

الذكتور  
كرم ضيا والعمري

عصر الخلافة الرشيدة

مكتبة العبيكان

عَصْرُ

الْخِلاَفَةِ الرَّاشِدَةِ

مُحَاوَلَةٌ لِنَقْدِ الرَّوَايَةِ التَّارِيخِيَّةِ وَفِي مَنَاحِجِ الْمُحَدِّثِينَ

تَأَلَّفَتْ

الدكتوراً كرم ضيا والعمري

مكتبة العبيكان

# عصر الخلافة الراشدة

محاولة لنقد الرواية التاريخية وفق مناهج المحدثين

تأليف  
الدكتور الأكرم ضياء العمري

مكتبة العبيكان

## فهرس الموضوعات

٧	المقدمة .
١١	تعليل المصادر .
	<b>الباب الأول : السبابة</b>
	( الخلافة والخلفاء )
٤١	
٤٣	<b>الفصل الأول : الخلافة .</b>
٤٥	المبحث الأول نظام الخلافة .
٥٠	المبحث الثاني : خلافة أبي بكر الصديق .
٥٤	المبحث الثالث : خلافة عمر بن الخطاب .
٥٦	المبحث الرابع : خلافة عثمان بن عفان .
٥٨	المبحث الخامس : خلافة علي بن أبي طالب .
	المبحث السادس : أزمة الخلافة وانتقال مركز
٦١	الخلافة الى العراق .
٦٩	<b>الفصل الثاني : الخلفاء .</b>
٧١	المبحث الأول : أبو بكر الصديق .
٧٥	المبحث الثاني : عمر بن الخطاب .
٨٠	المبحث الثالث : عثمان بن عفان .
٨٦	المبحث الرابع : علي بن أبي طالب .
٩٣	المبحث الخامس : حجبة عمل الخلفاء الراشدين .
٩٧	المبحث السادس : الشورى .
١٠٧	<b>الباب الثاني : الإدارة . القضاء .</b>

## الفصل الأول : الإدارة

### ( الولاية على البلدان . الموظفون )

١٠٩

١٠١

١٤٦

١٥٥

١٧٧

١٧٩

١٨١

١٩٦

٢٠٢

٢٠٩

٢١٧

٢١٩

٢٢١

٢٢٣

٢٢٧

٢٤٠

٢٥٩

٢٦١

٢٦٣

٢٦٨

٢٧٣

المبحث الأول : الولاية على البلدان .

المبحث الثاني : الموظفون .

### الفصل الثاني : القضاء .

### الباب الثالث : الاقتصاد .

### الفصل الأول : الموارد المالية .

المبحث الأول : الجزية .

المبحث الثاني : الخراج .

المبحث الثالث : الغنائم .

المبحث الرابع : الزكاة .

المبحث الخامس : عشور التجارة .

### الفصل الثاني : النفقات العامة .

المبحث الأول : مصارف الزكاة .

المبحث الثاني : الغنائم والفيء .

المبحث الثالث : العطاء .

المبحث الرابع : الاصلاحات .

### الباب الرابع : الثقافة والتعليم .

### الفصل الأول : السمات والنظرية والتقاليد .

تمهيد : التراث الثقافي قبل الاسلام .

المبحث الأول : السمات العامة للتعليم في عصر السيرة

والراشدين .

المبحث الثاني : نظرة الاسلام الى العلم والتعليم .

٢٧٧	المبحث الثالث : آداب التعليم وتقاليدته .
٢٨٧	<b>الفصل الثاني : التطبيقات والمراكز والموضوعات</b>
٢٨٩	المبحث الأول : النشاط التعليمي .
	المبحث الثاني : مراكز الحركة الفكرية في عصر السيرة
٣٠٠	والراشدين .
٣٠٤	المبحث الثالث : موضوعات التعليم .
	<b>الباب الخامس : ( أهوال العالم . الدعوة</b>
٣٢٥	<b>الاسلامية ومنطلقاتها الفكرية . الفتوحات )</b>
٣٢٧	<b>الفصل الأول : أهوال العالم .</b>
	<b>الدعوة الاسلامية ومنطلقاتها الفكرية .</b>
٣٢٩	المبحث الأول : نظرة الى أهوال العالم قبل الفتح الاسلامي .
٣٤٢	المبحث الثاني : الدعوة الاسلامية ومنطلقاتها الفكرية .
٣٥١	<b>الفصل الثاني : الفتوحات .</b>
٣٥٣	المبحث الأول : فتوح العراق والمشرق .
٣٧٠	المبحث الثاني : فتوح الشام ومصر والمغرب .
٣٨٣	<b>الباب السادس : الفتن الداخلية .</b>
٣٨٥	<b>الفصل الأول : الردة .</b>
٤١٣	<b>الفصل الثاني : مقتل عثمان رضي الله عنه .</b>
٤٤٨	<b>الفصل الثالث : موقعة الجمل .</b>
٤٦٢	<b>الفصل الرابع : موقعة صفين .</b>
٤٧٩	<b>الفصل الخامس : موقعة النهروان .</b>
٤٩١	<b>المصادر .</b>



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### المَقْدِمَة

الحمد لله الولي المنعم والصلاة والسلام على نبيه وآله وصحبه وسلم .  
أما بعد .. فإن عصر الخلافة الراشدة امتداد لعصر السيرة النبوية حيث تؤثر القيم الاسلامية على الناس في نشاطهم السياسي والاجتماعي والاقتصادي ، وتنعكس على الحكم في علاقته بالأمة من ناحية وبالقوى الخارجية من ناحية أخرى ، وتؤثر في اختيار الحاكم وقيم التعامل معه من حيث الطاعة المشروطة بإنفاذ أحكام الشريعة ، والحفاظ على وحدة الأمة ، والشورى ، والقيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . والاجتهاد الفردي والجماعي لاستنباط الأحكام من الكتاب والسنة فيما يتعلق بالوقائع الجديدة المتنوعة وخاصة بعد الانسياح في الهلال الخصيب وبلاد إيران ومصر حيث التماس مع حضارات قديمة ونظم اجتماعية واقتصادية عريقة . فلولا الاجتهاد لما أمكن إنزال الأحكام الشرعية على الوقائع القائمة . ولولا الانفتاح العقلي والروح الملهمة لما تمكن الفاتحون من التعامل مع المجتمعات الجديدة ، وإكسابها الطابع الاسلامي ، مع الاحتفاظ بتقدمها في المدنية وال عمران .

إن المؤلف في التاريخ هو ذوبان الأمم البدوية في الحضارات القوية حتى لو اكتسحها البدو عسكرياً ، إذ سرعان ماتنحل عصبيتهم وتذوب روح المقاومة فيهم ، ويتطبعون بطابع الحياة الجديدة ، ولكن ما حدث في التقاء الفاتحين المسلمين مع الأمم الأخرى هو تلاقح وتبادل عميقان ، وكان للإسلام بقيمه الروحية والثقافية المتفتحة الأثر الكبير في أحداثهما ، وقد مكنت العقيدة الاسلامية والقيم الثقافية المنبثقة عنها المسلمين من الحفاظ على شخصيتهم وقيمهم ولغتهم وأدبهم وطابع حياتهم ، وتحويل المجتمعات الجديدة التي حكموها وإكسابها الصبغة الاسلامية واللسان العربي الذي صار اللغة الأدبية العامة فضلاً عن كونها لغة الدولة والسياسة

والإدارة ، بحيث طغت بعد برهة وجيزة على اللغات واللهجات المحلية .  
وينظر المسلمون الى عصر الخلافة الراشدة باعتباره أميز العصور في  
تاريخهم بعد عصر النبوة حيث تولى الحكم كبار الصحابة المقربين من النبي صلى  
الله عليه وسلم ممن شهد لهم بالسابقة والفضل والبشارة بدخول الجنة ، تعاونهم  
أعداد من الصحابة الذين نزل القرآن بتعديلهم ، وهم الذين مثلوا النخبة القيادية في  
الفكر والسياسة والادارة والاقتصاد والفتوح ، كما أنهم نقلوا القرآن والسنة الى  
الأجيال التالية لذلك كان لا بد من تمحيص الأخبار المتعلقة بهم خاصة .  
ولاشك أن أساليب الحكم والإدارة والتوجيه التي اتبعوها وضحت جوانب  
النظام الاسلامي وصارت مثالا يتطلع له المؤمنون في كل الأجيال المتعاقبة ، وهم  
يقيسون أحوال زمانهم به ، ويصفونه لبيان الانحراف والظلم وانهيار القيم الخلقية  
والاجتماعية والسياسية ، ويدعون الى العودة الى « المثال » الذي تحقق في الخلافة  
الراشدة .

وكان الحكم في العهد النبوي تخالطه النبوة ، لكنه لم يعد كذلك في الخلافة  
الراشدة ، فلم يكن توليهم السلطة بأمر من الله أو بوصية من نبيه ، بل تم اختيارهم  
وبيعتهم من قبل المسلمين ، بما في ذلك خلافة عمر رضي الله عنه الذي رشحه أبو  
بكر الصديق رضي الله عنه بعد مشورة الكبار من الصحابة ، فلم تكن الخلافة لتتعد  
له لولا بيعة الناس له في المدينة ، ثم أخذ البيعة له من قبل الولاة على أرجاء الدولة  
الاسلامية ..

وقد طبّق الخلفاء الأربعة التعاليم الاسلامية في الحكم ، فاهتموا بالشورى  
الفردية والجماعية ، لكنهم لم يؤسسوا مجلساً دائماً لها ، بل كانت في الغالب  
تتصر في المقدمين من الصحابة من ذوي السابقة والخبرة ، وكان الجمهور يعترف  
لهم بهذه المكانة . لكن البيعة للخليفة لم تقتصر عليهم بل تمتد الى الجمهور الذي  
يباع البيعة العامة في المسجد بعد البيعة الخاصة التي يعقدها كبار الصحابة للخليفة .  
إن أهم المظاهر التي برزت في عصر الخلافة الراشدة تمثل في تنظيم الإدارة



والجيش والعطاء وتنظيم المناطق المفتوحة وخاصة في خلافة عمر رضي الله عنه . أما أهم الأحداث التي شهدتها ذلك العصر فتتمثل في القضاء على حركات الانشقاق وإعادة توحيد الدولة الإسلامية في خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، مما مهد للحدث البارز الثاني المتمثل في حركة الفتوح الإسلامية التي شغلت العصر ، وامتازت بالانسياح السريع في الهلال الخصيب وإيران ومصر ، حيث تغلب الفاتحون على الامبراطوريتين البيزنطية والساسانية وهما أعظم القوى في الأرض في ذلك الزمان ، وكانت الغلبة الحضارية المتمثلة في سيادة الاسلام واللغة العربية تزيد على أهمية الانتصار العسكري السريع ، لأنها مكنت للإسلام ولغته العربية في الأرض المفتوحة حتى الوقت الحاضر ، خلافاً للفتوحات الأخرى التي قادها هانيبال والاسكندر وهولاكو قديماً والتي قامت بها بريطانيا واسبانيا والبرتغال وهولندا في العصر الحديث ، فرغم الانتصار العسكري لهذه القوى إلا أنها لم تتمكن من صهر المناطق المفتوحة في بوتقتها الحضارية وإن تركت فيها آثاراً متباينة العمق . ويعود الأثر العميق الذي أحدثته الفتوح الإسلامية الى تحول السكان الى الاسلام عقيدة وشريعة وأخلاقاً ، تمتد تعاليمه الى جوانب الحياة المختلفة ، وتؤثر في البنية الثقافية والاجتماعية والاقتصادية .. وكان لقيم التسامح والعدل والمساواة أثر كبير في اجتذاب سكان المناطق المفتوحة وتوحدتهم مع الفاتحين .

وقد كان الحدث الداخلي المهم يتمثل في أحداث الفتنة التي أودت بحياة الخليفة الراشد الثالث عثمان بن عفان رضي الله عنه وطغت نتائجها على أحداث خلافة علي بن أبي طالب رضي الله عنه الذي واجه المعارضة المتنوعة في الجمل والنهروان وصفين ، واستشهد قبل أن تستقر الدولة الإسلامية على حال . ولاشك أن التجربة السياسية التي لم يمض عليها سوى أربعة عقود تمكنت من الصمود أمام العواصف العاتية وخرجت منها مثقلة بتجاربه وخبراتها متطلعة الى الاستقرار والامتداد والتفاعل مع التطورات الجديدة في العصر الأموي . وقد التزمت بتطبيق مناهج المحدثين في نقد الرايات التاريخية اذا تعلق

بالعقيدة والشريعة ، أما الأخبار التي تتناول الفتوحات ، وتعيين الولاية والقضاة والموظفين فانها لاتقتضي اعمال المنهج النقدي الحديثي فيها بل يكفي اتفاق الأخباريين واختلافهم عليها بوسلامتها من التناقض والشذوذ، وسلامة القصد عند الرواة لثلا يميلوا بالأخبار نحو خدمة اتجاهاتهم العقديّة والسياسية، وهكذا تعامل علماء السلف مع هذه الأخبار، ولو اشترطوا فيها ماشرطوه في الأحاديث النبوية لما صفا لهم منها الا القليل ، وبذلك يبقى التاريخ علماً مستقلاً له أدواته الخاصة ومناهجه النقدية المتميزة

واللهُ من وراء القصد ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

المؤلف

الدكتور أكرم ضياء العمري

المدينة المنورة

١٧ ذو الحجة ١٤١٤ هـ

## تحليل المصادر



## ١ - كتب التاريخ :

### محمد بن اسحق :

وكتابه ( المبتدأ والمبعث والمغازي ) أجود ما كتب في السيرة النبوية ، وعقد آخره فصولاً تتعلق بالسقيفة وخلافة أبي بكر والردة وجملة من أخبار عصر الخلافة الراشدة . وقد سرد ابن اسحق في كتابه الآخر ( تاريخ الخلفاء ) روايات مفصلة عن ذلك العصر ، لكن كتابه مفقود ، ونجد مقتطفات منه في (تاريخ الطبري) وغيره .

### خليفة بن خياط :

يعتبر تاريخ خليفة بن خياط ( ت ٢٤٠ هـ ) أقدم تاريخ حولي وصل إلينا ، حيث فقدت كتب الحوليات التي ألفت قبله ، وتظهر أهميته في دقة معلوماته ، وحسن انتقاء رواياته ، وانتماء مؤلفه الى مدرسة المحدثين حيث يهتم بذكر الأسانيد ، وقد أعطى اهتماماً خاصاً لجداول الولاية والقضاة ، كما اهتم بأحداث الفتنة في خلافة عثمان حيث أثرت رواياته على رؤية أهل السنة والجماعة لتلك الأحداث لما يتمتع به خليفة من توثيق ، ولكثرة إيرادِه لمرويات أهل الحديث ، مما جعله مصدراً تطمئن اليه نفوس الباحثين في تاريخ صدر الاسلام حيث تؤثر الأهواء المتنوعة في توجيه الروايات وانتقائها .

محمد بن سعد (ت ٢٢٠ هـ) ١ :

إن كتاب الطبقات الكبرى لمحمد بن سعد يترجم لرواة الحديث من الصحابة والتابعين ومن بعدهم الى طبقة شيوخ المؤلف ، ويطيل ذكر أخبارهم ومكانتهم وصفاتهم الخلقية والخلقية وملابسهم وعاداتهم ، ومنهم خلفاء وأمرء وقادة فيقدم معلومات غنية عن التاريخ السياسي والحضاري والثقافي ، وطول التراجم في الصحابة والتابعين أكثر من المتأخرين .

وتزداد أهمية الكتاب لكون ابن سعد حظي بتوثيق المحدثين ، لكنهم عابوا عليه أخذه عن الضعفاء كهشام بن الكلبي ومحمد بن عمر الواقدي . وقد صنف الواقدي كتاباً في الطبقات نقل عنه ابن سعد مالا يقل عن ربع كتابه ٢ . ولكن من الإجحاف لابن سعد أن نقتنع بقول ابن النديم عنه أنه صنف كتبه من تصنيفات الواقدي ٣ ، لأن ابن سعد استقى من مصادر أخرى كثيرة حتى بلغ عدد شيوخته في الطبقات الكبرى أكثر من ستين شيخاً معظمهم من المحدثين ، ويزيد مانقله عن أبي نعيم الفضل بن دكين وعفان بن مسلم وعبيد الله بن موسى العبسي ومعن بن عيسى الأشجعي مجتمعين على مانقله عن الواقدي ، فكيف وقد نقل عن غيرهم أيضاً !! . وبذلك يتضح ما في اتهام ابن النديم له من مجازفة وبعد عن الحق ٤ .

لقد أورد ابن سعد ١٦٨ رواية عن خلافة الصديق رضي الله عنه ، منها ٣٦ رواية فقط من طريق الواقدي ، أي أقل من ربعها ، ويقدم معلومات مفصلة ينفرد

(١) راجع أكرم العمري : مقدمته لتأريخ خليفة بن خياط ٣ .

(٢) أكرم العمري : بحوث في تاريخ السنة المشرفة ٨٠ .

(٣) ابن النديم : الفهرست ١٥١ .

(٤) أكرم العمري : بحوث في تاريخ السنة المشرفة ٨٠ .

بكثير منها <sup>١</sup> . وغالب رجال أسانيدهم معروفون لهم تراجم في الكتب ماعدا شيوخ شيخه الواقدي <sup>٢</sup> . ويلاحظ أنه في أحداث الفتنة زمن عثمان رضي الله عنه لم يرو عن سيف بن عمر إطلاقاً <sup>٣</sup> .

### البلاذري :

أحمد بن يحيى بن جابر ( ت ٢٧٩ هـ - ٨٩٢ م ) ، نشأ في بغداد من عائلة مارس بعض رجالها صنعة الكتابة ، وورث البلاذري عنهم هذه الصناعة ، ورحل في الأمصار الاسلامية لطلب العلم ، وصار أحد النقلة عن اللسان الفارسي ، وقد ترجم كتاب ( عهد أردشير ، ونظمه شعراً ) <sup>٤</sup> .

ويعد البلاذري أبرز المؤرخين المسلمين بعد الطبري من حيث سعة المعلومات التي دونها والفترات التاريخية التي غطّاها ، لكن كتابه (أنساب الأشراف) أحسن انتقاء للروايات وأنقى أسانيد وأكثر اتفاقاً مع روايات أهل الثقة والصدق من تأريخ الطبري .

وأنساب الأشراف يتناول التأريخ الاسلامي في إطار الأنساب ( ابتداء بالأسر

( ١ ) عبد العزيز بن سليمان المقبل : خلافة أبي بكر الصديق ص ١٧ ( رسالة ماجستير مقدمة للجامعة الاسلامية مكتوبة بالآلة ) .

( ٢ ) محمد عبد الله الغبان : فتنة مقتل عثمان بن عفان ١ : ١٦ ( رسالة ماجستير مقدمة للجامعة الاسلامية مكتوبة بالآلة الطابعة ) .

( ٣ ) المصير نفسه ١ : ١٦ .

( ٤ ) شاکر مصطفى : التأريخ العربي والمؤرخون ١ : ٢٤٣ ، ومحمد صامل السلمي : منهج كتابة التأريخ الاسلامي ٣٨٨ - ٣٨٩ .

والعشائر والقبائل القرشية ، وانتهاء بغيرها من القبائل العربية <sup>١</sup> .

وباستقراء مشايخ البلاذري نجد أغلبهم توفي قبل وفاة البلاذري بأكثر من عشرين عاماً تقريباً ، مما يدل على أنه صنف كتابه قديماً قبل مرضه ، وبمقارنة رواياته بروايات غيره كابن سعد وخليفة نجلها متفقة مع الروايات الحسنة والصحيحة التي أوردتها كتب السنة والتاريخ ، لذلك فإذا حدث في رواياته ضعف أو شذوذ فهو من قبل الرواة الذين نقل عنهم لا منه هو <sup>٢</sup> .

وقد استقى رواياته في أحداث الفتن من ثقات المحدثين من شيوخ البخاري ومسلم في الصحيحين مثل عفان بن مسلم ، وأحمد بن ابراهيم الدورقي ، وعلي بن المدني وعمرو بن محمد الناقد ، وأبي بكر بن أبي شيبة ، وأبي خيثمة <sup>٣</sup> . كما أفاد من مؤلفات شيوخه البغداديين مثل القاسم بن سلام ، وعلي بن محمد المدائني ، ومحمد بن سعد ، وابن الأعرابي ، وعلي بن عبد الله المدني ، ومصعب الزبيرى ، ومحمد بن حبيب البغدادي ، وعمر بن شبة <sup>٤</sup> .

وقدّم البلاذري كتاباً آخر للمكتبة التاريخية وصل إلينا ، وهو ( فتوح البلدان ) تناول فيه قصة فتح كل مصر على حدة ، وذكر معلومات مهمة تخص الحياة الاقتصادية والإدارية والثقافية مما يغني دراسة معاملة الفاتحين لسكان المناطق المفتوحة . وتتجلى أهميته لاعتماده على مصادر محلية في كل مصر <sup>٥</sup> .

( ١ ) إحسان صدقي العمدة : مقدمته للقسم الخاص بأبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب من أنساب

الأشراف للبلاذري ص ١٠ ، ط . الكويت .

( ٢ ) عبد الحميد علي ناصر محمد : خلافة علي بن أبي طالب ص ١٣ .

( ٣ ) عبد الحميد علي ناصر محمد : خلافة علي بن أبي طالب ص ١٤ .

( ٤ ) إحسان صدقي العمدة : مقدمته ص ١٠ .

( ٥ ) شاكر مصطفى : التاريخ العربي والمؤرخون ١ : ٢٤٣ .



### ابن عبد الحكم :

أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم المصري (١٨٧-٢٥٧هـ) وهو ينتمي الى أسرة علمية ، فأبوه فقيه مالكي كبير له مؤلفات فقهية وكتاب (سيرة عمر بن عبد العزيز) ، واخوته الثلاثة فقهاء محدثون .

ألّف ابن عبد الحكم كتباً أشهرها (فتوح مصر وأفريقية) وقد تناول أخبار الفتح الاسلامي لمصر في خلافة عمر رضي الله عنه ، وتحدث عن خطط الفسطاط ، والخراج ومقداره وكيفية جبايته ، وحفر خليج أمير المؤمنين ، وإدارة مصر في ولاية عمرو بن العاص ثم ولاية عبد الله بن أبي السرح ، وجهود الواليين في الفتح . ويعتمد عادة على رواية أساسية ثم يبين مافي الروايات الأخرى من زيادات أو مخالفات . وأحياناً يجمع الأسانيد ، وغالب أسانيده مستقيمة ورجالها معروفون ، ولم يكتر من الرواية عن الأخباريين المعروفين <sup>١</sup> .

### الأزدي :

أبو اسماعيل محمد بن عبد الله الأزدي البصري (عاش في القرن الثاني الهجري) ألف كتاب (فتوح الشام) ، وهو أقدم ما وصل الينا في موضوعه حيث فقد كتابا محمد بن اسحق (ت ١٥١ هـ) وأبي مخنف لوط بن يحيى <sup>٢</sup> .

ويقدم الكتاب تفاصيل عن فتوح الشام تبدأ بوصف مشاوراة الصديق رضي الله عنه لكبار الصحابة في عزمه على فتح الشام ، ويسجل آراء عدد منهم ، ثم يعرض

١ ( محمد بن شامل السلمي : منهج كتابة التاريخ الاسلامي ٣٨٣ - ٣٨٧ .

٢ ( ابن التديم : الفهرست ٩٣ ، وابن حجر : الاصابة ٤ : ٤ .

لاستنفار الناس وقدمهم الى المدينة وخاصة أهل اليمن ، ويصف الحملات المتعاقبة ووصايا الصديق لقادتها وردودهم عليه ، ثم يعرض للمعارك دون ترتيبها على السنين مكتفياً بتسجيل التواريخ في ثنايا الروايات . وقد حفظ عدداً كبيراً من الرسائل المتبادلة بين الصديق وقادته والفاروق وقادته مما لم يرد في المصادر التاريخية الأخرى ، وأحياناً يرد ولكن من طريق أخرى أو مقتضباً <sup>١</sup> .

وقد أورد الأزدي ٩٣ إسناداً ، وهي تكشف عن بعض مصادره ، ومعظمها رواة من قبيلة الأزدي التي ينتمي إليها ، وقد أشاد بمواقفها في الفتح <sup>٢</sup> .

### ابن شبة :

عمر بن شبة النميري ( ت ٢٦٧ هـ ) ، « كان ثقة عالماً بالسير وأيام الناس ، وله تصانيف كثيرة » <sup>٣</sup> .

وقد وصل إلينا كتابه ( تأريخ المدينة ) ويقدم معلومات غزيرة عن عصر الخلافة الراشدة ، وخطط المدينة المنورة - عاصمة الخلافة - وهو ينتقي الروايات فترفع نسبة الروايات الصحيحة والحسنة عما في المصادر الأخرى ، وينفرد بعدد كبير من الروايات ، ولم تفد الدراسات الحديثة منه لتأخر نشره .

وإذا كان ابن شبة في تأريخ المدينة قد فصل أخبار الخلفاء الراشدين في المدينة ، فإنه قد تابع أخبارهم في كتابه الآخر ( تأريخ البصرة ) وهو مفقود لكن الحافظ ابن حجر في ( فتح الباري شرح صحيح البخاري ) أورد قطعة منه تتناول

( ١ ) أكرم العمري : دراسات تاريخية ٦٩ - ٧٩ .

( ٢ ) المصدر السابق ٦٩ - ٧٩ .

( ٣ ) الخطيب : تاريخ بغداد ١١ : ٢٠٨ .

وقعة الجمل<sup>١</sup> ولكن ابن حجر انتقى الروايات الصحيحة والحسنة وأهمل الروايات الأخرى .

### اليعقوبي :

أحمد بن أبي يعقوب اسحق ( ت ٢٨٤ هـ ) ، مؤرخ شيعي إمامي ، عمل في كتابة الدواوين في الدولة العباسية ، وهو رحالة جغرافي أفاد من الدواوين الرسمية والملاحظة المباشرة في رحلاته في تأليف كتاب ( التاريخ ) وكتاب ( البلدان ) ، وبدأ تأريخه ببدء الخليقة ثم أخبار الأنبياء وتواريخ الأمم قبل الاسلام ، وذلك في القسم الأول من كتابه . أما القسم الثاني فتناول السيرة وعصر الخلافة الراشدة والدولة الأموية والعباسية حتى سنة ٢٥٩ هـ ، وقد سمي مصادره في هذا القسم وهم أحد عشر أخبارياً ومنجمان أخذ عنهما الطوالع والنجوم<sup>٢</sup> . ويقسم بالافتضاب من ناحية<sup>٣</sup> ، وبالانحياز العقدي من ناحية أخرى . ويحتاج الى دراسة نقدية تعيد الروايات الى مصادرها الأولية ، وتنظر في أسانيدھا ومتونها ومدى سلامتها من العلل وما وافق روايات الثقات والصدوقين من أهل الأخبار أو خالفها .

### ابن قتيبة الدينوري :

عبد الله بن مسلم ( ٢١٣ - ٢٧٠ هـ ) ، وهو عالم كبير في القرآن والحديث

( ١ ) ابن حجر : فتح الباري ١٣ : ٥٤ - ٥٦ .

( ٢ ) شاكر مصطفى : التاريخ العربي والمؤرخون ١ : ٢٤٩ - ٢٥٣ ، ومحمد بن صامل السلمي :

منهج كتابة التاريخ الاسلامي ٤٢٦ - ٤٣٢ .

( ٣ ) يتناول تاريخه المطبوع عصر الراشدين في ٩٢ صفحة من ص ١٢٣ الى ص ٢١٥ .

واللغة وثقه النقاد<sup>١</sup> ، وله عناية بالأخبار حيث صنف كتاب ( المعارف ) و ( عيون الأخبار ) فأما كتاب المعارف « فلعل ابن قتيبة وضعه لسد حاجة الكتاب والناس الى تأريخ موجز يحوي المعلومات الأساسية ، أو لعله وضعه مشروعاً لكتابة تأريخ عالمي يبدأ بالخليقة وينتهي في عهد المعتصم ، شاملاً تأريخ الأنبياء وأنساب العرب والسيرة والصحابة والتابعين ، والخلفاء ، وأصحاب الرأي والنسب والأخبار والحديث والشعر ، والولاة ، وصناعات الأشراف ، وأخبار الملوك العرب والعجم .. ومصادره تعتمد على الكتب والروايات الشفهية فهو ينقل عن ابن اسحق والواقدي والكلبي<sup>٢</sup> » أما عيون الأخبار « فهو يتناول التأريخ الحضاري لازلل للسياسة والأحداث والزمن المتسلسل فيه<sup>٣</sup> . وينسب له خطأ كتاب ( الإمامة والسياسة ) .

### الطبري :

محمد بن جرير ( ٢٢٤ - ٣١٠ هـ ) ، إمام في التفسير والفقہ والتأريخ ، اشتهر بكتابه في التفسير والتأريخ وكلاهما موسوعة كبيرة في فنه ، وبهمنا معرفة أهمية تأريخه في دراسة عصر الخلافة الراشدة ، فهو أوسع المصادر في ذكر أخبار ذلك العصر ، فقد اعتمد على كتب الأخباريين الذين صنفوا كتباً في الأحداث المتنوعة التي شهدها عصر الخلافة الراشدة . فقد اعتمد في الردة على كتاب ( الردة ) لسيف بن عمر التميمي ( ت ١٧٠ هـ ) الذي عرف بميوله القبلية ( تميم ) والعراقية

( ١ ) منهم الخطيب البغدادي وابن تيمية والذهبي ( تاريخ بغداد ١٠ : ١٧٠ - ١٧١ ، وتذكرة الحفاظ

٢ : ٦٣٣ ، وسير أعلام النبلاء ١٣ : ٢٩٦ - ٣٠٢ ) .

( ٢ ) شاکر مصطفى : التأريخ العربي والمؤرخون ١ : ٢٤٠ ، والدوري : نشأة علم التأريخ عند العرب

. ١٣٦

( ٣ ) شاکر مصطفى : التأريخ العربي والمؤرخون ١ : ٢٤٠ .

ولم يحظ بتوثيق أحد من المحدثين ، فهو متروك الرواية عندهم ، ولكنه احتفظ بتقدير المؤرخين لقدرته على رسم صور الأحداث ببراعة واتساق ، ولتقديمه تفصيلات واسعة ينفرد بها أحياناً كثيرة . واعتمد في الفتوح على كتاب ( الفتوح ) لسيف بن عمر التميمي أيضاً الى جانب كتابين في فتوح الشام والعراق لأبي مخنف لوط بن يحيى ( ت ١٥٧ هـ ) - وهو كوفي ميوله الشيعية قوية - بالإضافة الى كتب علي بن محمد المدائني وسيف بن عمر وعمر بن شبة ، وأما في فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه فاعتمد على كتب الواقدي وأكملها برواية سيف بن عمر ، وعمر بن شبة ، وابن اسحق<sup>١</sup> . وأما موقعة الجمل وصفين فاعتمد فيهما على كتب علي بن محمد المدائني ( ت ٢٢٥ هـ ) الذي عرف بشيخ الأخباريين ، وألف كتباً كثيرة في موضوعات عصر الراشدين وغيرها . ورواياته معتدلة وأقرب الى الاستقامة - على الأغلب - ، وكذلك اعتمد على كتاب ( صفين ) لأبي مخنف لوط بن يحيى ، وبدرجة يسيرة على كتاب ( صفين ) لنصر بن مزاحم ( ت ٢١٢ هـ ) وهو كوفي شيعي الميول انتقده علماء الحديث بشدة إما بسبب معتقده أو بسبب ضعف ضبطه أو للسببين معاً<sup>٢</sup> . واعتمد في قوائم أمراء الحج وولاية الأقاليم وأخبار المرابطين والغزاة على أبي معشر السندي والواقدي<sup>٣</sup> . وأفاد من كتاب ( تأريخ الخلفاء ) لمحمد بن اسحق ( ت ١٥١ هـ ) وتأريخ ابن أبي خيثمة ( ت ٢٧٩ هـ ) والتأريخ على السنين للهيثم بن عدي ( ت ٢٠٦ هـ ) وكتب محمد بن عمر الواقدي ( ت ٢٠٧ هـ ) وابن سعد ( ت ٢٣٠ هـ ) صاحب الطبقات الكبرى في أخبار عصر الخلافة الراشدة . ولم يصرح الطبري بأسماء الكتب التي ينقل عنها مكتفياً بذكر أسماء

( ١ ) السلمي : منهج كتابة التاريخ الاسلامي ٤٤٤ .

( ٢ ) الذهبي : ميزان الاعتدال ٤ : ٢٥٣ - ٢٥٤ .

( ٣ ) السلمي : منهج كتابة التاريخ الاسلامي ٤٤٥ .

المؤلفين لها ولكن يعرف ذلك من خلال تراجمهم وطبيعة محتويات رواياتهم . ويذكر الطبري روايات تأريخه بالأسانيد ، ورغم أنه ينتقياها من كتب الأخباريين لكنه لم يحاول استخلاص الروايات الموثقة ، بل ترك للقاريء حرية النقد والترجيح مكتفياً بالعزو الى مصادره التي نفذ معظمها ، وبذلك حفظ لنا مادة تاريخية واسعة تحتاج دراستها الى موازين نقدية واضحة قبل اعتمادها في التحليل والتعليل ، لأنها تمثل مدارس فكرية وسياسية متنوعة ، فلا غرابة اذا تضاربت آراؤها ورواياتها في الأحداث . وقد أطلت في تراجم الخلفاء الراشدين وبسط أحداث الردة والفتوح والفتن مما جعله أوسع المصادر لعصر الخلافة الراشدة وخاصة في جوانب الحياة السياسية والنشاط العسكري .

### المسعودي :

علي بن الحسين بن علي ( ت ٣٤٦ هـ ) ، ولد ونشأ ببغداد ، ثم رحل منذ صباه لجمع المعلومات التاريخية والجغرافية ، فتنقل في أرجاء العالم الاسلامي وخارجه ، وألف كتبه العديدة التي تكشف عن تنوع ثقافته وسعة اطلاعه ، وقد تناول عصر الخلافة الراشدة في كتابه ( مروج الذهب ومعادن الجوهر ) في ١٥٦ صفحة ( من ص ٣٢٥ - ص ٤٨١ ) ويرى الحافظ الذهبي أنه كان معتزلياً<sup>١</sup> ، ويرى الحافظ ابن حجر بأن « كتبه طافحة بأنه كان شيعياً معتزلياً »<sup>٢</sup> . وخلص أحد دارسيه الى أنه « ذو ميول شيعية قوية » وساق أدلة قوية تؤكد رأيه<sup>٣</sup> . ولم يذكر المسعودي أسانيد الروايات ولا أسماء المصنفات التي ينقل عنها

( ١ ) الذهبي : سير أعلام النبلاء : ١٥ : ٥٦٩ .

( ٢ ) ابن حجر : لسان الميزان : ٤ : ٢٢٥ .

( ٣ ) سليمان بن عبد الله السويكت : منهج المسعودي في كتابة التاريخ : ٧٤ .

كل خبر ، مكتفياً بقائمة الكتب التاريخية التي ساقها في مقدمة كتابه ، ويبرز بينها مما يعرض لتأريخ عصر الراشدين كتب أبي مخنف لوط بن يحيى ( ت ١٥٧ هـ ) والهيثم بن عدي الطائي ( ت ٢٠٧ هـ ) ومحمد بن عمر الواقدي ( ت ٢٠٧ هـ ) وأبي الحسن علي بن محمد المدائني ( ت ٢٢٥ هـ ) وأحمد بن يحيى البلاذري ( ت ٢٧٩ هـ ) . ويلاحظ أحد دارسيه أنه يفضل علياً على سائر الصحابة ، وأنه يوحى بأن له الأفضلية في تولي الخلافة ، ويصف مخالفيه من الصحابة بالعثمانية ويتهمهم بالطمع ، ويظهر انجازاً واضحاً في أحداث صفين . وبتعبير دارس آخر للمسعودي ١ كان يحاول تقديم رأي شعبي في التأريخ الاسلامي المبكر ١ .

#### ابن أعثم الكوفي :

أبو محمد أحمد بن أعثم الأزدي ( توفي بعد سنة ٣٢٠ هـ ) ، وهو مؤرخ شيعي ، وكتابه من أوسع ما كتب في الفتوح ، كما فصل أخبار حركة الردة ، وقد اعتمد مصادر مفقودة ، وترقى أسانيد - التي حفظتها نسخة خدا بنخش - الى عروة بن الزبير ( ت ٩٣ هـ ) ، ومحمد بن مسلم بن شهاب الزهري ( ت ١٢٤ هـ ) ، ويزيد بن رومان الأسدي ( ت ١٣٠ هـ ) ، ومحمد بن اسحق ( ت ١٥١ هـ ) ، ومحمد بن عمر الواقدي ( ت ٢٠٧ هـ ) ، ويبدو أنه يجعل رواية الواقدي هي الأساس في أخبار الردة ثم يضيف إليها من مصادر أخرى وخاصة في المواعظ والأشعار ٢ . كما أفاد من روايات أبي مخنف لوط بن يحيى ، وهشام بن الكلبي ، وعلي بن محمد المدائني ( ت ٢٢٥ هـ ) .

( ١ ) السويكت : منهج المسعودي ٣٥٨ - ٣٦٢ .

( ٢ ) عبد العزيز البيتي : ابن أعثم الكوفي ، منهجه وموارده عن خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه

وتبدو عناية ابن أعثم بالشعر من كثرة إيراده في كتابه ، وقد ساعد على هذا المنحى أن ابن أعثم كان شاعراً ، وكذلك عني بسرد الخطب والرسائل المتبادلة ، حيث ينفرد بمادة أدبية واسعة .

وقد ساعد منهجه في حذف الأسانيد ، وسوق الأراجيز والخطب على لسان الأبطال مباشرة على رسم الصور الملحمية الكاملة ، واعتماد الاسلوب القصصي المتسلسل .

### ابن هبيش :

أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد الأنصاري ( ٥٠٤ - ٥٨٤ هـ ) ، ولد بالمرية ، وقرأ القرآن ، وتعلم الفقه والأدب والعربية ، وفي سنة ٥٣٠ هـ انتقل الى قرطبة حيث أفاد من علمائها ، وعاد سنة ٥٣٤ هـ الى المرية ومكث فيها حتى أسره الروم في استيلائهم عليها ثم أطلقوه فخرج منها عام ٥٤٢ هـ الى مرسية ، ثم منها الى جزيرة شقر متولياً قضاءها حتى سنة ٥٥٤ هـ ، ثم وكل اليه الخطبة بجامع مرسية ، ثم تولى سنة ٥٧٥ هـ قضاء مرسية لأبي يعقوب يوسف بن عبد المؤمن ( ٥٥٨ - ٥٨٠ هـ ) ، وفي هذه السنة شرع بتأليف كتابه ( الغزوات الضامنة الكافلة والفتوح الجامعة الحافلة الكائنة في أيام الخلفاء الأئمة الأول الثلاثة أبي بكر الصديق وأبي حفص الفاروق وأبي عمرو ذي النورين ) وهو في السبعين من عمره ، وقد توفي وهو على قضاء مرسية عام ٥٨٤ هـ .

وقد وصف ابن حبيش بالنزاهة والإنصاف ، وضيق الخلق وصرامة الأحكام ، ولم يكن التأريخ بين العلوم التي درسها وهي القراءات والحديث واللغة والغريب ، ولم يؤلف ( الغزوات ) إلا بناء على أمر يوسف بن عبد المؤمن أمير الموحدين الذي عينه قاضياً رغم مالكيته التي حاربها الموحدون ولعل كبر سنه وضعف عزمه وتعيينه قاضياً عوامل تكمن خلف ثنائه على الموحدين حيث وصف ابن تومرت بالإمام



المعصوم والمهدي المعلوم ! ولكن تأخره في تصنيف كتابه المغازي لا يعني عدم اهتمامه بفن التأريخ ، فقد نسخ عدداً من تواريخ الأندلسيين ، ابن حيان والخشني وعباض ، ورواها وعلّق عليها <sup>١</sup> . وقد انفرد ابن قاضي شعبة بالتصريح ببراعة ابن حبّيش بالتأريخ ، فلعله يقصد علم رجال الحديث حتى يتفق كلامه مع آراء أهل العلم الآخرين <sup>٢</sup> . وتظهر أهمية كتاب ( الغزوات الضامنة ) في اقتباسه من مصادر مفقودة في الردة والفتوح أهمها كتاب الردة للواقدي ( ت ٢٠٧ هـ ) ، وكتاب يعقوب بن محمد الزهري ( ت ٢١٣ هـ ) وفتوح الشام لسعيد بن الفضل ( توفي أواخر القرن الثاني الهجري ) والردة والفتوح لسيف بن عمر التميمي ( ت ١٧٠ هـ ) ، وكذلك تبدو إضافاته في نطاق الوثائق والمكاتبات والرسائل وفي نطاق الشعر الذي انفرد ببعضه ، فهو مصدر بديل عن المصادر الأصلية المفقودة في الردة والفتوح ، لكنه ينزل الى مستوى المصادر الثانوية في بقية الموضوعات .

### الكلاعي :

أبو الربيع سليمان بن موسى ( ٥٦٥ - ٦٣٤ هـ ) ، محدث حافظ ثقة ، أندلسي ، عاش في عصر الموحدين ( ٥١٥ - ٦٦٨ هـ ) في مدينة بلنسية حيث أثر ازدهار العلم فيها على توجهه نحو الطلب ثم التأليف ، ودفعه الصراع بين المسلمين والنصارى في الأندلس الى المشاركة في أحداث الجهاد . وقد استشهد في معركة قرب بلنسية وهو في السبعين من العمر حاملاً لراية المسلمين . وقد تولى الكلاعي القضاء في بلنسية ، وهو فقيه مالكي ، وعرف سجله

( ١ ) طلال بن سعود الدعجاني : مقدمته للغزوات الضامنة ص ٣١٠٣ .

( ٢ ) المصدر السابق ٣١٠٥ .

القضائي بالعدل والفضل والسيرة الحميدة ، كما تولى الإمامة والخطابة في جامع بلنسية . وتدل عناوين مؤلفاته وهي تسعة كتب في الحديث ، وستة في علم الرجال والتراجم وعشرة في الأدب ( الرسائل والخطب والشعر ) . وكتاب ( المغازي ) على طبيعة ثقافته فهو يجمع بين الحديث والتأريخ والأدب ، ورغم توليه القضاء فإنه لم يؤلف في الفقه والفتاوى وأدب القضاء .

إن الكتاب الوحيد الذي وصل إلينا هو ( المغازي ) الذي تناول فيه السيرة وعصر الخلافة الراشدة الى نهاية خلافة عثمان رضي الله عنه . وقد أفاد في كتابه من تهذيب ابن هشام لمغازي محمد بن اسحق المطلبي ( ت ١٥١ هـ ) ١ ، وأهمل كتاب المغازي للواقدي مع اطلاعه عليه ٢ ، ولكني رأيت كثيراً مايجري مع ابن اسحق ، فاستغنيت عنه به لفضل فصاحة ابن اسحق . وقد عمد الى تلخيص رواية ابن اسحق وتخليصها من اللغات وكثير من الأنساب والأشعار ٣ . وأفاد في الفتوح من كتاب الردة والفتوح لسيف بن عمر التميمي ( ت ١٨٠ هـ ) ومن كتاب لأبي عثمان سعيد بن الفضل ( توفي أواخر القرن الثاني ) وكتاب فتوح الشام لأبي اسماعيل محمد بن عبد الله الأزدي البصري ( توفي في القرن الثاني الهجري ) وكتاب محمد بن عمر الواقدي ( ت ٢٠٧ هـ ) وعلي بن محمد المدائني ( ت ٢٢٥ هـ ) والتأريخ الكبير لابن أبي خيثمة ( ت ٢٧٩ هـ ) وكتاب أخبار المدينة للزبير بن بكار ( ت ٢٥٦ هـ ) وتأريخ الطبري ( ت ٣١٠ هـ ) ٤ . وصرّح بأنه ينتحل من كتاب

( ١ ) الكلاعي : مقدمة الاكتفا لوحة ١ .

( ٢ ) المصدر السابق لوحة ٢ .

( ٣ ) الكلاعي : الاكتفا لوحة ٤ .

( ٤ ) جمال محمد صادق القاضي : فتوح الشام من كتاب الاكتفا ١٤٢ ، ١٥٠ ، ١٥٣ .

شيخه أبي القاسم بن حبيش المسمى بـ ( الغزوات الضامنة )<sup>١</sup> .  
وليس من منهجه النقل الحرفي من المصادر ، بل كثيراً ما يتصرف في  
الروايات ، من حذف وربط وتهذيب وتلخيص وتقريب ، وقد وضع منهجه في  
التأليف بما يوفر على الباحث الاستقراء للوصول اليه . وكتابه ساهم بشكل كبير في  
حفظ روايات متعددة ، ونقول هامة ، ورسائل عظيمة من الخليفة الى أمراء الأجناد ،  
ومنهم الى الخليفة قد لانجدها في مصدر آخر<sup>٢</sup> .

### المحب الطبري ( ت ٦٩٤ هـ ) :

وكتابه ( الرياض النضرة في مناقب العشرة ) اعتمد فيه على بعض المصادر  
المفقودة كالسيرة للملائي ، وحذف أسانيد الروايات ، وقدّم قائمة جيدة بمصادر في  
بداية كتابه ولا تقدم روايات كتابه إضافة علمية على المصادر الأولية التي بين أيدينا<sup>٣</sup>

### محمد بن يحيى الأشعري المالكي - ابن بكر - ( ت ٢٤١ هـ ) :

وكتابه ( التمهيد والبيان في مقتل الشهيد عثمان ) ، وهذا الكتاب يكاد أن  
يكون ملخصاً لروايات سيف بن عمر التميمي ومعظمها في تأريخ الطبري ، ولكن  
المؤلف يُشعر بأنه يستقي من كتاب سيف مباشرة ، فلعله اطلع عليه<sup>٤</sup> .

( ١ ) الكلاعي : مقدمة الاكتفا لوجه ٤ .

( ٢ ) خورشيد أحمد : تأريخ الردة ١١ .

( ٣ ) محمد بن عبد الله الغبان : فتنة مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه ص ٢٠ ( رسالة ماجستير من

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، بإشراف أكرم العمري ) .

( ٤ ) المصدر السابق ص ٢١ .

### ابن كثير ( ت ٧٧٤ هـ ) :

يعتبر كتاب البداية والنهاية لابن كثير موسوعة تاريخية شاملة أرّخ فيها لبدء الخليقة وتاريخ الأنبياء وتاريخ العرب قبل الاسلام ، كما أرّخ للسيرة النبوية بتفصيل كبير معتمداً على سيرة ابن هشام عن البكائي وعدد آخر من رواة السيرة عن ابن اسحق مثل يونس بن بكير ( بواسطة البيهقي وابن عساكر ) الذي له زيادات على سيرة ابن اسحق التي يرويها ، ويحيى بن سعيد الأموي ( بواسطة مغازي ابنه سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي ) وسلمة بن الفضل ( بواسطة الطبري )<sup>١</sup> . وبذلك تمكن ابن كثير من رسم صورة لأحداث السيرة النبوية أوسع نطاقاً من سيرة ابن هشام بالإضافة الى ملحوظاته النقدية الهامة على أسانيد ومتون الروايات ، مما يجعله في طليعة الآخذين بالمنهج النقدي التاريخي ..

وأما في عصر الراشدين فقد اعتمد في الأساس على تأريخ الطبري وأضاف اليه في مادة التراجم من تأريخ الاسلام للحافظ الذهبي وخاصة في الوفيات . إن الأهمية الحقيقية لهذا المصدر التاريخي في تاريخ صدر الاسلام ترجع الى سعة نطاقه وظهور بدايات النقد التاريخي فيه أكثر من حفظه لنصوص تاريخية أولية ، فمصادر ابن كثير في هذه الفترة وماسبقها محدودة جداً وهي مطبوعة حيث اعتمد على تأريخ ابن عساكر ودلائل النبوة للبيهقي والطبري وابن هشام في نقل روايات قدامى الأخباريين والمحدثين مثل عروة بن الزبير والزهري وموسى بن عقبة ومحمد بن اسحق وأبي معشر السندي والواقدي وسليمان بن طرخان وعلي بن محمد المدائني وابي مخنف وعوانة بن الحكم وخليفة بن خياط ومحمد بن سعد ويعقوب بن سفيان ، وبذلك ينبغي أن يعد مصدراً ثانوياً في دراسة بدء الخليقة وتاريخ الأنبياء

( ١ ) شمس الله محمد صديق : منهج ابن كثير وموارده ٣٩٨ .

وعصر السيرة والراشدين حيث أن مصادره التي اعتمدها مطبوعة ولكنه يبقى مصدراً بديلاً لما فقد وهو كتاب صفين لابن ديزيل وكتاب مغازي سعيد بن يحيى الأموي حيث يحتفظ ابن كثير بعدد من الروايات عن هذين الكتابين ( ٦٦ نصاً من مغازي سعيد الأموي ) .

أما في علم الرجال ونقد الأسانيد فقد اعتمد على كتاب له سماه ( التكميل في الثقات والضعفاء والمجاهيل ) وهو يعتمد فيه أساساً على تهذيب الكمال لشيخه المزي ، وميزان الاعتدال لشيخه الحافظ الذهبي ، مع زيادات التقطها من مصادر أخرى .

ويحتمل أن الأحاديث التي أوردها في كتابه ( البداية والنهاية ) مقدماً فيها مسند أحمد فالصحيحين ثم بقية مصادر الحديث اعتمد فيها على كتابه الضخم ( جامع المسانيد ) كما أحال على كتابه ( الأحكام الكبرى ) حيث فصل فيه النقد الحديثي .

ويبدو أن ابن كثير كان يصنف عدة كتب في وقت واحد يساعده على ذلك القدر الكبير المشترك بينها من الروايات . ولاشك أن مصادره المحدودة التي اطلع عليها زوّده بمادة المصادر الأولية الوفيرة التي تربو على مائتي مصنف .

### الذهبي :

وكتابه ( تاريخ الاسلام - عصر الخلفاء الراشدين - ) ، وهو يعتبر مصدراً ثانوياً بالنسبة للعديد من المؤلفات التي وصلت إلينا والتي اقتبس منها مثل سيرة ابن هشام ، وطبقات ابن سعد ، وصحيح البخاري ، وصحيح مسلم ، وموطأ مالك ، وسنن أبي داود ، وسنن الترمذي ، وسنن النسائي ، ومسند أحمد ، وتاريخ خليفة بن خياط وطبقاته ، ومغازي الواقدي ، وتاريخ الطبري ، في حين يرتقي الى مصدر بديل عندما ينقل من مؤلفات مفقودة مثل مغازي عروة ، ومغازي ابن شهاب الزهري (راويه

الموقري) ، ومغازي موسى بن عقبة ، وكتب علي بن محمد المدائني ، والردة والفتوح لسيف بن عمر التميمي ، وكتب هشام بن الكلبي ، وتأريخ نيسابور للحاكم وهو يسوق الروايات من المصنفات التي تملك حق روايتها بالسمع أو بالإجازة ، ويذكر أسانيد مؤلفيها الى أعلى الرواية ( شاهد العيان من الصحابة والتابعين ) وأحياناً يختصر أسانيدهم فيحذف أولها ويذكر أعلاها فقط ، أما سند الذهبي الى مصنف الكتاب فهو يحذفه للاختصار .. وقد رتب الذهبي كتابه على السنين ، فيسوق أحداث السنة ثم يترجم لعدد من الصحابة الذين توفوا في تلك السنة .

## ٢ - كتب الحديث :

توجد مجموعتان مهمتان من كتب الحديث ، الأولى مرتبة على الموضوعات والثانية مرتبة على مسانيد الصحابة .

وتضم المجموعتان أحاديث بأسانيد المصنفين الى النبي صلى الله عليه وسلم وتتناول العقيدة والشريعة والآداب والفضائل والرقائق ، وموضوعات أخرى منها أخبار تاريخية متناثرة ، لكنها تتركز عادة في كتاب المغازي في العديد من المصنفات الحديثية المرتبة على الموضوعات ، في حين أن روايات عصر الخلافة الراشدة تكون متفرقة في كتب وأبواب عديدة منها فضائل الصحابة والفتن والجهاد وقصة الشورى ... ورغم الاقتضاب الذي تتسم به معظم الروايات الحديثية ، لكنها أحياناً تقدم تفصيلات دقيقة ، كما أنها حظيت بمجهودات نقدية رائعة وخاصة في صحيح البخاري ومسلم وبدرجة أدنى في صحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان ومستدرک الحاكم وبقية الكتب الستة التي حظيت بانتقاء وتدقيق دون الاختصار على الصحيح وهي سنن ابي داؤد والنسائي والترمذي وابن ماجه ، ثم سنن الدارمي والدارقطني وسعيد بن منصور والبيهقي ، وكذلك مستخرج ابي عوانة وأبي نعيم والاسماعيلي والبرقاني . وأما مجموعة المسانيد الحديثية فيتقدمها مسند الإمام أحمد

بن حنبل في قدمه وسعته وعنايته بأخبار عصر الخلافة الراشدة ، ثم مسانيد اسحق بن راهويه والبزار والطيالسي . ولابد من الإشارة هنا الى أهمية معجم الطبراني الكبير ومصنفي عبد الرزاق بن همام الصنعاني وابن أبي شيبة . فأما « المصنف » لعبد الرزاق بن همام الصنعاني ( ١٢٦ - ٢١١ هـ ) فهو جامع كبير ، أسانيده عالية ، وتتركز الأخبار التاريخية في « كتاب المغازي » منه <sup>١</sup> ، وأما أخبار عصر الراشدين فهي منشورة . وأما « كتاب المصنف في الأحاديث والآثار » لابن أبي شيبة : أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي العبسي ( ت ٢٣٥ هـ ) ، وهو محدث حافظ ثقة <sup>٢</sup> ، فيضم ٣٧٩٤٣ حديثاً وأثراً ، وهو مرتب على الأبواب الفقهية ، ويضم الصحيح والحسن والضعيف والواهي ، وقد بلغت نسبة الصحيح من الروايات التي تتعرض للحياة المالية في خلافة عمر رضي الله عنه ٢٣ بالمائة من مجموع الروايات البالغ عددها ١٥٠ رواية <sup>٣</sup> . ورواياته مسندة وأكثر رجاله من رجال الكتب الستة <sup>٤</sup> وتتركز مادة المصنف التاريخية في كتاب التاريخ ، والجمل ، وصفين ، والخوارج ، والمغازي .

ومن الحق ذكر كتاب ( فتح الباري شرح صحيح البخاري ) لابن حجر العسقلاني ( ت ٨٥٢ هـ ) ، وهو مؤلف كبير يقع في ثمانية آلاف ومائة وست وخمسين صفحة ( ٨١٥٦ صفحة ) ، رتب ابن حجر - وفق ترتيب صحيح البخاري - على أبواب الفقه ، ولذلك فإن مادته التاريخية متناثرة ، لا يمكن تقويمها ومعرفة

( ١ ) انظر المجلد الخامس ٣١٣ - ٤٩٢ .

( ٢ ) ابن حجر : تقريب التهذيب ١ : ٤٤٥ .

( ٣ ) عبد السلام محسن آل عيسى : النواحي المالية في خلافة عمر ص ٣١ .

( ٤ ) عبد الحميد علي ناصر : خلافة علي بن أبي طالب ص ١١ ( رسالة ماجستير بإشراف أكرم

أهميتها إلا بجمعها وترتيبها على أساس تاريخي ، وقد نهض بهذه المهمة اثنان من الباحثين<sup>١</sup> . وتظهر الدراسات النطاق الواسع للمادة التاريخية في فتح الباري ، وتدلل المراجعة بالفهارس المفصلة ، وتكشف عن المكتبة التراثية الهائلة التي استقى منها ابن حجر معلوماته<sup>٢</sup> ، وهي كتب حديث وتفسير وفقه وتاريخ ورجال ونسب وأخبار وأدب ، وغالباً ما يحيل على أسماء المؤلفين دون ذكر عناوين كتبهم ، ونادراً ما يحيل على المؤلفين وكتبهم<sup>٣</sup> . وقد يقتبس من المصادر اقتباساً حرفياً وقد ينقل بالمعنى ، وقد يختصر الروايات . وأهميته كبيرة في حل إشكالات النصوص بمحاولة الجمع بينها فإن تعذر فإنه يقوم بالترجيح ، وكذلك تتجلى أهميته في حكم ابن حجر على الروايات تصحيحاً وتحسيناً وتضعيفاً ، وفي تعقيباته المتنوعة على المصنفين الذين ينقل عن مصنفاتهم .

ولاشك أن بعض المؤلفات التي تسوق روايات ذات طبيعة فقهية تقدم معلومات مهمة عن النظم الاسلامية المالية والإدارية في عصر الخلافة الراشدة ويتقدمها كتاب ( الأموال ) لأبي عبيد القاسم بن سلام ( ت ٢٢٤ هـ ) وهو أهم مصدر يتناول النظام المالي في تاريخ صدر الاسلام ، حيث تناول أصناف المال من الغنائم والصفايا والفيء ومعاملة المناطق المفتوحة والمصالحة والعطاء والاقطاع والخمس والزكاة ، وقد ذكر أسانيد الروايات .

( ١ ) يحيى بن ابراهيم اليحيى : الروايات التاريخية في فتح الباري - الخلافة الراشدة والدولة الأموية - جمع ودراسة ( أطروحة دكتوراه من الجامعة الاسلامية سنة ١٤١١ هـ بإشراف أكرم العمري ) .  
ومحمد الأمين الشنقيطي : السيرة النبوية في فتح الباري ( أطروحة دكتوراه من الجامعة الاسلامية بالمدينة سنة ١٤١٣ هـ بإشراف أكرم العمري ) .

( ٢ ) يحيى بن ابراهيم اليحيى : الروايات التاريخية في فتح الباري ص ٣٤ - ١٠٦ .

( ٣ ) المصدر السابق ص ١٨ .



ويرى عبد الله بن جعفر بن درستويه أن كتاب الأموال « من أحسن ما صنف في الفقه وأجوده » كما يرى أن أبا عبيد « عمد إلى مذهب مالك والشافعي فتقلد أكثر ذلك »<sup>١</sup>. ولكن للطبري وابن سريج رأياً آخر ، فقد سئلا عن كتب الفقه لأبي عبيد فقالا : « ليس بشيء » ، أما ترى كتابه في الأموال - وهو أحسن كتبه - كيف بنى على غير أصل ، واحتج بغير صحيح « ثم قالوا : « ليس هؤلاء لهذا ، بالحري أن تصح لهما اللغة ، فإذا أردت الفقه ، فكتب الشافعي وداؤد ونظرانها »<sup>٢</sup>.

وقد بلغت نسبة الروايات الصحيحة والحسنة إلى مجموع الروايات المتعلقة بالحياة الاقتصادية في خلافة عمر رضي الله عنه ٣٥ بالمائة<sup>٣</sup>.

والكتاب الآخر الذي تجدر الإشارة إليه هو ( شرح معاني الآثار ) لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الحنفي ( ت ٣٢١ هـ ) حيث يوضح بعض السوابق الفقهية في الخلافة الراشدة .

إن هذه المصادر الأولية تقدم الروايات الأصيلة عن عصر الخلافة الراشدة ، ولاشك أن ثمة مصادر ثانوية تردد صدق المصادر الأولية ، ولا تكاد تقدم معلومات إضافية عن ذلك العصر ، وإن بدت غنية بمعلومات عن عصور أخرى مثل ( الكامل في التاريخ ) لابن الأثير ( ت ٦٣٠ هـ ) و ( البداية والنهاية ) لابن كثير .

لكن ثمة مصدر متأخر هو ( تاريخ الإسلام ) للحافظ الذهبي ( ت ٧٤٨ هـ ) يستحق التنويه بسبب نقله عن عدد من المصادر الأولية المفقودة ، فصار مصدراً بديلاً عنها ، كما أنه يعنى بالحكم على عدد كبير من الروايات تصحيحاً وتضعيفاً ،

( ١ ) الخطيب : تاريخ بغداد ١٢ : ٤٠٥ .

( ٢ ) الذهبي : سير أعلام النبلاء ١٣ : ١٠٢ ، ٣٠١ .

( ٣ ) عبد السلام محسن آل عيسى : النواحي المالية في خلافة عمر بن الخطاب ص ٢٦ ( أطروحة

ماجستير بإشراف أكرم العمري ) .

والذهبي ناقد كبير ، ولرأيه أهمية فائقة ، فإنه - كما قيل - من أهل الاستقراء التام . وقد أثر الذهبي أن يسوق الأسانيد المعلقة ، مكتفياً بأسانيد تتألف عن راوٍ واحد الى خمسة من الرواة ، وتبدأ عادة بمصنف أو عالم معروف مثل عروة والزهري والوليد بن مسلم الدمشقي وموسى بن عقبة ومحمد بن اسحق وهشام بن عروة بن الزبير ومحمد بن عمر الواقدي وخليفة بن خياط ومحمد بن جرير الطبري . ولم يقتصر في نقله عن كتب التاريخ والأخبار والسير ، بل نقل عن الكتب الستة وغيرها من مدونات الحديث .

ويبدو للوهلة الأولى أن الذهبي ينقل من المصنفات الأولية وجادة ، ولكن المدقق يتوقع أن يكون الذهبي قد ملك حق رواية الكثير من تلك المصنفات بالسمع أو الإجازة .

### ٢ - كتب علم الرجال :

إن كتب علم الرجال تقدم تراجم لرواة الحديث ، ومنهم الصحابة رضوان الله عليهم الذين يمثلون جيل عصر السيرة والخلافة الراشدة ، فهم الذين صنعوا انبطولات التأريخية وحققوا الأمجاد التي تمثلت في وحدة الأمة وتربيتها وفق مفاهيم واضحة وتنظيمها سياسياً واجتماعياً واقتصادياً . ولاشك أن كتب معرفة الصحابة - أحد فروع علم الرجال - من أهم المصادر التي ترفدنا بمعلومات عن الصحابة . ويقف كتاب ( فضائل الصحابة ) لأحمد بن حنبل و ( معرفة الصحابة ) لأبي نعيم وكتاب ( الإصابة في تمييز الصحابة ) للحافظ ابن حجر العسقلاني في مقدمة هذا النمط من المصنفات . فأما ( فضائل الصحابة ) لأحمد بن حنبل ( ت ٢٤٠ هـ ) ففيه

تراجم حافلة للخلفاء الراشدين « فقد بلغ مجموع الروايات المتعلقة بأبي بكر الصديق رضي الله عنه نحو خمسمائة رواية ، شملت معلومات متفرقة عنه من الجاهلية الى الوفاة ، وأكثر من نصفها حول فضائله ومناقبه »<sup>١</sup> . ومعظم روايات الكتاب صحيحة وفق مقاييس المحدثين ، وتقل نسبة الصحيح في زيادات عبد الله بن أحمد بن حنبل ، ويغلب الضعف على زيادات القطيعي<sup>٢</sup> .

وأما ( معرفة الصحابة ) لأبي نعيم الأصبهاني ( ٣٣٦ - ٤٣٠ هـ ) فهو من أهم كتب معرفة الصحابة ، فقد « تهيأ لأبي نعيم من لقي الكبار ما لم يقع لحافظ »<sup>٣</sup> وكان حافظاً ضابطاً عالي الأسانيد ، عالماً بالحديث وطرقه ، واسع الرواية ، كثير المشايخ ، كثير المصنفات<sup>٤</sup> ، أحصى له باحث معاصر ١٠٢ شيخ و ٥٨ تلميذاً ومائة كتاب ورسالة<sup>٥</sup> .

ومن مزايا الكتاب أن أبا نعيم ساق الروايات بأسانيدها الكاملة مما يهييء للنقاد العارفين فرصة الحكم عليها سنداً وامتناً .  
ومن مزاياه الحديثية أيضاً إكثاره ذكر الأحاديث وعللها ، وقد انتقده ابن

( ١ ) عبد العزيز سليمان المقبل : خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه - دراسة نقدية للروايات باستثناء حروب الردة - ص ١٦ ( رسالة ماجستير بإشراف أكرم العمري ) .

( ٢ ) وصي الله محمد عباس : مقدمة فضائل الصحابة ١ : ٤١ .

( ٣ ) الذهبي : تذكرة الحفاظ ٣ : ١٠٩٣ .

( ٤ ) محمد راضي عثمان : مقدمته لمعرفة الصحابة لأبي نعيم ١ : ١٧ ، وابن كثير : البداية والنهاية ١٢ : ٤٥ .

( ٥ ) محمد راضي عثمان : مقدمته لمعرفة الصحابة لأبي نعيم ١ : ٣٠ - ٥٥ ولم يبين أهمية الكتاب وموارد أبي نعيم فيه .

كثير لهذا السبب ولأنه لا يظيل نسب الشخص وأخباره وأحواله<sup>١</sup>. فابن كثير ينظر إليه من زاوية المؤرخ وليس المحدث، رغم أن أبا نعيم صرح بأنه اقتصر على حديث أو حديثين أو أكثر من جملة مرويات الصحابة ولم يسق كل ما عنده عنهم، وقد أخرج تراجم من لم يقع له حديث عنده<sup>٢</sup>.

أما بقية المصنفات في علم الرجال، وخاصة كتب الجرح والتعديل فإنها تمدنا بمعلومات دقيقة عن أحوال الرواة الذين وصلت إلينا أخبار عصر الخلافة الراشدة عن طريقهم، فتميزهم بذكر أسمائهم ونسبهم ونسبتهم، وتكشف عن المتشابه من الأسماء، وتوضح مكانتهم في العلم وحالهم من التوثيق والتضعيف، وعلاقاتهم العلمية بشيوخهم وتلاميذهم مما يوضح الاتصال أو الانقطاع في أسانيد الروايات، وكل هذه المعلومات تخدم نقد أسانيد الروايات، كما أنها تبين اتجاهاتهم العقديّة والسياسية مما يتيح الفرصة للناقد المعاصر ليعرف مدى تأثير اتجاهات الراوي على وجهة الرواية صياغة ومحتوى.

ومن هنا يتبين مدى فائدة هذه المكتبة الرجالية في نقد المادة التاريخية فضلاً عن إمدادنا بمعلومات تاريخية جديدة.

ويصعب الكلام عن هذه المؤلفات بالتفصيل لكثرتها، ولكن من المهم الإلماح إلى كتاب (تقريب التهذيب) لابن حجر ففيه خلاصة الأحكام على الرواة، وإلى أصله (تهذيب التهذيب) لابن حجر ففيه تفاصيل كثيرة، وإلى أصله (تهذيب الكمال) للحافظ المزي حيث يمتاز بطول قوائم الشيوخ والتلاميذ وحسن ترتيبهم، وحرافية النقل عن المصادر الأولية.

وتقترب التراجم من الكمال أكثر عندما نضيف كتاب (إكمال تهذيب

(١) ابن الأثير: أسد الغابة ١: ٥٠.

(٢) انظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم، وأكرم العمري: بحوث في تاريخ السنة المشرفة ٧١ - ٧٢.

الكمال ) للحافظ مغلطاي ، فإنه يكمل الروايات التي أهملها المزي أو لم يقف عليها ومغلطاي واسع الاطلاع على المصادر الأولية ومما يكمل المعلومات عن الرواة ، ومن أراد الوقوف على المصادر الأولية في علم الرجال ، فربما وجد ضالته في الدراسات المعاصرة المتخصصة <sup>١</sup> . ولا بد لمن أراد أن يمارس نقد الروايات على طريقة المحدثين من دراسة كتب مصطلح الحديث وخاصة علم الجرح والتعديل وقواعد الجمع والترجيح عند العارض .

كتاب ( ميزان الاعتدال ) للحافظ الذهبي ، و ( لسان الميزان ) للحافظ ابن حجر وهما كتابان متخصصان بالضعفاء من الرواة ، ولكن لا ينبغي أن نحكم بالضعف على جميع أصحاب التراجم فيهما ، لوجود رواية تكلم فيهم النقاد بالتضعيف فأوردتهم الذهبي في الميزان ثم دافع عنهم وانتهى الى توثيقهم .

وثمة رواية لانجدهم في هذه المصنفات فلا بد من التفتيش عنهم في كتب أخرى مثل ( الجرح والتعديل ) لابن أبي حاتم ، و ( الثقات ) لابن حبان ، و ( تعجيل المنفعة ) لابن حجر . وثمة رواية في القرن الرابع الهجري نحتاج الى مراجعة تراجمهم في ( تاريخ بغداد ) للخطيب .

وأما المتأخرون من رواة القرن الخامس والسادس فقد لاتشد الحاجة الى معرفة أحوالهم من الجرح والتعديل بالنسبة لمروياتهم عن عصر الخلافة الراشدة إذ غالباً مايتحملون من مصنفات معروفة ، وتحقيق الرواية يتم اعتباراً من مؤلف الكتاب الى أعلى السند ، اذا تم التحقق من صحة الأصول الخطية .

ومن أجمع كتب معرفة الصحابة التي ألفت في القرون التالية واشتهرت واعتمدها الناس كتاب ( أسد الغابة في معرفة الصحابة ) لابن الأثير الجزري

(١) راجع أكرم العمري : بحوث في تاريخ السنة المشرفة .

(ت ٦٣٠هـ) ، وكتاب ( الإصابة في معرفة الصحابة ) لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) . فأما كتاب ( أسد الغابة في معرفة الصحابة ) لابن الأثير الجزري فيقع في خمس مجلدات ، وقد جمع فيه مؤلفه بين كتب معرفة الصحابة لابن منده وأبي نعيم الأصبهاني وأبي موسى محمد بن أبي بكر الأصفهاني وابن عبد البر ، ويذكر عادة من خرج الترجمة من أصحاب الكتب الأربعة المذكورة برموز شرحها في مقدمة كتابه ، وقد ذكر أنه اختار من كلام كل واحد منهم أجوده وماتدعو الحاجة إليه ، ولم يقتصر على مادة هذه الكتب الأربعة ، بل أضاف إليها مواداً من كتب أخرى عدد بعضها في مقدمة كتابه كما استدرك عليهم بعض الأغلاط . ومع ذلك فقد انتقد ابن حجر كتابه فقال : « إنه تبع من قبله فخلط من ليس صحابياً بهم وأغفل كثيراً من التنبيه على كثير من الأوهام الواقعة في كتبهم »<sup>١</sup> . واهتم ابن الأثير بذكر الأنساب والأخبار وما يعرف بالصحابي أكثر من ذكر الأحاديث وعللها وطرقها لأنه يرى أن ذلك بكتب الحديث أشبه ، وقد رتب التراجم على حروف المعجم بصورة دقيقة مما ييسر الكشف عن الأسماء ، ويبدأ بذكر الأسماء ثم الكنى ثم النساء<sup>٢</sup> .

وأما كتاب ( الإصابة في تمييز الصحابة ) لابن حجر فهو من أجمع كتب معرفة الصحابة ، استخلص مؤلفه مادته من كتب معرفة الصحابة التي ألفت قبله وعددها كبير جداً ، كما أفاد من كتب الجرح والتعديل وتواريخ المدن المحلية وكتب ضبط الأسماء وكتب الحديث والتفسير والرقائق وأفاد من كتب الأنساب والأخبار واللغة والأدب . ومعظم اقتباساته عن هذه الكتب مباشرة مما يدل على اطلاعه عليها وإفادته منها .

ويقع الكتاب في أربع مجلدات ، منها المجلدات الثلاثة الأولى في تراجم من

( ١ ) ابن حجر : الإصابة ١ : ٤ .

( ٢ ) ابن الأثير : أسد الغابة ١ : ٦٠٤ .

عرفوا بأسمائهم ويبلغ عدد التراجم ٩٤٧٧ ترجمة ، أما المجلدة الرابعة فتناول فيها من عرفوا بكنائهم وبلغ عددهم ١٢٦٨ علماً ، كما تناول فيه تراجم النساء وبلغ عددهن ١٥٢٢ امرأة ، بدأ بمن عرفن بالأسماء ثم بمن عرفن بالكنى . فيكون عدد تراجم الكتاب ١٢٢٦٧ ترجمة ، وليس كل من ذكرهم ممن ثبتت صحبتهم حيث بين في مقدمة كتابه أنه ذكر فيه أربعة أقسام ، القسم الأول من وردت صحبتته بطريق الرواية عنه أو عن غيره سواء كانت الطريق صحيحة أو حسنة أو ضعيفة أو وقع ذكره بما يدل على الصحبة بأي طريق كان . والقسم الثاني فيمن ذكر في الصحابة من الأطفال الذين ولدوا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ومات وهم دون سن التمييز ... لغلبة الظن على أنه صلى الله عليه وسلم رآهم . والقسم الثالث فيمن ذكر في الكتب المتقدمة عليه من المخضرمين الذين أدركوا الجاهلية والاسلام ولم يرد في خبر قط أنهم اجتمعوا بالنبي صلى الله عليه وسلم ولا رآه سواء أسلموا في حياته أم لا ، وهؤلاء ليسوا صحابة باتفاق . والقسم الرابع فيمن ذكر في الكتب المتقدمة أنه صحابي على سبيل الوهم والغلط وبيان ذلك . وقد رتب ابن حجر تراجمه على حروف المعجم مبتدئاً في كل حرف بالقسم الأول ثم الثاني ثم الثالث ثم الرابع .

ويذكر في الترجمة عادة من خرج حديث الصحابي ( صاحب الترجمة ) من أصحاب السنن وغيرهم من المصنفين في الحديث . ويهتم بالتعريف بنسب الصحابي ويذكر نموذجاً أو أكثر من حديثه ، وربما ساق بعض أخبار الصحابي في الغزوات أو الحوادث المهمة ويسجل وقت وفاته إذا عرفت .

ولاشك أن ابن حجر بإفادته من ملاحظات واستدراكات سابقيه من المصنفين وبإضافاته المهمة وتنبهاته الدقيقة ضمن كتابه فوائد جلية لاتتوفر في كتب معرفة الصحابة الأخرى وإن كان لها فضل السبق والتمهيد له .

## المراجع الحديثة:

ان أهم المراجع الحديثة التي أفدت منها في أبواب الكتاب المتعلقة بشخصية الخلفاء والفتن الداخلية والاقتصاد هي الأطروحات والرسائل الجامعية التي أشرفت عليها في الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة ، والتي التزمت منهج النقد عند المحدثين في نقد الروايات التاريخية ، وهي تمثل عملا رائعا ورائدا في هذا الميدان المهم ، وآمل أن يخرج الى النور في أقرب وقت . وهذه الرسائل هي ( خلافة أبي بكر الصديق ) لعبد العزيز المقبل ، و(النواحي المالية في خلافة عمر بن الخطاب ) لعبد السلام محسن آل عيسى ، و (خلافة عثمان بن عفان) لمحمد بن محمد علي العواجي ، و( فتنة مقتل عثمان بن عفان ) لمحمد عبد الله الغبان ، و( خلافة علي بن أبي طالب ) لعبد الحميد بن علي ناصر فقيهي ، وجميعهم محاضرون في الجامعة الاسلامية بالمدينة ، و(الروايات التاريخية في فتح الباري - عصر الخلافة الراشدة ) للدكتور يحيى ابراهيم اليحيى ، وقد أنجزت هذه الرسائل والأطروحات خلال ١٤٠٨ إلى ١٤١٢ هـ .

أما في بقية أبواب الكتاب فقد اعتمدت على محاضراتي التي كنت قد ألقيتها على طلبة كلية الآداب بجامعة بغداد ما بين سنة ١٩٦٧ - ١٩٧٦ م ، وذلك بعد أن نقحتها وأضفت إليها من المصادر القديمة والمراجع الحديثة التي نشرت بعد كتابتها الأولى .



# **الباب الأول**

**السياسة**

**( الخلافة والخلفاء )**



## **الفصل الأول**

### **الخلافة**



## المبحث الأول

### نظام الخلافة

كانت فكرة الأمة الواحدة ، والدولة الواحدة التي تسودها أحكام الشريعة في داخلها ؛ والرغبة القوية في تبليغ رسالة الاسلام خارج حدودها قد تمكنت من النخبة المسلمة عندما واجهت الحادثة الأليمة التي تمثلت بوفاة الرسول صلى الله عليه وسلم وقد عبر أنس بن مالك عن أثر الحادث في النفوس : « لما كان اليوم الذي قدم فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أضاء منها كل شيء ، فلما كان اليوم الذي مات فيه أظلم منها كل شيء .. ومانفضنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الأيدي حتى أنكرنا قلوبنا »<sup>١</sup> . ولفرط الذهول كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول : « والله ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وليبعثه الله فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم »<sup>٢</sup> .. ولكن ربه أرسل اليه كما أرسل الى موسى ، فلبث عن قومه أربعين ليلة<sup>٣</sup> .. وأخذ بقائم سيفه وقال : لا أسمع أحداً يقول مات رسول الله إلا ضربته بسيفي هذا » ، وطلب الناس لسالم بن عبيد الأشجعي أن يدعو أبا بكر رضي الله عنه فرآه في المسجد فأخبره خبير الوفاة<sup>٤</sup> ، فدخل أبو بكر على عائشة وكشف عن وجه

(١) أحمد : المسند ٣ : ٢٢١ ، والترمذي : سنن ٥ : ٥٨٨ وقال : حديث غريب صحيح ، وابن ماجه

: السنن ١ : ٥٢٢ ، وقال ابن كثير : إسناده على شرط الصحيحين ( البداية والنهاية ٥ : ٣٠٨ )

(٢) البخاري : الصحيح ٥ : ٨ .

(٣) عبد الرزاق : المصنف ٥ : ٤٣٣ بإسناد صحيح ، وابن سعد : الطبقات الكبرى ٢ : ٢٦٦ ، ٢٦٩

بإسناد رجاله ثقات .

(٤) الترمذي : الشمائل المحمدية ٣٠٨ ، والنسائي : كتاب الوفاة ٧٣ وصححه الألباني ( مختصر

النبي صلى الله عليه وسلم وهو مسجى ببرد حيرة ، ثم قبله وبكى ، وقال : « بأبي أنت وأمي ، طبت حياً وميتاً » ثم خطب الناس معلناً الوفاة : « ألا من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات ، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت » واستشهد بالقرآن فنشج الناس بيبكون ١ .

وقد ظهر في الموقف رجحان علم الصديق ، ورباطة جأشه ، وشجاعته وجرأته ، وقوة رأيه ٢ .

ورغم الذهول الذي أصاب النخبة وعامة المسلمين فإن أهمية إقامة السلطة في الاسلام جعلتهم يتحركون في إتجاه اختيار الحاكم قبل أن ينتهوا من تشييع الجسد الشريف الى مشواه . وقد يقف خلف هذا التحرك السريع إدراك النخبة بخطورة الأوضاع المحيطة بالكيان الاسلامي الذي مضى عليه عقد واحد من السنين ، تأسست فيه الدولة واتسعت رقعتها وكسبت أنصاراً لها داخل المدن الحجازية الثلاث خاصة في حين بقيت القبائل الكبيرة في أعدادها والمنتشرة في البوادي والصحراء تحيط بالمراكز الاسلامية من كل مكان ..

وكانت الضوابط الشرعية لاختيار المسؤول الأول للدولة تنحصر في قرشيته ومكانته التي يحددها قدمه في الاسلام وخدمته للدعوة وللدولة ومنزلته لدى النبي صلى الله عليه وسلم وإمكان إجماع الأمة أو أكثرها على شرعية توليه لرئاسة الدولة وخلافة النبوة .

وكانت النخبة تتمثل في المهاجرين الذين تطلعوا الى أبي بكر رضي الله عنه

الشمال محمدية ١٩٨ ) ، والطبراني : المعجم الكبير ٧ : ٥٦ وقال الهيثمي : رجاله ثقات

(مجمع الزوائد ٥ : ١٨٢) .

(١) البخاري : الصحيح ٢ : ٩٠ و ٥ : ٨ و ٦ : ١٧ .

(٢) ابن حجر : فتح الباري ٧ : ٣٠ و ٨ : ١٤٦ .

وبعضهم كان منشغلاً مع علي رضي الله عنه بتشجيع النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي الأنصار الذين التفوا حول زعيم الخزرج سعد بن عباد و عقدوا اجتماعاً في سقيفة بني ساعدة لمناقشة الموقف الجديد .. فالأنصار هم السكان الأصليون للمدينة ، وقد آووا المهاجرين ونصروا الاسلام بأرواحهم وأموالهم ، وهياؤا له فرص الاستقرار والانتشار ، وعرفوا بإيثارهم وصبرهم وجهادهم وتضحياتهم أفلا يكون لهم الحق في رئاسة الدولة ورعاية الاسلام ؟

وقد بلغ خبر اجتماع الأنصار في سقيفة بني ساعدة الى المهاجرين وهم مجتمعون مع أبي بكر الصديق رضي الله عنه لترشيح من يتولى الخلافة <sup>١</sup> . فقال المهاجرون لبعضهم : « انطلقوا بنا الى اخواننا من الأنصار ، فإن لهم في هذا الحق نصيباً » <sup>٢</sup> . قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : « فانطلقنا نريدهم ، فلما دنونا منهم لقينا منهم رجلاً صالحاً ، فذكر ماتماً عليه القوم . فقالوا : أين تريدون يامعشر المهاجرين ؟ قلنا : نريد إخواننا هؤلاء من الأنصار . فقالوا : لا عليكم أن لاتقربوهم ، افضوا أمركم . فقلت : والله لئنأتينهم . فانطلقنا حتى أتيناهم في سقيفة بني ساعدة ، فإذا رجل مزمل بين ظهرائهم ، فقلت : من هذا ؟ فقالوا : سعد بن عباد . فقلت : ماله ؟ قالوا : يوعك » <sup>٣</sup> .

(١) البخاري : الصحيح ٨ : ٢١٠ ، وعبد الرزاق : المصنف ٥ : ٤٣٩ ، وابن سعد : الطبقات الكبرى ٣ : ٦١٥ ، والترمذي : الشمائل المحمدية ٣٠٨ ، والنسائي : كتاب الوفاة ٧٥ ، والطبراني : المعجم الكبير ٧ : ٥٦ ، وابن أبي شيبة : المصنف ١٤ : ٥٦٥ ، وصرح ابن اسحق بالسماع كما في فتح الباري ١٢ : ١٥٣ لابن حجر .

(٢) الترمذي : الشمائل المحمدية ٣٠٨ ، والنسائي : كتاب الوفاة ٧٥ ، والطبراني : المعجم الكبير ٧ : ٥٦ ، وصححه الألباني ( مختصر الشمائل ١٩٨ ) .

(٣) البخاري : الصحيح ٨ : ٢١٠ .

وقد كشفت روايات صحيحة عن اسمي الرجلين من الأنصار ، وهما عويم بن ساعدة ، ومعن بن عدي<sup>١</sup> ، وموقفهما يدل على عدم وجود موقف موحد للأنصار<sup>٢</sup> .

ويبدو أن عدد المهاجرين الذين دخلوا السقيفة كان محدوداً ، وربما دخل أبو بكر وعمر وأبو عبيدة أولاً ثم تلاحق المهاجرون<sup>٣</sup> .

وقد حدث نقاش طويل بين المهاجرين والأنصار حول أحقية كل طرف بتولي الخلافة . وقد بين أحد الأنصار أحقيتهم بقوله : « أما بعد فنحن أنصار الله ، وكتيبة الاسلام ، وأنتم معشر المهاجرين رهط ، وقد دَفَّتْ دَائِفَةٌ من قومكم ، فإذا هم يريدون أن يختزلونا من أصلنا ، وأن يحضنونا من الأمر<sup>٤</sup> » .

أما المهاجرون فتكلم عنهم أبو بكر الصديق بحلم ووقار وبديهية - كما وصفه ابن عمر - فقال : « ما ذكرتكم فيكم من خير فأنتم له أهل ، ولن يُعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش ، هم أوسط العرب نسباً وداراً ... يامعشر الأنصار إنا والله ماننكر فضلكم ، ولا بلاء كم في الاسلام ، ولاحقكم الواجب علينا ، ولكنكم عرفتم أن هذا الحي من قريش بمنزلة من العرب ليس بها غيرهم ، وأن العرب لن تجتمع إلا على رجل منهم ، فنحن الأمراء وأنتم الوزراء ، فاتقوا الله ولا تصدعوا الاسلام ،

(١) عبد الرزاق : المصنف ٥ : ٤٤٥ ، وابن أبي شيبة : المصنف ١٤ : ٥٦٣ ، وأحمد : المسند ١ :

٥٦ ، والبخاري : الصحيح ٥ : ١١٠ .

(٢) ابن حجر : فتح الباري ١٢ : ١٥١ .

(٣) ابن حجر : فتح الباري ١٢ : ١٥٣ .

(٤) البخاري : الصحيح ٨ : ٢١٠ . والدائفة : العدد القليل ( ابن حجر : فتح الباري ١٢ : ١٥١ ) .

ويختزلونا : يقتطعوننا وينفردوا بالأمر . ويحضنونا : يخرجونا ( النهاية في غريب الحديث ٢ :

١٢٤ و ٢ : ٢٩ و ١ : ٤٠١ على التوالي ) .



ولانكونوا أول من أحدث في الاسلام»<sup>١</sup> .

وقد وردت روايات ضعيفة تفيد أن المهاجرين احتجوا على الأنصار بحديث « قريش ولاة هذا الأمر »<sup>٢</sup> ، ولكن يبدو أن الحديث لم يخطر على بالهم ، أو أن الصديق اكتفى بتضمينه في كلامه ، والأول أقوى لأن الحديث كان سيقطع الأمر لصالح المهاجرين دون استمرار الحوار .

لقد نظر الأنصار الى الخلافة من زاوية محدودة بظروف المجتمع المدني والعلاقة التاريخية بين المهاجرين والأنصار ، أما المهاجرون فنظروا نظرة واسعة على مستوى الدولة كلها وما يترتب على خروج السلطة من قريش من عواقب كبيرة لأن العرب يمكن أن ترض بقيادتها لمكانتها فيهم ، أما لو تولاهم الأنصار فقد تقع انشقاقات خطيرة تؤدي الى تفكك الدولة الاسلامية .

وقد طرح عدد من الأنصار فكرة تعيين أميرين أحدهما من المهاجرين والآخر من الأنصار<sup>٣</sup> ، ولكن أبا بكر رضي الله عنه قال : لا ، ولكننا الأمراء وأنتم الوزراء<sup>٤</sup> . وقال عمر : سيفان في غمد واحد !! إذا لا يصلحان<sup>٥</sup> .

(١) ابن أبي شيبة : المصنف : ١٤ : ٥٦٣ وصرح ابن اسحق بالسمع كما في فتح الباري ١٢ : ١٥٣ .

(٢) أحمد : المسند : ١ : ٥ بإسناد رجاله ثقات لكنه من مرسل حميد بن عبد الرحمن الحميري وهو ثقة فقيه ، وحسنه البزار وابن تيمية ( ابن تيمية : منهاج السنة النبوية ١ : ٥٣٦ ، والمتقي الهندي : كنز العمال : ٥ : ٦٣٨ عن ابن المنذر ) .

(٣) أحمد : المسند : ٥ : ١٨٥ بإسناد صحيح ، وابن سعد : الطبقات ٣ : ٢١٢ ، وابن أبي شيبة : المصنف : ١٤ : ٥٦١ ، والبلاذري : أنساب الأشراف ( الشيخان ) ٦٥ ، والطبراني : المعجم الكبير : ٥ : ١١٤ . وصححه ابن كثير : البداية والنهاية : ٥ : ٢٨١ .

(٤) البخاري : الصحيح : ٥ : ٨ .

(٥) الترمذي : الشمائل المحمدية ٣٠٨ . وصححه الألباني ( مختصر الشمائل ١٩٨ ) . والنسائي :

وهنا تدخل كاتب الوحي زيد بن ثابت وهو من الخزرج فقال : « إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من المهاجرين ، ونحن أنصارهم كما كنا أنصار رسول الله صلى الله عليه وسلم » . فقال أبو بكر : « جزاكم الله خيراً من حي يامعشر الأنصار ، وثبت قائلكم ، والله لو فعلتم غير ذلك لما صالحناكم » ١ . وهكذا فإن الخزرج هم الذين قاموا بالتنازل إتباعاً للحق ومراعاة للمصلحة الإسلامية ، ولم يكن التنازل بسبب عدم رغبة الأوس في تولي الخزرج الخلافة - كما يزعم أبو مخنف - ٢

## المبحث الثاني

### خلافة أبي بكر الصديق

( رضي الله عنه )

لقد جرى الترشيح بعد أن استقر الرأي على استخلاف أحد المهاجرين ، فرشح أبو بكر أحد اثنين ، عمر وأبي عبيدة . فقال عمر : « بل نبايعك أنت ، فأنت سيدنا وخيرنا ، وأحبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم » ٣ . وذُكر بفضل أبا بكر قائلاً : « أستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر أبا بكر أن

كتاب الوفاة ٧٥ ، والطبراني : المعجم الكبير ٧ : ٥٦ .

١ ( أحمد : المسند ٥ : ١٨٥ بإسناد صحيح ، وابن أبي شيبة : المصنف ٤ : ٥٦١ ، وابن سعد :

الطبقات الكبرى ٣ : ٢١٢ ، والبلاذري : أنساب الأشراف ٦٥ ، والطبراني : المعجم الكبير

٥ : ١١٤ . وصححه ابن كثير ( البداية والنهاية ٥ : ٢٨١ ) .

٢ ( الطبري : تاريخ ٣ : ٢٢١ - ٢٢٢ عن أبي مخنف .

٣ ( البخاري : الصحيح ٨ : ٢١١ و ٥ : ٨ .

يصلي بالناس ، فأيكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر ؟ قالوا : نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر <sup>١</sup> . وذكّرهم بموقفه في حادثة الهجرة ، ثم بايعه عمر وبايعه المهاجرون ثم بايعته الأنصار <sup>٢</sup> .

« ومن استعراض الروايات الصحيحة لاجتماع السقيفة ومبايعة أبي بكر خليفة يتبين أن الاجتماع لم يدم طويلاً ، ولم تجر فيه مناقشات طويلة بين المهاجرين والأنصار ، أو تنافس وصراع على تولي الخلافة ، أو حدة في الكلام أو تهديدات أو عراقك بالأيدي بين المجتمعين . وهذا كله مما صورته بعض الروايات الضعيفة التي وردت عن اجتماع السقيفة ، والتي تناقلها المؤلفون المعاصرون <sup>٣</sup> فشوهوا الصورة الوضاعة لذلك الاجتماع التاريخي الرفيع والذي قرّر مصير الخلافة والدولة الإسلامية بحزم وترفع وإحساس كبير بالمسؤولية يستعلي على التفاهات والأهواء .

ولم يكن أبو بكر رضي الله عنه حريصاً على الإمارة بل كان كارهاً لتوليها لما يعلمه من عظم المسؤولية أمام الله تعالى وخوفه من التقصير فيها ، رغم أن الصحابة كانوا يعلمون أنه أحقهم بها ، وأقواهم عليها ، وقد صرح أبو بكر المسلمين بمشاعره مراراً : « والله ما كنتُ حريصاً على الإمارة يوماً ولا ليلة قط ، ولا كنت راغباً فيها ، ولا سألتها الله عزوجل في سر ولا علانية ، ولكنني أشفقت من

( ١ ) النسائي : السنن ٢ : ٧٤ - ٧٥ وحسنه الألباني ( صحيح سنن النسائي ١ : ١٦٨ ) ، وابن سعد : الطبقات الكبرى ٢ : ٢٢٤ و ٣ : ١٧٨ ، وابن أبي شيبة : المصنف ١٤ : ٥٦٧ ، وأحمد : المسند ١ : ٢١٣ ( ط . شاکر ) وصحح إسناده أحمد شاکر ، وله شاهد ١ : ١٧٢ ( ط . شاکر ) وصححه أحمد شاکر . وأحمد : فضائل الصحابة ١ : ١٨٢ بإسناد حسن .

( ٢ ) البخاري : الصحيح ٨ : ٢١١ ، والترمذي : الشمائل المحمدية ٣٠٨ ، والنسائي : فضائل الصحابة ٥ ، وكتاب الوفاة ٧٦ .

( ٣ ) عبد العزيز بن سليمان المقبل : خلافة أبي بكر الصديق ٤٢ .

الفتنة ، ومالي في الإمارة من راحة ، ولكن قُلِدْتُ أمراً عظيماً مالي به من طاقة ، ولايد إلا بتقوية الله عزوجل ، ولوددتُ أن أقوى الناس عليها مكاني اليوم <sup>١</sup> .

فما أعظمها من مشاعر ، وما أرفع صاحبها وأوعاه بحق الله تعالى وحقوق الرعية ، وما أعمق تدينه وأحسن توكله ، وأجمل تواضعه وأصدق أمانيه . إنه لم يجد أمامه إلا أن يقبل تولي الخلافة ليقود الأمة في طريق الوحدة والإيمان ورفع راية الرسالة الاسلامية رغم أن نفسه لاتطووعه في تحمل المسؤولية الجسيمة خوفاً من التقصير والتفريط .. وهكذا كان توليه الخلافة تضحية منه لصالح الاسلام وأمة الاسلام وليس مغنماً يسعى اليه ، وقد أعانه الله لصدق نيته وحسن وجهته .

وقد عرفت بيعة أبي بكر في السقيفة بالبيعة الخاصة وكانت يوم الاثنين الثاني عشر من شهر ربيع الأول سنة ١١ هـ ، وفي اليوم التالي ( الثلاثاء ) <sup>٢</sup> خرج الى المسجد فبايعه الناس فيما عرف بالبيعة العامة بعد خطبة ألقاها عمر بن الخطاب اعتذر فيها عن موقفه من حادثة الوفاة النبوية وإنكارها ، وبين مكانة أبي بكر في الصحبة والهجرة ، وأبو بكر صامت لايتكلم ، حتى انتهى عمر من خطبته وطلب من أبي بكر الصعود الى المنبر لتلقي البيعة من الناس <sup>٣</sup> . ويحكى شاهد عيان طريقة البيعة لأبي بكر ، يجتمع عليه العصاة فيقول لهم : « بايعوني على السمع والطاعة لله

(١) أخرجه موسى بن عقبة في مغازيه ( الذهبي : تاريخ الاسلام ٣ : ٨ ، وابن كثير : البداية والنهاية

٦ : ٣٤١ وقال ابن كثير : إسناده جيد ، البداية والنهاية ٥ : ٢٨١ ، والحاكم : المستدرک ٣ :

٦٦ وصححه ووافقه الذهبي ) .

(٢) عبد العزيز المقبل : خلافة أبي بكر ٥٧ - ٥٨ ، والطبري : تاريخ ٣ : ١٩٩ ، والسهيلي : الروض

الأنف ٤ : ٢٧٠ ، وابن كثير : البداية والنهاية ٥ : ٢٨٦ ، والخزاعي : تخريج الدلالات

السمعية ٣٦ ، وابن حجر : فتح الباري ٨ : ١٢٩ .

(٣) البخاري : الصحيح ٩ : ١٠٠ ، وعبد الرزاق : المصنف ٥ : ٤٣٧ .

ولكتابته ثم للأمير « ١ » .

وبعد البيعة العامة هذه ، خطب أبو بكر في الناس قائلاً : « إني وليت عليكم ولست بخيركم ، فإن أحسنتُ فأعينوني ، وإن أسأتُ فقوموني ، الصدق أمانة ، والكذب خيانة ، والضعيف فيكم قوي عندي حتى أريح عليه حَقَّهُ - إن شاء الله - ، والقوي فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحقَّ منه - إن شاء الله - . لا يدع قوم الجهاد في سبيل الله إلا ضربهم الله بالذل ، ولا تشيع الفاحشة في قوم إلا عمَّهم الله بالبلاء . أطيعوني ما أطعتُ الله ورسوله ، فإذا عصيتُ الله ورسوله فإطاعة لي عليكم . قوموا إلى صلاتكم يرحمكم الله » ٢ .

وقد تضمنت الخطبة الوجيزة هذه علاقة الحاكم بالمحكومين ، فبين أن مجيئه للخلافة بإرادة الأمة وبتعاقد واضح ، الطاعة من الناس مقابل التزام الحاكم بالشريعة ، ورقابة الأمة على سياسته ، وإعانتته في الخير ، وتصحيح سياسته إذا انحرف ، كما فيها بيان الالتزام بإقامة العدل والجهاد وتنظيف المجتمع من الانحراف الخلقي ، بالإضافة إلى ما تكشف عنه مقدمة الخطبة من تواضع الصديق الجرم .

والحق أن انتخاب أبي بكر للخلافة يوضح استعلاء قيم الإيمان وخضوع مقاييس الشخصية لها ، لأن أبا بكر من تيم ، وتيم من أضعف عشائر قريش . وتدل الروايات الصحيحة على غضب علي بن أبي طالب لعدم استشارته في أمر الخلافة ، بل تشير رواية الصحيحين على أن بيعته تأخرت ستة أشهر ، وترتبط بين

( ١ ) الحارث بن أبي أسامة : المسند بإسناد حسن ( الهيثمي : بغية الباحث ٣ : ٧٥٣ ) .

( ٢ ) ابن هشام : السيرة النبوية ٤ : ٦٦ وصحح إسناده ابن كثير ( البداية والنهاية ٥ : ٢٨٠ و ٦ :

٣٤٠ ) . وعبد الرزاق : المصنف ١١ : ٣٣٦ من طريق معمر قال : حدثني بعض أهل

المدينة ( بعض أصحابي ) .

عدم استجابة الصديق لطلب فاطمة بنت الرسول صلى الله عليه وسلم أن تترث « ما أفاء الله على رسوله بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر » ، واحتج أبو بكر بحديث « لانورث ما تركنا صدقة » . وقد غضبت فاطمة وقاطعته حتى توفيت ، فبايع علي أبا بكر بعد وفاتها في المسجد بعد صلاة الظهر <sup>١</sup> . فهذا أقوى ماورد في بيعة علي لأبي بكر رضي الله عنهما ، ولكن صحت روايات أخرى تفيد بأنه بايع في اليوم الذي جرت فيه البيعة العامة ، وأنه وضع سبب غضبه بقوله : « ما غضبنا إلا لأننا أخرنا عن المشاورة ، وإننا نرى أبا بكر أحق الناس بها بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إنه لصاحب الغار ، وثاني اثنين ، وإننا لنعلم بشرفه ، وكبره ، ولقد أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاة بالناس وهو حي » <sup>٢</sup> .

وجمع ابن كثير وابن حجر بين الأحاديث الصحيحة بأن علياً بايع أول الأمر مع الناس ثم بايعه بعد وفاة فاطمة تأكيداً للأولى وإزالة لما حدث من جفوة بسبب الاختلاف حول الميراث <sup>٣</sup> .

### المبحث الثالث

#### خلافة عمر بن الخطاب

( رضي الله عنه )

مرض أبو بكر رضي الله عنه ، وأحسَّ بدنو أجله ، فاستشار الصحابة في أمر

( ١ ) البخاري : الصحيح ٥ : ١٧٧ ، ومسلم : الصحيح ٣ : ١٣٨٠ .

( ٢ ) موسى بن عقبة : المغازي ( الذهبي : تاريخ الاسلام ٣ : ٨ ، وابن كثير : البداية والنهاية ٦ :

٣٤١ ) بإسناد صحيح ، وانظر حول بيعة علي راضياً كتاب السنة لعبد الله بن الإمام أحمد ٢ :

٥٦٣ .

( ٣ ) ابن كثير : البداية والنهاية ٥ : ٢٨١ ، ٣٢١ و ٦ : ٣٤١ ، وابن حجر : فتح الباري ٧ : ٤٩٥ .

الخلافة بعده : ١ : إني قد نزل بي ماترون ولا أظنني إلا لمأتي .. فأمرُوا عليكم من أحببتمْ ، فإنكم إن أمرتم عليكم في حياة مني كان أجدر ألا تختلفوا بعدي « فتشاوروا بينهم ثم جاءوه طالبين منه أن يرشح لهم واحداً ، فسألهم : فلعلكم تختلفون؟ قالوا : لا . قال : فعليكم عهد الله على الرضا ؟ قالوا : نعم . قال : فأمهلوني أنظر لله ولدينه ولعباده . ثم أرسل الى عثمان بن عفان فاستشاره ، فأشار عليه بعمر بن الخطاب ، فأمره أن يكتب له عهداً<sup>١</sup> . وقد أجمعت الأمة على بيعته والرضا به<sup>٢</sup> .

وقد سَمَّت روايات ضعيفة الصحابة الذين استشارهم وهم : عثمان بن عفان ، وعبد الرحمن بن عوف ، وسعيد بن زيد ، وأسيد بن الحضير ، وغيرهم من المهاجرين والأنصار ، وقد أدت مشاوراته الى نصيحة الأمة باستخلاف عمر بن

( ١ ) ابن الجوزي : مناقب عمر بن الخطاب ٥٢ من مرسل الحسن البصري . وأما ما ذكره الطبري : تاريخ ٣ : ٤٢٩ حول بيعة عمر ففي إسناده علوان بن داؤد منكر الحديث ( الذهبي : ميزان الاعتدال ٣ : ١٠٨ ) وهو علوان بن صالح نفسه في رواية الطبري ٣ : ٤٣١ .

( ٢ ) تشير رواية الى أن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه قال لأبي بكر رضي الله عنه : أستخلفت على الناس عمر وقد رأيت ما يلقي الناس منه وأنت معه ، فكيف به إذا خلا بهم !! وأنت لاقٍ ربك فسألتك عن رعيتك ... فقال أبو بكر : أبالله تخوفني ! إذا لقيتُ الله ربي فسألتني قلت : استخلفتُ على أهلك خير أهلك ( الطبري : تاريخ ٣ : ٤٣٣ وفي إسناده علتان عن عتبة ابن اسحق وهو مدلس ومحمد بن حميد الرازي ضَعَف ) . وقد وردت من طريق آخر دون النص على اسم طلحة بل تجعل بدله « الناس » ( ابن أبي شيبه : المصنف ١٢ : ٣٥ - ٣٦ حديث رقم ١٢٠٦٢ من مرسل زبيد اليامي وهو علوي لم يدرك أبا بكر ولا أحداً من الصحابة المتقدمين ، والرواية تتفق مع هواه ( أبو نعيم : الإمامة ٢٧٥ ) .

وكذلك ورد خبر مرسل وآخر منقطع في قول الصديق للصحابة : « أترضون بمن أستخلف

الخطاب ، فأمر عثمان بن عفان بكتابة عهد بذلك <sup>١</sup> . والشيء المشتهر تاريخياً أن أبا بكر عهد بالخلافة لعمر <sup>٢</sup> ، وهو مجرد ترشيح يهدف الى نصيحة الأمة وترشيد أهل الحل والعقد ، ولاتنعتقد به الخلافة ، وإنما تنعتقد إذا وافقت الأمة على الترشيح ، وبايعت للمرشح ، وهذا ماتمَّ لعمر بن الخطاب حيث بايعه المسلمون في المدينة ، وأخذت له البيعة من أهل البلدان .

### المبحث الرابع

#### خلافة عثمان بن عفان

( رضي الله عنه )

تمت بيعة عثمان رضي الله عنه بعد اجتماع مجلس الشورى الذي عينه عمر رضي الله عنه حين طُعن ، وأعضاءه الستة هم : عثمان بن عفان ، وعلي بن أبي طالب وعبد الرحمن بن عوف ، وسعد بن أبي وقاص ، وطلحة بن عبيد الله ، والزبير بن

---

عليكم ؟ .. وإني قد استخلفت عمر فاسمعوا له وأطيعوا . فقالوا : سمعنا وأطعنا (ابن أبي شيبة : المصنف ١٢ : ٣٨ وفي إسناده الصلت بن بهرام عزيز الحديث ، وثقه ابن حبان وسكت عنه البخاري وابن أبي حاتم ، ثم إن الخبر منقطع راويه سيار أبي الحكم ت ١٠٢ هـ . والطبري : تاريخ ٣ : ٤٢٨ وفي إسناده محمد بن حميد الرازي ضَعُف ، ثم هو مرسل لأن راويه أبا السفر لم يلق أبا بكر وعمر) .

(١) ابن سعد : الطبقات الكبرى ٣ : ١٩٩ - ٢٠٠ عن الواقدي ، وعنه نقلت المصادر الأخرى أيضاً ، والبلاذري : أنساب الأشراف ( الشيخان ) ٧٠ ، والطبري : تاريخ ٣ : ٤٢٨ - ٤٢٩ باختصار ، وابن الجوزي : مناقب عمر بن الخطاب ٥٤ باختصار .

(٢) الطبري : تاريخ ٣ : ٤٢٩ بإسناد من رواية عبد الرحمن بن عوف - وهو شاهد عيان - .



العوام ، ويحضر عبد الله بن عمر اجتماعات المجلس لإبداء المشورة دون أن يكون له حق الترشيح للخلافة أو التصويت لصالح أحد المرشحين ، وفي أول اجتماع للمجلس جرى الحوار التالي :

قال عبد الرحمن : اجعلوا أمركم الى ثلاثة منكم .

فقال الزبير : قد جعلت أمري الى علي .

فقال طلحة : قد جعلت أمري الى عثمان .

وقال سعد : قد جعلت أمري الى عبد الرحمن بن عوف .

فقال عبد الرحمن : أيكما تبرا من هذا الأمر فنجعله اليه . والله عليه والاسلام لينظرن أفضلهم في نفسه ؟

فسكت الشيخان - عثمان وعلي - فقال عبد الرحمن : أفتجعلونه إليّ ، والله

عليّ أن لاآلوا عن أفضلكم ؟

قالا : نعم <sup>١</sup> .

وقام عبد الرحمن بن عوف بمشاورة الصحابة من أعضاء مجلس الشورى وغيرهم ليلاً ونهاراً ، ثلاثة أيام ثم في صبيحة اليوم الرابع دعا من كان حاضراً بالمدينة من المهاجرين والأنصار ، وأرسل الى أمراء الأجناد - « وكانوا وافوا تلك الحجة مع عمر » - فلما اجتمعوا فقال عبد الرحمن بن عوف : « يا علي ، إني قد نظرتُ في أمر الناس فلم أراهم يعدلون بعثمان ، فلا تجعلنّ علي نفسك سبيلاً » ثم بايع لعثمان قائلاً : « أبايعك على سنة الله وسنة رسوله والخليفتين من بعده » ، فبايعه عبد الرحمن بن عوف ، وبايعه المهاجرون والأنصار ، وأمراء الأجناد ، والمسلمون <sup>٢</sup> .

( ١ ) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٧ : ٦٠ - ٦٢ ) .

( ٢ ) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ١٣ : ١٩٣ - ١٩٤ ) .

وتؤكد روايات صحيحة توجه الرأي العام في خلافة عمر الى بيعة عثمان من بعده ، ولما سأل عمر في الحج بعرفات حذيفة بن اليمان : من ترى قومك مؤمرين بعدي ؟ قال حذيفة : رأيت الناس قد أسندوا أمرهم الى عثمان بن عفان <sup>١</sup> .  
وقال خارجة بن مضرب : حججتُ مع عمر فلم يكونوا يشكُّون أن الخلافة من بعده لعثمان <sup>٢</sup> .

وسمعتُ الحادي يحدو : إن الأمير بعده ابن عفان ، وسمعت الحادي في إمارة عثمان يحدو : إن الأمير بعده علي <sup>٣</sup> .

وقد قصد عمر من جعلها شورى بين الستة أن لا يتقلد العهدة في ذلك ، وأن يمارس المسلمون الشورى في أعلى المستويات وهو اختيار المسؤول الأول في الدولة قال الطبري : « ولم يكن في أهل الاسلام أحد له من المنزلة في الدين والهجرة والسابقة والعقل والعلم والمعرفة بالسياسة ما للستة الذين جعل عمر الأمر شورى بينهم .. » <sup>٤</sup> .

## المبحث الخامس

### خلافة علي بن أبي طالب

( رضي الله عنه )

تولى علي الخلافة إثر مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنهما في ظروف

( ١ ) ابن شبة : تاريخ المدينة ٣ : ٩٣٢ بسند صحيح .

( ٢ ) ابن أبي شيبه : المصنف ١٤ : ٥٨٨ بسند صحيح .

( ٣ ) ابن شبة : تاريخ المدينة ٣ : ٩٣٢ = ٩٣٣ بسند حسن .

( ٤ ) ابن حجر : فتح الباري ١٣ : ١٩٨ .

خطيرة حيث سيطر الناقمون على عثمان على المدينة ، وأفلت الأمر من يد كبار الصحابة ، ولم تعد ثمة سلطة عليا تحكم الدولة الاسلامية ، وقد سعى الناقمون الى تولية عبد الله بن عمر ، وهددوه بالقتل إن لم يرض ، ولكن لم يجدوا منه إلا صدوداً ١ . « فأدر كوا أن أمر الخلافة بيد أهل المدينة من المهاجرين والأنصار من أهل بدر ، وأن الناس تبع لهم في ذلك » ٢ .

وقد بادر الناس الى علي لبياعوه ، فأظهر رغبته عن الخلافة في تلك الظروف « والله إنني لأستحي أن أبايع قوماً قتلوا رجلاً قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( ألا أستحي ممن تستحي منه الملائكة ) ، وإنني لأستحي من الله أن أبايع وعثمان قتيل على الأرض لم يُدفن بعد » فانصرفوا . فلما دُفن عثمان رضي الله عنه أتوه مرة أخرى وسألوه البيعة وقالوا : لا بد للناس من خليفة ، ولانعلم أحداً أحق بها منك . فقال لهم علي : لا تريدوني . فإنني لكم وزير خير مني لكم أمير . فقالوا : لا والله مانعلم أحداً أحق بها منك .

وهنا تفتق ذهن علي رضي الله عنه عن وسيلة تجعله يتلقى البيعة علناً من المسلمين عامة دون أن يبايعه الناقمون بيعة خاصة ، فقال لنفسه - كما صرح فيما بعد - : اللهم إنني مشفق مما أقدم عليه . وقال لهم : « فإذا أبيتم علي ، فإن بيعتي لاتكون سراً ، ولكن أخرج الى المسجد فمن شاء أن يبايعني بايعني » فخرج الى

( ١ ) أحمد بن حنبل : فضائل الصحابة ٢ : ٨٩٥ ، وابن سعد : الطبقات الكبرى ٤ : ١٥١ ، وأبو

نعيم : حلية الأولياء ١ : ٢٩٣ جميعهم عن الحسن البصري بإسناد صحيح .

( ٢ ) عبد الحميد علي ناصر فقيه : خلافة علي بن أبي طالب ص ٩٢ ( رسالة ماجستير من الجامعة

الاسلامية بإشرافي ) . وراجع البخاري : الصحيح ( فتح الباري ١٢ : ١٤٤ - ١٤٥ ) ،

وأحمد : المسند ١ : ٣٢٣ بإسناد صحيح ( ط . أحمد شاكر ) ، والبلاذري : أنساب

الأشراف ٢ : ٣٥ ب .

المسجد وبايعه الناس<sup>١</sup> عن رضاً واختيار ، سوى طلحة والزبير فإنهما بايعاه مكرهين ولم يكونا راضيين عن الطريقة التي تمت بها البيعة حيث لم يتم التداول بين أهل الحل والعقد بشأنها ، ولم يعقد مجلس للشورى<sup>٢</sup> ، ولأن الثوار أتوا بهما بأسلوب جاف عنيف ، ولاشك أن هذه الطريقة فرضتها طبيعة الأحداث لسيطرة هؤلاء الأعراب الجلف على المدينة<sup>٣</sup> .

واعتزل بعض الصحابة فلم يبايعوا علماً ومنهم محمد بن مسلمة وأهبان بن صيفي وسعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمر ، فقد كانوا يرون الناس في فرقة واختلاف وفتنة ، فكانوا ينتظرون أن يستقر الأمر فيبايعوا . كما أن معاوية بن أبي سفيان وأهل الشام وكثير من أهل البصرة ومصر واليمن لم يبايعوه بسبب ، ويرى ابن حزم أن عدد من امتنع عن بيعته مثل عدد من بايعه وقدر عددهم بمائة ألف مسلم<sup>٤</sup> . ولكن معظم أهل الحل والعقد من أهل بدر والمهاجرين والأنصار بالمدينة بايعوا لعلي رضي الله عنه وبذلك انعقدت له البيعة وصار خليفة للمسلمين . وهو آخر خلفاء النبوة التي ورد بها حديث « خلافة النبوة ثلاثون سنة ، ثم يؤتي الله ملكه من يشاء »<sup>٥</sup>

١) أحمد بن حنبل : فضائل الصحابة ٢ : ٥٧٣ بإسناد حسن ، والبلاذري : أنساب الأشراف ٢ : ٣٦ ،  
أ ، والحاكم : المستدرک ٣ : ١٠٣ ، وأبو نعيم : الإمامة والرد على الرافضة ٣٢٩ ، والمحب  
الطبري : الرياض النضرة ٣ : ٧٨ .

٢) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ١٢ : ١٤٤ - ١٤٥ ) ، وأحمد : المسند ١ : ٣٢٣ - ٣٢٧ ط  
أحمد شاكر ) ، وابن أبي خيثمة : التاريخ الكبير ، الجزء الخمسون ق ١٨ أ وروايته عن ابن  
عمر منقطعة لاتقوم بها الحجّة ( نسخة المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة رقم ٢٨٦ - ٢٣١ )

٣) عبد الحميد علي ناصر فقيه : خلافة علي ١ : ٩٧ .

٤) ابن حزم : الفصل في الملل والأهواء والنحل ٤ : ١٦٧ .

٥) أبو داؤد : السنن ٥ : ٣٦ - ٣٧ ، والترمذي : السنن ( تحفة الأحوذى ) ٦ : ٤٧٦ - ٤٧٨ وحسنه

## المبحث السابع

### أزمة الخلافة وانتقال مركز الخلافة الى العراق

كانت خلافة عثمان رضي الله عنه نتيجة لاجتماعات مجلس شوري عمر رضي الله عنه ، حيث أجمع عليه المسلمون دون خلاف ، وقد اتسمت سياسته بالتسامح والتوسع على الناس في العطاء والاستمرار في حركة الفتوح ، فظهرت آثار الغنى والازدهار الاقتصادي بتدفق الأموال على الدولة ، حيث توسع الناس في معاشهم ومأكلهم وملبسهم<sup>١</sup> ، وحظى المهاجرون والأنصار وأصحاب السابقة

---

الترمذي ، وابن حجر : فتح الباري ١٣ : ١٨٢ ونقل تصحيح ابن حبان له . والألباني : السلسلة الصحيحة ١ : ٧٤٢ - ٧٤٩ .

( ١ ) عمر بن شبة : تأريخ المدينة ٣ : ١٠٢٣ - ١٠٢٤ بسند صحيح حيث يصف الحسن البصري - وهو شاهد عيان - كثرة الخيرات من الحلل والأرزاق . وورد في ( الأوائل ) لأبي هلال العسكري ١ : ٢٤٦ من طريق المدائني أن جباية السواد في خلافة عثمان بلغت مائة وعشرين ألف ألف درهم ، وذكر اليعقوبي في تاريخه ٢ : ١٥٢ أنها بلغت مائة وعشرين ألف ألف درهم بينما ذكر ابن خرداذبة ( المسالك والممالك ١٤ ) أنها بلغت مائة وثمانية وعشرين ألف ألف درهم . ولعل اختلاف المبالغ يرجع الى أن كلاً منها يخص جباية عام يعينه ، والزيادة والنقصان ترجع الى حالة المحاصيل وزيادة السكان . وزادت جباية مصر من الجزية والخراج الى الضعف حيث كانت تجبى في خلافة عمر رضي الله عنه ألفي ألف دينار ، فصارت تجبى في خلافة عثمان رضي الله عنه أربعة آلاف ألف دينار في ولاية عبد الله بن سعد بن أبي سرح عليها ( البلاذري : فتوح البلدان ٢١٧ ، وقدامة بن جعفر : الخراج وصناعة الكتابة ١٧٩ ، ١٨٤ ) .

والجهاد بما لم يحظ به الروادف الذين التحقوا بالجهاد في مرحلة متأخرة<sup>١</sup> ، وكثير منهم من القبائل التي استقرت في الأمصار الجديدة ( الكوفة و البصرة والفسطاط ) وأسهمت في الفتوح لاحقاً .

وقد ظهرت نواة المعارضة في الكوفة والبصرة ومصر في الوسط القبلي<sup>٢</sup> وقام بالتحريض عبد الله بن سبأ وهو يهودي من صنعاء أسلم في خلافة عثمان وتبنى نشر دعاية واسعة تنتقد شرعية الخليفة وسياسته وتؤكد على أحقية علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالخلافة وأن من سبقه إليها اغتصبها منه ، وتنسب إليه صفات الهية . وقد دار جدل طويل حول شخصية ابن سبأ التاريخية ، ولكن تنوع مصادر الأخبار

---

ولكن ابن عبد الحكم ذكر رقماً مغايراً فذكر أن جباية مصر بلغت اثني عشر ألف دينار في خلافة عمر ، وأربعة عشر ألف دينار في خلافة عثمان ( فتوح مصر والمغرب ٦٤ - ٧٠ عن الليث بن سعد وبه أخذ المقرئزي : خطط ١ : ٧٩ ) . ولعل ما ذكره البلاذري يخص الخراج وما ذكره ابن عبد الحكم يخص الجزية .

<sup>(١)</sup> الروادف هم الأعراب الذين وفدوا على الكوفة والبصرة ، وليس لهم سابقة في الجهاد ، ويبدو أنهم قسموا إلى أربع مجموعات تبعا لتواريخ التحاقهم بالجهاد فثمة رادفة أولى وثانية وثالثة ورابعة ( تاريخ الطبري ٤ : ٤٩ ، ٢٧٩ ) وكانت أعلى مرتباتهم تبلغ خمسمائة درهم ، وأدائها يبلغ مائتي درهم ( تاريخ الطبري ٣ : ٦١٤ ) في حين يبلغ راتب البدرين من المهاجرين من قريش والعرب والموالي خمسة آلاف درهم ومن الأنصار ومواليهم أربعة آلاف درهم ( ابن سعد : الطبقات الكبرى ٣ : ٣٠٤ بسند حسن ) .

<sup>(٢)</sup> بلغ عددهم ١٨٠٠ رجل ، لكل مصر حسب الطبري ( تاريخ ٤ : ٣٤٨ - ٣٤٩ ، ٣٦٩ ) وأقل من هذا العدد حسب البلاذري ( أنساب الأشراف ٥ : ٥٩ ، ٦١ ) .

من سنية وشيعية يجعل من الصعب القبول بنفي الوجود التاريخي له <sup>١</sup> .  
 إن المعارضة تلمست حججها من أعمال الخليفة عثمان ، ولم تقتصر على  
 الاحتجاج على سياسته المالية في السماح بمبادلة ملكية الأراضي بين العراق  
 والحجاز مما أتاح لأغنياء الحجاز تملك مساحات واسعة في السواد ، ولا على  
 الاحتجاج على إدارة الدولة بالاعتماد على أقرباء عثمان الأكفاء وعزله بعض الولاة  
 من الصحابة ، بل امتدت الى النواحي الايجابية الواضحة مثل جمع القرآن الكريم  
 الذي وحد مصحف الأمة وحفظه حيث احتجت المعارضة على إحراق المصاحف  
 الأخرى .

وقد قدم المعارضون من الأمصار الى المدينة فمكثوا فيها أربعين يوما ،  
 واستعبوا عثمان رضي الله عنه فأعتبهم وأرضاهم ، ثم رحلوا الى أمصارهم ، لكنهم  
 لم يصلوها إذ عادوا الى المدينة وحاصروا دار عثمان أربعين يوما <sup>٢</sup> لإجباره على  
 تلبية مطالبهم ، ثم تطور الأمر الى المطالبة بخلع فلما رفض قتله - وكان قد منع  
 أنصاره من القتال دفاعا عنه - مما أثار أزمة كبرى في الضمير المسلم وأدى الى  
 انشقاق المجتمع على أسس مبدئية تدل على الاستعداد للانتصار للحق والتضحية من  
 أجل القيم .

وهكذا لم يحظ علي رضي الله عنه بالاجماع على خلافته حيث خرج عليه  
 أصحاب الجمل ( عائشة ، الزبير ، طلحة رضي الله عنهم ) مطالبين بالاقتصاص من  
 قتلة عثمان ورفض معاوية مبايعته لنفس السبب . ورأى الخليفة الجديد علي أن انفاذ  
 القصاص يولد فتنة كبيرة في أوساط القبائل التي تؤيده ، وأن على معارضيه مبايعته  
 تحقيقا لوحدة الأمة وطاعة للخليفة الشرعي .

(١) سعدي مهدي الهاشمي : ابن سبأ حقيقة لاخيال .

(٢) البلاذري : أنساب ٥ : ٦٣ والطبري : تاريخ ٤ : ٣٣٥ .

وحول هذين المبدئين ، انفاذ الحكم الشرعي ، وطاعة الحاكم الشرعي انقسم عشرات الألوف من المقاتلة في البصرة والكوفة والشام حيث ثقل القوات الاسلامية التي تكون أعظم جيوش العالم آنذاك <sup>١</sup> .

وكان خروج علي رضي الله عنه من المدينة مع سبعمائة رجل <sup>٢</sup> الى البصرة لقتال المعارضين أصحاب الجمل - الذين غادروا مكة قبله وهم في حدود ألف مقاتل ثم انضم اليهم معظم مقاتلة البصرة - <sup>٣</sup> بالاعتماد على مقاتلة الكوفة <sup>٤</sup> الذين تلاحموا مع قضيته وحافظوا على ولائهم بعد ذلك عقودا كثيرة كانوا خلالها نواة المعارضة

(١) يقارب ٢٠٠٠٠٠ مقاتل ، فقد كان بوسع الكوفة وحدها أن تجند ٦٠٠٠٠٠ مقاتل فضلا عن رجال الخدمات ( الطبري : تاريخ : ٥ : ٧٩ والبلاذري : أنساب ج ٢ ، ١ ص ٣٨٤ - ٣٨٥ ) . وكان بوسع البصرة أن تجند ٦٠٠٠٠٠ مقاتل ، وبوسع مصر أن تجند ٣٠٠٠٠٠ مقاتل . وبوسع الشام أن تجند ٨٠٠٠٠٠ مقاتل .

(٢) الطبري : تاريخ : ٤ : ٤٥٥ من طريق سيف ، والبلاذري : أنساب الأشراف ج ٢ ، ١ ص ٢٣٣ .

(٣) كان مقاتلة البصرة في حدود ٦٠٠٠٠٠ مقاتل بقي كثير منهم معتزلا للقتال ، وانضم معظمهم الى أصحاب الجمل ، في حين انضم ٦٠٠٠ رجل من قبيلة عبد القيس البصرية الى علي رضي الله عنه ( الطبري : تاريخ : ٤ : ٤٨٩ ) كما انضم اليه مقاتلون من قبيلة بكر بن ربيعة عددهم ٣٠٠٠ مقاتل ( البلاذري : أنساب الأشراف ج ٢ ، ١ ص ٢٣٧ ) .

(٤) كان عدد مقاتلة الكوفة أكثر من ٤٠٠٠٠٠ مقاتل ( الطبري : تاريخ : ٥ : ٧٩ من طريق أبي مخنف ) التحق منهم بعلي تسعة آلاف مقاتل حسب رواية سيف ( الطبري : تاريخ : ٤ : ٤٨٥ ، ٤٨٨ ) لكن عمر بن شبة ذكر أنهم ١٢٠٠٠ رجل ( ابن حجر : فتح الباري ١٣ : ٥٨ نقلنا عن تاريخ



الصلبة للحكم الأموي وكانت ملحمة الجمل<sup>١</sup> تجلي عقائدية المجتمع بشقيه (الحكومة والمعارضة) ومدى فاعلية القيم الاسلامية في توجيهه .. وتجلت من خلالها أحكام شرعية تتصل بقتال البغاة ( الفتن الداخلية ) وانقسمت القبائل على نفسها بين الطرفين<sup>٢</sup> . وانتهت المعركة لصالح علي رضي الله عنه ، وأمر بعدم مطاردة الفارين وعدم الاجهاز على الجرحى ، وعدم استحلال أموال المعارضة وأعراضها ، معلنا العفو العام . ولم تنته المواجهة العسكرية مع المعارضة ، فقد كان معاوية والي الشام منذ خلافة عمر رضي الله عنه يقود معارضة أقوى يدعمها جيش قوي بعدده وتدريبه الذي اكتسبه من مجابهة الجيوش البيزنطية .. وهكذا انتقل علي رضي الله عنه الى الكوفة ليعيد قواته أمام المعارضة الشامية وكانت المواجهة في صفين رهيبة كادت أن تفني رجالات القبائل وشجعانها لولا جنوح القوتين الى التحكيم<sup>٣</sup> بعد رفع الشاميين

البصرة لابن شبة ) .

وقد بلغ عدد جيش علي رضي الله عنه في معركة الجمل عشرين ألفا . في حين بلغ جيش أصحاب الجمل ثلاثين ألفا .. مما يوحي بقعود الأكترية الساحقة من الجيش الاسلامي عن المشاركة حيث تقدر القوات الاسلامية آنذاك بأكثر من مائتي ألف مقاتل .

(<sup>١</sup> بلغ عدد قتلى الطرفين في التقدير المتوسط ٦٥٠٠ قتيل ( راجع الأرقام في تاريخ الطبري ٤ : ٥٢٩ ، ٥٤٥ ، وأنساب الأشراف ج ٢ ، ١ ص ٢٦٤ وخليفة بن خياط ١ : ١٦٦ ، ١٧١ ) .

(<sup>٢</sup> انقسام القبائل بوضوح ضعف العصبية القبلية ، حيث يوجد رجال القبيلة الواحدة في المعسكرين دون مبالاة بالأواصر القبلية .

(<sup>٣</sup> واجه ( ١٠٠٠ و ١٠٠٠٠ مقاتل ) مائة ألف مقاتل (من الكوفة ٤٠٠٠٠ ومن البصرة ٦٠٠٠٠ مقاتل) مثلهم من أهل الشام ( وهذا بني علي مذكوره الأخباريون من تقديرات للجيش بعد صفين . راجع البلاذري : أنساب الأشراف ٥ : ١٣٦ ) . أما قوات مصر فكانت دون هذه الأرقام ولم تشارك في الجمل و صفين . وبالطبع تختلف الأرقام بين المصادر ، بل في المصدر الواحد

للمصاحف الخمسمائة<sup>١</sup> . وقد جر قبول الخليفة علي للتحكيم الى خروج بضعة ألوف من جيشه<sup>٢</sup> معلنين رفضهم للتحكيم لما فيه من شك بالشرعية<sup>٣</sup> ، كانوا قراء حفظة لكتاب الله ، لكن فهمهم لأحكام الشريعة كان محدودا فقد كفروا عليا ومن

---

حسب الأخباريين فالبلاذري ( أنساب الأشراف ج ٢ ، ١ ص ٣٢٢ ) يذكر أن جيش علي ٥٠٠٠٠ رجل ، ٧٠٠٠٠ رجل ، ١٠٠٠٠٠ رجل .

(١) الدينوري : الأخبار الطوال ١٨٩ وانظر الطبري : تاريخ ٥ : ٤٨ والبلاذري : أنساب الأشراف ج ٣ ، ١ ص ٣٢٢ .

(٢) سماوا أولا بالمحكمة - لرفضهم التحكيم وقولهم « إن الحكم إلا لله » - ثم بالحرورية نسبة الى قرية حروراء ثم بالخوارج لخروجهم على الخليفة الشرعي . وطالبوا عليا بالتوبة علنا ، وقد ناقشهم عبد الله بن عباس وأرجع معظمهم الى الكوفة تاركين حروراء التي بقي فيها ثلاثة آلاف أو أربعة آلاف خارجي من مجموع اثني عشر ألفا ( الطبري : تاريخ ٥ : ٦٥ - ٦٦ ) منهم خمسمائة من البصرة ( الطبري : تاريخ ٥ : ٧٦ ) .

(٣) إن حكم الله يتمثل بقتال البغاة وفق الآية « وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى أمر الله » ومعاقبة خارج علي الخليفة الشرعي فلا بد من قتاله .

معه وقاموا باستعراض الناس وقتل من ليس على رأيهم<sup>١</sup> ، فاستحل علي قتالهم في النهروان وكاد أن يبيدهم ، ولكن الجراح التي أصابت قبائلهم لم تندمل حيث واصلوا إمداد الحركة الخارجية المعارضة عدة قرون ...

أما التحكيم الذي انتهى الى عزل علي ومعاوية والعودة الى الشورى فلم يكتب له التنفيذ<sup>٢</sup> ، ومضى الطرفان في حشد القوات وعمليات الاختراق للأطراف ، لكنهما لم يتواجهها بكل ثقلهما بعد صيفين .. وانتهت الملاحم عندما انقض خارجي بسيف مسموم على علي رضي الله عنه عند صلاة الفجر في رمضان ٤٠ هـ وباع الكوفيون للحسن بن علي الذي رأى أن يتنازل عن الخلافة لمعاوية حقنا للدماء وحفاظا على وحدة الأمة فكان عام ٤١ هـ هو عام الجماعة .. وبذلك طويت الفتنة .

(١) الطبري : تاريخ ٥ : ٨١ - ٨٢ ، والبلاذري : أنساب الأشراف ج ٢ ، ١ ص ٣٦٨ .

(٢) عقد في أذرب - قرب البتراء - محرم سنة ٣٨ هـ ( البلاذري : أنساب الأشراف ج ٢ ، ١ ص ٣٤١

قبل معركة النهروان التي جرت في ٩ صفر ٣٨ هـ ( البلاذري : أنساب الأشراف ج ٢ ، ١ ص



## **الفصل الثاني**

### **الخلفاء**



## المبحث الأول

### أبو بكر الصديق

( رضي الله عنه )

عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة<sup>١</sup> ولد بمكة بعد عام الفيل بعامين وأشهر<sup>٢</sup>. وصفه رسول الله صلى الله عليه وسلم بأنه « عتيق من النار » فغلب عليه اسم « العتيق »<sup>٣</sup>، وقيل إنما سمي بذلك لجمال وجهه<sup>٤</sup>، وقيل أيضاً: إنه ما كان يعيش لأمه ولد، فاستقبلت البيت العتيق وقالت: إن هذا عتيق من الموت فهبه لي<sup>٥</sup>. ووصفه بالصديق عقب حادثة الاسراء والمعراج إذ صدقه حين كذبه المشركون<sup>٦</sup>. وكان أبيض البشرة، نحيف الجسم، معروق الوجه، قليل الشعر في صفحتي خديه، غائر العينين، بارز الجبهة<sup>٧</sup>، جعد الشعر<sup>٨</sup>، وكان يخضب

( ١ ) أبو نعيم : معرفة الصحابة ١ : ١٤٩ ، وابن حجر : الاصابة ٤ : ١٦٩ .

( ٢ ) أبو نعيم : معرفة الصحابة حديث رقم ٨٩ .

( ٣ ) أبو نعيم : معرفة الصحابة ١ : ١٥٢ حديث رقم ٦١ ، وأخرجه ابن حبان في صحيحه بإسناد صحيح ( موارد الظمان ٥٣٢ ) ، والطبراني : المعجم الكبير ١ : ٥ .

( ٤ ) الطبراني : المعجم الكبير ١ : ٥ ، وقال الهيثمي : رجاله ثقات ( مجمع الزوائد ٩ : ٤١ ) وأبو نعيم : معرفة الصحابة حديث رقم ٦٣ بإسناد حسن .

( ٥ ) أبو نعيم : معرفة الصحابة ١ : ١٥٣ - ١٥٤ ، والسيوطي : تاريخ الخلفاء ٢٩ .

( ٦ ) الحاكم : المستدرک ٣ : ٦٢ ، ٦٣ وقال : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبي .

( ٧ ) الطبراني : المعجم الكبير ١ : ٩ ، وأبو نعيم : معرفة الصحابة ١ : ١٦٥ وفيه راو مجهول وبقيّة رجال السند ثقات .

شبيه بالحناء والكتم<sup>١</sup> .

وقد اشتهر في الجاهلية بحميد الأخلاق ، وحسن المعاشرة ، وامتناعه عن شرب الخمر ، وعلمه بأنساب العرب وأخبارها .

واشتهر في الاسلام بسابقته الى الدين ، وجهوده الكبيرة في الدعوة اليه حيث أسلم على يده عدد من كبار الصحابة هم عثمان بن عفان والزبير بن العوام وعبد الرحمن بن عوف وطلحة بن عبيد الله .

وقد صحب النبي صلى الله عليه وسلم في هجرته الى المدينة فنزلت الآية الكريمة : ( ثاني اثنين إذ هما في الغار )<sup>٢</sup> . وشهد المشاهد كلها مع النبي صلى الله عليه وسلم<sup>٣</sup> . وكان يتاجر بالثياب وبلغ رأس ماله حين أسلم أربعين ألف درهم ، أنفقها على مصالح الدعوة الاسلامية ، وخاصة في عتق رقاب المستضعفين الأرقاء من المسلمين ، وحمل بقيتها وهي خمسة آلاف درهم معه حين الهجرة ووضعها تحت تصرف النبي صلى الله عليه وسلم<sup>٤</sup> . وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقضي في مال أبي بكر ، كما يقضي

٨ ( الذهبي : تاريخ الاسلام - عهد الخلفاء الراشدين - ١٠٦ .

١ ( أبو داؤد : السنن ٤ : ٤١٧ ، وابن سعد : الطبقات الكبرى ٣ : ١٩١ وإسناده صحيح ، وهذا الوصف له في غزوة ذات السلاسل .

٢ ( التوبة ٤٠ .

٣ ( ابن حجر : الاصابة ٤ : ١٦٩ .

٤ ( ابن سعد : الطبقات ٣ : ١٧٢ ، وأبو نعيم : معرفة الصحابة ١ : ١٨٠ ، والذهبي : تاريخ الاسلام - عهد الخلفاء الراشدين - ١٠٧ ، وابن حجر : الاصابة ٤ : ١٧١ - ١٧٢ ، والسيوطي : تاريخ

الخلفاء ٣٩ .



الرجل في مال نفسه<sup>١</sup> . وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم مدى إفادة الاسلام من ذلك « ما نفعني مال قط ما نفعني مال أبي بكر »<sup>٢</sup> . وقد بشره رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة<sup>٣</sup> ، وترك خوخة<sup>٤</sup> داره مشرعة على المسجد دون بقية الصحابة<sup>٥</sup> ، وولاه الصلاة خلال مرضه<sup>٦</sup> . وكان موضع مشورة النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد صاهره بأن تزوج ابنته عائشة رضي الله عنها . وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة حديث واثنين وأربعين حديثاً<sup>٧</sup> . وقد ظهرت حكيمته ورباطة جأشه في مواجهة مصاب الأمة بوفاة النبي صلى الله عليه وسلم ، كما ظهرت شخصيته القوية وحنكته السياسية في اجتماع السقيفة وقد عبّر عن تواضع جم وزهد في الخلافة حين رشح لها مبيناً أن سالم مولى أبي حذيفة أتقى منه ، وأن عمر بن الخطاب أقوى منه<sup>٨</sup> . ولما تولى الخلافة أظهر قدرة فائقة على إدارة شؤون الدولة التي تعرضت للانقسام الخطير بسبب ظهور المرتدين ، فأعاد للدولة وحدتها وأمنها ، ووجه طاقتها للجهاد وفتح بلاد العراق والشام .

وتوضح خطبه ورسائله الى قادته في العراق والشام تقواه وورعه ،

١ ( أحمد : فضائل الصحابة ١ : ٧٢ من مراسيل سعيد بن المسيب وهي قوية .

٢ ( أحمد : فضائل الصحابة ١ : ٦٥ بإسناد صحيح .

٣ ( البخاري : الصحيح ٧ : ٢٢ .

٤ ( الخوخة : باب صغير ينفذ منه الى المسجد .

٥ ( البخاري : الصحيح ٥ : ٥٥٨ .

٦ ( البخاري : الصحيح ٢ : ١٦٦ ، ومسلم : الصحيح ١ : ٣١٦ .

٧ ( بقي بن مخلد ٨٢ . وقد ذكر السيوطي مائة وأربعة أحاديث منها ( تاريخ الخلفاء ٨٧ - ٩٤ ) .

٨ ( ابن سعد : الطبقات ٣ : ١٨٥ ، وأحمد : فضائل الصحابة ١ : ١٦٢ بإسناد حسن .

وحرصه على نشر الاسلام ، وترفعه عن الدنيا ، كما تبين سلاسة اسلوبه وبلاغة تعبيره وبعده عن الاطناب في الكلام والمبالغة في التعبير فكان من خطباء الصحابة المقدمين<sup>١</sup> .

وقد أنجز مشروعاً عظيماً بجمع القرآن للمرة الأولى مما منع وقوع الاختلاف فيه ، وحقق الوحدة الدينية والثقافية للمسلمين<sup>٢</sup> .

ومع سعة علمه بالقرآن والسنة ، وفهمه الثاقب لمقاصد الشرع وأحكامه وتصدره للفتوى<sup>٣</sup> ، فإنه كان كثير الاستشارة للصحابة<sup>٤</sup> ، وكانت الرحمة تغلب على آرائه ، فقد أشار بقبول المفاداة من أسرى بدر ، والسكينة تملأ نفسه فقد ثبتت الناس في حادثة وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ، والحزم ومضاء العزيمة عنوان سياسته كما في موقفه من حركة الردة ، ورعاية الآخرين منهج حياته وخاصة الفقراء والمرضى<sup>٥</sup> .

توفي أبو بكر الصديق رضي الله عنه وعمره ثلاث وستون سنة<sup>٦</sup> في جمادى الآخرة من سنة ثلاث عشرة من الهجرة ، وكانت مدة ولايته سنتين ونصف<sup>٧</sup> .

(١) السيوطي: تاريخ الخلفاء ٦٠ .

(٢) ابن سعد : الطبقات ٣ : ١٩٣ ، وانظر صحيح البخاري (فتح الباري ٩ : ١٠) .

(٣) راجع فتاويه في تاريخ الخلفاء للسيوطي ٩٥ - ١٠٥ .

(٤) السيوطي: تاريخ الخلفاء ٤٣ ، ٥٢ .

(٥) مسلم : الصحيح ٤ : ٧١٣ ، ١٨٥٧ .

(٦) مسلم : الصحيح ٤ : ١٨٢٦ ، والترمذي : السنن (تحفة الأحوذى ١٠ : ١٣٦) .

(٧) الطبراني : المعجم الكبير ١ : ١٤ ، وقال الهيثمي : رجاله ثقات (مجمع الزوائد ٩ : ٦٠) ،

وأبو نعيم : معرفة الصحابة ١ : ١٦٩ .

## المبحث الثاني

### عمر بن الخطاب

( رضي الله عنه )

عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رباح ، من بني عددي بن كعب إحدى عشائر قريش . وأمه حنتمة بنت هاشم المخزومية .<sup>١</sup> ولد بعد عام الفيل بثلاث عشرة سنة<sup>٢</sup> .

كان طويل القامة ، ضخم الجسم ، كثير شعر البدن ، وقد انحسر شعره عن جانبي رأسه ، أبيض البشرة ، شديد الحمرة ، يخضب شيبه بالحناء ، له شارب كثيف ، أعسر يسر - وهو الذي يعمل بيديه جميعاً<sup>٣</sup> . وكان قد بلغ الثلاثين من عمره وقت المبعث النبوي<sup>٤</sup> . فكان شديداً على

١ ( ابن سعد : الطبقات الكبرى ٤ : ٢٦٥ ، وأبو نعيم : معرفة الصحابة ١ : ١٩٠ - ١٩١ مع الحاشية

رقم ٣ ، وابن حجر : الاصابة ٤ : ٥٨٨ .

٢ ( ابن حجر : الاصابة ٤ : ٥٨٨ ، وانظر اذكره الواقدي من أن مولده - كما ذكر عمر عن نفسه -

قبل الفجار الآخر بأربع سنين ( ابن سعد : الطبقات ٣ : ٢٩٦ ، وابن شبة : تاريخ المدينة ٢ :

٦٦١ ) .

٣ ( أحمد : فضائل الصحابة ١ : ٢٦٠ - ٢٦١ بأسانيد ترقى بمجموعها الى الحسن ، وابن سعد :

الطبقات الكبرى ٣ : ٣٢٤ ، والطبراني : المعجم الكبير ١ : ١٩ ، ومسلم : الصحيح ٤ :

١٨٢١ ، والحاكم : المستدرک ٣ : ٨١ بإسناد حسن الى زر بن حبيش ، وابن حجر : الاصابة ٤

٥٨٩ ، وأبو نعيم : معرفة الصحابة ١ : ٢٠٣ ، ٢٠٦ .

٤ ( ابن حجر : الاصابة ٤ : ٥٨٨ .

المسلمين<sup>١</sup> ، ودعا له النبي صلى الله عليه وسلم بالهداية فأسلم<sup>٢</sup> في السنة السادسة من البعثة<sup>٣</sup> ، فاعتز به الاسلام . وجهر بإسلامه فتعرض له المشركون وقتلهم وقتلوه<sup>٤</sup> . وقد عرف في الجاهلية بالفصاحة والشجاعة ، وعرف في الاسلام بالقوة والهيبة ، والزهد والتقشف<sup>٥</sup> ، والعدل والرحمة ، والعلم والفقه<sup>٦</sup> وكان مسدد القول والفعل<sup>٧</sup> . وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسمائة حديث وسبعة وثلاثين حديثاً<sup>٨</sup> . وقد وافقه القرآن في عدة آراء اقترحها على رسول الله صلى الله عليه وسلم منها اتخاذ مقام ابراهيم مصلى ، وحجاب أمهات المؤمنين ، ونصحه لأمهات المؤمنين قبل نزول آية التخيير<sup>٩</sup> ، وقد بشره رسول

- 
- (١) أحمد : فضائل الصحابة ١ : ٢٧٨ ، ٢٧٩ .  
(٢) الترمذي : السنن ٥ : ٦١٧ ، وابن حبان : الاحسان ٩ : ١٧ .  
(٣) ابن حجر : فتح الباري ٧ : ٢١٦ - ٢١٧ .  
(٤) أحمد : فضائل الصحابة ١ : ٢٨٢ .  
(٥) أحمد : فضائل الصحابة ١ : ٣٣٠ الرواية رقم ٤٧١ ، وابن سعد : الطبقات ٣ : ٣٢٧ ، ٣٢٨ ، وأبو نعيم : معرفة الصحابة ١ : ٢٢٣ .  
(٦) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ١٢ : ٤١٠ ) ، وأحمد : فضائل الصحابة ١ : ٣٣٠ الرواية رقم ٤٧٢ بإسناد صحيح و ١ : ٣٤٤ الرواية رقم ٤٩٦ بإسناد صحيح و ١ : ٣٦٢ الرواية رقم ٥٣٠ وأبو داؤد : السنن ٣ : ١٣٧ ، والهيثمي : مجمع الزوائد ٩ : ٦٩ ، ٧٧ .  
(٧) أحمد : فضائل الصحابة ١ : ٩٨ ، ٢٤٨ ، ٢٤٩ ، بأسانيد صحيحة وحسنة .  
(٨) بقي بن مخلد ص ٨١ .  
(٩) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ١ : ٥٠٤ و ٨ : ١٦٨ ) ، ومسلم : الصحيح ٤ : ١٨٦٥ . وآية

الله صلى الله عليه وسلم بالجنة<sup>١</sup> ، وبشره بالشهادة<sup>٢</sup> وبما سيكون على يده من خير ، ووصفه بالعبقري<sup>٣</sup> لم أر عبقرياً يفري فريه<sup>٤</sup> . وبين أنه إن كان في الأمة محدث - بمعنى ملهم - فهو عمر<sup>٥</sup> . وأمر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه بالاعتداء بأبي بكر وعمر<sup>٥</sup> .

وكان مقرباً الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يستشيريه في المهمات ، شهد معه المشاهد كلها ، وقد صاهره بالزواج من ابنته حفصة أم المؤمنين ، وكان أبو بكر يستشيريه كثيراً ، وهو الذي أشار عليه بجمع القرآن<sup>٦</sup> ، وقد عهد إليه بالخلافة بعد مشاورة كبار الصحابة ورضاهم<sup>٧</sup> . ولقب بأمر المؤمنين<sup>٨</sup> . وقد أظهر عمر في خلافته حسن السياسة ، والحزم والتدبير ، والتنظيم للإدارة والمالية ، ورسم خطط الفتح وسياسة المناطق المفتوحة ، والسهر على مصالح الرعية ، وإقامة العدل في البلاد ، والتوسع في الشورى ، وكان القراء

التخيير هي الخامسة من سورة التحريم .

(١) البخاري : الصحيح (فتح الباري ٧ : ٢٢ ، ٤٠) .

(٢) مسلم : الصحيح ٤ : ١٨٨ ، وأحمد : فضائل الصحابة ١ : ٢٥٥ بسند صحيح .

(٣) أحمد : فضائل الصحابة ١ : ٢٥٥ ، ٢٥٧ ، والبخاري : الصحيح ٧ : ١٩ ، ٤١ ، ومسلم : الصحيح ٤ : ١٨٦٢ .

(٤) البخاري : الصحيح ٧ : ٤٢ .

(٥) أحمد : فضائل الصحابة ١ : ٣٣٢ ، وابن ماجه : السنن ١ : ٣٧ كلاهما بإسناد صحيح .

(٦) البخاري : الصحيح ٨ : ٣٤٤ ، ومسلم : الصحيح ٤ : ١٩١٣ .

(٧) ابن سعد : الطبقات ٣ : ١٩٩ ، والبلاذري : أنساب (الشيخان) ٧٠ - ٧٣ .

(٨) ابن سعد : الطبقات ٤ : ٢٨١ ، والطبراني : المعجم الكبير ١ : ١٨ ، وأبو نعيم : معرفة الصحابة

١ : ٢٢٧ ، والحاكم : المستدرک ٣ : ٨١ .

أصحاب مجلس عمر ومشاورته كهولا كانوا أم شباناً<sup>١</sup> ، ومحاسبة الولاية<sup>٢</sup> وفق مبدأ « من أين لك هذا » ، ومنعهم من أذى الرعية ، وفتح بابيه أمام شكاوي الناس<sup>٣</sup> . وتدوين الدواوين<sup>٤</sup> ، وتعيين العرفاء على العشائر والقبائل<sup>٥</sup> . وابتداء التأريخ الهجري ، وكان لا يستحل الأخذ من بيت مال المسلمين إلا حلة للشتاء وأخرى للصيف وناقاة لركوبه وقوته كقوت رجل متوسط الحال من المهاجرين<sup>٦</sup> وتدل خطبه ورسائله الى الولاية والقادة على بلاغته العالية وبيانه الواضح مع الإيجاز المفيد والبعد عن الاطناب والإغراب والمبالغة ، وتعبير بدقة عن شعوره العميق بالمسؤولية تجاه الدين والرعية ، مع حسن التوكل على الله والثقة بالنفس<sup>٧</sup> . وقد غلبت الدولة الاسلامية في عهده الفرس والروم وحررت الهلال الخصيب ومصر ، ومصرت الكوفة والبصرة والفسطاط ، وما زالت في صعود وامتداد حتى اغتاله أبو لؤلؤة المجوسي غلام المغيرة بن شعبة وهو يؤم المسلمين في صلاة الفجر ليلة الأربعاء لأربع ليال بقين من ذي الحجة سنة ٢٣ للهجرة ، بعد خلافة دامت عشر سنين وستة أشهر<sup>٨</sup> ، وكان عمره ثلاثاً وستين سنة<sup>٩</sup> .

(١) أحمد : فضائل الصحابة ١ : ٣٥١ بإسناد صحيح .

(٢) أحمد : فضائل الصحابة ١ : ٢٩٣ .

(٣) ابن سعد : الطبقات ٤ : ٢٨١ .

(٤) أحمد : فضائل الصحابة ١ : ٣٢٨ ، وابن سعد : الطبقات ٣ : ٣٠٠ بإسناد صحيح ، ويعقوب بن

سفيان : المعرفة والتاريخ ٢ : ٥٨ .

(٥) المصادر السابقة .

(٦) أحمد : فضائل الصحابة ١ : ٤٠٥ ، وابن سعد : الطبقات ٣ : ٢٧٥ وإسنادهما صحيح .

(٧) محمد حميد الله : مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة ٤٠٦ - ٥٢٨ .

(٨) مسلم : الصحيح ١ - ٣٩٦ رقم ٥٦٧ ، وابن سعد : الطبقات ٣ : ٥٦٣ ، وأبو نعيم : معرفة

وأرجح أن سبب اغتياله يعود الى الدافع الشخصي لدى قاتله المجوسي ، وكان عجميا ماهرا بالصناعة وكان عمره قد نهى عن جلب الأعاجم البالغين من غير المسلمين الى المدينة ولكن مصالح الناس أدت الى جلبهم<sup>١</sup>.

---

الصحابة ١ : ٣٩١ .

٩ ) أبو نعيم معرفة الصحابة ١ : ٥٩١ .

١ ) ابن سعد : الطبقات ٣ - ٣٤٩ بإسناد صحيح .

## المبحث الثالث

### عثمان بن عفان

( رضي الله عنه )

عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف ، وأمه أروى بنت كرز من بني عبد شمس أيضاً <sup>١</sup> . ولد بعد عام الفيل بست سنوات بالطائف <sup>٢</sup> . وصف بأنه متوسط الطول ، حسن الوجه ، فيه نكتات من جدري ، رقيق البشرة ، عظيم اللحية ، أسمر ، كثير شعر الجسم <sup>٣</sup> . وعرف بالحياء الشديد ، ورجاحة العقل <sup>٤</sup> ، والعفة ، وصلة الرحم <sup>٥</sup> ، والتقوى <sup>٦</sup> ، وإطالة التهجد في صلاة الليل <sup>٧</sup> ، والبكاء عند ذكر الآخرة <sup>٨</sup> ،

( ١ ) ابن سعد : الطبقات ٣ : ٥٣ ، وخليفة : الطبقات ١٠ ، وابن عبد البر : الاستيعاب ٣ : ٦٩ .

( ٢ ) الديار بكري : تاريخ الخميس ٢ : ٢٥٤ .

( ٣ ) ابن سعد : الطبقات ٣ : ٥٨ بسندين ضعيفين ، وأبو نعيم : معرفة الصحابة ١ : ٢٣٦ ، وابن عبد

البر : الاستيعاب ٣ : ٧٤ .

( ٤ ) مسلم : الصحيح ( بشرح النووي ) ١٥ : ١٦٨ ، ١٦٩ ، وأحمد : فضائل الصحابة ١ : ٤٦٥

بسند صحيح .

( ٥ ) أحمد : فضائل الصحابة ١ : ٤٥٢ بسند صحيح .

( ٦ ) أحمد : فضائل الصحابة ١ : ٤٥٥ بسند صحيح .

( ٧ ) ابن سعد : الطبقات ٣ : ٧٥ - ٧٦ بإسناد حسن .

( ٨ ) أحمد : الزهد ٤٢ ، والترمذي : السنن ٤ : ٥٥٣ بإسناد حسن .



والتواضع<sup>١</sup>، والكرم والسخاء، فقد عمل تاجراً فأصاب ثروة كبيرة قبل الاسلام، وقد أنفق منها الكثير على المصالح الاسلامية في مرحلة الدعوة والدولة. فقد اشترى بماله بئر رومة - ولم يكن بالمدينة ماء يستعذب غيرها - فجعلها سبيلاً للمسلمين استجابة لندب النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة لشرائها ووعدهم بخير منها في الجنة<sup>٢</sup>. واشترى أرضاً لزيادة مساحة المسجد النبوي بالمدينة استجابة لندب النبي صلى الله عليه وسلم للصحابة<sup>٣</sup>. وقد دعا النبي صلى الله عليه وسلم الى تجهيز جيش العسرة المتجه الى تبوك وعدده ثلاثون ألف رجل<sup>٤</sup>، فبادر عثمان رضي الله عنه الى تجهيزه بالنفقة العظيمة<sup>٥</sup>. وقد دفع في تجهيز الجيش ألف دينار فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «ما ضرَّ ابن عفان ما عمل بعد اليوم - يرددها مراراً»<sup>٦</sup>. أسلم عثمان مبكراً بدعوة من أبي بكر الصديق<sup>٧</sup>، وهاجر الى الحبشة<sup>٨</sup> مع

(١) أحمد: فضائل الصحابة ١: ٤٥٩ بسند صحيح، وابن سعد: الطبقات الكبرى ٣: ٥٩ بسند صحيح.

(٢) أحمد: المسند ١: ٧٤ - ٧٥ وصححه أحمد شاكر، والترمذي: السنن ٥: ٦٢٥ - ٦٢٧ بسند حسن، والنسائي: السنن ٦: ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٦ بسند صحيح، والدارقطني: السنن ٤: ١٩٩ بسند صحيح.

(٣) الترمذي: السنن ٥: ٦٢٧، والنسائي: السنن ٦: ٢٣٤ بسند صحيح.

(٤) الواقدي: المغازي ٣: ٩٩٦، وابن سعد: الطبقات ٢: ١٦٦ بدون إسناد، وابن حجر: فتح الباري ٨: ١١٧.

(٥) البخاري: الصحيح (فتح الباري ٥: ٤٠٦ - ٤٠٧) مستخدماً صيغة التعليق «قال» عن شيخه مما اعتبره ابن حجر تحملاً بالإجازة أو المناولة أو العرض (الفتح ٢: ١٥٨).

(٦) أحمد: المسند ٤: ٧٥ و ٥: ٦٣، والحاكم: المستدرک ٣: ١٠٢، وقال الذهبي: صحيح.

(٧) ابن اسحق: السير والمغازي ١٤٠ بدون إسناد، ويخالفه الواقدي والبلاذري حيث يقررا أنها

زوجه رقية بنت الرسول صلى الله عليه وسلم ، وعاد الى مكة ، ثم هاجر منها الى المدينة ١ .

وتغيّب عن موقعة بدر بأمر النبي صلى الله عليه وسلم ليعنى بزوجه رقية ، وكانت مريضة ، ووعده أجز رجل ممن شهد بدرأ وسهمه ٢ . وشهد المشاهد الأخرى مع النبي صلى الله عليه وسلم ، وأرسله في الحديبية الى قريش فغاب عن بيعة الرضوان فصفت النبي صلى الله عليه وسلم يمينه بشماله وقال : « هذه عن عثمان » ٣ . وكان عثمان رضي الله عنه من كبار الصحابة المقربين الى النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد تزوج من ابنته رقية فلما ماتت تزوج ابنته الثانية أم كلثوم ، لذلك لقب بذئ النورين ٤ .

---

أسلما بدعوة النبي صلى الله عليه وسلم لهما مباشرة ( ابن سعد : الطبقات ٣ : ٥٥ عن الواقدي ، والبلاذري : أنساب الأشراف ٥ : ٢ ) وبذلك لا توجد رواية صحيحة في كيفية إسلامه ، لكن الثابت أنه أسلم مبكراً جداً .

٨ ( البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٧ : ٥٣ ، ٥٦ ، ١٦٣ ، ١٨٧ ) .

١ ( ابن اسحق : السير والمغازي ١٧٤ ، ١٧٦ ، وابن سعد : الطبقات الكبرى ١ : ٢٣٧ - ٢٣٨ بسند منقطع فهو ضعيف ، ويعقوب بن سفيان : المعرفة والتاريخ ٣ : ٢٦٨ بسند موصل الى أنس رضي الله عنه ، والحاكم : المستدرک ٢ : ٦٢٣ بإسناد صحيح الى الزهري ، ومراسيل الزهري ضعيفة ٤ : ٧٧ .

٢ ( البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٦ : ٢٧١ و ٧ : ٦٦ - ٦٧ ، ٤٢١ ) .

٣ ( البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٧ : ٥٤ ) .

٤ ( أبو نعيم : معرفة الصحابة ١ : ٢٤٥ بإسناد حسن الى الحسن البصري ، لكنه مرسل ضعيف ، وله شاهد بإسناد ضعيف في تاريخ بغداد للخطيب ٢ : ٢٣١ .

وقد بشره النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة في عدة مناسبات<sup>١</sup> ، وبشره بالشهادة<sup>٢</sup> .

وقد عرف الصحابة له مكانته فهم يعدونه في الفضل بعد أبي بكر وعمر<sup>٣</sup> . وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة حديث وستة وأربعين حديثاً<sup>٤</sup> . وكان عثمان رضي الله عنه بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم قريباً من الخليفة أبي بكر الصديق رضي الله عنه ومن بعده عمر بن الخطاب رضي الله عنه يشاورانه ويقدمانه ، فلما طعن عمر رضي الله عنه عيّن مجلس الشورى من ستة من الصحابة المشهود لهم بالجنة ليختاروا الخليفة من بينهم ، فاختاروا عثمان رضي الله عنه بعد مشاوره أهل الرأي والمشورة في المدينة<sup>٥</sup> ، وذلك في أول محرم سنة أربع وعشرين للهجرة<sup>٦</sup> .

وقد أنجز في خلافته الجمع الثاني للقرآن<sup>٧</sup> ، وبذلك حفظه ومنع وقوع

(١) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٧ : ٢٢ ، ٤٢ ، ٥٣ ، ١٠ و ٥٩٧ : ١٣ و ٢٤٠ ) ، وأبو داؤد

: السنن حديث رقم ٤٦٥١ ، والترمذي : السنن ٥ : ٦٢٤ .

(٢) مسلم : الصحيح ( بشرح النووي ) ١٥ : ١٩٠ - ١٩١ ، والترمذي : السنن ٥ : ٦٢٧ وقال :

حديث حسن . وانظر حول تعدد القصة ( فتح الباري لابن حجر ٧ : ٣٨ ) .

(٣) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٧ : ١٦ ، ٥٤ ) .

(٤) بقي بن مخلد : مقدمة المسند ٨٢ .

(٥) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٧ : ٥٩ - ٦٢ و ٣ : ٢٥٦ و ١٣ : ١٩٣ - ١٩٤ ) ، ومسلم :

الصحيح ١ : ٣٩٦ ، وابن تيمية : منهاج السنة ٣ : ١٦٦ .

(٦) ابن سعد : الطبقات ٣ : ٦٤ ، وخليفة : التأريخ ١٥٦ ، والطبري : تأريخ ٤ : ٢٤٢ .

(٧) نزل القرآن منجماً ، فإذا نزلت آية أو آيات أمر النبي صلى الله عليه وسلم كتاب الوحي بكتابتها وأرشدهم بموضعها من سورتها ، وكانوا يكتبون في الرقاع - الخرق - واللخف - حجارة بيض

الاختلافات في القراءات ، مقتصرأ على لغة قريش ، ورتب سورته ، وقد أجمعت الأمة على مصحف عثمان في سائر العصور ١ .

كما وسَّع الحرمين بمكة والمدينة ، وكان بناء المسجد النبوي بالمدينة باللبن والجريد وأعمدة الخشب ، فزاد فيه عثمان سنة ٣٠ هـ زيادة كبيرة ، وبنى جدرانه بالحجارة المنقوشة والحصى ، وجعل عمده من الحجارة المنقوشة أيضاً ، وسقفه بالساج ، وترك أبوابه الستة كما كانت في خلافة عمر رضي الله عنه ٢ .  
ومن إصلاحات عهده حفر نهر الأبله وطوله أربعة وعشرين كيلاً (كيلو متراً) ونهر الأسورة ، وكلاهما بالبصرة ٣ .

واستعاد المسلمون في خلافته البلدان التي انتقضت عليهم في خلافة عمر رضي الله عنه وبداية خلافة عثمان رضي الله عنه ، وتوسعت الفتوحات فأضافت بلداناً جديدة لم يسبق فتحها من قبل مثل أذربيجان وأرمينية وأفريقية ( تونس ) والنوبة وجزيرة قبرص وكابل وخراسان وشيراز واصطخر وسابور ودرابجرد وأرجان .  
وازدهرت الحياة الاجتماعية والاقتصادية في خلافته لكثرة موارد الدولة والمجتمع ،

---

رقاق - والعسب - سعب النخل - فلما كانت خلافة الصديق رضي الله عنه أمر زيد بن ثابت بجمعه في المصحف من العسب واللخاف وصدور الرجال فأنجزه ، وفي خلافة عثمان رضي الله عنه أمر زيد بن ثابت بإعادة العمل معتمداً على المصحف الذي جمعه في خلافة أبي بكر ، حيث تمّ تدقيق المصحف وترتيب سورته وعملت منه عدة نسخ وزعت على الأمصار منعاً لوقوع الاختلاف في القراءات .

( ١ ) ابن حجر : فتح الباري ٩ : ٢١ .

( ٢ ) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ١ : ٥٤٠ ) ، والطبري : تاريخ ٤ : ٢٦٧ ، وابن حجر : فتح الباري ١ : ٥٤٥ .

( ٣ ) خليفة : التاريخ ١٦٥ - ١٦٦ .

فتوسع عثمان في العطاء ، وتوسع الناس في الإنفاق <sup>١</sup> .  
وقد تدمر بعض أهل الأمصار من ولاته بتحريض من ابن سبأ ، فاجتمع  
المنافقون وحاصروا دار الخليفة ، وبعد مناقشات معه تجرأوا عليه واقتحموا داره  
وقتلوه وهو شيخ في الثمانين ، وكان صائماً يقرأ القرآن حين مقتله وذلك سنة ٣٦ هـ  
مما عرف بالفتنة ، وجرَّ مقتله الى سلسلة أخرى من الفتن التي عصفت بوحدة  
المسلمين .

---

(١) عمر بن شبة: تاريخ المدينة ٣: ١٠٢٣ - ١٠٢٤ بسند صحيح .

## المبحث الرابع

### علي بن أبي طالب

( رضي الله عنه )

علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي ، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأمه فاطمة بنت أسد بن هاشم <sup>١</sup> .  
ولد علي قبل البعثة النبوية ، وأسلم وهو في الخامسة من عمره <sup>٢</sup> أو الثامنة <sup>٣</sup> أو العاشرة <sup>٤</sup> ، تبعاً لاختلاف أقوى الروايات ، وقيل أنه كان في الخامسة عشر أو السادسة عشر <sup>٥</sup> .

وعرف علي رضي الله عنه بالشجاعة والخطابة والبلاغة ، كما عرف ببراعته في القضاء فكان عمر بن الخطاب يقول : « أقضانا علي » <sup>٦</sup> . كما تميز بإيمانه العميق وفقهه الدقيق وقدرته على التأثير والإقناع كما يلاحظ في إسلام همدان كلها

( ١ ) ابن هشام : السيرة النبوية ١ : ١٦١ ، ١٨٩ ، ومصعب الزبيري : نسب قريش ٤٠ ، وهشام الكلبي : جمهرة النسب ١ : ٣٠ .

( ٢ ) الطبراني : المعجم الكبير ١ : ٥٣ بدون إسناد حسن إلى محمد الباقر ثم هو مرسل لأن الباقر لم يدرك الحادثة ، ولعلها رواية متوارثة من الوسط العائلي فترجح ماسواها ، وهي تتفق مع سنه في غزوة بدر حيث كان في العشرين من عمره ( الطبراني : المعجم الكبير ١ : ٦٤ ، والحاكم : المستدرک ٣ : ١١١ وصححه ووافقه الذهبي ) .

( ٣ ) الطبراني : المعجم الكبير ١ : ٥٣ .

( ٤ ) ابن هشام : السيرة النبوية ١ : ٢٦٢ بدون إسناد ، واختاره ابن حجر في الإصابة ٢ : ٥٠١ .

( ٥ ) الطبراني : المعجم الكبير ١ : ٥٤ من مراسيل الحسن البصري .

( ٦ ) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٨ : ١٦٧ ) .

على يديه في يوم واحد<sup>١</sup> . وقد أرسله النبي صلى الله عليه وسلم الى بني جذيمة بعد غزو خالد لهم لإصلاح ما وقع من خطأ في حقهم فأصلح الأمر<sup>٢</sup> . وأرسله في موسم الحج سنة ٩ هـ الى مكة لتبليغ صدر سورة براءة<sup>٣</sup> . وقد اشتهرت فضائله ومناقبه ، وبين النبي صلى الله عليه وسلم مكانته منه في عدة مواقف حتى قال الإمام أحمد واسماعيل القاضي والنسائي وابو علي النيسابوري : « لم يرد في حق أحد من الصحابة بالأسانيد الجياد أكثر مما جاء في علي<sup>٤</sup> » . ومنها حديث : « من كنت مولاه فعلي مولاه<sup>٥</sup> » ، ومنها قوله صلى الله عليه وسلم له : « أنت مني وأنا منك<sup>٦</sup> » . أي في النسب والصهر والسابقة والمحبة -<sup>٧</sup> .

وشهد له النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة<sup>٨</sup> ، وبأن الله قد امتحن قلبه على الإيمان<sup>٩</sup> ، وبأنه رجل يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله<sup>١٠</sup> . وبأنه لا يحبه

(١) الطبري : تاريخ ٣ : ١٣١ - ١٣٢ بإسناد حسن .

(٢) ابن هشام : السيرة ٤ : ٧٢ - ٧٣ مرسل أبي جعفر الباقر .

(٣) أحمد : المسند ١ : ١٥٦ و ٢ : ٣٢ وصححه أحمد شاكر ، والنسائي : خصائص علي ٩٣ - ٩٥ بإسناد صحيح .

(٤) ابن حجر : فتح الباري ٧ : ٧١ .

(٥) أحمد : فضائل الصحابة ٧٠٥ بإسناد صحيح ، والترمذي : السنن ( تحفة الأحوذى ) ١٠ : ٢١٤ - ٢١٥ وقال : حسن غريب ، والنسائي : خصائص علي ٩٦ .

(٦) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٧ : ٤٩٩ ) .

(٧) ابن حجر : فتح الباري ٧ : ٥٠٧ .

(٨) أحمد بن حنبل : المسند ١ : ١٨٨ وفضائل الصحابة ١١٦ بإسناد صحيح وأبو داؤد : السنن ٤ : ٢١١ والترمذي : السنن ٥ : ٦٥٢ وقال : حديث حسن .

(٩) الترمذي : السنن ( تحفة الأحوذى ) ١٠ : ٢١٧ - ٢١٨ وقال : حسن صحيح غريب ، وأبو داؤد :

إلا مؤمن ولا يغيضه إلا منافق<sup>١</sup> .

وقد نشأ علي في بيت النبي صلى الله عليه وسلم حيث أغان بتربيته عمه أبا طالب<sup>٢</sup> وقد بات في فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتدياً ثوبه في ليلة الهجرة لتلا يفظن المشركون لغيابه<sup>٣</sup> ، لذلك تأخرت هجرته عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام<sup>٤</sup> .

وشارك في جميع الغزوات مع النبي صلى الله عليه وسلم سوى تبوك ، وحمل الراية يوم بدر وهو ابن عشرين سنة<sup>٥</sup> . وأظهر شجاعة فائقة في أحد<sup>٦</sup> ، وتصدى لعمر بن عبد ود العامري وهو يحاول اقتحام الخندق في غزوة الأحزاب فقتله ، وكان من فرسان العرب المشهورين<sup>٧</sup> . وحمل الراية في فتح خيبر سنة ٧هـ ففتح الله على يديه<sup>٨</sup> . وثبت في غزوة حنين مع من ثبت من المهاجرين

السنن (مع شرح الخطابي) ٣ : ١٤٨ ، وأحمد : المسند ٣ : ٣٣ ، ٨٢ ، ٦ : ١٠٦ ، ١٢١ ،

والبزار : المسند ٣ : ١١٨ والحديث صحيح بمجموع طرقه .

١٠) البخاري : الصحيح (فتح الباري ٧ : ٧٠) ، ومسلم : الصحيح ٤ : ١٨٧٢ - ١٨٧٣ .

١) مسلم : الصحيح ١ : ٨٦ .

٢) ابن اسحق : السيرة ١١٨ بدون إسناد .

٣) أحمد : المسند ٥ : ٢٥ - ٢٧ وقال محققه أحمد شاکر : إسناده صحيح ، وابن هشام : السيرة

النبوية ٢ : ١٢٤ ، ١٢٦ ، ١٢٧ ، والحاكم : المستدرک ٣ : ٤ وقال الذهبي : صحيح .

٤) ابن هشام : السيرة النبوية ٢ : ١٢٩ بدون إسناد .

٥) الحاكم : المستدرک ٣ : ١١١ وقال : صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي .

٦) البخاري : الصحيح (فتح الباري ٧ : ٣٧٢) ، ومسلم : الصحيح (شرح النووي) ١٢ : ١٤٨ .

٧) ابن هشام : السيرة النبوية ٣ : ٣٢٥ - ٣٢٦ بدون إسناد ، والواقدي : المغازي ٢ : ٤٩٦

٨) البخاري : الصحيح (فتح الباري ٧ : ٧٠) ، ومسلم : الصحيح ٤ : ١٨٧٢ - ١٨٧٣ .



والأنصار عندما فرَّ الناس<sup>١</sup> . واستخلفه النبي صلى الله عليه وسلم على المدينة في غزوة تبوك<sup>٢</sup> ، وكان يرغب علي في الخروج معه للجهاد فقال له : « ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى ، غير أنه لا نبي بعدي »<sup>٣</sup> . وأرسله الى اليمن مرتين مرة داعياً وغازياً سنة ٩ هـ ومرة قاضياً<sup>٤</sup> .

ولما انتقل النبي صلى الله عليه وسلم الى الرفيق الأعلى ، ولم يعين خليفة يتولى إمرة المسلمين<sup>٥</sup> ، عقد الأنصار اجتماع السقيفة لتعيين الخليفة ، وحضر الاجتماع أبو بكر وعمر وأبو عبيدة .. وبعد مناقشات تمَّ اختيار أبي بكر خليفة للمسلمين ، وغاب علي عن الاجتماع ، وقد أجمع المسلمون علىبيعة أبي بكر ولم ينازعه أحد حيث بايعوه البيعة العامة في اليوم الثاني في المسجد النبوي ، وقد بايع علي بن أبي طالب مع الناس - في رواية<sup>٦</sup> - وتأخرت بيعته ستة أشهر احتجاجاً على عدم مشاورته في أمر الخلافة حيث لم يحضر اجتماع السقيفة ثم حدث الخلاف بين فاطمة رضي الله عنها وأبي بكر الصديق رضي الله عنه حول ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث التزم أبو بكر بحديث : « نحن

(١) أحمد : المسند ٣ : ٣٧٦ ورجال رجال الصحيح ، وابن هشام : السيرة ٤ : ٨٧ - ٨٨ بسند

صحيح .

(٢) مسلم : الصحيح ١ : ٨٦ .

(٣) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٧ : ٧١ و ٨ : ١١٢ ) ، ومسلم : الصحيح ٤ : ١٨٧٠ .

(٤) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٨ : ٦٥ ، ٦٩ ) ، وفتح الباري ١٢ : ٢٩١ ، ٢٩٣ ، وأبو داؤد

السنن ٤ : ١١ - ١٢ ، والنسائي : السنن ٥ : ١١٥ والحديث حسن بمجموع طرقه .

(٥) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٨ : ١٤٢ ، ١٤٨ و ١٣ : ٢٠٥ - ٢٠٦ ) ، ومسلم : الصحيح ٣

١٤٥٤ - ١٤٥٥ ، وأحمد : المسند ١ : ١٢٨ بإسناد حسن .

(٦) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٧ : ٤٩٣ ) ، ومسلم : الصحيح ( شرح النووي ) ١٢ : ٧٦ .

معاشر الأنبياء لانورث ، ماتركناه صدقة « ١ . فلما توفيت فاطمة بايع علي أبا بكر ٢ . وقد تواتر عن علي قوله : « خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر » ٣ وصار علي أحد رجال الشورى المقربين في خلافة عمر ، فكان « يشد من أزره ولا يبخل عليه برأيه ، ويجتهد معه في إيجاد حلول للقضايا التي لم يرد فيها نص ، وفي تنظيم أمور الدولة الفتية » ٤ .  
ومن أهم مشوراته موافقته لرأي عمر في عدم توزيع الأرض المفتوحة ٥ واقتراحه البدء بكتابة التاريخ الاسلامي ابتداء من الهجرة النبوية الى المدينة ٦ .  
ولما استشهد عمر رضي الله عنه جعل علياً أحد الستة الذين يتألف منهم مجلس الشورى لاختيار أحدهم خليفة ، وقد تمت البيعة لعثمان بن عفان ، وبايعه

- 
- ( ١ ) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٦ : ١٩٧ ، ٧ : ٤٩٣ ) ومسلم : الصحيح ٣ : ١٣٨٠ .  
( ٢ ) الحاكم : المستدرک ٣ : ٧٦ وقال : صحيح على شرط الشيخين ، وسكت عنه الذهبي وإسناده صحيح ، والبيهقي : السنن الكبرى ٨ : ١١٣ بإسناد صحيح .  
( ٣ ) ابن تيمية : منهاج السنة ١ : ٣٠٨ و ٦ : ١٣٧ و ٧ : ٥١١ - ٥١٢ وقال : إن طرقه تبلغ ثمانين طريقاً . وانظر البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٧ : ٢٠ ) .  
( ٤ ) عبد الحميد علي ناصر : خلافة علي بن أبي طالب - دراسة نقدية للروايات - ص ٧٠ . وانظر عن أمثلة ذلك : أحمد : فضائل الصحابة ٢ : ٧٠٧ بإسناد صحيح ، وأبا داؤد : السنن ( بشرح الخطابي ) ٤ : ٥٨٨ بإسناد صحيح .  
( ٥ ) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٦ : ٢٢٤ ) ، وابن زنجويه : الأموال ١ : ١٥٨ ، ٢٢٣ ، ٢٢٦ . ٢٣٠ .  
( ٦ ) البخاري : التاريخ الكبير ١ : ٩ ، والطبري : التاريخ ٤ : ٣٨ - ٣٩ وصححه الحاكم والذهبي كما في المستدرک ٣ : ١٤ .

علي ، فكان ثاني من بايعه بعد عبد الرحمن بن عوف <sup>١</sup> . وكان قريباً من الخليفة عثمان يستشار في الأمور المهمة ، ومن أجل مشوراته موافقته لعثمان في جمع الناس على قراءة واحدة لمنع اختلاف الناس في القرآن <sup>٢</sup> .

وكان علي رضي الله عنه حريصاً على إسداء النصيحة لعثمان ، والإصلاح بين الناس عندما هاجت الفتنة ، وحاول الدفع عن عثمان ، وأرسل الحسن والحسين للمشاركة في حراسة داره <sup>٣</sup> ، وأرسل إليه قرب الماء حين منع الثوار الماء عن داره <sup>٤</sup> ، ولكنه لم يتمكن من الوصول إليه حين طلبه وقت الحصار بسبب خطورة الثوار المحاصرين <sup>٥</sup> . وكان الثوار يغلب عليهم إظهار القول الحسن ، والقراءة الجيدة للقرآن ، والصلاة الحسنة ، فلم يتصور أحد أنهم يجرأون على قتل الخليفة . وكانوا تمهيداً لظهور حركة الخوارج التي كانوا نواتها . وقد ظهرت جلافتهم عندما قتلوا الخليفة ، ولم يراعوا حرمة ولا حرمة المدينة ولا الشهر الحرام <sup>٦</sup> .

ولما استشهد عثمان عبّر علي عن تألمه بقوله : <sup>١</sup> ولقد طاش عقلي يوم

( ١ ) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٧ : ٥٩ و ١٣ : ١٩٣ ) .

( ٢ ) ابن أبي داؤد : كتاب المصاحف ٢٩ - ٣٠ بإسناد صحيح ، وابن حجر : فتح الباري ٩ : ١٨ ، والبيهقي : السنن الكبرى ٢ : ٤٢ .

( ٣ ) خليفة : التأريخ ١٧٤ ، وابن سعد : الطبقات ٨ : ١٢٨ بسند صحيح .

( ٤ ) البلاذري : أنساب الأشراف ٥ : ٦٧ .

( ٥ ) ابن سعد : الطبقات ٣ : ٦٨ بسند صحيح ، وسعيد بن منصور : السنن ٢ : ٣٣٦ بسند صحيح ، والخلال : السنة ٣٢٨ بإسناد صحيح .

( ٦ ) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ١٢ : ١٤٤ - ١٤٥ وأحمد : المسند ١ : ٣٢٣ بإسناد صحيح .

قتل عثمان وأنكرت نفسي « ١ . وقد اجتمع أهل المدينة على بيعته رغم أنه أظهر عدم رغبته في ذلك ثم وافق منعاً للفتن ٢ . مع أنه يعلم أنه أصبح أولى الناس بالخلافة وأحقهم بها ٣ .

وقد انشغل بعد استخلافه بمواجهة المعارضين له فخاض غمار المعارك الطاحنة ضدهم في الجمل وصفين والنهروان ، وأظهر قدرة فائقة على تعبئة الجيوش وقيادة الناس وتوضيح أحكام الشرع في الحروب الداخلية بين المسلمين ومنها الكف عن المدبر والاحسان الى الأسير وإطلاقه بعد انتهاء المعركة أو أخذ العهد عليه أن لا يعود للقتال ، وعدم قسمة أموالهم واعتبارها غنيمة سوى السلاح والكرراع الذي حملوه في الحرب ، وعدم سبي النساء والذراري ، وعدم حرمان المخالفين من حقهم في الفبيء أو الصلاة في المساجد ، وعدم بدئهم بالقتال ٤ . وكان يعد العدة لمواجهة أخرى مع معاوية وهو يلاحظ تقاعس جنده وضعف طاعتهم حين استشهد على يد عبد الرحمن بن ملجم الخارجي في الكوفة في فجر اليوم الحادي والعشرين من رمضان سنة أربعين للهجرة ٥ وعمره ثمان وخمسون سنة ٦ .

( ١ ) الحاكم : المستدرك ٣ : ٩٥ بسند حسن .

( ٢ ) أحمد : فضائل الصحابة ٢ : ٧٥٣ بإسناد حسن ، والحاكم : المستدرك ٣ : ٩٥ بإسناد حسن .

( ٣ ) أحمد : المسند ٢ : ٢٨٧ - ٢٨٨ وقال أحمد شاکر : إسناده صحيح .

( ٤ ) عبد الحميد علي ناصر محمد : خلافة علي بن أبي طالب - دراسة نقدية للروايات - ٤٤٦ - ٤٤٨ .

( ٥ ) البخاري : التاريخ الكبير ١ : ٩٩ - ١٠٠ بسند صحيح .

( ٦ ) البخاري : التاريخ الصغير ١ : ١٠٠ ، ويعقوب بن سفيان : المعرفة والتاريخ ٣ : ٣١٦ ،

والطبري : تاريخ ٥ : ١٥١ .

## المبحث الخامس

### هجية عمل الخلفاء الراشدين

إن عمل الخلفاء الراشدين منه ما اتفق عليه الصحابة فهو اجماع ملزم لمن بعدهم من الأجيال ، ومنه ما لا مجال فيه للرأي والاجتهاد فحكمه حكم السنة المرفوعة ومنه ما مجاله الاجتهاد وخالفهم فيه آخرون من الصحابة ، لكنهم أذعنوا لاجتهاد الخلفاء لأنهم « أولوا أمر » تجب طاعتهم ، وهذا القسم اختلف الأصوليون في حججته ، فمنهم من رآه حجة على الأجيال التالية فيعمل به مالم يخالف كتاباً ولا سنة ، وكلام الامام أحمد في إحدى الروايتين يدل على أن قولهم حجة<sup>١</sup> فهو لا يخرج عن قولهم الى قول غيرهم .

ويقدم الشافعي قول الخلفاء الراشدين على قول غيرهم من الصحابة ، فاذا اختلف الصحابة على قولين ، وكان الخلفاء الراشدون مع أحد الفريقين ، يصار الى قول الخلفاء الأربعة ، ولكن نقل عن الشافعي أيضاً أن الفريقين من الصحابة سواء . ويحتاج الترجيح بينهما الى مرجح<sup>٢</sup> .

قال الشافعي : « ما كان الكتاب أو السنة موجودين ، فالعذر على من سمعهما مقطوع إلا باتباعهما ، فإن لم يكن ذلك صرنا الى أقاويل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أو واحد منهم ، ثم كان قول الأئمة أبي بكر وعمر وعثمان - رضي الله عنهم - أحب إلينا اذا صرنا الى التقليد ، وذلك اذا لم تجد دلالة في الاختلاف تدل على أقرب الاختلاف من الكتاب والسنة ، فنتبع القول الذي معه الدلالة ، لأن قول

(١) الموفق: روضة الناظر ١: ٣٦٦، والعلاني: اجمال الاصابة في أقوال الصحابة ٤٧ .

(٢) الزركشي: البحر المحيط ٤: ٤٩٠ - ٤٩٢ .

الامام مشهور بأنه يلزم الناس « ١ .

وذكر القاضي في « التقريب » ان القائلين بترجيح قول الخلفاء الراشدين على قول غيرهم لفضل سبقهم وتعددتهم وطول صحبتهم وقال : « وعندنا أن الترجيح إنما يطلب به غلبة الظن لا العلم » ٢ .

« وقد أجمعت الصحابة على جواز مخالفة بعضهم بعضاً ، حتى لم ينكر أحد من الخلفاء الراشدين على من خالفه » ، وأما حديث « اني لأدري ما بقائي فيكم فاقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر » ٣ فالمراد به الاقتداء بهما في سيرتهما وعدلتهما ونحو ذلك ، لا على أن قولهما حجة يلزم اتباعها ، لأن مذهب الصحابي ليس حجة على صحابي آخر اتفاقاً ، لاسيما في الخلفاء الأربعة بعضهم مع بعض » ٤ وقد علّق الخطابي على حديث « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ » ٥ بقوله فيه : « دليل على أن الواحد من الخلفاء الراشدين اذا قال قولاً وخالفه فيه غيره من الصحابة ، كان المصير الى قول الخليفة أولى » ٦ .

( ١ ) الشافعي : الأم ٧ : ٢٦٥ ، والعلاني : إجمال الإصابة في أقوال الصحابة ٣٨ .

( ٢ ) الزركشي : البحر المحيط ٤ : ٤٩٠ - ٤٩٢ .

( ٣ ) الترمذي : سنن ٣٦٦٣ وصححه الألباني ( السلسلة الصحيحة ٣ : ٢٣٥ ) .

( ٤ ) نقله العلاني ( إجمال الإصابة ٦٣ ) .

( ٥ ) أخرجه الترمذي : السنن ، كتاب العلم ، حديث رقم ٢٦٧٦ واللفظ له ، وقال هذا حديث حسن

صحيح ، وصححه الألباني : صحيح سنن الترمذي ٢ : ٣٤٢ ، وأخرجه أبو داود : السنن ٥ :

١٣ حديث رقم ٤٦٠٧ ، وأحمد : المسند ٤ : ١٢٦ - ١٢٧ ، والحاكم : المستدرک ١ : ٩٦ -

٩٧ وقال : صحيح على شرط الشيخين ، وصححه أيضاً الحافظ أبو نعيم الأصبهاني وأبو العباس

الدغولي وغيرهما ، كما نقله العلاني في اجمال الإصابة ٤٩ .

( ٦ ) الخطابي : شرح سنن أبي داود ٧ : ١٢ .

وقال ابن القيم معقياً على الحديث : « فقرن سنة خلفائه بسنته وأمر باتباعها كما أمر باتباع سنته ، وبالغ في الأمر بها ، حتى أمر بأن يعرض عليها بالنواجذ ، وهذا يتناول ما أفتى به جميعهم أو أكثرهم أو بعضهم ، لأنه علّق ذلك بما سنّه الخلفاء الراشدون ، ومعلوم أنهم لم يسنوا ذلك وهم خلفاء في آن واحد ، فعلم أن ماسنّه كل واحد منهم في وقته فهو من سنة الخلفاء الراشدين » ١ .

وذكر محمد الأمين الشنقيطي قول طائفة من أهل العلم بأن المراد بالأمر بالافتداء بهم هو المقلد ، وأما المجتهد العارف بالدليل فليس بمأمور بترك الدليل الظاهر له الى قول غيره . ثم قال الشنقيطي : « واعلم أن التحقيق أنه لا يخص النص بقول الصحابي إلا اذا كان له حكم الرفع ، لأن النصوص لا تخصص باجتهد أحد ، لأنها حجة على كل من خالفها » ٢ .

ولاشك أن ما أجمع عليه الصحابة أولى بالاعتبار من اجماع من بعدهم لأن مرتبتهم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعدم المداهنة تقتضي بأن يكون سكوتهم دليلاً على الموافقة ، فان لم يعتبر اجماعاً فالظاهر أنه حجة ٣ . فاذا سنّ أحد الخلفاء الراشدين سنة وسكتوا فلم يعترضوا عليه ، فسنته حجة على رعيته وإن لم تكن اجماعاً لأن طاعته لازمة ، وحرصه على الشورى كبير ، ولا يمتنع تبديل هذه السنة بعده من قبل امام هدى يعمل بالشورى وتجب له الطاعة ، فقد خالف عمر سنة الصديق في كيفية قسمة العطاء ، وهكذا فعل عثمان مع سنة عمر ، وجمع أبي بكر القرآن ، وجمع عمر الناس في التراويح ، وحظى الاجراء ان باجماع الصحابة ، ووحد عثمان المصاحف عندما قام بالجمع الثاني ، وكانت أعمالهم هذه لازمة

(١) ابن القيم : إعلام الموقعين ٤ : ١٤٠ .

(٢) محمد الأمين الشنقيطي : مذكرة أصول الفقه ١٦٦ .

(٣) العلائي : اجمال الاصابة في أقوال الصحابة ٣٢ .

لرعيّتهم وإن لم تكن ملزمة لمن بعدهم من الخلفاء ورعيّتهم إلا أن تكون اجماعاً . . .  
قال الدكتور عبد الكريم زيدان عند كلامه عن قول الصحابي الصادر عن رأي واجتهاد : « ذهب بعض العلماء الى أن قوله - قول الصحابي - حجة شرعية ، وعلى المجتهد أن يأخذ بقول الصحابي اذا لم يجد الحكم في الكتاب ولا في السنة ولا في الاجماع ، واذا اختلف الصحابة ، فعليه أن يتخير من أقوالهم . وذهب البعض الآخر من العلماء الى أنه ليس بحجة شرعية ، ولا يلزم المجتهد أن يأخذ بقول الصحابي ، بل عليه أن يأخذ بمقتضى الدليل الشرعي ... والذي نرجحه أن قول الصحابي ليس حجة ملزمة ، ولكن نميل الى الأخذ به حيث لانص في الكتاب ولا في السنة ولا في الاجماع ، ولا يوجد في المسألة دليل آخر معتبر ، ففي هذه الحالة نرى أن الأخذ بقول الصحابي أولى » ١ .

وأما من رأى أن سنة الخلفاء الراشدين حجة معتمدة فإنه لم يسوي بينها وبين سنة النبي صلى الله عليه وسلم في الحجية ، بحيث يقع التعارض بينهما ، ويعدل الى الترجيح ، قال العلائي : « لا يلزم من كون سنتهم حجة معتمدة أن يكون لها هذه المساواة ، بل يجوز أن تكون مأموراً باتباعها والعمل بها بشرط عدم وجود سنة للنبي صلى الله عليه وسلم قدمت على سنتهم ، كما أن القياس حجة شرعية ، وهو متأخر في الرتبة عن الكتاب والسنة » ٢ .

( ١ ) عبد الكريم زيدان : الوجيز في أصول الفقه ٢٦١ - ٢٦٢ .

( ٢ ) العلائي : إجمال الاصابة



## المبحث السادس

### الشورى

إن الروايات التي صحّت في استشارة النبي صلى الله عليه وسلم للصحابة ثم في تطبيق الخلفاء الراشدين لنصوص الشورى هي التي ترسم معالم الشورى في الاسلام ، لأن القرآن نصّ على « الشورى » دون تفصيل لحدودها وكيفية تطبيقها ومدى الزاميتها ، وبسبب الاجمال في الآيتين اللتين تناولتا قضية الشورى وهما : ( وأمرهم شورى بينهم )<sup>١</sup> و ( شاورهم في الأمر )<sup>٢</sup> وقد وقعت الأولى بين وصفهم بالصلاة ( وأقاموا الصلاة ) ووصفهم بأداء الزكاة ( ومما رزقناهم ينفقون ) ، أي بين فريضتين ، والخبر اذا أريد به الانشاء الطلبي فهو أقوى من الأمر وأما الآية الثانية فهي بصيغة الأمر ، وليس في القرآن قرينة تصرف الأمر عن الوجوب الى الندب ، فلم يبق إلا أن نفتش في السنة ، ولم أجد - حسب جهدي - في أحداث السيرة النبوية نصاً صحيحاً يدل على صرف الأمر بالشورى عن الوجوب الى الندب ، بل لم أقف على ما يدل على عدم إلزامية الشورى ، فقد أخذ النبي صلى الله عليه وسلم برأي الأكثرية في أحد ، وشاور زعماء المدينة من الأنصار ( سعد بن معاذ وسعد بن عباد وسعد بن الربيع وسعد بن خيثمة وسعد بن مسعود ) في إعطاء شطر تمر المدينة لغطفان مقابل انسحابها من الأحزاب ، فلما اتفقت آراؤهم على احتمال الحصار دون بذل التمر أخذ برأيهم رغم الخطر الكبير المحقق بالمدينة وبالدعوة الاسلامية . وأخذ برأي الأكثرية في حصار الطائف إذ أراد فك الحصار فرأى المسلمين يميلون

(١) الشورى ٣٨ .

(٢) آل عمران ١٥٩ .

لفتحها فعدل عن ذلك الى اليوم التالي حيث رضوا بفك الحصار . وأما رده لرأي الأثرية في غزوة الحديبية فيرجع الى أمر الله له ، ولا اجتهاد في موضع النص ، ولا تقدم على أمر الله <sup>١</sup> .

وكان أبو هريرة يقول : « ما رأيت أحداً قط كان أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم » <sup>٢</sup> .

ومادام لم يرد ما يمنع من الأخذ برأي الأثرية في الكتاب والسنة فهو أمر مباح إذا يتحول الأمر الى واجب اذا تعلق مصالح الأمة به أو اذا أفضى تركه الى حدوث مفسد عامة كالاستبداد أو اضطراب الأمن بسبب تفرق آراء الناس ، وعدم مراعاتها ، هذا اذا لم ير أهل الحل والعقد بالأدلة التي تفيد وجوب الشورى وإلزاميتها ...

ومن الصعب قبول القول بأن الشورى واجبة على النبي صلى الله عليه وسلم ومندوبة بالنسبة للمسلمين ، إذ ليس ثمة نص يفيد هذه الخصوصية فضلاً عن أن النظر يقتضي العكس لأن حاجة النبي المعصوم الى الشورى أقل - وهي مخصصة في المصالح الدنيوية - من المسلمين غير المعصومين ، بل الأكثر على أنه إنما يستشير تعليماً للأمة دون حاجة حقيقية الى الشورى لأن الوحي يسده ولا يقره على خطأ ..

وأما عمل الخلفاء الراشدين فقد أثبت التاريخ أن خلافتهم كانت عن بيعة الناس ورضاهم ، ويعد انتخاب أبي بكر رضي الله عنه في سقيفة بني ساعدة نموذجاً للحوار الحر الصريح بين المجتمعين ، وغالبيتهم من الأنصار ، ومع ذلك فقد أفضى

(١) د . همام سعيد : عرض الأحاديث النبوية المتعلقة بالشورى ودراستها ( بحث ضمن كتاب :

الشورى في الاسلام ص ٨٥ - ٩٨ ) .

(٢) عبد الرزاق : المصنف . حديث رقم ٠٢٧٩ ، وصحيح البخاري مع الفتح ، حديث رقم ٢٧٣١

الحوار الى بيعة الصديق وهو من المهاجرين وهي بيعة حُرّة لم تفرض عليهم من أقلية المهاجرين الحاضرة في ذلك الاجتماع .

وكانت خلافة عمر رضي الله عنه عن ترشيح من الصديق بعد مشاورة كبار الصحابة ، ولو لم يحض ذلك الترشيح يتأييد أهل الحل والعقد وجمهور المسلمين من ورائهم لما انعقدت له الخلافة .

وجاءت خلافة عثمان عن مشاورات بين أعضاء مجلس شورى عمر ، وأعقب اختيارهم بيعة الجمهور .

وأما خلافة علي فإن الصحابة بايعوه اثر غلبة المعارضين لعثمان على المدينة ولم يحض بالاجماع بسبب معارضة أصحاب الجمل في البصرة ومعاقبة في الشام ، لكن أكثرية المسلمين بايعوه ، ولم ينكر أحد حين بيعته أحقيته بالخلافة ، ولكنهم خالفوه في مسألة القصاص من قتلة عثمان .

وقد تمّ في مجلس الشورى الذي كونه عمر بن الخطاب اقرار مبدأ الالتزام برأي الأكثرية بوضوح تام ، حتى أدخل ابنه عبد الله بن عمر ليكون له حق الانتخاب دون الترشيح وذلك عند تساوي الأصوات بين المقترعين وهم ستة ، فكان السابع مرجحاً لأحد الطرفين ، وبذلك ظهرت فكرة الانتخاب والأغلبية في تنظيم مجلس الشورى في ذلك الوقت المبكر ..

وفيما عدا هذا المجلس ، فلم يؤسس مجلس شورى يتعين أعضاؤه في عصر الراشدين لابصورة دائمة ولامؤقتة ، ولكن الخلفاء الأربعة كانوا اذا أعضلهم أمر جمعوا فقهاء الصحابة فاستشاروهم ، وبالطبع فهم لا يستشيرون فيما ورد فيه نص محكم من كتاب أو سنة ، بل فيما يحتاج الى مشورة من مصالح الناس وقضايا الأمة ومواقف الدولة من السلم والحرب وتوزيع الغنائم ومعاملة المناطق المفتوحة ، ولاندخل في هذا الباب المشورة الخاصة في القضايا الخاصة بالأفراد ، وهي كثيرة ، ولا بد من التمييز بين الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين في مسألة الاستشارة فيما ورد فيه نص يحتمل أكثر من وجه ، فإن الرسول صلى الله عليه وسلم

هو الذي يبين القرآن ، عامه وخاصه ومطلقه ومقيده وناسخه ومنسوخه ولايحتاج الى الاستشارة في هذا المجال ، أما الخلفاء الراشدون فقد يخفى عليهم وجود النص من السنة أو دلالة نص من الكتاب والسنة فيحتاجون الى المشورة للوصول الى حكم الشرع . فإذا تأملنا في مواقف الخلفاء الراشدين من قضايا الشورى في المسائل العامة فإننا نجدهم يكثرون من استشارة فقهاء الصحابة ، وقد ذكرت المصادر أسماء رجال الشورى في خلافة أبي بكر رضي الله عنه وهم : عمر بن الخطاب ، وعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب ، وعبد الرحمن بن عوف ، ومعاذ بن جبل ، وأبي بن كعب ، وزيد بن ثابت . وهم فقهاء الصحابة في عهده <sup>١</sup> .

وقد بينَّ ميمون بن مهران ( ت ١١٧ هـ ) أن أبا بكر رضي الله عنه كان يدعو رؤوس المسلمين وعلمائهم فيستشيرهم ، فإذا اجتمع رأيهم على الأمر قضى به . وذلك اذا لم يجد في الكتاب والسنة ما يقضي به - وأحياناً يخرج الى المسجد فيسأل المسلمين عامة إن كانوا يعرفون ورود السنة في قضية ما <sup>٢</sup> .

وقد توسع نطاق الشورى في خلافة عمر رضي الله عنه لكثرة المستجدات والأحداث وامتداد رقعة الاسلام الى بلاد ذات حضارات وتقاليد ونظم متباينة فولدت مشكلات جديدة احتاجت الى الاجتهاد الواسع مثل معاملة الأرض المفتوحة وتنظيم العطاء وفق قواعد جديدة لتدفع أموال الفتوح على الدولة . فكان عمر يجمع

(١) ابن سعد : الطبقات الكبرى ٢ : ٣٥٠ من طريق الواقدي وهو متروك في الحديث ، وأما الأخبار

التاريخية فله فيها باع طويل . والمتقي الهندي : كنز العمال ٥ : ٦٢٧ .

(٢) الدارمي : سنن ١ : ( ط . البغا ) ، وابن عساكر : تاريخ دمشق ٩ : ١٣٥٠ - ب ، والبيهقي :

السنن الكبرى ١٠ : ١٧٤ بإسناد حسن لكنه مرسل وصحح استاده ابن حجر ( فتح الباري ١٣ :

٣٤٢ ) ، وتعضده أخبار أخرى تؤكد هذا المنحى عند الصحابة : عمر بن الخطاب ، عبد الله

بن مسعود ، زيد ابن ثابت ، عبد الله بن عباس ...

للشورى أكبر قدر من الصحابة الكبار<sup>١</sup> وهم : عثمان وعلي وعبد الرحمن بن عوف ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وزيد بن ثابت<sup>٢</sup> ، كما كان يجمع معهم عدداً من شباب الصحابة منهم عبد الله بن عباس<sup>٣</sup> ، وقد قال الزهري لغلغان أحداث : « لاتحرقوا أنفسكم لحداثة أسنانكم فإن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا نزل به الأمر المعضل دعا الفتيان فاستشارهم يتنفي حدة عقولهم »<sup>٤</sup> . وقال محمد بن سيرين : « إن كان عمر رضي الله عنه ليستشير في الأمر حتى أن كان ليستشير المرأة فربما أبصر في قولها الشيء يستحسنه فيأخذ به »<sup>٥</sup> . وقد ثبت أنه استشار مرة أم المؤمنين حفصة رضي الله عنها<sup>٦</sup> .

وكان المستشارون يبدون آراءهم بحرية تامة وصراحة كاملة ، ولم يتهم عمر رضي الله عنه أحداً منهم في عدالته وأمانته<sup>٧</sup> .

(١) ابن القيم : أعلام الموقعين ١ : ٩٧ .

(٢) ابن كثير : البداية والنهاية ٧ : ٣٥ ، ٥٥ ، ٧٧ .

(٣) البلاذري : أنساب الأشراف ٣ : ٣٧ ، والذهبي : سير أعلام النبلاء ٣ : ٣٤٥ - ٣٤٨ .

(٤) البيهقي : السنن ١٠ : ١١٣ .

(٥) المصدر السابق .

(٦) عبد الرزاق : المصنف ٧ : ١٥٢ ، وابن شبة : تاريخ المدينة ٢ : ٧٥٩ ، والبيهقي : السنن

الكبرى ٩ : ٢٩ .

(٧) محمد سعيد رمضان البوطي : الشورى في عهد الخلفاء الراشدين ( ضمن كتاب الشورى في

الاسلام ) ص ١٣٤ . وقد ذكر حالتين استثناءهما من ذلك اتهم عمر في إحداهما كعب الأحبار

في رأيه واتهم في الأخرى رجلاً في رأيه ، والرواية الأولى من طريق سيف بن عمر وهو متروك ،

والثانية فيها تدليس الأعمش والانتقاع بين النخعي وعمر فإنه لم يرو عنه ( راجع تاريخ الطبري

٣ : ٦١١ ، وطبقات ابن سعد ٣ : ٣٤٣ ) .

وكان عمر يستشير في الأمور التي لانص فيها من كتاب وسنة وهو يهدف الى معرفة إن كان بعض الصحابة يحفظ فيها نصاً من السنة ، إذ لم تكن قد قيدت بعد وكان بعض الصحابة يحفظ منها ما لا يحفظه الآخرون وكذلك كان يستشير في فهم النصوص المحتملة لأكثر من معنى لمعرفة المعاني والأوجه المختلفة . وفي هذين الأمرين قد يكتفي باستشارة الواحد أو العدد القليل ، وأما في النوازل العامة فيجمع لها الصحابة ، ويوسع النطاق ما استطاع كما فعل عند وقوع الطاعون بأرض الشام وهو متوجه اليها ، حتى اذا كان بسرغ علم بوقوع الطاعون فدعا المهاجرين الأولين فاستشارهم فاختلفوا ، ثم دعا الأنصار فاختلفوا ، ثم دعا مشيخة قريش من مهاجرة الفتح فأشاروا عليه بالعودة الى المدينة فأخذ برأيهم . ثم أخبره عبد الرحمن بن عوف بحديث نبوي يدعم قراره <sup>١</sup> .

ومن ذلك استشارته للصحابة في معاملة الأرض المفتوحة حيث عدل عن قسمتها بين المقاتلين نظراً منه لحق الأجيال التالية ، وقد خاطب الصحابة قائلاً : «اجتمعوا لهذا المال ، فانظروا لمن ترونه» ثم قرأ آيات الفبيء عليهم مبيناً فهمه وتوجيهه للآيات قائلاً : « والله ما من أحد من المسلمين إلا وله حق من هذا المال أعطي منه أم منع » <sup>٢</sup> .

وكان يكشر الاستشارة في صرف الأموال العامة <sup>٣</sup> . ولما كشرت الأموال

(١) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ) ١٠ : ١٧٩ حديث رقم ٥٧٢٩ ، ومسلم : الصحيح حديث رقم ٢٢١٩ .

(٢) عبد الرزاق : المصنف ٤ : ١٥١ ، ١٥٢ و ١١ : ١٠١ ، ١٠٢ ، وابن أبي شيبة : المصنف ٦ : ٤٧١ ، وابن زنجويه : الأموال ١ : ١٠٨ ، ١٠٩ و ٢ : ٤٨٠ واستاده صحيح .

(٣) ابن كثير : مسند الفاروق حديث رقم ٦٧٨ ( اطروحة دكتوراه ، تحقيق مطر أحمد الزهراني ، جامعة أم القرى بمكة - ١٤٠٩ هـ ) . والذهبي : سير أعلام النبلاء ٢ : ١٩٠ .

استشار الناس في وضع الديوان<sup>١</sup> .

وقد ختم عمر رضي الله عنه حياته حين طعن بتكويين مجلس الشورى من ستة من كبار الصحابة لاختيار الخليفة من بعده وهم : عثمان وعلي وعبد الرحمن بن عوف وطلحة بن عبيد الله وسعد بن أبي وقاص والزبير بن العوام ، ويحضر عبد الله بن عمر دون أن يحق له الترشيح . وبعد المداولة الأولى في المجلس انحصرت الخلافة في عثمان وعلي ، وعهد الى عبد الرحمن بن عوف باستشارة الناس ، فسهر ليله وأمضى نهاره ثلاثة أيام في استشارة الصحابة ثم بايع لعثمان في المسجد الجامع بحضور المهاجرين والأنصار وأمراء الأمصار الذين كانوا قد شهدوا الحج ذلك العام مع عمر رضي الله عنه<sup>٢</sup> . فبايع الحضور لعثمان وبيعتهم انعقدت له الخلافة ، وكان عمل مجلس الشورى مجرد ترشيح له .

ولاشك أن الخليفة الراشد الثالث عثمان بن عفان اتبع نهج من قبله في الأخذ بالشورى ولكن المصادر لم تسق روايات صحيحة عن ذلك ، بل وردت أخبار واهية وضعيفة تفيد أنه استشار علياً والصحابة رضوان الله عليهم وولائه على الأمصار في أحداث الفتنة التي انتهت باستشهاده<sup>٣</sup> ، ولا يعني عدم ثبوت الخبر في ذلك أنها لم

(١) يعقوب بن سفيان : المعرفة والتاريخ ١ : ٤٦٥ وفي استاده عبد الله بن موهب مقبول ، وانظر طريقاً أخرى منقطة عند ابن أبي شيبة : المصنف ١٢ : ٣١٧ عن محمد الباقر .

(٢) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ) ٧ : ٥٩ - ٦٢ و ٣ : ٢٥٦ و ١٣ : ١٩٣ ، ومسلم : الصحيح ١ : ٣٩٦ . وتدل رواية مسلم على أن عمر حدد الشورى في هؤلاء الستة قبل طعنه ، وأنه ذكرهم علناً في خطبة بالمسجد .

(٣) البيهقي : السنن ٨ : ٦١ في استشارة الصحابة حول قتل عبيد الله بن عمر للمهمزان ، وفي استاده مالك بن يحيى أبو غسان ضعفه البخاري وابن حبان ( ميزان الاعتدال ) . وإن كان ابن حبان أورده أيضاً في كتابه الثقات . وعلي بن عاصم صدوق يخطيء ويصر ورمي بالتشيع ، هذا فضلاً

تقع تاريخياً كما هو معلوم فإن الأخبار الصحيحة الأسانيد لا تغطي إلا مساحة محدودة من التاريخ .

وقد تمت بيعة علي بن أبي طالب رضي الله عنه في أعقاب الفتنة التي أودت بحياة الخليفة عثمان رضي الله عنه حيث بايعه معظم أهل الحل والعقد ، وتخلّف بعضهم عنه ، ثم بايعه الناس عامة ، وكانت البيعة الخاصة والعامة في المسجد النبوي . وقد سجلت المصادر صوراً للشورى في خلافة علي رضي الله عنه تتعلق بسياسته تجاه ولاية الأمصار ، ووقف القتال في صفين بعد أن رفع أهل الشام المصاحف ، وكذلك استشارته الناس في حكم بعض المشركين المتظاهرين بالاسلام<sup>١</sup> . وهذه الأخبار لم تثبت من طرق صحيحة ، ولا يعني ذلك نفي وقوعها ، ولكن لا يمكن الاستناد عليها في تقرير طبيعة الشورى في خلافة علي رضي الله عنه . ولا شك أن علياً رضي الله عنه اقتفى سنة من قبله في إنفاذ حكم الشورى الواجب على الامام والقاضي . وأن الخلفاء الراشدين الأربعة تداولوا السلطة على أساس الشورى واتفقت له الخلافة بالبيعة الخاصة والعامة . ولم يؤسس مجلس دائم للشورى في عصر الخلافة الراشدة لكن أهل الشورى

---

عن علة الارسال لأن الراوي عبد الله بن عبيد بن عمير استشهد سنة ١١٣ هـ فلم يدرك الحادثة ( ابن حجر : تهذيب التهذيب ٥ : ٣٠٨ ) . وأما استشارته لعلي وطلحة والزبير ونفر من الصحابة في القضاء مما رواه البيهقي ( السنن ١٠ : ١١٢ ) فالخير في اسناده مجاهيل منهم الليث بن هارون الكلبي ( ابن سعد ٦ : ٤١٤ ) وأما استشارته ولاية الأمصار في أحداث الفتنة فمن طريق واهية عللها كثيرة ( الطبري : تاريخ ٤ : ٣٣٣ ) وأما استشارته نائلة زوجته فمن طريق الواقدي وهو متروك في الحديث ( الطبري : تاريخ ٤ : ٣٦١ ) .

(١) الطبري : تاريخ ٤ : ٤٤١ و ٤٩ : ٥ ، وابن أبي شيبه : المصنف ١٠ : ١٤٢ و اسناده رجال ثقات لكن عبيد بن نسطاس لم يرو عن علي بل أدرك المغيرة بن شعبة ، وشريحاً قاضي علي .



كانوا من كبار الصحابة المعروفين بفقهم واخلاصهم . وقد استمر الحال كذلك خلال العصور الأموية والعباسية دون أن تتطور للشورى مؤسسات واضحة الصلاحيات سوى جماعة أهل الحل والعقد الذين يختارهم الخليفة فيكونون أهل مشورته ومناصحته .



## **الباب الثاني**

### **الادارة . القضاء.**



## **الفصل الأول**

### **الإدارة**

**( الولاية . الموظفون )**



## المبحث الأول

### الولاية على البلدان

كانت الدولة الاسلامية في عصر النبوة مقتصرة على المدينة خلال السنوات الأولى ثم توسعت لتمتد الى معظم جزيرة العرب في نهاية ذلك العهد ، مما اقتضى تنظيم المناطق إدارياً ، فعين النبي صلى الله عليه وسلم ولاية على الوحدات الإدارية التي تتكون عادة من مدينة رئيسية وماحولها ، وكانت الدولة في خلافة الصديق رضي الله عنه مقسمة الى سبع ولايات هي : الحجاز ، والبحرين ، وعمان ، ونجد ، واليمن وحضرموت ، والعراق ، والشام . وأما المدينة فهي عاصمة الدولة يتولى إدارتها الخليفة مباشرة ، فإذا غادرها للحج أو لسبب آخر فإنه ينيب عنه رجلاً لإدارتها <sup>١</sup> . فكان على مكة وإل هو عتاب بن أسيد <sup>٢</sup> ، وكانت جدة من أعمال مكة فكان عليها الحارث بن نوفل <sup>٣</sup> ، في حين كانت الطائف تمثل وحدة إدارية عليها عثمان بن أبي العاص الثقفي <sup>٤</sup> . وكان على صنعاء باليمن وإل هو باذام من الأبناء حيث أسلم سنة ١٠ هـ ، فأبقاه النبي صلى الله عليه وسلم على ولاية صنعاء ، ولما مات في نفس السنة

(١) خليفة : التأريخ ١٠١ .

(٢) ابن هشام : السيرة النبوية ٤ : ٥٠٠ ، وخليفة : التأريخ ٩٧ ، ١٢٣ ، والبلاذري : أنساب الأشراف ١ : ٥٢٩ .

(٣) ابن سعد : الطبقات ٤ : ٥٧ ، وابن عبد البر : الاستيعاب ١ : ٢٩٧ ، وابن حجر : الإصابة ١ : ٢٩٢ .

(٤) ابن سعد : الطبقات ٥ : ٥٠٩ ، وخليفة : التأريخ ١٢٣ ، والبلاذري : أنساب الأشراف ١ : ٥٢٩ ، والطبري : تأريخ ٣ : ٤٢٧ .

بعد حجة الوداع جعل ابنه شهراً على صنعاء ، وقسم اليمن الى أقسام فكان عامر بن شهر على همدان ، والطاهر بن أبي هالة على عك ، وأبو موسى الأشعري على مأرب ويعلى بن أمية على الجند . وقد تغير الولاة على اليمن مراراً حيث تشير المصادر التاريخية الى أن خالد بن سعيد بن العاص تولى صنعاء ثم تولاهما المهاجر بن أبي أمية ، وأن معاذ بن جبل تولى الجند ، وأن أبا موسى ولي زبيد ورمع والسواحل ، كما تولى فروة بن مسيك المرادي على مراد وزبيد ومذحج ، وهذه التغيرات ربما حدثت في عهد النبوة أو خلافة أبي بكر .

ويلاحظ أن معظم الولاة كانوا من أهل اليمن ، وهو إجراء يراعي التركيبة السكانية وقوة الكيانات القبلية في تلك المرحلة ، وكان الاهتمام بنشر الاسلام وتعميق مفاهيمه بين السكان أهم أهداف الدولة ، وقد عينت معاذ بن جبل معلماً يتنقل في اليمن وحضرموت <sup>١</sup> . وكان سليط بن قيس والياً على اليمامة <sup>٢</sup> . وكانت البحرين مكونة من قسمين إداريين هما هجر والخط التي عند القطيف ، فكان العلاء بن الحضرمي والياً على هجر ، وأبان بن سعيد والياً على الخط <sup>٣</sup> . وأما عمان فكان عليها جيفر وعباد ابنا الجبلندي ، وإن أرسل إليها عمرو بن العاص ربما بالتنسيق معهما .

وقد استمرت ولاية العلاء على البحرين حتى سنة ١٥ هـ حيث عين عمر بن الخطاب عثمان بن أبي العاص الثقفي على البحرين وعمان ، فكان يقيم بعمان ويجعل

(١) صالح العلي : الدولة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ٤٦٢ .

(٢) خليفة : التاريخ ١٢٣ .

(٣) ابن سعد : الطبقات الكبرى ٤ : ٣٦٠ ، وابن حبيب : المحبر ١٢٦ ، والبكري : معجم

ماستعجم ١٢١١ ، والبلاذري : أنساب الأشراف ١ : ٣٩ ، وصالح العلي : الدولة في عهد

الرسول صلى الله عليه وسلم ص ٥٧٠ .



أخاه الحكم بن أبي العاص نائباً عنه بالبحرين واستمرت ولايته الى خلافة عثمان حيث صارت البحرين تابعة لولاية البصرة<sup>١</sup> . ولكن يبدو أن ولاية آل الجلندي على عمان تجددت حيث كانوا ولايتها حتى خلافة يزيد بن معاوية<sup>٢</sup> .

أما مناطق الحجاز خارج المدن الرئيسية ، وهضبة نجد فكان فيها عدد من القبائل الكبيرة والصغيرة يتولاها رؤساء منها ، ولما دخلت في الاسلام أبقي النبي صلى الله عليه وسلم رؤساءها القدامى ولم يعزلهم ، وكان ذلك يرضي الرؤساء وقيادتهم ، ويعزز سيادة الدولة على البقاع النائية عن العاصمة .

وأما المناطق التي حافظت على أديانها السماوية القديمة فقد خضعت للدولة الاسلامية بعقد الذمة مثل نصارى نجران ونصارى إيلة ويهود تيماء .

ومن الواضح أن عصر الخلافة الراشدة ورث هذه الأوضاع الإدارية عن عهد النبوة ، ولكن حركة الفتح أضافت مساحات جديدة واسعة هي الهلال الخصيب وإيران ومصر مما اقتضى تنظيم المناطق المفتوحة وربطها بالدولة .

١ وكان لسير الفتح أثر رئيسي في تحديد الأقسام الإدارية ، فمع أن التنظيم الإداري الى أمصار ( أو ولايات ) تأثر باعتبارات جغرافية واستراتيجية وبالتراث الإداري فيها ، وأحياناً بانتشار القبائل ، إلا أن الأراضي التي كانت تفتح من قبل المقاتلة المرسلين بقيادة أمير من المدينة تكون وحدة إدارية ، ويرجع جُلُّ واردةا اليهم .

أما الفتوحات التي تمت على يد مقاتلة مصر من الأمصار بعدئذ ، فإنها تكون تابعة لذلك المصر . فبلاد الشام فتحت على أيدي أمراء بقوات موجهة من المدينة ،

( ١ ) صالح العلي : الدولة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ٥٨٢ .

( ٢ ) الطبري : التاريخ ٢ : ١٩٤٩ ، وصالح العلي : الدولة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم

فُقُسمت الى أربعة أجناد ( وحدات إدارية ) إبتداءً هي جند دمشق وجند فلسطين وجند الأردن وجند حمص و قنسرين . وخصص وارد كل جند للمقاتلة الذين فتحوه . وفتحت الجزيرة الفراتية من قبل المقاتلة في جند قنسرين وحمص فاعتُبرت تابعة لهذا الجند حتى فصلت منطقة قنسرين عن منطقة حمص ( أيام يزيد بن معاوية ) فصارت تابعة لجند قنسرين .

وفي العراق ، ونتيجة فشل محاولة غزو منطقة فارس من جهة البحرين ، ولضرورات استراتيجية ( الحرب مع الفرس اقتضت الالتفات الى اتجاه اقليم فارس إضافة لاتجاه المدائن ) أحدث مركز للمقاتلة جهة الأبلّة إضافة الى المركز في منطقة الكوفة ، وكان جُلّ السواد تابعاً لمقاتلة الكوفة أصحاب القادسية ، ولم يتبع البصرة إبتداءً إلا سوادها ، ولكن الأهواز وفارس ثم خراسان عبر سجستان ، فتحت على يد مقاتلة البصرة ( في ولاية عبد الله بن عامر ) فصارت تابعة لهم إدارياً .

أما منطقة الجبال ( غرب إيران ) ففتحت من قبل مقاتلة الكوفة بالدرجة الأولى وصار جُلّها تابعاً إدارياً للكوفة . ومع أن مصر بدأ غزوها على يد مقاتلة أرسلوا من الشام ، إلا أن ثلثي المقاتلة الذين فتحوا مصر أرسلوا من المدينة ، فصارت مصر لذلك - إضافة للتراث الإداري - ولاية قائمة بذاتها ، ولما فتح مقاتلتها برقة ( وغيرها بعدئذ ) صارت برقة ( وما وراءها ) تابعة لولاية مصر .

بدأت الفتوح زمن أبي بكر ، وبلغت أوجها زمن عمر ، وحدها ( في الموجة الأولى ) زمن عثمان . وكان لعمر الدور الرئيسي في تنظيم معاملة البلاد المفتوحة <sup>١</sup> .

وتقتضي السياسة الشرعية المستمدة من السيرة النبوية استعمال الأصلح في الولايات وإن كان في الرعية من هو أفضل منه في العلم والإيمان <sup>٢</sup> ، وقد وضح القرآن أهم صفتين لتولي الأعمال ( إن خير من استأجرت القوي الأمين ) <sup>٣</sup> . والقوة تختلف بحسب تنوع الولاية ، فحاجة الولاية العسكرية الى الشجاعة والخبرة بالحرب وحاجة الولاية السياسية الى العلم بالعدل ومعرفة أحكام الشرع والقدرة على تنفيذها <sup>٤</sup> واجتماع القوة والأمانة في الناس قليل ، لذلك يحتاج الخليفة الى الاستقصاء عنهم ، وهو مكلف بتعيين الأمثل فالأمثل إن لم يجد من تتوافر فيه الصفتان <sup>٥</sup> .

ويلاحظ أن معظم الولاة في عصر الخلافة الراشدة كانوا من الصحابة ، وذلك لتحليلهم بصفات ومؤهلات من ناحية ، ولثقة الخليفة بهم ، واحترام الناس لهم

( ١ ) الدوري : الجزيرة العربية في عصر الخلفاء الراشدين ص ١٩٢ ( بحث ضمن بحوث ندوة الجزيرة العربية بجامعة الملك سعود ) .

( ٢ ) ابن تيمية : السياسة الشرعية ٦ ، فقد عين النبي صلى الله عليه وسلم عثمان بن أبي العاص والياً على ثقيف لأنه وجد حريصاً على التفقه في الدين وتعلم القرآن ، وعين أسامة بن زيد قائداً لجيش كبير فيه أبو بكر وعمر وصحابة كبار آخرون ، وعين خالد بن الوليد قائداً لجيش فيه قدامى الصحابة عند فتح مكة ... وكل ذلك يدل على تقديم الأصلح للعمل والأقدر عليه وإن كان في الرعية من هو أفضل منه ورعاً وعلماً وإيماناً .

( ٣ ) القصص ٢٦ .

( ٤ ) ابن تيمية : السياسة الشرعية ١٤ ، ١٥ .

( ٥ ) ابن تيمية : السياسة الشرعية ١٨ .

مما يجعلهم يطبعونهم ويؤازرونهم . وقد اشتهر ولاية العصر الراشدي بزهدهم وورعهم مثل سعيد بن عامر بن حذيم ، وعمير بن سعد ، وسلمان الفارسي ، وأبي عبيدة عامر بن الجراح ، وأبي موسى الأشعري . وقد اضطر بعضهم للاستدانة لسد عوزهم الى الطعام <sup>١</sup> ، ولم يطلبوا الولاية لأنفسهم لورود النهي الشرعي عن طلبها ، بل كانوا يعتذرون عنها ، ويرغبون في التخلص من مسؤولياتها ويعتذرون عن الاستمرار فيها <sup>٢</sup> .

ولم يدع الخلفاء الراشدون أثراً لعواطفهم في تعيين الولاية ، بل راعوا المصلحة العامة حتى أن عمر بن الخطاب عين أبا مريم الحنفي على قضاء البصرة وهو قاتل أخيه زيد بن الخطاب في موقعة اليمامة <sup>٣</sup> !!

ولم تتحدد مدة الولاية على الاقليم ، بل كانت تخضع لنجاح الوالي وظروف الولاية ، لذلك فإن بعض الولاة تطول ولايتهم مثل معاوية بن أبي سفيان الى عشرين سنة ، وبعضهم تقصر الى سنة واحدة .

ولم يلتزم الخليفة بإبقاء ولاية الخليفة السابق ، فكان يبقى بعضهم ويعزل الآخرين ، وكانت وصية عمر لمن بعده « ألا يقر لي عامل أكثر من سنة ، وأقروا الأشعري أربع سنين » <sup>٤</sup> ، وقد تولى الأشعري ولاية الكوفة عدة مرات حتى نهاية خلافة عثمان .

( ١ ) عبد العزيز ابراهيم العمري : الولاة على البلدان ٢ : ٥٢ - ٥٣ ، والأزدي : فتوح الشام ١٢٢ - ١٢٣ .

( ٢ ) عبد العزيز ابراهيم العمري : الولاة على البلدان ٢ : ٥٤ ، والبلاذري : فتوح البلدان ٢١٤ ، والطبري : تاريخ

( ٣ ) وكيع : أخبار القضاة ١ : ٢٦٩ .

( ٤ ) البلاذري : فتوح البلدان ٣٢٢ ، والذهبي : سير أعلام النبلاء ٢ : ٣٩١ .

وكان الولاية عند عزلهم يستمرون في أعمالهم حتى يصل والي الجديد .  
 وكانت « الدواوين الاقليمية المتفرعة من ديوان الجند تحت إشراف مباشر من والي  
 الإقليم .. وربما أشارت المصادر اليه تحت اسم أمير الحرب » ١ .  
 وكان من واجبات والي حماية الولاية من الأعداء المتاخمين لولايته دون  
 انتظار الإذن من الخليفة خلافاً لحالة قيامه بمبادرتهم بالهجوم إذ لا بد له من استئذان  
 الخليفة ٢ .

وكذلك كان من واجبات والي تحصين الثغور وشحنها بالجنود ومتابعة  
 أخبار الأعداء ، وتدريب الصبيان على الفروسية والسباحة والرمي ٣ .  
 كما كان الولاية مسؤولين عن تعيين العمال والموظفين في أقاليمهم ومحاسبتهم  
 وقد اهتموا بمشاوره أهل الرأي في شؤون أقاليمهم بناء على أوامر الخلفاء ٤ ،  
 وأشرفوا على عمران الأقاليم من حفر الأنهار والعيون ، وعقد الجسور ، وتخطيط  
 المدن ، وتعبيد الطرق ، وبناء المساجد والأسواق ، وتأمين المياه ، وإقطاع الأراضي  
 لبناء الدور للسكان ، وإحياء الأراضي الموات لتوسيع الأراضي الزراعية ٥ .  
 وكان والي مسؤولاً عن الشؤون المالية في ولايته حيث ظهرت بيوت  
 الأموال في المدينة والأمصار في خلافة عمر رضي الله عنه ، ولكن عمر عدل عن

( ١ ) السلومي : ديوان الجند ٢٤٥ .

( ٢ ) راجع حادثة عزل العلاء بن الحضرمي عن البحرين لقيامه بمهاجمة إقليم فارس دون استئذان  
 الخليفة عمر .

( ٣ ) محمد حميد الله : الوثائق السياسية ٤٨٦ .

( ٤ ) محمد عبد القادر خريسات : عمر بن الخطاب والولاية ، العدد ٢٥ مجلة المؤرخ العربي

( ٥ ) عبد العزيز ابراهيم العمري : الولاية على البلدان ٢ : ٨٠ - ٨١ ، والبلاذري : فتوح البلدان ١٥٥

ذلك في بعض الولايات بتعيين موظف خاص لبيت المال ، فكان أنس بن مالك على بيت المال في ولاية أبي موسى الأشعري على البصرة <sup>١</sup> ، وكان عبد الله بن مسعود على بيت المال ، وعثمان بن حنيف على الخراج في ولاية عمار بن ياسر على الكوفة <sup>٢</sup> ، وكذلك كان ابن مسعود على بيت المال في ولاية سعد بن أبي وقاص على الكوفة <sup>٣</sup> . في حين استمر عدد من الولاة مسؤولاً عن بيت المال والخراج في عدة أقاليم مثل شرحبيل بن حسنة في الأردن ، ومعاوية بن أبي سفيان في الشام ، وعمرو بن العاص في مصر <sup>٤</sup> .

وكان الخلفاء ينصحون ولاتهم ويوجهونهم ويذكرونهم بالقيم الإسلامية الرفيعة ، وأن لا يتخذوا الولاية مغنماً ، وأن ينصرفوا الى الحفاظ على مصالح الناس الدينية والدنيوية ، فالولاية أمانة خطيرة والتفريط بواجباتها خيانة للأمة وفي الحديث : « مامن وإل يلي رعية من المسلمين فيموت وهو غاشٌّ لهم إلا حرمَّ الله عليه الجنة » <sup>٥</sup> . ولم يكن لعمل الوالي في الولاية وقت محدد ، بل كان بابه مفتوحاً للناس . وقد غضب عمر رضي الله عنه على والي الكوفة سعد بن أبي وقاص حين وضع لداره باباً وأرسل محمد بن مسلمة الأنصاري فأحرق الباب ، لأنه خشي أن يكون ذلك سبباً لاحتجابه عن حوائج الناس <sup>٦</sup> .

وكان الولاة خاضعين لمراقبة الخلفاء ومحاسبتهم ، فعمر كان يرسل محمد

( ١ ) القاسم بن سلام : الأموال ٥١٦ .

( ٢ ) أبو يوسف : الخراج ٤٠ .

( ٣ ) خليفة : التاريخ ١٤٩ .

( ٤ ) عبد العزيز ابراهيم العمري : الولاية على البلدان ٢ : ٩٥ .

( ٥ ) البخاري : الصحيح ٨ : ١٠٧ .

( ٦ ) البلاذري : فتوح البلدان ٢٧٧ ، والطبري : تاريخ ٤ :

ابن مسلمة الأنصاري مفتشاً عليهم ، وكذلك فعل عثمان ، كما كانت المراسلات متصلة بين الخلفاء والولاة في شؤون الإدارة والقضاء والخطط العسكرية ، وكانت الاجتماعات السنوية بين الخلفاء والولاة تتم في موسم الحج ، كما قام الخلفاء بزيارات لعدة ولايات ، فزار عمر الشام عدة مرات ، وكان يباغت ولاته عند الزيارة دون إعلامهم ، كما أنه كان ينوي زيارة جميع الولايات لتفقد أحوالها والتعرف على حاجات الناس فيها <sup>١</sup> .

وكان عمر يحاسب ولاته إذا ظلموا أحداً من الرعية ، وأعلن أنه يقتص للمظلومين من ولاتهم مما ساعد على تحقيق أمن الرعية من الظلم <sup>٢</sup> ، كما أعلن أن من الهين عليه تبديل أمير بأمير آخر إذا كان في ذلك صلاح الاقليم <sup>٣</sup> . وقد عزل بعض ولاته لجهلهم ببعض الأحكام الشرعية أو لاعتدائهم على أحد الناس <sup>٤</sup> . وكذلك عزل عثمان بعض الولاة لخصومة أهل المضر لهم <sup>٥</sup> ، أو لإصابتهم ذنباً يستوجب الحد الشرعي <sup>٦</sup> . لأنهم ينبغي أن يكونوا قدوة صالحة لأهل اقليمهم .

وخضع الولاة للرقابة على أموالهم عند الولاية والعزل حيث شاطر عمر كلاً من سعد بن أبي وقاص وأبي هريرة وعمرو بن العاص أموالهم لأنه يرى أنهم استفادوا

( ١ ) عمر بن شبة : تاريخ المدينة ٣ : ٨٢١ .

( ٢ ) المصدر السابق ٣ : ٨٠٧ ، ٨٠٨ ، ٨٠٩ ، ٨١٣ .

( ٣ ) نفسه ٣ : ٨٠٥ .

( ٤ ) القاسم بن سلام : الأموال ٦٣ ، ٦٤ ، وعمر بن شبة : تاريخ المدينة ٣ : ٨١٨ ، وابن تيمية :

السياسة الشرعية ١٠٥ .

( ٥ ) كما فعل مع سعد بن أبي وقاص .

( ٦ ) كما فعل مع الوليد بن عقبة .

في تنميتها من مراكزهم في الولاية ١ .

### الولاية في خلافة أبي بكر :

لقد أقر أبو بكر ولاية النبي صلى الله عليه وسلم على المدن والمناطق في شبه الجزيرة العربية ، لكنه قام ببعض التعديلات بعد استقرار الأوضاع في اليمن والقضاء على المرتدين حيث عين عبيدة بن سعد على كندة في حضرموت والسكاسك ٢ ، كما عين جرير بن عبد الله البجلي على نجران ٣ ، وعبد الله بن ثور على جُرش ٤ ، وبعد القضاء على ردة عمان عين عليها عكرمة بن أبي جهل ثم وجهه الى حرب المرتدين باليمن وعين عليها حذيفة بن محصن العلقاني ٥ ، ونظراً لفتح دومة الجندل فقد عين عليها عياض بن غنم الفهري ٦ . وكذلك أبقى أبو بكر عمال الصدقات الذين كانوا يجبون صدقات الولايات والقبائل في عهد النبوة ٧ ، كما أن قادة جيوشه كانوا جميعاً من الصحابة رضوان الله عليهم ٨ وكان يقول : ما أحد أحق بالعمل من عمال

(١) القاسم بن سلام : الأموال ٣٤٢ ، وابن عبد الحكم : فتوح مصر ١٤٩ ، والبلاذري : فتوح

البلدان ٢٢١ .

(٢) الطبري : تاريخ ٣ : ٣٤١ ، وابن حجر : الإصابة ٢ : ٤٥٠ .

(٣) الطبري : تاريخ ٣ : ٤٢٧ .

(٤) المصدر السابق .

(٥) خليفة : التاريخ ١٢٣ ، والطبري : تاريخ ٣ : ٣١٤ ، ٣١٥ ، وابن عبد البر : الاستيعاب ١ :

٢٧٨ و ٣ : ١٤٩ .

(٦) الطبري : تاريخ ٣ : ٤٢٧ .

(٧) عبد العزيز بن سليمان المقبل : خلافة أبي بكر الصديق ٩٤ - ٩٥ .

(٨) المرجع السابق ٩٦ - ٩٧ ، ١٠٣ .



الرسول صلى الله عليه وسلم « ١ ، بل كانوا لا يؤمرون في ذلك الزمان إلا الصحابة « ٢ .

### قائمة بأسماء ولاية أبي بكر على البلدان : ٣

- ١ - عتاب بن أسيد ( مكة ) .
- ٢ - عثمان بن أبي العاص الثقفي ( الطائف ) .
- ٣ - العلاء بن الحضرمي ( البحرين ) .
- ٤ - حذيفة بن محصن العلقاني ( عمان ) .
- ٥ - سمرة بن عمرو العنبري ( اليمامة ) .
- ٦ - معاذ بن جبل ( اليمن - مشرف عام على الولاية بالإضافة الى إدارة ولاية الجند - ) .
- ٧ - المهاجر بن أبي أمية ( صنعاء وأعمالها ، وأحياناً الصدف وكندة ) .
- ٨ - زياد بن ليبيد البياضي ( كندة وحضرموت ) .
- ٩ - جرير بن عبد الله البجلي ( نجران ) .
- ١٠ - فروة بن مسيك المرادي ( مراد ومذحج ) .
- ١١ - عكاشة بن محصن الأسدي ( السكاسك والسكون ) .
- ١٢ - خالد بن الوليد ( العراق ) .
- ١٣ - المثني بن حارثة الشيباني ( العراق ) .
- ١٤ - الزبرقان بن بدر ( الأنبار ) .
- ١٥ - عياض بن غنم ( دومة الجندل ) .

( ١ ) ابن عبد البر : الاستيعاب ١ : ٤١٠ .

( ٢ ) ابن حجر : الإصابة ٢ : ٢٢٣ ، ٢٨٦ .

( ٣ ) خليفة : التاريخ ١٢٢ - ١٢٣ ، والطبري : تاريخ ٣ : ٤٢٧ .

- ١٦ - أبو عبيدة عامر بن الجراح (أمير أمراء الشام مع ولاية حمص خاصة)  
 ١٧ - أبو موسى الأشعري (زبيد ورمع وعدن وساحل اليمن) .  
 ١٨ - يعلى بن أمية (خولان) .  
 ١٩ - سليط بن قيس (اليمامة) .  
 ٢٠ - عبد الله بن ثور (جُرش) ١ .  
 ٢١ - خالد بن الوليد المخزومي (أمير أمراء الشام) .  
 ٢٢ - عمرو بن العاص (فلسطين) .  
 ٢٣ - شرحبيل بن حسنة (الأردن) .  
 ٢٤ - يزيد بن أبي سفيان (دمشق) .

ويلاحظ على هذه القائمة أن ولاية مدن العراق والشام كانوا في الحقيقة قادة عسكريين يقومون بإدارة المناطق المفتوحة ، ويخضعون لقائد كبير واحد في العراق وآخر في الشام .

### الولاية في خلافة عمر :

وكانت مهمة الولاية تتمثل في سياسة الولاية وفق تعاليم الاسلام ، ونشر الثقافة الاسلامية بتعليم الناس ، وإقامة العدل ، وجباية الفية ، وإمداد الجيش بالمقاتلين سواء في حروب الردة أو الفتوحات ٢ ، وتنظيم الولاية والإشراف على القضاة والموظفين الآخرين . وقد ذكر عمر بن الخطاب في خطبة جمعة مهام الولاية فقال : « اللهم إني أشهدك على أمراء الأمصار أنني إنما بعثتهم ليعلموا الناس دينهم وسنة

( ١ ) جرش : بلدة شمال نجران في أعلى وادي بيشة قرب خميس مشيط ( الأكوخ : البلدان اليمانية ٧٥

، والبلادي : بين مكة وحضرموت ٥٢ ، ٥٣ ) .

( ٢ ) البلاذري : فتوح البلدان ١١٥ .

نبيهم وأن يقسموا فيهم فيثهم ، وأن يعدلوا ، فإن أشكل عليهم شيء رفعوه إليّ » ١ .  
 وخطب الناس مرة أخرى فقال : « أيها الناس إنني بعثت عمالي هؤلاء ولاة  
 بالحق عليكم ، ولم أستعملهم ليصيبوا من أبشاركم ولا من دماثكم ولا من أموالكم ،  
 ولكن أرسلهم اليكم ليعلموكم أمر دينكم وستتكم ، فمن فعل به سوى ذلك فليرفعه  
 إليّ ، ومن كانت له مظلمة عند أحد منهم فليقم أقيده منه ، وقد رأيت رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يقيد من نفسه » ٢ .

وعندما اجتمع ولاته على الأمصار في موسم الحج خطب الناس بحضورهم  
 قائلاً : « أيها الرعية ، إن لنا عليكم حقاً ، النصيحة بالغيب ، والمعاونة على الخير .  
 أيها الرعاة : إن للرعية عليكم حقاً ، اعلموا أنه لاحلم الى الله أحب ولا أعم نفعاً من  
 حلم إمام ورفيقه ، وإنه ليس جهل أبغض الى الله ولا أعم من جهل إمام وخرقه ،  
 اعلموا أنه من يطلب العافية فيمن بين ظهرانيه ينزل الله عليه العافية من فوقه » ٣ .  
 وكان عمر يعرف أنه مسؤول عن سياسة ولاته فكان يبين ذلك : « أيما عامل  
 لي ظلم أحداً ، وبلغتني مظلمته ولم غيرها فأنا ظلمته » ٤ .

وبناء على هذه الخطب فإن الوالي ينبغي أن يجمع بين المهام الدينية  
 والدنيوية ، كما أنه يتمتع بصلاحيات واسعة داخل ولايته ، ولا يرجع الى الخليفة إلا

١ ( ابن سعد : الطبقات ٣ : ٢٩٣ - ٢٩٤ ، وأحمد : المسند ١ : ٤٨ - ٤٩ ، وابن شبة : تاريخ  
 المدينة ٣ : ٨٠٦ - ٨٠٧ ، والطبري : تاريخ ٢ : ٥٦٧ والأثر صحيح . وقارن بكتابه الى أهل  
 البصرة عندما ولّى أبا موسى الأشعري عليهم ( الطبري : تاريخ ٤ : ٢٠٧ ) .

٢ ( الطبري : تاريخ ٤ : ٢٠٤ ، وابن الجوزي : مناقب عمر ٩٤ ، وابن تيمية : السياسة الشرعية  
 ١٥٠ ، ومحمد حميد الله : الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة ٤٠٦ .

٣ ( ابن الجوزي : مناقب عمر ٧٩ .

٤ ( المصدر السابق ١١٦ .

في المشكلات المستعصية . ولاشك أن قيام الولاية بإمامة الناس في الصلاة ، وخطبتهم فيهم بأنفسهم في صلاة الجمعة يعزز مكانتهم ويوحد القيادة الدينية والسياسية في أشخاصهم ، كما أن توليهم بأنفسهم لجيوش الفتح يكسبهم احترام الناس وطاعتهم ، وعندما يتولى الحكم خليفة جديد فإن الولاية يأخذون له البيعة من سكان الولايات . ومن مهامهم أخذ الزكاة من الأغنياء وإنفاقها على الفقراء ، وتحقيق الأمن للرعية ، وإقامة الحدود الشرعية ، وكان الوالي ينوب من يقوم مقامه عند غيابه عن الولاية <sup>١</sup> .

وكانت العلاقة بين الخليفة في المدينة وولاية الأمصار تتم عن طريق الرسائل المتبادلة ، كما يستدعي الخليفة بعض ولائه الى المدينة أحياناً ، وأحياناً كان يرسل ممثلاً عنه الى الولاية للاطلاع على أحوال الولايات بصورة مباشرة ، وكان محمد بن مسلمة الأنصاري يقوم بمهام التفتيش على الولاية في خلافة عمر <sup>٢</sup> . واهتم عمر بجمع الولاية بمكة في موسم الحج للتداول معهم في أحوال الأمة <sup>٣</sup> . بل قام عمر بتفقد أحوال الولاية والقادة في الشام عندما زار بيت المقدس لتسليم مفاتيحها وأصرَّ على زيارتهم في بيوتهم ليتعرف على أحوالهم وتعاملهم مع الدنيا والأموال ومدى تعلقهم بها ، وقد عانق أبا عبيدة عامر بن الجراح عندما رأى زهده في الدنيا ريشاً وطعاماً وقال له : « مامن أحدٍ من أصحابي إلا وقد نال من الدنيا ونالت منه ، غيرك » <sup>٤</sup> .

#### مراقبة العمال والولاية :

كان الولاية على الأمصار يخضعون لمحاسبة إذا زادت ثروتهم زيادة كبيرة خوفاً من استغلالهم لنفوذهم في تنمية الثروة حتى لو لم يقصدوا ذلك ، بل حاباهم

( ١ ) عبد العزيز إبراهيم العمري : الولاية على البلدان في عصر الخلفاء الراشدين ٦٠ .

( ٢ ) البلاذري : فتوح البلدان ٢٢١ ، وابن عبد الحكم : فتوح مصر وأخبارها ١٤٦ .

( ٣ ) أبو يوسف : الخراج ١١٦ وقارن بالطبري : تاريخ ٤ : ٢٠٤ .

( ٤ ) الأزدي : فتوح الشام ٢٥٥ ، ٢٥٦ .

الناس بسبب موقعهم في السلطة .

وقد سأل عمر رضي الله عنه أبا هريرة واليه على البحرين من أين اجتمعت له عشرة آلاف درهم ؟ فأجاب أبو هريرة : خيلي تناسلت ، وعطائي تلاحق ، وسهامي تلاحقت . فأمر بها عمر فقبضت ١ .

إن عمر يحسب حساباً للهدايا التي يحصل عليها الولاة من الناس ، وكذلك محاباة الناس للولاة في المعاملات المالية من مضاربة ومؤاجرة ومساقاة ومزارعة وبيع ، ولهذا أخذ عمر رضي الله عنه نصف أموال عدد من الولاة من أصحاب الفضل والدين والأمانة لأجل هذه المحاباة دون أن يتهمهم بالخيانة ٢ .

وهكذا حاسب خالد بن الوليد - قائد جبهة الشام - على تصرفاته في المال العام « إني أعتذر إليكم من خالد بن الوليد ، إني أمرته أن يحبس هذا المال على ضعفة المهاجرين ، فأعطاه ذا البأس ، وذا الشرف ، وذا اللسان ، فنزعته ، وأثبت أبا عبيدة .. » ٣ .

وهكذا أدت الرقابة المالية الى عزل أعظم القادة العسكريين المسلمين ، رغم

( ١ ) أبو عبيد : الأموال ٢٨٢ - ٢٨٣ ، وابن سعد : الطبقات ٤ : ٣٣٥ ، وابن زنجويه : الأموال ٢ :

٦٠٥ - ٦٠٦ ، والبلاذري : فتوح البلدان ٩٣ - ٩٤ والأثر صحيح .

وانظر روايات ضعيفة في محاسبة سعد بن أبي وقاص وأبي هريرة ( ابن سعد : الطبقات الكبرى

٣ : ٣٠٧ ، وابن زنجويه : الأموال ٢ : ٦٠٤ - ٦٠٥ ) . ومحاسبة عمرو بن العاص ( البلاذري :

فتوح البلدان ٢٢٠ - ٢٢١ من كلام ابن المبارك ( ت ١٨١ هـ ) بدون إسناد .

( ٢ ) ابن تيمية : السياسة الشرعية ٦٨ - ٧٠ بتصرف .

( ٣ ) أحمد : المسند ٣ : ٤٧٦ ، والبخاري : التاريخ الكبير ٨ : ٥٤ ، والتاريخ الصغير ١ : ٨٢ ،

والطبراني : المعجم الكبير ٢٢ : ٢٩٨ - ٢٩٩ ، وأبو نعيم : معرفة الصحابة ٢ : ١٦١ - ١٦٢

والأثر صحيح .

أنه اجتهد في التصرف المالي حسب ما يرى فيه المصلحة .

وثبت أن عمر رضي الله عنه عاقب الصحابي أنس بن مالك لأنه فرط في حفظ ستة آلاف درهم من الأموال العامة استودعها عند أنس ، فضمنه إياها . ويبدو من السياق أن عمر شعر بوجود إهمال في حفظها ولم يتهم أنساً<sup>١</sup> .

وكان عمر يحاسب ولاته على ثروتهم ، فإذا زادت زيادة كبيرة عما كانت عليه عند تعيينهم قاسمهم ثروتهم<sup>٢</sup> ، دون اتهامهم بالخيانة ، بل لأنه يعتقد أن ولايتهم على الإقليم تيسر لهم تنمية أموالهم . وكان الولاة في خلافته يتخرجون من الولاية على الناس ، وبعضهم طالب عمر بإعفائه من الولاية<sup>٣</sup> .

وكان لا يرى أن من حق الولاة أن يتنعموا من المال العام دون الرعية فقد غضب على والي أذربيجان عتبة بن فرقد لأنه أهدى إليه خبيصا ( نوع من الحلوى ) لم يكن الجند ينالونه ، فكتب إليه عمر : « انه ليس من كدك ولا من كد أهلك ولا من كد أمك ، فأشبع المسلمين في رحالهم مما تشبع منه في رحلك ، وإياكم والتنعم »<sup>٤</sup> .

كما كان يحقق في شكاوى الرعية ضدهم ، ولما ضرب ابن لعمر بن العاص أحد الأقباط وبلغ عمر شكواه ، أراد أن يقتص للقبطي وخاطب عمرأ بعبارة

( ١ ) عبد الرزاق : المصنف ٨ : ١٨٢ ، وابن أبي شيبة : المصنف ٤ : ٣٩٨ ، والبيهقي : السنن

الكبرى ٦ : ٢٨٩ - ٢٩٠ والأثر صحيح .

( ٢ ) البلاذري : فتوح البلدان ١٢١ .

ابن تيمية : السياسة الشرعية ٤٦ .

( ٣ ) عبد العزيز إبراهيم العمري : الولاية على البلدان في عصر الخلفاء الراشدين ٥٤ .

( ٤ ) مسلم : الصحيح ٣ : ١٦٤٢ .

البيهقي : السنن الكبرى ١٠ : ١٢٨ .

المشهوره : « متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا » ١ .  
 كما حقق في شكوى أحد الجند ضد الوالي عمرو بن العاص لأنه رماه  
 بالنفاق ، وأدان القضاء الوالي وأصدر أمراً بجلده حد القذف لولا أن الجندي عفا  
 عنه ٢ .

كما غضب عمر على عمرو بن العاص لأنه أنفذ حد شرب الخمر على عبد  
 الرحمن بن عمر بن الخطاب في بيته ٣ ، والحق أن ينفذه علناً أمام الناس ليعتبروا ،  
 وتحقيقاً لمبدأ المساواة أمام الشريعة .

ومن الحوادث الشهيرة تحقيقه في اتهام المغيرة بن شعبة بالزنا خلال ولايته  
 على البصرة حيث استدعاه الى المدينة مع الشهود الأربعة وبعد التحقيق مع الشهود  
 تراجع الشاهد الرابع ، فجلد الثلاثة حد القذف ولكنه عزل المغيرة عن ولاية  
 البصرة ٤ ، وولّى مكانه أبا موسى الأشعري الذي قام بإدارة الولاية خير قيام ، وعرف  
 بقيادته العسكرية لجيوش البصرة في الحرب ضد الفرس ، كما عرف بمهارته في  
 قراءة القرآن وتعليمه لأهل البصرة ، وبمراسلاته الكثيرة مع الخليفة عمر ، لكن ذلك  
 لم يمنعه من تقبل شكوى الرعية ضده والعمل على إنصافهم ٥ . ولم يسلم من  
 الشكوى سعد بن أبي وقاص والي الكوفة لعمر ١ أنه اتخذ قصرأ ، وجعل له باباً

( ١ ) ابن أئثم الكوفي : الفتوح ٢ : ٨٢ ، وابن الجوزي : مناقب عمر بن الخطاب ٩٩ .

( ٢ ) عمر بن شبة : تاريخ المدينة ٣ : ٨٠٨ .

( ٣ ) عمر بن شبة : تاريخ المدينة ٣ : ٨٤١ .

( ٤ ) عبد الرزاق : التفسير ٢ : ٥٢ - ٥٣ ، وعبد بن حميد : التفسير ، وابن المنذر : التفسير )

السيوطي : الدر المنثور ١٨ : ١٣١ ) ، والبلاذري : فتوح البلدان ٣٤١ ، والطبري : تاريخ ٤ :

٢٠٦ - ٢٠٧ ، والذهبي : سير أعلام النبلاء ٣ : ٢٧ ، وابن كثير : البداية والنهاية ٧ : ٨٢ .

( ٥ ) ابن الجوزي : مناقب عمر ٩٥ ، ١٣١ .

يحجبه عن الناس « فأرسل عمر محمد بن مسلمة الأنصاري وأمره أن يحرق الباب ففعل ، وعاد برسالة من سعد توضح حقيقة الأمر فقبل عمر قول سعد وصدقه <sup>١</sup> . وتجددت الشكوى بأنه « لا يحسن الصلاة ١١ » ولما تحرى عمر حقيقة مواقف سعد في ولايته بإرسال رجال الى الكوفة وجد الناس يشنون عليه ، إلا أن رجلاً عبسياً قال : « كان لا يقسم بالسوية ولا يعدل في القضية ولا يغزو بالسرية » ولم يقتنع عمر بهذه الشكاوى ، لكنه أدرك أن ثمة شغب يحيط بواليه فعزله معلناً استمرار ثقته به : « إني لم أعزله لعجز ولا خيانة » <sup>٢</sup> . وهكذا خسره الكوفيون بسبب شغب بعضهم .

وكان اختيار الولاية يتم بعد مشاوره الخليفة لكبار الصحابة ، وكذلك بعد رضى المرشح للولاية <sup>٣</sup> ، وكان عمر لا يولي أحداً من أقاربه في حين كان عثمان وعلي لا يرون بأساً بتولية الأقراب ، وكثيراً ما كان عمر يختبر من يريد توليته ، ويدرس شخصيته عن كثب ، كما أنه كان لا يولي أهل البادية على أهل الحاضرة لاختلاف الطبائع والعادات والأعراف ، وقد عين سلمان الفارسي والياً على المدائن ربما ليلفت الانتباه الى مبدأ المساواة في الاسلام <sup>٤</sup> .

وكان الوالي يزود بكتاب من الخليفة يتضمن أمر التعيين له والياً على المنطقة وشروطه عليه ويشهد عليه رهطاً من المهاجرين والأنصار <sup>٥</sup> . وقد جرى نقل

( ١ ) البلاذري : فتوح البلدان ٢٧٦ ، والطبري : تاريخ ٤ : ١٢١ .

( ٢ ) خليفة : التاريخ ١٤٩ .

( ٣ ) ابن سعد : الطبقات ٤ : ٣٦٠ ، والمتقي الهندي : كنز العمال ٥ : ٦٢٠ ، وابن كثير : البداية والنهاية ٧ : ٣٥ ، ١٠٧ .

( ٤ ) عبد العزيز ابراهيم العمري : الولاية على البلدان في عصر الخلفاء الراشدين ١٤٣ ، وظافر القاسمي : نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الاسلامي ٤٧٣ .

( ٥ ) الطبري : تاريخ ٤ : ٢٠٧ .



بعض الولاة من ولاية الى أخرى حسب ماتقتضيه مصلحة الدولة<sup>١</sup> . كما جرى عزل بعض الولاة لأسباب متنوعة ، فقد عزل عمر بن الخطاب العلاء بن الحضرمي لأنه عبر بجنده البحر من البحرين الى فارس دون استئذان الخليفة مما أدى الى وقوع أضرار بالجيش ، وعزل عمر خالد بن الوليد عن الشام ، لأنه خشي افتتاح الناس به بتصورهم أنه سبب النصر لبراعته القيادية ، بينما ينبغي أن يعزوا النصر الى الله تعالى ( حتى يعلم أن الله إنما ينصر دينه )<sup>٢</sup> .

ويستعين الوالي في بعض الولايات الكبيرة بولاة آخرين على المدن التابعة للولاية يتبعونه كما حدث في ولاية الشام حيث كانت ولايات حمص والجزيرة والأردن وفلسطين تتبع أبا عبيدة والي دمشق . وكان سلطان الولاة على المدن يزداد وينقص حيث قد تضم ولاية صغيرة الى أخرى أو تفصل ولاية مستقلة من تبعيتها الإدارية .

وقد راعى عمر رضي الله عنه في اختيار الولاة عدة مبادئ منها :  
عدم حرص المرشح على الإمارة ، وهو اتباع للسنة النبوية<sup>٣</sup> ، وكان يقول :  
« لا يحب الإمارة أحد فيعدل »<sup>٤</sup> .

كما كان ينظر الى تمتع المرشح بصفات تؤهله للولاية بأن يكون من أهل القوة والأمانة ، والهيبة والتواضع ، والرحمة بالناس ، والحلم والرفق بالرعية<sup>٥</sup> ،

( ١ ) عبد العزيز ابراهيم العمري : الولاية على البلدان في عصر الخلفاء الراشدين ٥٥ .

( ٢ ) خليفة : التاريخ ١٢٢ .

( ٣ ) في الحديث « إننا لانولي على هذا العمل من سأله » ( البخاري : أحكام ٧ ، ومسلم : إمارة ١٤ ) .

( ٤ ) عمر بن شبة : تاريخ المدينة ٣ : ٨٥٦ .

( ٥ ) مصطفى محمد مسعد : التنظيم الإداري في الجزيرة العربية في عصر الخلفاء الراشدين ١ : ٢٦٩ .

( ضمن بحوث ندوة الجزيرة العربية في عصر الرسول والخلفاء الراشدين ) .

والزهد في الدنيا طعاماً ولباساً ودوراً ورياشاً ١ .

وكانت رواتب الولاة جيدة تكفيهم ، فكان راتب عمرو بن العاص والي مصر مائتي دينار ٢ ، وراتب عياض بن غنم الفهري - والي حمص - ديناراً وشاة ومداً كل يوم ٣ .

وكان البريد الذي يحمل الرسائل من الخليفة عمر الى الولاة يفسح المجال أمام أهل الأمصار أن يرسلوا رسائلهم الى الخليفة مباشرة دون إطلاع أحد سواه عليها ، مما يتيح أمامهم رفع شكاويهم بحرية ٤ .

#### قائمة بأسماء ولاة عمر على الأقاليم ٥ :

- ١ - زيد بن ثابت ( المدينة ) - عند خروج عمر منها للحج ولزيارة الشام -
- ٢ - مُحَرِّز بن حارثة بن ربيعة بن عبد شمس ( مكة ) .
- ٣ - قُنْفُذ بن عمير بن جدعان التميمي ( مكة ) .
- ٤ - نافع بن عبد الحارث الخزاعي ( مكة ) .
- ٥ - خالد بن العاص بن هشام المخزومي ( مكة ) .
- ٦ - عثمان بن أبي العاص - ت ٥١ هـ - ( الطائف ثم عُمان والبحرين وأحياناً اليمامة والبحرين ) .
- ٧ - عتبة بن أبي سفيان بن حرب الأموي - ت ٤٤ هـ - ( الطائف ) ٦ .

( ١ ) عمر بن شبة : تاريخ المدينة ٣ : ٨١٨ ، ٨٣٢ ، ٨٥٤ .

( ٢ ) ابن سعد : الطبقات الكبرى ٤ : ٢٦١ .

( ٣ ) ابن سعد : الطبقات ٧ : ٣٩٨ ، وابن الأثير : أسد الغابة ٤ : ١٦٦ .

( ٤ ) عمر بن شبة : تاريخ المدينة ٢ : ٧٦١ .

( ٥ ) خليفة : التاريخ ١٥٣ - ١٥٤ ، والطبري : تاريخ ٤ : ٢٤١ .

( ٦ ) ابن عبد البر : الاستيعاب ٣ : ١٢١ ، وابن الأثير : أسد الغابة ٣ : ٣٦١ . وقال ابن حجر : وانما

- ٨ - سفيان بن عبد الله الثقفي ( الطائف ) .
- ٩ - يعلى بن أمية - منية - التميمي - ت ٣٨ هـ - ( اليمن ) .
- ١٠ - عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي ( الجند ) .
- ١١ - العلاء بن الحضرمي - ت ١٤ هـ - ( البحرين ) .
- ١٢ - عثمان بن أبي ثور ( البحرين ) .
- ١٣ - قدامة بن مظعون الجمحي - ٣٦ هـ - ( البحرين ) ١ .
- ١٤ - أبو هريرة ( البحرين ) - بعد وفاة العلاء بن الحضرمي - .
- ١٥ - عمرو بن العاص - ت ٤٣ هـ - ( فلسطين ثم مصر ) .
- ١٦ - عبد الله بن سعد بن أبي السرح ( الصعيد ) .
- ١٧ - أبو عبيدة عامر بن الجراح ( الشام ) .
- ١٨ - يزيد بن أبي سفيان ( الشام ) .
- ١٩ - معاوية بن أبي سفيان - ت ٦٠ هـ - ( الشام ) .
- ٢٠ - شرحبيل بن حسنة ( الأردن ) .
- ٢١ - معاذ بن جبل - ت ١٨ هـ - ( الأردن ) من قبل أبي عبيدة .
- ٢٢ - علقمة بن علاثة العامري - ت نحو ٢٠ هـ - ( حوران ) ٢ .
- ٢٣ - علقمة بن حكيم ( الرملة ) .
- ٢٤ - علقمة بن مُجَزَّز المدلجي - ت ٢٠ هـ - ( إيليا - بيت المقدس - ) .
- ٢٥ - عباد بن الصامت ( حمص ) تولاهما من قبل أبي عبيدة .
- ٢٦ - عياض بن غنم الفهري - ت ٢٠ هـ - ( حمص والجزيرة ) تولاهما من

ولاه الطائف أخوه معاوية ( الإصابة ٣ : ٧٨ ) .

( ١ ) ابن عبد البر : الاستيعاب ٣ : ٢٥٩ ، وابن حجر : الإصابة ٣ : ٢٢٨ .

( ٢ ) ابن الأثير : أسد الغابة ٤ : ١٣ ، وابن حجر : فتح الباري ٨ : ٦٨ ، والإصابة ٢ : ٥٠٤ .

قبل أبي عبيدة .

- ٢٧ - سعيد بن عامر بن حذيم ( حمص والجزيرة ) .
- ٢٨ - عمير بن سعد الأنصاري ( حمص والجزيرة ) .
- ٢٩ - حبيب بن مسلمة الفهري ( الجزيرة ) .
- ٣٠ - الوليد بن عقبة ( الجزيرة ) .
- ٣١ - المثنى بن حارثة الشيباني ( العراق ) .
- ٣٢ - أبو عبيد بن مسعود الثقفي ( العراق ) .
- ٣٣ - قطبة بن قتادة ( البصرة ) .
- ٣٤ - شريح بن عامر ( البصرة ) .
- ٣٥ - عتبة بن غزوان ( البصرة ) .
- ٣٦ - سعد بن أبي وقاص ( العراق ) .
- ٣٧ - المغيرة بن شعبة الثقفي ( البصرة سنة ١٨ هـ ثم الكوفة ) .
- ٣٨ - أبو موسى الأشعري ( البصرة ) .
- ٣٩ - عمار بن ياسر - ت ٣٧ هـ - ( الكوفة ) .
- ٤٠ - جبير بن مطعم ( الكوفة ) .
- ٤١ - سلمان الفارسي ( المدائن ) .
- ٤٢ - حذيفة بن اليمان ( أذربيجان ثم المدائن ) .
- ٤٣ - عتبة بن فرقد السلمي ( الموصل ثم أذربيجان ) .
- ٤٤ - النعمان بن مقرن المزني ( كسكر ) .
- ٤٥ - بلال الأنصاري ( عُمان ) .

#### الولاية في خلافة عثمان :

استمرت الوحدات الإدارية السابقة وهي مكة والمدينة ، والبحرين واليمامة ، واليمن وحضرموت ، والشام ، والكوفة والبصرة ، ومصر . وأضيفت اليها في خلافة

عثمان أرمينية التي فتحت لأول مرة في عهده<sup>١</sup> .. وحدث تطور آخر عندما ضمَّ عثمان ولاية البحرين و عمان الى ولاية البصرة عندما عين عبد الله بن عامر بن كرزب والياً عليها ، مما كان له أثر بالغ على زيادة الطاقة البشرية لهذه الولاية مما مكنها من القيام بأعباء الفتوح الكبيرة في اقليم فارس وخراسان وسجستان<sup>٢</sup> . وقد قام هذا الوالي الشاب بإصلاحات كثيرة في نظم الري والزراعة بشق الترع والأنهار وتنظيم مدينة البصرة وتوسعة مسجدها وسوقها وتوفير المياه في طريق الحج لأهلها ، ازدهرت البصرة اقتصادياً ، وامتد نفوذ واليها الى عمان والبحرين وسجستان وخراسان وفارس والأهواز ، حيث عين عبد الله بن عامر الولاة على هذه البلدان ، وقد حافظ عبد الله بن عامر على مكانته عند أهل البصرة حتى نهاية ولايته مما يدل على مقدرة عالية في القيادة والسياسة رغم أنه تولى البصرة وهو في الخامسة والعشرين من عمره<sup>٣</sup> .

وليس كل ولاية عثمان شاباً ، بل بعضهم من شيوخ الصحابة مثل عمير بن سعد الأنصاري والي حمص وقنسرين الذي استعفى عثمان لكبر سنه فضم عثمان ولايته الى معاوية<sup>٤</sup> ، ومثل سعد بن أبي وقاص واليه على الكوفة ، وهو مؤسس هذه المدينة في خلافة عمر ، فمعرفة بالكوفة وسكانها وظروفها تؤهله لولايتها من جديد اختار عثمان ولاية الأمصار من أهل الكفاءة الإدارية والدربة العسكرية ، وقد

١) خليفة : التأريخ ١٦٣ ، والبلاذري : فتوح البلدان ٢٠١ ، وابن أئثم الكوفي : الفتوح ٢ : ١٠٨ .

٢) خليفة : التأريخ ١٦٢ ، ١٦٣ ، ١٦٧ ، والبلاذري : فتوح البلدان ٢٩٦ ، ٣٨١ ، وصالح العلي :

التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الأول الهجري ١٤١ .

٣) خليفة : التأريخ ١٧٨ ، والطبري : تاريخ ٥ : ٥٤ ، وابن الأثير : الكامل ٣ : ٩٩ ، وعبد العزيز

ابراهيم العمري : الولاية على البلدان ١ : ١٨٩ - ١٩١ .

٤) الطبري : تاريخ ٤ : ١٨٩ .

أثنى المؤرخون على عدد من ولاته ، فقال المقرئزي عن والي عثمان علي مصر عبد الله بن سعد بن أبي سرح : « ومكث أميراً مدة ولاية عثمان رضي الله عنه كلها محموداً في ولايته »<sup>١</sup> . وقد وصف بالشجاعة والجدود والرفق والحلم<sup>٢</sup> . ووصف الصحابي الجليل أبو موسى الأشعري - إثر عزله عن ولاية البصرة وتعيين عبد الله بن عامر بن كريز - الوالي الجديد بقوله على المنبر أمام الناس : « قد جاءكم غلام كريم العَمَّات والخالات والجدَّات في قريش يفيض عليكم المال فيضاً »<sup>٣</sup> . مما يوضح شخصية أبي موسى في حرصه على الطاعة وتوطيد الأمر لمن بعده . وكان عثمان يجمع ولاته لتقويم الوضع العام في البلاد ، وخاصة في بداية الفتنة<sup>٤</sup> .

وكان عثمان يقبل شكاوى الرعية ضد ولاته ، فلما اشتكى أهل البصرة واليهيم أبا موسى الأشعري عزله وعيَّن عليهم عبد الله بن عامر بن كريز<sup>٥</sup> ، وهكذا فعل مع والي الكوفة الوليد بن عقبة ، وهي سياسة سبقه إليها عمر رضي الله عنهما . وكان عثمان وثيق الصلة بولاته ، يتبادل معهم الرسائل ، ويتدارس شؤون الولايات ويقدم الإرشاد والرأي للولاة ، ويأمرهم بموافاته في موسم الحج لمحاسبتهم والنظر في شكاوى الرعية ضدهم<sup>٦</sup> .

( ١ ) المقرئزي : الخطط ١ : ٢٩٩ وقارن بعبارة الذهبي : سير أعلام النبلاء ٣ : ٣٤ .

( ٢ ) الذهبي : سير أعلام النبلاء ٣ : ٢١ .

( ٣ ) خليفة : التاريخ ١٦١ ، والذهبي : سير أعلام النبلاء ٣ : ١٩ .

( ٤ ) عمر بن شبة : تاريخ المدينة ٣ : ١١٢٠ ، والبلاذري : فتوح البلدان ٢٢٩ ، والكندي : ولاية مصر ٣٨ .

( ٥ ) الطبري : تاريخ ٥ : ٥٥ ، وابن الأثير : الكامل ٣ : ٩٩ .

( ٦ ) الطبري : تاريخ ٤ : ٣٩٧ - ٣٩٨ عن سيف بن عمر .

ويلاحظ أن سعد بن أبي وقاص كان يتولى شؤون الكوفة سوى بيت المال الذي عيّن عليه عثمان عبد الله بن مسعود ، ولما اختلف الاثنان حول مبلغ اقترضه سعد من بيت المال ولم يتمكن من سداذه في وقت محدد قام عثمان بعزله وإبقاء عبد الله بن مسعود على بيت المال مع تعيين وإلٍ جديد هو الوليد بن عقبة بن أبي معيط الذي كان قد تولى عدة أعمال في عهد النبوة وخلافة أبي بكر وعمر . وقد أثبت الوليد مقدرة إدارية وعسكرية ، وخبرة بالتعامل مع أهل الكوفة الذين أحبوه لنظره في مصالحهم وعدم احتجابه عنهم ، ولكن تجدد الخلاف بينه وبين ابن مسعود ، كما حدث مع سلفه سعد بن أبي وقاص ، وهنا عزل عثمان ابن مسعود وأبقى الوليد ، ثم وقعت مشاكل عديدة بين الوليد ورجال من أهل الكوفة - كان قد أقام حد القتل على أقاربهم - سعوا به عند الناس ثم عند الخليفة عثمان حيث رفض عثمان الاستجابة لطلبهم عزل الوليد عن الكوفة « تعملون بالظنون ، وتخطئون في الاسلام ، وتخرجون بغير إذن ، ارجعوا » فلما رجعوا الى الكوفة لم يبق موتور في نفسه إلا أتاهم ، فاجتمعوا على رأي فأصدروه <sup>١</sup> ، فكان أن اتهموا الوليد بشرب الخمر وشهدوا ضده فاقام الخليفة الحد عليه أربعين جلدة - وإقامة الحد ثابت من روايتي البخاري ومسلم - وعزله عن ولاية الكوفة <sup>٢</sup> . وعين والياً بدله سعيد بن العاص بن أمية ، وقد وصفه الحافظ الذهبي بقوله : « كان أميراً شريفاً جواداً ممدحاً حليماً وقوراً ذا حزم وعقل يصلح للخلافة » <sup>٣</sup> .

وقد قرّب سعيد فقهاء الكوفة وقراءها وأبعد أصحاب الشر من زعماء القبائل

( ١ ) الطبري : تاريخ ٤ : ٢٧٥ عن سيف .

( ٢ ) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٧ : ٥٣ ) ، ومسلم : الصحيح ٣ : ١٣٣١ رقم ١٧٠٧ ، وابن

حجر : فتح الباري ٧ : ٥٦ .

( ٣ ) الذهبي : سير أعلام النبلاء ٤٤٤ - ٤٤٥ .

مما أغضبهم عليه ، ورغم ظروف الكوفة المضطربة ، فإنه تمكن من تنظيم الولاية ومدّ الفتح باتجاه طبرستان والخزر ، كما قضى على التمرد في أذربيجان ، ولكن نشاطه الإداري والعسكري لم يعفه من شغب زعماء الأعراب الذين تجرأوا عليه في مجلسه العام وضربوا بعض أعوانه ، فشاور عثمان في أمرهم ، فأمر بنفيهم الى الشام ، ومكثوا في الشام حتى وجدوا الفرصة مواتية للعودة الى الكوفة عندما غادرها سعيد بن العاص الى المدينة ، فقاموا بتحريض السكان ضده زاعماً ( زاعمين ) أنه يريد إنقاص العطاء ، ونجح الأشر في جمع المعارضين للوالي حيث منعه عند عودته من دخول الكوفة - وكانوا ألفاً من المسلمين - فرجع الى عثمان ونصحه بتعيين والٍ جديد لتهدئة المعارضة ، وعلم عثمان بأنهم يرغبون في ولاية أبي موسى الأشعري عليهم فوله ولايته الثانية التي دامت حتى مقتل عثمان<sup>١</sup> . والحق أن ولاية الكوفة لم تنهأ بالاستقرار ، وكانت مصدر شغب وشكاوى على الولاة الذين تعاقبوا على إدارتها ، فلم ينج أحد من الشغب والشكاوى ، وكان الخليفة عثمان يحرص على تهدئة الأحوال ، ويغير الولاة اذا اشتد الشغب عليهم .

وتتمثل سياسة عثمان في مراقبة العمال والاستماع الى رأي الناس فيهم ، والاجتماع بهم في موسم الحج لمدارسة أحوال الولايات جرياً على السياسة العمرية ، كما أرسل الكتب الى ولاته للمشاركة في حل مشكلات الأقاليم ، وأرسل المفتشين الى الولاة للتعرف على أحوال الولايات عن كذب ، كما أنه أرسل كتباً الى أهل الأمصار توضح سياسته تجاه الرعية وحرصه على حقوقهم واستعداده لقبول شكاويهم ضد ولايتهم إذا أصابهم منهم ظلم داعياً المظلومين الى رفع ظلامتهم اليه مباشرة في موسم الحج .

(١) الطبري: تاريخ ٤ : ٣٣٠ - ٣٣١ ، ٢٦٩ - ٢٧١ .



واستمرت صلاحيات الولاية في الإشراف على الولاية وإنفاذ الأحكام الشرعية وحفظ الأمن فيها وتنظيمها إدارياً وقيادة جيوشها إذ كانت حركات الفتح مستمرة في خلافة عثمان . ويلاحظ أن عثمان قلّل عدد الولايات بضمّ بعضها الى بعض تحت إدارة والٍ واحد ، فكان معاوية يلي الشام والجزيرة وفلسطين ، وكان عبد الله بن عامر يلي البصرة والبحرين وعمان واليمامة بالإضافة الى المناطق التي فتحها من اقليم فارس وخراسان . ولكن هؤلاء الولاة على مناطق واسعة كانوا يعينون ولاة آخرين على المدن والمقاطعات التي لا يقيمون فيها ، وكان تنفيذ المشاريع العمرانية من بناء الجسور وشق القنوات وتحسين طرق المواصلات وتنظيم الأسواق منوطاً بالولاية .

#### قائمة بأسماء الولاة في خلافة عثمان : ١

- ١ - أبو الأعور بن سفيان ( الأردن ) .
- ٢ - عبد الرحمن بن خالد بن الوليد ( حمص ) .
- ٣ - علقمة بن حكيم الكناني ( فلسطين ) .
- ٤ - جرير بن عبد الله البجلي ( قرقيسيا ) .
- ٥ - حبيب بن مسلمة ( قنسرين ) .
- ٦ - معاوية بن أبي سفيان ( الشام ) .
- ٧ - خالد بن العاص بن هشام بن المغيرة المخزومي ( مكة ) .
- ٨ - عبد الله بن الحضرمي ( مكة ) .
- ٩ - القاسم بن ربيعة الثقفي ( الطائف ) .
- ١٠ - يعلى بن منية ( صنعاء ) .
- ١١ - عبد الله بن أبي ربيعة ( الجند ) .
- ١٢ - علي بن ربيعة بن عبد العزى العبشمي ( مكة ) .

( ١ ) خليفة : التاريخ ١٧٨ ، ١٧٩ ، ١٨٠ ، والطبري : تاريخ ٤ : ٢٢٦ ، ٣٣٠ ، ٤٢١ - ٤٢٢ .

- ١٣ - عثمان بن أبي العاص الثقفي ( البحرين واليمامة ) .  
 ١٤ - مروان بن الحكم بن العاص الأموي ( البحرين ) .  
 ١٥ - عبد الله بن سوار العبدي ( البحرين ) .  
 ١٦ - سيرة بن عمرو العبيري ( اليمامة ) .  
 ١٧ - النُّسير ( همذان ) .  
 ١٨ - سعيد بن قيس ( الري ) .  
 ١٩ - السائب بن الأقرع ( أصبهان ) .  
 ٢٠ - سلمان بن ربيعة الباهلي ( أرمينية ) .  
 ٢١ - حذيفة بن اليمان ( أذربيجان وأرمينية ) .  
 ٢٢ - الأشعث بن قيس ( أذربيجان ) .  
 ٢٣ - المغيرة بن شعبة الثقفي ( أذربيجان وأرمينية ) .  
 ٢٤ - عتيبة بن النهاس ( حلوان ) .  
 ٢٥ - عمرو بن العاص السهمي ( مصر ثم الاسكندرية وحدها ) .  
 ٢٦ - عبد الله بن سعد بن أبي السرح ( مصر ) .  
 ٢٧ - أبو موسى الأشعري ( البصرة ثم الكوفة ) .  
 ٢٨ - عبد الله بن عامر بن كرز ( البصرة ) .  
 ٢٩ - المغيرة بن شعبة الثقفي ( الكوفة ) .  
 ٣٠ - سعد بن أبي وقاص ( الكوفة ) .  
 ٣١ - الوليد بن عقبة الأموي ( الكوفة ٢٥ - ٣٠ هـ ) .  
 ٣٢ - سعيد بن العاص الأموي ( الكوفة ) .  
 ٣٣ - مالك بن حبيب ( ماه ) .  
 ٣٤ - حبيش ( ماسبذان ) .

إن سبعة من هؤلاء الولاة فقط تربطهم روابط القرى بالخليفة عثمان وهم بالطبع من قریش وبقیتهم من قریش وثقیف وقبائل أخرى ، وهم جميعاً من الصحابة

، واعتماد الإدارة في عصر الخلافة الراشدة كان على رجال من الصحابة وخاصة من قریش وثقیف والأنصار ، وقد قويت مشاركة الأنصار في خلافة علي .

### الولاية في خلافة علي :

كان علي رضي الله عنه واعياً بظروف الفتنة التي أدت الى مقتل عثمان رضي الله عنه ، وأن الدعاية الواسعة ضد الخليفة عثمان وولائه كانت وراء النقمة عليه ، لذلك سارع علي الى إقالة كبار عمال عثمان رضي الله عنه ، ولم يكن معظم ولاية عثمان في ولاياتهم بل تركوها في ظروف الفتنة ، وقد غلب محمد بن أبي حذيفة على مصر طيلة عام كامل حتى قتل من قبل العثمانية في نهاية عام ٣٦ هـ وكان واليها عبد الله بن سعد بن أبي سرح قد تركها أثناء الفتنة<sup>١</sup> . وترك عبد الله بن أمية اليمن عندما سمع بمقتل عثمان ، وكذلك ترك عبد الله بن عامر البصرة عندما سمع بمقتل عثمان<sup>٢</sup> .

ولاشك أن أهم التطورات التي جرت في خلافة علي خروجه من المدينة الى الكوفة ، وبذلك صارت المدينة ولاية من الولايات عُيِّن عليها والياً هو سهل بن حنيف الأنصاري ، في حين صارت الكوفة مقر الخلافة ومحور الأحداث . ومن التطورات الأخرى استقلال ولاية البحرين عن البصرة ، وأحياناً كانت ترتبط بوالي اليمن عبيد الله بن عباس .

ولم تخضع الشام لعلي طيلة خلافته ، بل كان يحكمها واليها القديم معاوية بن أبي سفيان الذي لم ينفذ أمر عزله الذي أصدره علي ، وطالب بدم عثمان أولاً .

(١) ابن سعد : الطبقات ٧ : ٥٠٤ ، ويعقوب بن سفيان : المعرفة والتاريخ ١ : ٢٥٤ ، وعبد الرزاق :

المصنف ٥ : ٤٥٨ بسند صحيح الى الزهري مرسلأ ، والبخاري : التاريخ الكبير ٥ : ٢٩ ،

والكندي : ولاية مصر ٢١ ، والمقرئزي : المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار ١ : ٣٠٠ .

(٢) عبد الحميد علي ناصر فقيه : خلافة علي ١٠٤ ، وخليفة : التاريخ ١٧٨ ، ٢٠١ ، ٢٠٢ .

أما ولاية الجزيرة بين العراق والشام ، فكانت تخضع لسُلطان علي حيناً  
ولسلطة معاوية حيناً آخر .

وأما مصر فكانت تابعة لعلي رضي الله عنه حتى سنة ٣٨ هـ ، وقد تولاها  
عدد من الولاة كان من أقدمهم قيس بن سعد بن عبادة الذي تمكن من ضبط أمورها  
بتنظيم الخراج والشرطة ، وسلك مع المعارضة مسلك الترضية دون ضعف ، فلم  
يصطدم بالمطالبيين بدم عثمان والمماليك لمعاوية ماداموا مسالمين لا يرفعون السيف  
عليه ولا يثيرون الشعب ضده ، وصرف لهم أعطياتهم مثل جنده . ولكن هذا الموقف  
الحكيم أثار عليه خصومه في الكوفة فزعموا أنه يوالي معاوية مما أدى الى عزله .

وقد سلك الوالي الجديد محمد بن أبي بكر مسلك الشدة مع المعارضة  
بمصر - والتي قدرت بعشرة آلاف مقاتل - مما أدى الى وقوع القتال بين الطرفين ،  
وخروج المعارضين الى الشام ليعودوا مع القوات الشامية لإخضاع مصر بعد معارك  
شديدة مع واليها محمد بن أبي بكر انتهت بمقتله ، ودخول مصر في طاعة  
معاوية سنة ٣٨ هـ .

وأما البصرة فولّى عليّ عليها عبد الله بن عباس ، وهو صحابي عُرف بعلمه  
الواسع في الفقه والتفسير ، وقد أثبت مهارة إدارية بتوطيد الأمن في سجستان وهي  
تابعة لولاية البصرة ، وفي إقليم فارس حيث عين زياد بن أبي سفيان والياً عليه ، كما  
أنابه حين خرج من البصرة عليها فتمكن من ضبط الأمن فيها .

ويعتبر عبد الله بن عباس من أهم رجالات الإمام علي ، وكان يرافقه في  
الأحداث الخطيرة ، وينصح له ، ويجادل عنه . وكان علي يعتمد عليه ويستشيره ،  
وقد استمرت ولاية ابن عباس على البصرة حتى سنة ٣٩ هـ ، وكان يعاونه صاحب

الشرطة وصاحب الخراج .

وأما الكوفة فقد أقرَّ علي عليها واليها أبا موسى الأشعري عندما علم بميل أهلها اليه ، حيث أخذ له البيعة من أهلها ١ ، وقد اتخذ أبو موسى موقفاً محايداً من الصراع في موقعتي الجمل وصفين ، ونصح أهل الكوفة بعدم المشاركة في الفتن الداخلية . وقد عُزل أبو موسى عن الكوفة حين قدم علي إليها بعد موقعة الجمل فصارت مركزاً للخلافة .

وأما اقليم فارس - وهو يتبع البصرة إدارياً - فكان واليه سهل بن حنيف الأنصاري الذي واجه حركة عصيان في الاقليم ، فأرسل والي البصرة عبد الله بن عباس والياً جديداً عليه هو زياد بن أبي سفيان الذي تمكن من ضبط الاقليم . وكان يعين ولاة على المدن المهمة في الاقليم مثل اصطخر واصبهان .

وأما خراسان فكانت تتبع إدارياً ولاية البصرة ، وقد تولاهما في خلافة علي عبد الرحمن بن أبذى وجعدة بن هبيرة بن أبي وهب ، وقد واجه جعدة تمرد أهلها وقضى عليه .

وكانت سجستان المجاورة لخراسان تتبع إدارياً البصرة أيضاً فكان والي البصرة يعين عليها الولاة .

وكانت أذربيجان ولاية يتولاها الأشعث بن قيس لعثمان ولعلي ، وهو الذي مَصَّرَ أردبيل وبنى مسجدها ونشر الاسلام فيها .

أما الأهواز فكان عليها الخريت بن راشد والياً لعلي ، لكنه انشق عليه في أعقاب صفين وأعلن خلعه ، فأرسل اليه علي جيشاً فقضى عليه .

وتولى الأهواز مصقلة بن هبيرة الشيباني لكنه التحق بمعاوية .

وقد واجه عليّ مشكلاتٍ عديدةٍ في هذه الولايات من انفلات بعضها من سلطانه كاليمن والحجاز ومصر ، ومن انتشار الحركة الخارجية ونشاطها في ولايات العراق وفارس ، بالإضافة الى ثورات السكان الأصليين ، والتحاق بعض الولاة بمعاوية .

وكان علي رضي الله عنه يراقب ولائه ويسألهم عن سياستهم تجاه الدولة والرعية ، كما فتح بابه لاستقبال شكاوى الرعية ضد الولاة فكان يقول : « اللهم إني لم أمرهم أن يظلموا خلقك أو يتركوا حقك »<sup>١</sup> .

وكان علي مدركاً لأهمية وجود السلطة في ديار الاسلام « لابد للناس من إمارة بريّة كانت أو فاجرة ، فقيل : يا أمير المؤمنين هذه البرة قد عرفناها ، فما بال الفاجرة ؟ فقال : يُقام بها الحدود ، وتأمين بها السبل ، ويجاهد بها العدو ، ويقسم بها الفيء » .

فالسلطة في نظره إن لم تسموا الى مقامات عليا من الالتزام بالخير والصلاح والتجرد للحق والعدل ، وهي الإمارة البرة التي يتطلع اليها الناس ، فإنها نافعة في حالة ضعف التزامها ورفيها الإيماني - المُعبّر عنه بالفجور - ، وذلك لإقامتها الأمن وإنفاذ الأحكام الشرعية والتوزيع العادل للثروة ، وإقامة الجهاد .

وقد ناقش المؤلفون المعاصرون عدة قضايا تخص الولاة في خلافتي عثمان وعلي منها تولية الأقارب حيث أن عثمان عين عدداً من الولاة على البصرة والكوفة والشام ومصر من أقاربه وهم معاوية بن أبي سفيان ( الشام ) - وكان والياً لعمر قأقره عثمان - ، وعبد الله بن عامر بن كرز ( البصرة ) ، والوليد بن عقبة ( الكوفة ) ، وسعيد بن العاص ( الكوفة ) ، وعبد الله بن سعد بن أبي سرح ( مصر ) ، كما أن علياً عين أربعة من أبناء عمه العباس بن عبد المطلب على الولايات المهمة ( البصرة واليمن والحجاز ) وهم على التوالي : عبد الله بن عباس وعبيد الله بن عباس وقثم بن

(١) ابن تيمية : السياسة الشرعية ٣٢ ، والنويري : نهاية الأرب ٢٠ : ٢١٩ ، ٢٢٠ .

عباس وتمام بن عباس .

والتحقيق أن كلاً من علي وعثمان عينا الأكفيا من أقاربهما وغيرهم<sup>١</sup> ، ولا يُتصور أنهما قدما الأقارب بسبب القرابة ، وكانت الظروف التي تسود الولايات تقتضي اختياراً دقيقاً للولاية من حيث القوة والأمانة ، فلا تزال الفتوحات في الأقاليم الشرقية البعيدة غير مستقرة ، فضلاً عن مشكلات الخوارج في خلافة علي ومشكلات الروح القبلية في الأمصار وصعوبة ضبطها وتوجيهها لصالح المجتمع والدولة . والحق أن عثمان وعلياً اجتهدا للأمة في الحفاظ على مصالحها الدينية والدنيوية سواء أخطأ أو أصابا ، وهما مأجوران في الحالين ، ولا ينبغي اتهام نياتهما وإساءة تفسير دوافعهما دون دليل صحيح .

ومن القضايا الأخرى التي أثارها المؤلفون المعاصرون قضية عزل علي لولاية عثمان حيث اشتطت الأنفلام في تفسير الموقف ، فمنهم من يحمله على صلابة علي في الحق وضرورة التغيير لما أنكر على عثمان من تولية الأقارب ، ومنهم من حمله على ضعف خبرة علي السياسية ، وأن الأولى سياسياً إبقاء الولاية وخاصة معاوية حتى تستقر الأوضاع وتؤخذ البيعة لعلي في الأمصار ، وهذه التفسيرات مبنية على خبر ضعيف يدور حول إبداء المغيرة رأيين متعارضين حول الموقف من الولاية<sup>٢</sup> .

والتحقيق أن علياً كان يمتلك موهبة قيادة ومعرفة بالنفوس والأوضاع القائمة وأنه أقال الولاية ليختار سواهم حسب ما يراه ملائماً لتحقيق الانسجام الإداري والسياسي بين الخليفة وأعوانه ، كما أن شخصيته وأخلاقه لاتمكنه من أساليب المراوغة والحيلة في استعمال صلاحياته . ولو تأملنا في أنساب ولاة علي لوجدنا أحد عشر والياً منهم من الأنصار من

( ١ ) ابن تيمية : منهاج السنة ٣ : ١٧٣ ، ١٧٦ .

( ٢ ) الطبري : تاريخ ٤ : ٤٣٨ - ٤٣٩ .

بين ستة وثلاثين والياً ، وسبعة منهم من قريش - بينهم أربعة هم أولاد العباس بن عبد المطلب ، وهم ترجمان القرآن ابن عباس وإخوته .

ومن تأمل في جملة وصاياه لولاته أدرك عمق نظرته الى مقاصد الشريعة وعمران الاجتماع الانساني معاً<sup>١</sup> ، وهو في كل ذلك يصدر عن رؤية اسلامية واعية ومنضبطة .

### قائمة بأسماء الولاة في خلافة علي : ٢

- ١ - سهل بن حنيف الأنصاري ( المدينة ) .
- ٢ - تمام بن العباس بن عبد المطلب ( المدينة ) .
- ٣ - أبو أيوب الأنصاري ( المدينة ) .
- ٤ - أبو قتادة الأنصاري ( مكة ) .
- ٥ - قثم بن العباس بن عبد المطلب ( مكة والطائف ) .
- ٦ - عمر بن أبي سلمة ( البحرين ) .
- ٧ - قدامة بن العجلان الأنصاري ( البحرين ) .
- ٨ - النعمان بن العجلان الأنصاري ( البحرين ) .
- ٩ - عبيد الله بن عباس ( اليمن والبحرين ) .
- ١٠ - سعيد بن سعد بن عبادة الأنصاري ( الجند ) .
- ١١ - مالك الأشتر ( الجزيرة ثم مصر ) .
- ١٢ - شبيب بن عامر ( الجزيرة ) .
- ١٣ - كميل بن زياد النخعي ( الجزيرة ) .

( ١ ) الطبري : تاريخ ٥ : ١٤٧ - ١٤٨ ، والنويري : نهاية الأرب ٦ : ١٩ .

( ٢ ) خليفة : التأريخ ١٩٩ - ٢٠٢ ، والطبري : تاريخ ٥ : ١٥٥ - ١٥٦ .



- ١٤ - محمد بن أبي حذيفة بن عتبة ( مصر ) .
- ١٥ - قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري ( مصر ) .
- ١٦ - محمد بن أبي بكر الصديق ( مصر ) .
- ١٧ - عثمان بن حنيف الأنصاري ( البصرة ) .
- ١٨ - عبد الله بن عباس ( البصرة ) .
- ١٩ - أبو الأسود الدؤلي ( البصرة ) .
- ٢٠ - هانيء بن هوذة النخعي ( الكوفة ) .
- ٢١ - أبو موسى الأشعري ( الكوفة ) .
- ٢٢ - أبو مسعود البدري ( الكوفة ) .
- ٢٣ - قرظة بن كعب الأنصاري ( الكوفة ) .
- ٢٤ - سهل بن حنيف الأنصاري ( فارس ) .
- ٢٥ - زياد بن أبي سفيان ( فارس ) .
- ٢٦ - المنذر بن الجارود ( اصطخر ) .
- ٢٧ - عمر بن سلمة ( أصبهان ) .
- ٢٨ - محمد بن سليم ( أصبهان ) .
- ٢٩ - خليل بن قرعة التميمي ( خراسان ) .
- ٣٠ - عبد الرحمن بن أبزي ( خراسان ) .
- ٣١ - جعدة بن هبيرة بن أبي وهب ( خراسان ) .
- ٣٢ - عبد الرحمن بن جزء الطائي ( سجستان ) .
- ٣٣ - ربعي بن كاس العنبري ( سجستان ) .
- ٣٤ - جرير بن عبد الله البجلي ( همذان ) .
- ٣٥ - الأشعث بن قيس الكندي ( أذربيجان ) .
- ٣٦ - سعيد بن سارية الخزاعي ( أذربيجان ) .
- ٣٧ - الخريت بن راشد الناجي ( الأهواز ) .

- ٣٨ - مصقلة بن هبيرة الشيباني ( الأهواز ) .
- ٣٩ - يزيد بن حجية التميمي ( الري ) .
- ٤٠ - سعد بن مسعود الثقفي ( المدائن ) .
- ٤١ - الحارث بن مرة العبدي ( السند ) .

## المبحث الثاني

### الموظفون

كان الوالي يعتمد على عدد من الموظفين في تسيير أمور الولاية مثل قائد الشرطة ، وعمال الخراج ، وموظفي بيت المال ، وموظفي الدواوين ، وأحياناً يكون الموظف على بيت المال في الولاية مستقلاً عن الوالي ومرتباً بالخليفة مباشرة . وقد اتضحت النظم الإدارية وصار التمييز بين الوالي والقاضي وكاتب الديوان وغيرهم من الموظفين والعمال سواء في العاصمة أو الأمصار منذ خلافة عمر<sup>١</sup> ، واستمر تقسيم العمل بعده في خلافة عثمان وعلي . استعان الخلفاء والولاة على الأمصار بعدد من الموظفين الذين تولوا أعمال الكتابة والحجابة والإشراف على بيوت الأموال ودواوين الدولة الثلاثة - ديوان الحجابة والخراج وديوان الجند وديوان العطاء - وتولي تنظيم الشرطة ، كما ظهرت وظيفة جمع الغنائم وتقسيمها بين الجند فكانت الأقسام والأقباض التي سلمان بن ربيعة الباهلي<sup>٢</sup> . وظهرت وظيفة عمال العشور الذين يجبون عشور التجارة من التجار غير

( ١ ) عبد العزيز ابراهيم العمري : الولاية على البلدان ٨٨ .

( ٢ ) الطبري : تاريخ ٣ : ٤٨٩ .

المسلمين الذين يدخلون ديار الاسلام ١ .

وقد اتبع الخليفة عثمان رضي الله عنه سياسة توسيع صلاحية الولاية فكانوا يشرفون على بيوت الأموال والخراج ، إلا أنه عهد الى عبد الله بن سعد بن أبي سرح بتولي شؤون الخراج بمصر في ولاية عمرو بن العاص وذلك لنقص موارد الاقليم بسبب إنفاق عمرو بن العاص على إصلاح القناطر والجسور ٢ . وأكد الخليفة علي على قيام الولاية بالإشراف المباشر على بيوت المال والخراج ٣ .

وكانت دواوين الجباية والخراج في الأقاليم تكتب بالفارسية في العراق وإيران ، وبالبيزنطية في الشام ، وبالقبطية في مصر ، مما كان يقتضي تعيين كتاب وموظفين من سكان المناطق المفتوحة للإشراف عليها ، أما ديوان الجند وديوان العطاء فكانا باللغة العربية . ولاشك في ظهور الحاجة الى المترجمين الذين يعرفون العربية واللغات المحلية ، ليتمكن الوالي العربي من تفهم أوضاع ديوان الجباية والخراج ٤ . وممن عُرف بالترجمان مهرا ن أسير أصبهان ٥ .

وقد ظهر نظام الشرطة منذ خلافة عمر لحراسة بيت المال والسجن وجلب الخصوم للقاضي وتنفيذ أحكام القضاء في المجرمين ٦ . وكان الشرطي الذي يعمل بين يدي القاضي يُعرف بالجلواز ٧ ، وقد استخدمت الدولة أقواماً داخلين في الاسلام

(١) أبو يوسف : الخراج ١٣٠ ، والقاسم بن سلام : الأموال ٦٣٥ .

(٢) البلاذري : فتوح البلدان ٢٥٥ ، وابن عبد الحكم : فتوح مصر وأخبارها ١٦١ .

(٣) المقرئزي : الخطط ١ : ٣٠٠ .

(٤) عبد العزيز ابراهيم العمري : الولاية على البلدان ٢ : ١٠٤ - ١٠٥ .

(٥) خليفة : التأريخ ١٦٢ .

(٦) صالح العملي : التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الأول الهجري ص ١١٢ .

(٧) وكيع : أخبار القضاة ٢ : ٢١٥ .

حديثاً مثل السيابجة في خلافة عثمان وعلي ١ .

### الرقابة على الأسواق ( نظام الحسبة ) :

نشطت التجارة بعد إعادة توحيد الجزيرة العربية في خلافة الصديق رضي الله عنه والقضاء على حركة الردة ، فحلَّ الأمن والاستقرار ، واطمأن الناس على أموالهم التي تحميها التشريعات الاسلامية من الظلم والاعتصاب ، وتؤمن لها حرية التجارة والنمو والازدهار .

وعمل في التجارة كبار الصحابة ، وكان الخلفاء الراشدون الثلاثة الأوائل تجاراً .. فكانت معرفتهم بالمعاملات التجارية تيسر الأعمال التجارية وتشجع على جلب البضائع وتفرض المنازعات بوعي وإدراك للمصالح الاقتصادية للدولة والأمة . وقد ظهرت الرقابة على الأسواق في عهد النبوة لمنع وقوع الغش في البضائع ٢ . ولاشك أن هذه الرقابة استمرت في خلافة أبي بكر رضي الله عنه ، ولكن التوسع الكبير في التجارة وتنظيم الأسواق أدى الى الحاجة للرقابة الشاملة على التجارة والأسواق . وكثيراً ماتجولَّ عمر رضي الله عنه بنفسه في الأسواق واطلع على أساليب التعامل ، ومنع المخالفات الشرعية ، سواء بالغش في السلع ، أو بيع سلعة محرمة ، أو الإضرار بالآخرين من الباعة بعدم التزام سعر السوق ، أو احتكار البضائع ، أو القيام بالسمسرة بتلقي البدو وشراء مامعهم دون أن يعلموا سعر السوق ، أو القيام بالبيع قبل أن تكون السلعة بيد البائع ... ؟ وهذه الاجراءات كلها تطبيق للسنة النبوية .

وقد ثبت أن عمر رضي الله عنه اطلع على بيت رويشد الثقفي ، وكان فيه

(١) صالح العلي : التنظيمات ١١٢ .

(٢) صحيح سنن الترمذي للألباني ٢ : ٣٢ .

حانوت لبيع الخمر ، فأمر بإحراقه فأحرق <sup>١</sup> . وباع سمرة بن جندب خمرأ فغضب عليه غضباً شديداً <sup>٢</sup> .

ومراً بحاطب بن أبي بلتعة وهو يبيع زبيباً له بالسوق بأقل من سعر السوق فقال له : إما أن تزيد في السعر ، وإما أن ترفع من سوقنا <sup>٣</sup> .

كما نهى طلحة بن عبيد الله من صرف ورق بذهب دون تسلم وتسليم مباشرة وكان طلحة طلب من صاحب الورق مهلة يسيرة <sup>٤</sup> حتى يأتيها خازننا من الغابة <sup>٤</sup> - أطراف المدينة - .

وكان ينهى عن الاحتكار <sup>٥</sup> لا يبيع في سوقنا محتكر <sup>٥</sup> .

وينهى من لا يعرف أحكام التبائع عن العمل في السوق <sup>٦</sup> .

( ١ ) ابن زنجويه : الأموال ٢ : ٢٧١ - ٢٧٢ والأثر صحيح .

( ٢ ) البخاري : الصحيح ٢ : ٢٧ ، ومسلم : الصحيح ( بشرح النووي ) ١١ : ٧ .

( ٣ ) مالك : الموطأ ٢ : ١٤٨ ، وعبد الرزاق : المصنف ٨ : ٢٠٦ - ٢٠٨ ، وعمر بن شبة : تاريخ

المدينة ٢ : ٧٤٩ - ٧٥٠ ، والبيهقي : السنن الكبرى ٦ : ٢٩ والأثر صحيح .

وفي رواية ضعيفة أنه أمر بائع زيت بذلك أيضاً ( ابن شبة : تاريخ المدينة ٢ : ٧٤٩ ) .

( ٤ ) البخاري : الصحيح ( مع حاشية السندي ) ٢ : ٢٠ - ٢١ ، ومسلم : الصحيح ( بشرح النووي )

١١ : ١٢ .

( ٥ ) مالك : الموطأ ٢ : ١٤٨ ، وعبد الرزاق : المصنف ٨ : ٢٠٦ ، وابن شبة : تاريخ المدينة ٢ :

٧٤٨ - ٧٤٩ ويعتضد بطرقه الى الحسن . ووردت روايات أخرى ضعيفة في نهيه عن الاحتكار

( أحمد : المسند ١ : ٢١ ، وابن ماجه : السنن ٢ : ٢١٥٥ ، والبيهقي : دلائل النبوة ٦ : ٢٤٦

والأزرقي : أخبار مكة ٢ : ١٣٥ ، وابن أبي شيبة : المصنف ٤ : ٣٤٧ ، ٣٨٦ ) .

( ٦ ) الترمذي : السنن ١ : ٣٠٣ - ٣٠٤ ، وعبد الرزاق : المصنف ٤ : ٤٨٣ ، وابن أبي شيبة :

### تنظيم العرفاء والنقباء ومساعدته في إيصال المطالب لمستحقه :

عرف المسلمون نظام العرفاء والنقباء منذ بيعة العقبة الثانية في عصر السيرة النبوية ، وقد تجدد هذا النظام في خلافة عمر بن الخطاب حيث نظم سعد بن أبي وقاص جنده في القادسية وفقه « فأمر أمراء الأجناد وعرف العرفاء ، فعرف على كل عشرة رجلاً ... وعشر الناس ( قسم الى عشرة ومائة وألف ) وأمر على الأعشار رجالاً من الناس لهم وسائل في الاسلام »<sup>١</sup> . فكان العرفاء مسؤولين أمام سعد عن جندهم ، ثم شمل هذا النظام الأمصار المختلفة ، فصار العرفاء مسؤولين عن قبائلهم أمام الوالي ، ويبدو أن النظام خضع لتعديلات بعد وقت قصير ، ففي سنة ١٧ هـ تم إعادة تعريف الناس ليشتمل النظام على النساء والصبيان « وعرفوا على مائة ألف درهم ، فكانت كل عرافة من القادسية خاصة ثلاثة وأربعين رجلاً ، وثلاثاً وأربعين امرأة ، وخمسين من العيال لهم مائة ألف درهم ، وكل عرافة من أهل الأيام عشرين رجلاً على ثلاثة آلاف ، وعشرين امرأة ، وكل عيال على مائة ألف درهم ، وكل عرافة من الرادفة الأولى ستين رجلاً ، وستين امرأة ، وأربعين من العيال ممن كان رجالهم ألحقوا على ألف وخمسمائة على مائة ألف درهم ، ثم على هذا من الحساب »<sup>٢</sup> . وقد صارت القبائل أسباعاً بدل الأعشار ودمجت مجموعة قبائل في كل سبع<sup>٣</sup> . وامتد التنظيم الجديد الى أهل البصرة ، فكان العطاء يُدفع الى أمراء الأسباع وأصحاب الرايات ، وهم عرب ، فيدفعونه الى العرفاء والنقباء والأمناء فيدفعونه

المصنف ٥ : ١٥٠ ويعتضد الأثر الى الحسن لغيره .

( ١ ) الطبري : تاريخ ٤ : ٤٩ .

( ٢ ) الطبري : تاريخ ٤ : ٤٨ .

( ٣ ) المصدر السابق ٤ : ٤٨ .

بدورهم الى أهله في دورهم ١ . وقد استمر هذا النظام في خلافة عثمان وعلي ٢ . وكان نظام العرفاء والنقباء يساعد الوالي في ضبط المجتمع ، وتسليم المطلوبين للقضاء ، وتجنيد المقاتلين ، ومعرفة آراء الناس ، وتمثيلهم أمام الوالي .

### الموظفون في خلافة أبي بكر : ٣

- ١ - حنظلة بن الربيع الأسيدي ( كاتب ) .
- ٢ - عبد الله بن الأرقم ( كاتب ) .
- ٣ - عبد الله بن خلف الخزاعي ( كاتب ) .
- ٤ - معيقب بن أبي فاطمة الدوسي ( كاتب ) .
- ٥ - أبو عبيدة عامر بن الجراح ( بيت المال ) .
- ٦ - سعد القرظ مولى عمار بن ياسر ( مؤذن ) .
- ٧ - زيد بن ثابت ( كاتب مع تولي الفرائض ) .
- ٨ - عبد الرحمن بن عوف ( إمارة الحج ) .
- ٩ - أبو حشمة الأنصاري ( خاوص ) .

### عمال الصدقات : ٤

- ١ - أنس بن مالك ( البحرين ) .
- ٢ - سعد بن أبي وقاص ( هوازن ) .
- ٣ - عمرو بن العاص ( قضاة ) .

(١) نفسه ٤ : ٤٩ .

(٢) أبو عبيد : الأموال ٣٤٥ .

(٣) خليفة : التاريخ ١٢٣ ، والطبري : التاريخ ٣ : ٣٤٢ و ٦ : ١٧٩ ، وابن سعد : الطبقات الكبرى

٦ : ٩٦ .

(٤) عبد العزيز المقبل : خلافة أبي بكر ٩٤ - ٩٥ .

- ٤ - الوليد بن عقبة ( قضاة ) .  
 ٥ - سعد بن أبي ذباب الدوسي ( دوس ) .  
 ٦ - عدي بن حاتم الطائي ( طي ) .  
 ٧ - الزبرقان بن بدر التميمي ( الرباب بن عوف والأبناء من بني سعد من تميم ) .  
 ٨ - قيس بن عاصم ( مقاعس والبطون من بني سعد من تميم ) .  
 ٩ - صفوان بن صفوان ( بهدي من بني عمرو من تميم ) .  
 ١٠ - سبرة بن عمرو ( خضم من بني عمرو من تميم ) .  
 ١١ - سكير بن خفاف التميمي ( بطون تميم ) .  
 ١٢ - الهيثم السلمي ( بنو سليم ) .  
**الموظفون في خلافة عمر : ١**  
 ١ - زيد بن ثابت ( كاتب ) .  
 ٢ - معيقيب ( كاتب ) .  
 ٣ - عبد الله بن خلف الخزاعي ( كاتب ديوان البصرة ) .  
 ٤ - أبو جبيرة بن الضحاك الأنصاري ( كاتب ديوان الكوفة ) .  
 ٥ - يرفأ ( حاجب ) .  
 ٦ - يسار ( خازن ) .  
 ٧ - عبد الله بن أرقم ( بيت المال ) .  
 ٨ - عرفجة بن هرثمة - أو عتبة بن فرقد - ( خراج البصرة ) .  
 ٩ - الأقرع ( مؤذن ) ٢ .

(١) خليفة : التاريخ ١٥٦ ، والطبري : التاريخ ٤ : ٣٩ ، وابن عبد البر : الاستيعاب ٤ : ٤١ .  
 (٢) أبو داؤد : السنن ٤ : ٢١٤ رقم ٤٦٥٦ ، وابن أبي شيبة : المصنف ٢ : ٣ ، والذهبي : تاريخ



- ١٠ - مسلم بن مشكم ( كاتب أبي الدرداء قاضي دمشق ) ١ .
- ١١ - سليمان بن أبي حثمة القرشي العدوي ( الحسبة على سوق المدينة ) .
- ١٢ - عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي ( الحسبة على سوق المدينة ) ٢ .
- ١٣ - عمرو بن عيسة ( الاهراء بالشام ) وهي مخازن الحبوب والطعام ٣ .

#### الموظفون في خلافة عثمان : ٤

- ١ - زكريا بن جهم بن قيس ( صاحب شرطة مصر ) ٥ .
- ٢ - خارجة بن حذافة بن غانم بن عامر ( صاحب شرطة مصر ) ٦ .
- ٣ - عبد الله بن قنفذ ( صاحب الشرط ) .
- ٤ - حمران بن أبان ( حاجب ) .
- ٥ - عبد الله بن أرقم ( بيت المال ) .
- ٦ - مروان بن الحكم ( كاتب ) .
- ٧ - جابر بن عمرو المزني ( خراج السواد ) .
- ٨ - سماك الأنصاري ( خراج السواد ) .
- ٩ - عقبة بن عمرو ( بيت المال ) .

الاسلام ( عهد الخلفاء الراشدين ) ٤٧٥ .

- ( ١ ) ابن سعد : الطبقات الكبرى ٧ : ٤٥٠ .
- ( ٢ ) ابن سعد : الطبقات الكبرى ٥ : ٥٨ ، وابن عبد البر : الاستيعاب ٢ : ٦٥ ، ١٠٦ ، ٣٦٦ ، وابن حجر : الإصابة ٢ : ١٠٦ ، ٣٤٠ .
- ( ٣ ) الطبري : تاريخ ٤ : ٦٧ .
- ( ٤ ) خليفة : التاريخ ١٧٩ ، والطبري : التاريخ ٤ : ٤٢٢ .
- ( ٥ ) ابن حجر : تهذيب التهذيب ٣ : ٧٤ ، والكندي : ولاة مصر ٣٣ .
- ( ٦ ) الكندي : ولاة مصر ٣٣ .

١٠ - أربعون من السيابجة ( حراس بيت مال البصرة ) ١ .

### الموظفون في خلافة علي : ٢

١ - معقل بن قيس الرياحي ( الشرط ) .

٢ - مالك بن خبيب اليربوعي ( الشرط ) .

٣ - الأصبغ بن نباتة المجاشعي ( شرطة الخميس ) .

٤ - سعيد بن نمران الهمداني ( كاتب ) .

٥ - عبید الله بن أبي رافع ( كاتب ) .

٦ - قنبر - أبو يزيد - ( حاجب ) .

٧ - أربعون من السيابجة ( حراس بيت المال في البصرة ) ٣ .

---

( ١ ) صالح العلي : التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة ١١٢ .

( ٢ ) خليفة : التأريخ ٢٠٠ - ٢٠١ .

( ٣ ) البلاذري : فتوح البلدان ٣٦٩ .

## **الفصل الثاني**

### **القضاء**



### القضاء في عصر الخلافة الراشدة :

لم يكن منصب القاضي متميزاً في خلافة أبي بكر رضي الله عنه ، بل كان يقوم به فقهاء الصحابة ، وكان الخليفة يقضي بنفسه بين الناس في المدينة ، وأحياناً كان يقوم بذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه بأمر الخليفة أبي بكر ، وكان الولاية هم المسؤولين عن القضاء في الأمصار .

ومنذ خلافة عمر عين بعض الصحابة على القضاء في المدينة منهم زيد بن ثابت وأبو الدرداء <sup>١</sup> ، كما عين عدداً من القضاة في الأمصار منهم عبد الله بن مسعود على قضاء الكوفة <sup>٢</sup> ، وشريح بن الحارث الكندي على قضاء الكوفة <sup>٣</sup> ، وعبيدة السلماني على قضاء الكوفة <sup>٤</sup> . وكان ألعياً في اختياره لهما فقد خدما الناس مدة طويلة في مجال القضاء خلال عصر الراشدين والأمويين . كما عين عمر عبادة بن الصامت على قضاء حمص وقرنسين <sup>٥</sup> . وبهذا الإجراء فصل عمر السلطة القضائية عن سلطة الولاية ، وبذلك يتعزز موقع القاضي حيث أنه يرتبط بالخليفة مباشرة <sup>٦</sup> .

ولكن استمر بعض الولاية يقومون بمهام القاضي في الولايات الداخلية المستقرة حيث يجد الولاية الوقت الكافي لذلك ، خلافاً لولاية الأقاليم المحاذية

(١) عمر بن شبة : تاريخ المدينة ٢ : ٦٩٤ ، ووكيع : أخبار القضاة ١ : ١٠٨ .

(٢) البلاذري : فتوح البلدان ٢٦٩ .

(٣) وكيح : أخبار القضاة ٢ : ١٩٨ - ١٩٩ .

(٤) الذهبي : سير أعلام النبلاء ٤ : ٤٠ ، وابن العماد : شذرات الذهب ١ : ٧٨ .

(٥) البلاذري : فتوح البلدان ١٤٦ .

(٦) ظهرت نظرية استقلال السلطة القضائية عن السلطة التنفيذية في الفكر الغربي في كتابات

منتسكيو التي مهدت للثورة الفرنسية عام ١٧٨٩ م .

للأعداء حيث ينشغل الوالي بالمهام العسكرية والإدارية<sup>١</sup>. وكان عمر يوصي الولاية باختيار الصالحين للقضاء وبيعائهم المرتبات التي تكفيهم<sup>٢</sup>. وكان عثمان رضي الله عنه يعين القضاة على الأقاليم حيناً مثل تعيينه كعب بن سور على قضاء البصرة، ويترك القضاء للوالي حيناً آخر مثل طلبه من واليه على البصرة أن يقوم بالقضاء بين الناس إضافة إلى عمل الولاية، وذلك بعد عزله كعب بن سور. وكذلك كان يعلى بن أمية والياً وقاضياً على صنعاء<sup>٣</sup>.

ويلاحظ أن بعض الولاية كانوا يختارون قضاة بلدانهم بأنفسهم، ويكونون مسؤولين أمامهم مما يشير إلى ازدياد نفوذ الولاية في خلافته.

أما علي رضي الله عنه فكان يتولى القضاء بنفسه في الكوفة، أما الأمصار فكان تعيين القضاة غالباً من قبل الولاية<sup>٤</sup>، ولكن علياً عين بعض القضاة مباشرة<sup>٥</sup>.

وكانت مصادر الحكم في عصر الخلافة الراشدة هي القرآن والسنة والإجماع والاجتهاد والرأي.

وقد عرف من فقهاء الصحابة وأهل الفتوى المكثرين والمتوسطين في عصر الخلافة الراشدة أبو بكر الصديق وعمر وعثمان وعلي وعبد الله بن مسعود وعائشة

(١) عبد العزيز إبراهيم العمري: الولاية على البلدان ٢: ٩٢.

(٢) الذهبي: سير أعلام النبلاء ١: ٤٥٤ - ٤٥٥، وابن قدامة: المغني ٩: ٣٧، والسمناني: روضة القضاة وطريق النجاة ٨٦.

(٣) خليفة: التاريخ ١٧٩.

(٤) عبد العزيز إبراهيم العمري: الولاية على البلدان ٩٣ نقلاً عن عبد الله عثمان علي مقبل: قضاة أمير المؤمنين علي ص ٢٩٠ (رسالة ماجستير من شعبة السياسة الشرعية بالمعهد العالي للقضاء).

(٥) خليفة بن خياط: التاريخ ٢٠٠.

ومعاذ بن جبل وأبو موسى الأشعري وأنس بن مالك وأبو هريرة وسلمان الفارسي وأبو سعيد الخدري وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وزيد بن ثابت<sup>١</sup> .

### تطبيق الحدود الشرعية :

وكان القاضي في عصر الخلافة الراشدة يقضي في الخصومات كلها ، أياً كان نوعها ، في المعاوزات المالية ، وفي شؤون الأسرة ، وفي الحدود والقصاص ، وسائر ما يكون فيه الشجار ، وليس هناك ما يشير الى ما يعرف اليوم بالاختصاص القضائي سوى ما جاء في تولية السائب بن يزيد ابن أخت النمر من قول عمر بن الخطاب : رد عني الناس في الدرهم والدرهمين<sup>٢</sup> .

ويجوز أن يعهد الخليفة الى القاضي أن يقضي في قضية بعينها وينتهي اختصاصه بالنظر فيها<sup>٣</sup> .

وكان القضاة يقضون في الحقوق المدنية والأحوال الشخصية ، أما القصاص والحدود فكان الحكم فيها للخلفاء وأمراء الأمصار ، فلا بد من موافقتهم على الحكم<sup>٤</sup> ، ثم انحصرت الموافقة على تنفيذ حد القتل بالخليفة وحده ، وبقي للولاة حق المصادقة على أحكام القصاص دون القتل<sup>٥</sup> . ولم يكن للقضاء مكان مخصص ، بل يقضي القاضي في البيت والمسجد ،

(١) ابن القيم : اعلام الموقعين ١ : ١٢-١٣ .

(٢) ابن عبد البر : الاستيعاب ٢ : ١٠٦ ، وابن حجر : الإصابة ٢ : ١٣ ، ومتاع القطان : النظام القضائي في العهد النبوي وعهد الخلافة الراشدة ١ : ٣٩٥ - ضمن وقائع ندوة النظم الاسلامية - ( أبو ظبي ١٨ - ٢٠ صفر ١٤٠٥ هـ - ١١ - ١٣ نوفمبر ١٩٨٤ م ) .

(٣) متاع القطان : النظام القضائي في العهد النبوي وعهد الخلافة الراشدة ١ : ٣٩٦ .

(٤) المرجع السابق ١ : ٣٩٦ .

(٥) محمد حميد الله : الوثائق السياسية ٥٢١ .

والشائع جلوسهم في المسجد <sup>١</sup> .

ولم تكن الأفضية تسجل لقلتها وسهولة حفظها <sup>٢</sup> .

وكان بإمكان القاضي حبس المتهم للتأنيب واستيفاء الحقوق ، وقد فعل ذلك عمر وعثمان وعلي <sup>٣</sup> ، فكانت الدولة تهيء السجون في مراكز المدن ، وكان القصاص ينفذ خارج المساجد <sup>٤</sup> .

### ندرة الخصومات بين الناس :

كان الناس على مستوى عالٍ من الوعي الاسلامي ، وكانوا يتعاملون بالمروءات فتقل بينهم الخصومات ، مما خفف الأعباء عن القضاة .  
فلما ولي أبو بكر قال له أبو عبيدة : أنا أكفيك بيت المال . وقال عمر : أنا أكفيك القضاء ، فمكث سنة لا يأتيه رجلان <sup>٥</sup> .

وقال أبو وائل شقيق بن سلمة ( ت هـ ) : « اختلفتُ الى سلمان بن ربيعة حين قدم على قضاء الكوفة أربعين صباحاً لا أجد عنده فيها خصماً » <sup>٦</sup> . وكان سلمان بن ربيعة أول من استقضى على الكوفة <sup>٧</sup> .

ولم تكن الدولة تشجع الناس على الاعتراف بخطاياهم ، بل تريد لهم الستر والتوبة فيما بينهم وبين الله تعالى ، فلما خطب شرحبيل بن

( ١ ) مناع القطان : النظام القضائي ١ : ٣٩٩ .

( ٢ ) المرجع السابق ١ : ٤٠٩ .

( ٣ ) المرجع السابق ١ : ٤١٠ ، والشوكاني : نيل الأوطار ٧ : ١٥٩ - ١٦٠ .

( ٤ ) ابن حجر : فتح الباري ١٦ : ٢٥٠ .

( ٥ ) الطبري : تاريخ ٣ : ٤٢٦ .

( ٦ ) ابن عبد البر : الاستيعاب ٢ : ٦٢ ، وابن الأثير : أسد الغابة ٢ : ٣٢٧ .

( ٧ ) ابن حجر : الإصابة ٢ : ٦١ .



السمط الكندي ( ت ٤٠ هـ ) - وكان يتولى مسلحة<sup>١</sup> دون المدائن - فقال : « أيها الناس ، إنكم في أرضِ الشرابِ فيها فاشٍ ، والنساء فيها كثير ، فمن أصاب منكم حداً فليأتنا فلنقم عليه الحد ، فإنه طهوره ، فبلغ ذلك عمر فكتب اليه : لا أحلُّ لك أن تأمر الناس أن يهتكوا ستر الذي سترهم »<sup>٢</sup> . ولكن اذا رفع الناس الأمر الى القضاء فإن الدولة كانت تقيم الحدود دون هوادة .

ومما يروى في الستر على حالات الجنوح أن امرأة من همدان في اليمن ارتكبت الفاحشة فقدم عمها الى المدينة ، وذكر ذلك لعمر بن الخطاب ، فقال له عمر : « لو أنشيت عليها لعاقبتك ، اذا أتاك رجل صالح ترضاه فزوجها اياه »<sup>٣</sup> .

وقال عمر لرجل آخر في حالة مماثلة : « أنكحها نكاح العفيفة المسلمة »<sup>٤</sup>

### **إخضاع الخلفاء أنفسهم لأحكام القضاء وإجراءاته :**

كان الخلفاء الراشدين يستوون مع الرعية في اجراءات التقاضي ، بل إنهم عززوا مكانة القضاء وطالبوهم بأقصى درجات العدل في المساواة بين الناس حاكمهم ومحكومهم . وقد تخاصم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه مع الصحابي الجليل أبي بن كعب في ملكية بستان ، فحكما زيد بن ثابت ، فأتياه في منزله ، فلما دخلا عليه قال له عمر : جئناك لتقضي بيننا ، وفي بيته يؤتى الحكم .

( ١ ) مقاتلون يراقبون العدو في الثغر الذي يسكنونه لئلا يباغتهم ، ويتكفلون بصدده عن ورائهم .

( ٢ ) عبد الرزاق : المصنف ٥ : ١٩٧ - ١٩٨ ، والمتقي الهندي ٥ : ٥٦٩ - ٥٧٠ . واللفظ له . وناصر

بن عقيل الطريفي : القضاء في خلافة عمر بن الخطاب ٢ : ٨٦٢ . وانظر بعض أحكام القضاء

التي تدعم هذا التوجه ( ابن أبي شيبة : المصنف ١٠ : ١٥ ، وعبد الرزاق : المصنف ٧ : ٣٧٠

- ( ٣٧١ ) .

( ٣ ) الشافعي : الأم ٥ : ١٣٢ ، والطبري : تفسير ٦ : ٦٧ .

( ٤ ) ابن قدامة المقدسي : المغني ٧ : ٣٦٨ ، ٤٣٣ .

فتنحى له زيد عن صدر فراشه ، فقال : هاهنا يا أمير المؤمنين . فقال عمر : جُرت يا زيدُ في أول قضائك ، ولكن أجلسني مع خصمي . فجلسا بين يديه . فادعى أبي وأنكر عمر . فقال زيد لأبي : أعف أمير المؤمنين من اليمين ، وما كنتُ لأسألها لأحد غيره . فحلف عمر . ثم حلف عمر لأيدرك زيد القضاء حتى يكون عمر ورجل من عرض المسلمين عنده سواء <sup>١</sup> .

وساوم عمر بن الخطاب بفرس فركبه ليجربه فعطب ، فقال لصاحبه : خذ فرسك . فأبى الرجل ، فاحتكما الى شريح ، فقال شريح : يا أمير المؤمنين خذ ما ابتعت أو ردُّ كما أخذت . فقال عمر : وهل القضاء إلا هكذا ؟ فبعثه الى الكوفة قاضياً <sup>٢</sup> . وكان يتعاهده بالرسائل التي تحتوي على توجيهات بالقضاء وطرقه <sup>٣</sup> .

#### الجرائم والعقوبات : <sup>٤</sup>

- ١ - تزوير معن بن زائدة خاتم بيت المال بالكوفة ( في خلافة عمر ) .  
العقوبة : مائة سوط <sup>٥</sup> .
- ٢ - رجل سرق من بيت المال بالكوفة ( في خلافة عمر ) .

(١) وكيع : أخبار القضاة ١ : ١٠٨ - ١٠٩ ، والبيهقي : السنن ١٠ : ١٣٦ ، ١٤٤ ، ١٤٥ .

(٢) ابن سعد : الطبقات الكبرى ٦ : ١٣٢ ، ووكيع : أخبار القضاة ٢ : ١٨٩ .

(٣) وكيع : أخبار القضاة ٢ : ١٨٩ ، ١٩٢ .

(٤) تمَّ إعداد هذه القائمة بالاعتماد على مصدرين هما :

١ - صبحي محمصاني : تراث الخلفاء الراشدين في الفقه والقضاء ، نشر دار العلم للملايين .

٢ - ناصر بن عقيل الطريفي : القضاء في عهد عمر بن الخطاب « مجلدان » نشر دار المدني ، جدة .

(٥) مسلم : الصحيح ( بشرح النووي ) ٥ : ١٢٦ و ١١ : ٢٢١ - ٢٢٢ و وأبو داؤد : السنن ٤ :

حديث رقم ٤٤٩١ ، والعيني : عمدة القاري ٢٤ : ٢٣ .

- العقوبة : جلده تعزيراً مع درء الحد لأن له في بيت المال نصيباً ١ .
- ٣ - سرقة غلمان حاطب - أرقاء - ناقة أكلوها ( في خلافة عمر ) .
- العقوبة : درء الحد عنهم للضرورة وتهديد مالكمهم بعدم إجاعتهم وتغريمه  
ضعفي ثمن الناقة ( ٨٠٠ درهم ) ٢ .
- ٤ - مجنونة زنت ( في خلافة عمر ) .
- العقوبة : أسقط الحد عنها للجنون ٣ .
- ٥ - ذمي استكره مسلمة على الزنا ( في خلافة عمر ) .
- العقوبة : الصلب لأنه خالف شروط العهد ٤ .
- ٦ - إكراه نساء على الزنا ( في خلافة عمر ) .
- العقوبة : درء الحد عنهن للإكراه ٥ .
- ٧ - زناة يجهلون التحريم ( في خلافة عمر ) .

( ١ ) الشافعي : الأم ٧ : ٢١٦ ، ٣٣١ ، وابن قدامة : المغني ١٠ : ٢١٦ ، ٢٧٦ - ٢٨٧ ، وابن حزم :  
المحلى ١١ رقم ٢٢٦٤ ، والسرخسي : المبسوط ٩ : ٥٣ و ١٦ : ١٥٣ .

( ٢ ) مالك : الموطأ ( بشرح السيوطي ٢ : ١٢٤ ، وابن القيم : أعلام الموقعين ٣ : ٧ - ٨ ، ٢٩ - ٣٣ ،  
والشافعي : الأم ٧ : ٢١٥ ، وابن قدامة : المغني ١٠ : ٢٧٣ - ٢٨٩ ، وابن حزم : المحلى ١١  
٣٤٣ رقم ٢٢٧٧ ، والسرخسي : المبسوط ٩ : ٥٣ و ١٦ : ١٥٣ .

( ٣ ) ابن حجر : فتح الباري ٩ : ٣٤٤ و ١٢ : ٤٠٧ ، والعيني : عمدة القاري ٢٠ : ٢٣ - ٢٥١ :  
٢٩٢ ، وأحمد : المسند ١ : ١٥٤ - ١٥٥ ، الشافعي : الأم ٧ : ١٦٨ ، وابن قدامة : المغني ١٠  
١١٩ ، ١٦٩ .

( ٤ ) ابن قدامة : المغني ١٠ : ٦٠٩ ، ٦٣٤ ، والسرخسي : المبسوط ٩ : ٥٧ .

( ٥ ) وكيع : أخبار القضاة ١ : ١٠١ - ١٠٢ ، وابن رشد : بداية المجتهد ٢ : ٣٦٥ ، وابن قدامة :  
المغني ١٠ : ١٥٩ ، ١٨٥ .

- العقوبة : درء الحد عن كل من لا يعلم تحريم الزنا <sup>١</sup> .
- ٨ - امرأة تزوجت في عدتها وهي وزوجها لا يعلمان التحريم (في خلافة عمر) .
- العقوبة : درء الحد عن المرأة وجلد الزوج تعزيراً مع التفريق بينهما <sup>٢</sup> .
- ٩ - امرأة تزوجت ولها زوج كتمته (في خلافة عمر) .
- العقوبة : رجم المرأة ، وجلد الزوج مائة سوط ، ولم يرحم للجهالة <sup>٣</sup> .
- ١٠ - امرأة أعجمية زنت ولا تعلم بالتحريم .
- العقوبة : درء الحد <sup>٤</sup> .
- ١١ - شهادة ثلاثة على المغيرة بالزنا وعدم اكتمال الشهادة لتراجع الشاهد الرابع (في خلافة عمر) .
- العقوبة : إقامة حد القذف على الشهود الثلاثة <sup>٥</sup> ثمانين جلدة (والقذف يشمل الرمي بالزنا أو نفي النسب افتراءً ، ولا يشمل أنواع السب والشتم الأخرى) <sup>٦</sup>
- ١٢ - امرأة اتهمت زوجها بجاريته ثم اعترفت بأنها وهبتها له (في خلافة

(١) الشافعي : الأم ٧ : ٣١٥ ، وابن حزم : المحلى ١١ : رقم ٢١٩٤ ، ٢٢٠٦ ، والسرخسي : المبسوط ٩ : ٥٣ ، وابن قدامة : المغني ١٠ : ١٢٠ ، ١٥٤ - ١٥٦ ، ١٨٤ ، والقرطبي : تفسير ١٢ : ١٠٧ ، وابن حجر : فتح الباري ٤ : ٣٨٤ ، والشوكاني : نيل الأوطار ٧ : ٨٨ .

(٢) المصادر السابقة .

(٣) المصادر نفسها .

(٤) المصادر نفسها .

(٥) مسلم : الصحيح (بشرح النووي) ١١ : ١٩٥ ، والشيرازي : المهذب ٢ : ٣٤٢ ، والسرخسي : المبسوط ٩ : ٣٨ ، ٩٣ .

(٦) صبحي محمضاني : تراث الخلفاء الراشدين في الفقه والقضاء ٢٣٥ .

- ( عمر ) .  
العقوبة : إقامة حد القذف على المرأة ثمانين جلدة <sup>١</sup> .  
١٣ - زناة من ولائد الإمارة ( عبيد )  
العقوبة : الجلد خمسون جلدة . <sup>٢</sup>  
١٤ - رجل شرب الخمر في رمضان ( في خلافة علي ) .  
العقوبة : ثمانون جلدة مع عشرين جلدة تعزيراً لحرمة رمضان <sup>٣</sup> .  
١٥ - صحابة منهم ( ضرار وأبو جندل ) شربوا الخمر متأولين ( في خلافة  
( عمر ) .  
العقوبة : ثمانون جلدة ( بعد استتابتهم وإقرارهم بحرمة الخمر وإلا قُتلوا -  
إذا زعموا أنها حلال - ) <sup>٤</sup> .  
١٦ - المرتد ( في عهد الخلفاء الأربعة ) .  
العقوبة : يستتاب ثلاث مرات فإن لم يتب يُقتل <sup>٥</sup> .  
١٧ - أم قرفة ارتدت وحرضت أولادها على المسلمين ( في خلافة الصديق )

( ١ ) الشافعي : الأم ٧ : ١٦٩ ، وابن حزم : المحلى ١١ : ٢٢٣٩ ، وابن قدامة المقدسي : المغني ١٠ :  
٢٠٨ - ٢١٥ .

( ٢ ) الموطأ ٢ : ٨٢٧ .

( ٣ ) القرطبي : تفسير ١٢ : ١٦٥ ، والسرخسي : المبسوط ٢٤ : ٣٣ .

( ٤ ) القرطبي : تفسير ٦ : ٢٩٩ ، والطبري : تاريخ ٤ : ٢٢٢ .

( ٥ ) مالك : الموطأ ( بشرح السيوطي ) ٢ : ١١٧ ، وابن حزم : المحلى ١١ : رقم ٢١٧٠ ، ٢١٩٥ ،

والشيرازي : المهذب ٢ : ٢٣٨ ، والسرخسي : المبسوط ١٠ : ٩٩ ، وابن رشد : بداية

المجتهد ٢ : ٣٨٠ ، وابن قدامة : المغني ١٠ : ٧٢ - ٨٠ ، ١٠٠ .

العقوبة : عوقبت بالقتل ١ .

١٨ - ردة بني حنيفة ( في خلافة الصديق ) .

العقوبة : القتل للرجال واسترقاق النساء ٢ ، إلا من رجع منهم الى الاسلام ٣ .

١٩ - حارث بن بدر قطع الطريق وحارب ثم تاب ( في خلافة علي ) .

العقوبة : قبول توبته وإسقاط الحد عنه لأنه تاب قبل القدرة عليه ٤ .

٢٠ - قاطع طريق ألقى القبض عليه ( في خلافة علي ) .

العقوبة :

أ - اذا لم يأخذ مالا ولم يقتل نفساً حُبس حتى يتوب .

ب - اذا أخذ مالا ولم يقتل نفساً قُطعت يداه ورجلاه من خلاف .

ج - اذا قتل وأخذ المال قُطعت يداه ورجلاه من خلاف ثم صُلب حتى يموت

د - إن تاب قبل أن يؤخذ ، ضمن الأموال واقتص منه ولم يحد ٥ .

### التنزيه :

وهو العقوبة التي يُقدرها القاضي على كل جريمة أو معصية لاحتد ولاعقوبة

( ١ ) مسلم : الصحيح ( بشرح النووي ) ١٢ : ٢٠٩ ، والشافعي : الأم ٦ : ١٠٦ ، وابن قدامة : المغني

١٠ : ٧٤ ، ٧٨ ، ١٠١ ، وابن حجر : فتح الباري ١٢ : ٢٣٦ ، والعيني : عمدة القاري ٢٤ :

٨٠ ، والسرخسي : المبسوط ١٠ : ١٠٩ - ١١١ .

( ٢ ) المصادر السابقة .

( ٣ ) الشافعي : الأم ٦ : ١٦٣ ، وابن حزم : المحلى ١١ : ٢٢٧ رقم ٢١٩٦ ، ٢١٩٩ ، والسرخسي :

المبسوط ٥ : ٤٩ و ١٠ : ٩٩ - ١٠٠ .

( ٤ ) الطبري : تفسير ٦ : ١٤٣ ، وابن حزم : المحلى ١١ رقم ٢٢٥٢ .

( ٥ ) المصدران السابقان ، وهو رأي الجمهور .

- شرعية لها<sup>١</sup> .
- ١ - قاتل لص هو صابيء بن حارث التميمي ( في خلافة عثمان ) .  
العقوبة : الحبس حتى الموت<sup>٢</sup> .
- ٢ - الساحر ( في خلافة عمر وعثمان وعلي ) .  
العقوبة : القتل اذا لم يتب<sup>٣</sup> .
- ٣ - شتم الرسول صلى الله عليه وسلم ( في عهد الخلافة الراشدة ) .  
العقوبة : القتل<sup>٤</sup> .
- ٤ - هجاء الحطيثة للناس ( في خلافة عمر ) .  
العقوبة : السجن<sup>٥</sup> .
- ٥ - تخنث نصر بن الحجاج وتشبيبه بالنساء ( في خلافة عمر ) .  
العقوبة : حلق شعره ثم نفيه من المدينة<sup>٦</sup> .
- ٦ - اتخاذ رويشد الشقفي حانوتاً لبيع الخمر ( في خلافة عمر ) .  
العقوبة : إحراق الحانوت<sup>٧</sup> .

- 
- (١) صبحي محمصاني : تراث الخلفاء الراشدين في الفقه والقضاء ٢٥٦ .
- (٢) ابن حزم : المحلى ١١ رقم ٢٢٥٨ ، وابن فرحون : تبصرة الحكام ٢ : ٢٢٦ .
- (٣) أبو داؤد : السنن ٣ رقم ٣٠٤٣ ، وأبو عبيد : الأموال رقم ٧٧ ، وابن حزم : المحلى ٩ رقم ١٧٩٥ و ١١ رقم ٢٣٠٤ ، وابن قدامة : المغني ١٠ : ١١٤ - ١١٦ .
- (٤) الطبري : تاريخ ٥ : ١٣٦ ، وابن كثير : التفسير ١ : ٤٨٦ ، وابن فرحون : تبصرة الحكام ٢ : ٢٠٦ - ٢٢٦ .
- (٥) المصادر السابقة .
- (٦) ابن حزم : المحلى ١١ رقم ٢٢١٠ ، وابن القيم : إعلام الموقعين ٤ : ٣٠٩ .
- (٧) أبو عبيد : الأموال رقم ٢٦٥ - ٢٦٨ ، وابن حزم : المحلى ٩ رقم ١٥١٢ ، وابن القيم : إعلام

- ٧ - قرية تبسيع الخمر ( في خلافة علي ) .  
العقوبة : إحراق القرية ١ .

### الجنائيات :

- وهي الجرائم الواقعة على الأبدان كالقتل ، وقطع الأعضاء ، والجروح .  
وحكمها القصاص من الفاعل الا اذا اختار ولي القتل الدية .  
١ - رجل قتل تاجراً لماله ( في خلافة عثمان ) .  
العقوبة : القتل - قصاصاً - ٢ .  
٢ - امرأة قتلت زوجها يوم زفافها بحضور صديقها ( في خلافة علي ) .  
العقوبة : القتل - قصاصاً - ٣ .  
٣ - رجل قتل ولده عمداً ( في خلافة عمر ) .  
العقوبة : الدية ٤ .  
٤ - مسلم قتل ذمياً بالشام ( في خلافة عمر ) .  
العقوبة : القتل - قصاصاً - ٥ .

الموقعين ٢ : ٥ و ٤ : ٣٠٩ ، والطرق الحكمية ١٥ : ١٦ ، ٢٤٦ .

( ١ ) المصادر السابقة .

( ٢ ) ابن حزم : المحلى ١٠ : ٢٠٩٥ ، وابن قدامة : المغني ٩ : ٣٨٦ .

( ٣ ) ابن القيم : الطرق الحكمية ٥٠ ، وابن قدامة : المغني ٩ : ٣٦٢ ، ٣٧٦ .

( ٤ ) أحمد : المسند ١ : ٢٢ ، ٤٩ ، وابن قدامة : المغني ٩ : ٣٥٩ ، ٣٧٢ ، والشوكاني : نيل

الأوطار ٧ : ١٢ لوجود الشبهة إذ أن القاتل في الظاهر يقصد التأديب وليس القتل

( ٥ ) أبو داؤد : السنن ٤ : رقم ٤٥٣٠ ، والشافعي : الأم ٦ : ٣٣ و ٧ : ١٦٤ ، ٢٦١ ، وسحنون :

المدونة الكبرى ١٦ : ١٠٠ ، والشيرازي : المهذب ٢ : ١٨٥ ، وابن حزم : المحلى ١٠ :

٣٧١ رقم ٢٠٢١ ، ٢٠٢٢ ، وابن قدامة : المغني ٩ : ٣٤١ ، ٣٦٠ ، ٥٥٦ ، والسرخسي :



- ٥ - حر قتل عبداً ( في خلافة علي ) .  
العقوبة : القتل ١ .
- ٦ - حر قتل عبداً ( في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ) .  
العقوبة : الضرب والحبس ٢ .
- ٧ - قاتل اعترف بالقتل لدفع التهمة عن متهم بريء ( في خلافة علي ) .  
العقوبة : الدية ٣ .
- ٨ - سبعة من أهل صنعاء اشتركوا في قتل رجل ( في خلافة عمر ) .  
العقوبة : القتل لهم جميعاً ٤ .
- ٩ - ثلاثة اشتركوا بقتل رجل ( في خلافة علي ) .  
العقوبة : القتل لهم جميعاً ٥ .

المبسوط ٢٦ : ١٣٣ ، والعيني : عمدة القاري ٢٤ : ٦٤ - ٦٦ ، وابن حجر : فتح الباري ١٢ :  
٢١٧ - ٢٣٠ .

( ١ ) الطبري : تفسير ٢ : ٦١ ، وسحنون : المدونة الكبرى ١٦ : ١٦٧ ، والشيرازي : المهذب ٢ :  
١٨٥ ، والسرخسي : المبسوط ٢٦ : ١٣٠ ، وابن قدامة : المغني ٩ : ٣٤٨ - ٣٦١ ، والعيني :  
عمدة القاري ١٨ : ١٠٠ - ١٠١ و ٢٤ : ٤٠ ، والشوكاني : نيل الأوطار ٧ : ١٢ - ١٣ .  
( ٢ ) المصادر السابقة .

( ٣ ) ابن القيم : الطرق الحكمية ٥٥ - ٥٦ ، والسرخسي : المبسوط ٢١ : ١٦ و ٢٦ : ١٣٣  
( ٤ ) مالك : الموطأ ( بشرح السيوطي ) ٢ : ١٩٢ ، والشافعي : الأم ٦ : ١٩ ، وسحنون : المدونة  
الكبرى ١٦ : ١٠١ ، وابن قدامة : المغني ٩ : ٣٣٤ - ٣٣٥ ، ٣٣٦ - ٣٣٧ ، وابن القيم : إعلام  
الموقعين ١ : ١٨٥ ، والعيني : عمدة القاري ٢٤ : ٥٥ - ٥٦ ، وابن حجر : فتح الباري ١٢ :  
٢٠٠ - ٢٠١ ، والسرخسي : المبسوط ١٨ : ١٢٧ و ٢٦ : ١٢٦ - ١٢٧ .

( ٥ ) المصادر السابقة .

- ١٠ - امرأة وخليلها وخادمها ورجل قتلوا ابن زوجها - قطعوه ورموه بالبئر - باليمن ( في خلافة عمر ) .  
العقوبة : القتل لهم جميعاً ١ .
- ١١ - شاب تنكر بثياب امرأة واغتصب امرأة نائمة فقتلته ( في خلافة عمر ) .  
العقوبة : براءة المرأة ٢ .
- ١٢ - امرأة قتلت رجلاً دفاعاً عن عرضها ( في خلافة عمر ) .  
العقوبة : براءة المرأة ٣ .
- ١٣ - قتيل وجد بين حيين ( في خلافة عمر ) .  
العقوبة : يحلفون خمسين يمينا ، ثم الدية على أقرب الحيين إذ لا يجب القصاص بالقسامة ٤ .

### القضاة في خلافة أبي بكر : °

- ١ - عمر بن الخطاب ( المدينة وإمارة الحج ) .

( ١ ) المصادر السابقة .

( ٢ ) الشافعي : الأم ٦ : ٢٦ ، ١٢٣ ، و ٧ : ١٦٩ ، وابن حزم : المحلى ٨ رقم ١٣٧٨ ، وابن قدامة : المغني ٤ : ٣٥٤ ، ٩ : ٣٣٦ ، ٣٨٠ ، و ١٠ : ٣١٧ - ٣١٨ ، ٣٥٣ - ٣٥٧ ، والعيني : عمدة القاري ٨ : ١٩٠ - ١٩١ ، و ١٤ : ٢١ - ٢٢ .

( ٣ ) المصادر السابقة .

( ٤ ) مسلم : الصحيح ( بشرح النووي ١١ : ١٤٣ - ١٤٥ ، والشافعي : الأم ٧ : ١٢ ، وابن حزم : المحلى ١٠ : رقم ٢٠٧١ و ١١ : رقم ٢١٤٨ ، وابن قدامة : المغني ٩ : ٥٢٤ و ١٠ : ٤ - ٣٩ ، وابن حجر : فتح الباري ١٢ : ٢٠٢ - ٢١٢ ، والعيني : عمدة القاري ٢٤ : ٥٧ - ٦٤ .

( ٥ ) خليفة : التأريخ ٩٧ ، ١٢٣ ، وكان الزهري يقول أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما لم يكن لهما قاضٍ ( الطبري : تاريخ ٤ : ٢٤١ ) .

- ٢ - معاذ بن جبل ( اليمن - الى جانب ولايته - ) .  
 ٣ - أبو موسى الأشعري ( اليمن ) .

### القضاة في خلافة عمر : ١

- ١ - أبو الدرداء - ت ٣٢ هـ - ( دمشق ) ٢ .  
 ٢ - أبو قرّة الكندي - سلمة بن معاوية - ( الكوفة ١٥ - ١٧ هـ ) ٣ .  
 ٣ - أبو مريم الحنفي - إياس بن صبيح - ( البصرة ١٤ - ١٧ هـ ) ٤ .  
 ٤ - أبو موسى الأشعري - عبد الله بن قيس ت ٥٢ هـ - ( قضاء البصرة مع ولايتها ١٧ - ٢٥ هـ ماعدا سنة ٢٢ هـ حيث تولى البصرة مع قضائها لعمر ) ٥ .  
 ٥ - أبي بن كعب الخزرجي الأنصاري - ت ٢٢ هـ - ( المدينة ) ٦ .  
 ٦ - خارجة بن حذافة القرشي العدوي - ت ٤٠ هـ - ( مصر ) ٧ .

( ١ ) خليفة : التأريخ ١٥٤ - ١٥٥ ، والطبري : تأريخ ٤ : ٣٩ - ٢٤١ . والمصادر الأخرى المؤشرة بالحواشي .

( ٢ ) ابن عبد البر : الاستيعاب ٣ : ١٧ ، وابن حجر : الإصابة ٣ : ٤٦ .

( ٣ ) ابن سعد : الطبقات الكبرى ٦ : ١٤٨ ، والطبري : تأريخ ٤ : ١٦٨ ، ١٨٨ ، ٢٢٢ ، وابن حجر : الإصابة ٤ : ١٦٠ .

( ٤ ) ابن سعد : الطبقات ٧ : ٩١ و ٣ : ٣٧٨ ، والطبري : تأريخ ٤ : ٢٢٢ ، والعسكري : الأوائل ٢ : ١٠٠ - ١٠١ ، ووكيع : أخبار القضاة ١ : ٢٦٩ - ٢٧٠ .

( ٥ ) ابن عبد البر : الاستيعاب ٤ : ١٧٤ .

( ٦ ) عبد الرزاق : المصنف ٨ : ٤٧١ - ٤٧٢ .

( ٧ ) الطبري : تأريخ ٥ : ٤٨ - ٤٩ عن سيف ، وابن عبد البر : الاستيعاب ١ : ٤٢٠ - ٤٢١ بصيغة التمريض .

- ٧ - زيد بن ثابت التجاري الخزرجي - ت ٤٥ هـ - ( المدينة ) ١ .  
 ٨ - سلمان بن ربيعة الباهلي - ت ٢٨ هـ - ( الكوفة ثم المدائن ) ٢ .  
 ٩ - سعد بن أبي وقاص ( الكوفة ) .  
 ١٠ - شريح بن الحارث الكندي - ت ٨٧ هـ - ( الكوفة ١٨ - ٧١ هـ ) ٣ .  
 ١١ - عبيدة السلماني ( الكوفة ) .  
 ١٢ - عبادة بن الصامت - ت ٣٤ هـ - ( الشام ) ٤ .  
 ١٣ - عبد الله بن مسعود الهذلي - ت ٣٢ هـ - ( الكوفة إضافة إلى بيت المال ) ٥ .  
 ١٤ - عمار بن ياسر ( الكوفة ) .  
 ١٥ - جبير بن مطعم ( الكوفة ) .  
 ١٦ - عثمان بن قيس بن أبي العاص ( مصر ٢٣ - ٤٢ هـ ) ٦ .  
 ١٧ - عروة بن عياض بن أبي الجعد البارقي الأزدي ( الكوفة ) ٧ .

- 
- ( ١ ) ابن سعد : الطبقات ٢ : ٣٥٩ ، وابن حجر : فتح الباري ٢ : ٣٢٧ و ١٣ : ١٥٤ .  
 ( ٢ ) ابن سعد : الطبقات ٦ : ٣٤ ، وابن عبد البر : الاستيعاب ٢ : ٦٢ ، وابن الأثير : أسد الغابة ٢ : ٣٢٧ ، وابن حجر : الإصابة ٢ : ٦١ .  
 ( ٣ ) ابن عبد البر : الاستيعاب ٢ : ١٤٩ ، وابن الأثير : أسد الغابة ٢ : ٣٩٤ ، وابن حجر : الإصابة ٢ : ١٤٦ .  
 ( ٤ ) ابن عبد البر : الاستيعاب ٢ : ٤٥٠ .  
 ( ٥ ) وكيع : أخبار القضاة ٢ : ١٨٤ ، ١٨٨ ، والبيهقي : السنن ١٠ : ٨٧ .  
 ( ٦ ) ابن حجر : الإصابة ٢ : ٤٦٤ ، والكندي : الولاية والقضاة ٣٠٥ - ٣٠٦ ويذكر أنه توفي سنة ٣٥ هـ .  
 ( ٧ ) ابن سعد : الطبقات ٦ : ٣٤ ، وكيع : أخبار القضاة ٢ : ١٨٤ ، وابن عبد البر : الاستيعاب ٣ : ١١١ ، وابن حجر : الإصابة ٣ : ٩٠٥ .

- ١٨ - علي بن أبي طالب - ت ٤٠ هـ - ( المدينة ) ١ .  
 ١٩ - عمران بن حصين - ت ٥٢ هـ - ( البصرة ) ٢ .  
 ٢٠ - قيس بن أبي العاص السهمي - ت ٢٣ هـ - ( مصر ) ٣ .  
 ٢١ - كعب بن يسار بن ضنة العبسي - ت هـ - ( مصر ) ٤ .  
 ٢٢ - كعب بن سور الأزدي - ت ٣٦ هـ - ( البصرة ١٨ - ٣٦ هـ ) ٥ .  
 ٢٣ - المغيرة بن شعبة - ت ٥٠ هـ - ( قضاء البصرة مع ولايتها ) ٦ .

- 
- ( ١ ) ابن عبد البر : الاستيعاب ٣ : ٣٩ .  
 ( ٢ ) ابن سعد : الطبقات ٧ : ٩١ ، وابن حجر : الإصابة ٣ : ٢٦ عن خليفة ، ولم أجده في المطبوع من التأريخ والطبقات .  
 ( ٣ ) ابن حجر : الإصابة ٣ : ٢٥٤ ، ووكيع : أخبار القضاة ٣ : ٢٢٠ ، والكندي : الولاة والقضاة ٣٠٠ .  
 ( ٤ ) الطبري : تأريخ ٤ : ٢٢٥ ، والبيهقي : السنن الكبرى ١٠ : ٨٧ . ( العاشية الأولى )  
 ( الثانية ) ابن عبد البر : الاستيعاب ٣ : ٢٩٧ ، ووكيع : أخبار القضاة ٣ : ٢٢١ ، والكندي : الولاة والقضاة ٣٠٥ ، وابن حجر : الإصابة ٣ : ٣٠٣ .  
 ( ٥ ) ابن عبد البر : الاستيعاب ٣ : ٣٠٣ ، وراجع حول سبب استقصائه عبد الرزاق : المصنف ٧ : ١٤٨ - ١٤٩ ، ووكيع : أخبار القضاة ١ : ٢٧٥ ، ٢٧٦ ، وأسباب أخرى عند وكيعة : أخبار القضاة ١ : ٢٧٧ - ٢٧٨ .  
 ( ٦ ) وكيعة : أخبار القضاة ١ : ٢٧٤ .

**رواتب القضاة :**

- ١ - سلمان بن ربيعة الباهلي ( الكوفة ) ٥٠٠ درهم كل شهر<sup>١</sup> .
- ٢ - شريح القاضي ( الكوفة ) ١٠٠ درهم كل شهر<sup>٢</sup> .
- ٣ - عبد الله بن مسعود الهذلي ( الكوفة ) ١٠٠ درهم كل شهر وربع شاة كل يوم<sup>٣</sup> .
- ٤ - عثمان بن قيس بن أبي العاص ( مصر ) ٢٠٠ دينار<sup>٤</sup> .
- ٥ - قيس بن أبي العاص السهمي ( مصر ) ٢٠٠ دينار - لضيافته -<sup>٥</sup> .

**القضاة في خلافة عثمان :<sup>٦</sup>**

- ١ - زيد بن ثابت ( المدينة ) .
- ٢ - أبو الدرداء ( دمشق ) .
- ٣ - كعب بن سور ( البصرة ) .
- ٤ - أبو موسى الأشعري ( البصرة بالإضافة الى ولايته ) .
- ٥ - شريح ( الكوفة ) .
- ٦ - يعلى بن أمية ( اليمن ) .

( ١ ) الكمال بن الهمام : شرح فتح القدير ٦ : ٣٦١ ، وناصر بن عقيل الطريفي : القضاء في عهد عمر بن الخطاب ٢ : ٨٥٢ .

( ٢ ) الكمال بن الهمام : شرح فتح القدير ٦ : ٣٦١ ، وابن قدامة : المغني ٩ : ٣٧ ، والطريفي : القضاء ٢ : ٨٦٨ .

( ٣ ) البيهقي : السنن الكبرى ١٠ : ٨٧ ، وابن حجر : فتح الباري ١٣ : ١٢١ .

( ٤ ) ابن سعد : الطبقات ٧ : ٤٩٦ ويعلل زيادة الراتب « لشرفه وضيافته » .

( ٥ ) ابن سعد : الطبقات ٤ : ٢٦١ « لضيافته » .

( ٦ ) خليفة : التاريخ ١٧٩ ، والطبري : تاريخ ٤ : ٤٢١ - ٤٢٢ .

٧ - ثمامة ( صنعاء ) .

٨ - عثمان بن قيس بن أبي العاص ( مصر ) .

### القضاة في خلافة علي : ١

١ - أبو الأسود ظالم بن عمرو الدؤلي ( البصرة ) .

٢ - الضحاك بن عبد الله الهلالي ( البصرة ) .

٣ - عبد الله بن فضالة الليثي ( البصرة ) .

٤ - شريح ( الكوفة ) .

٥ - محمد بن زيد بن خليدة الشيباني ( الكوفة ) .





**الباب الثالث**

**الاقتصاد**



## **الفصل الأول**

### **الموارد المالية**



## المبحث الأول

### الجزية

#### الجزية في خلافة أبي بكر رضي الله عنه :

الجزية هي مقدار من المال يفرض على أهل الكتاب الذين يعيشون في المجتمع الاسلامي كاليهود والنصارى ومن يلحق بهم ممن لهم شبهة كتاب كالمجوس .  
وتؤخذ من البالغين من الرجال دون النساء والأطفال . وقد شرعها الله سبحانه وتعالى في القرآن الكريم ، وأخذها الرسول صلى الله عليه وسلم في حياته ، فلما توفي أخذها أبو بكر الصديق رضي الله عنه ، وكانت أول جزية يقبضها من أهل نجران ، وكانت ألفي حلة من حلل الأواقي ، في كل رجب ألف حلة ، وفي كل صفر ألف حلة ، كل حلة أوقية من الفضة . فما زادت على الخراج أو نقصت عن الأواقي فبالحساب . وما قضاوا من درع أو خيل ، أو ركاب ، أو عروض أخذ منهم بالحساب . وعلى نجران مؤونة رسلي ، ومنعتهم مابين عشرين يوماً فما دون ذلك .  
وهذا هو الكتاب الذي صالح عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل نجران ، فلما توفي جدده لهم أبو بكر الصديق رضي الله عنه <sup>١</sup> .

ونتيجة لفتح مناطق من العراق والشام فقد فرضت عليها الجزية وقد ذكرت المصادر أرقاماً متباينة لمقدار الجزية على الحيرة تبدأ بألف درهم <sup>٢</sup> ثم ستين ألف

( ١ ) الحديث في سنن أبي داؤد ٣ : ٤٢٩ ، ٤٣٠ ، وأبو يوسف : الخراج ٧٢ ، ٧٣ نقلًا عن ابن اسحق ، وأبو عبيد : الأموال ٢٠١ ، ٢٠٢ ، وابن زنجويه : الأموال ٢ : ٤٤٩ - ٤٥٠ ، وابن سعد : الطبقات ١ : ٢٨٧ - ٢٨٨ ، والبلاذري : فتوح البلدان ٨٧ - ٨٨ ، والطبري : تاريخ ٣ : ٣٢١ - ٣٢٢ بدون إسناد .

( ٢ ) ابن أبي شيبة : المصنف بإسناد رجاله ثقات . وراجع بقية الأرقام في الخراج لأبي يوسف ١٤٣ عن ابن اسحق ، وأبي عبيد : الأموال ٨٩ ، والبلاذري : فتوح البلدان ٣٤٣ ، ٣٤٠ ، والطبري

درهم فسبعين فأربعة وثمانين ألف فتسعين ألف درهم فمائة ألف درهم فمائة وتسعين ألف درهم فأربعمائة ألف درهم عاجلة . ولم تفرض جزية محددة على كل رجل <sup>١</sup> .  
وهنا ينبغي الانتباه الى احتمالات التصحيف بين ( ستين ) و ( سبعين ) و ( تسعين ) والى احتمال سقوط ( ستين ) قبل ( ألف ) وخاصة إذا كان النقل عن وثائق قديمة ليست معجمة ، كما يرجع الاختلاف في مقادير الجزية الى أن الحيرة انتقضت عدة مرات على المسلمين وأعيد فتحها بشروط جديدة ، وهذا يفسر الاختلاف في مقدار الجزية المفروضة عليها .

وكانت الجزية المفروضة على الحيرة أول مال حمل الى المدينة من العراق <sup>٢</sup> وقد صالح قرى السواد ( بانقيا وباروسما وأليس ونهر المرأة ) على مقادير من الجزية تعطي فكرة عن أعداد السكان في تلك القرى اختلفت المصادر في تحديدها وهي ما بين ألف درهم ( أليس ) وألف دينار ( أليس ) وعشرة آلاف دينار <sup>٣</sup> (بانقيا وباروسما ) واثنى عشر ألف درهم <sup>٤</sup> ( نهر المرأة ) ، واختلاف المبالغ يرجع الى تكرر الفتح بسبب انتفاض السكان على الفاتحين ، مما أدى الى تجدد عقود الصلح بشروط جديدة ، وأما بقية قرى السواد فقد فتحت عنوة <sup>٥</sup> ، وكان عليها أن تدفع

تأريخ : ٣ : ٣٤٤ ، ٣٤٥ ، ٣٦٢ ، ٣٦٤ ، والأزدي : فتوح الشام ٦٤ .

( ١ ) يحيى بن آدم : الخراج ٥٣ ، والبيهقي : السنن الكبرى ٩ : ١٣٤ .

( ٢ ) أبو يوسف : الخراج ١٤٤ ، ١٤٧ ، والبلاذري : فتوح البلدان ٣٤٠ ، والطبري : تأريخ : ٣

. ٣٤٥

( ٣ ) الطبري : تأريخ : ٣ : ٣٦٧ من طريق سيف ، ٣٧٥ ، ٦١٩ - ٦٢٠ . وأبو عبيد : الأموال ٨٨ ، ٨٩

. ٩٠ -

( ٤ ) خليفة : التأريخ ١١٨ عن المدائني .

( ٥ ) يحيى بن آدم : الخراج ٥٢ ، وأبو عبيد : الأموال ٨٨ ، والبيهقي : السنن الكبرى ٩ : ١٣٣ -

جزية مشتركة بالتضامن بين أفرادها ، ودون تحديد لما هو على الأرض وما هو على الرأس ، وكان اصطلاح الخراج يطلق على الجزية حتى اصطلاح عمر على اطلاقه على الأرض . ويوضح صلح الحيرة أن الجزية لم تؤخذ من القسيسين والرهبان والزمنى - أصحاب العاهات والأمراض الدائمة - والشيوخ والعاجزين والفقراء الذين يعيشون على الصدقات <sup>١</sup> ، وكان سكان المدينة يجمعون الجزية بينهم ويسلمونها لعمال المسلمين <sup>٢</sup> . وبقيت الأراضي بيد أصحابها القدامى <sup>٣</sup> .

ولم تذكر المصادر مقادير الجزية التي فرضت على قرى أخرى صالحت خالد بن الوليد وهي البوازيج وأهل كلواذي وعين التمر والقادسية وقرقيسيا وصندوديا . ويبدو أن المناطق المفتوحة عنوة عوملت معاملة المناطق المصالحة تخفيفاً على سكان المناطق المفتوحة <sup>٤</sup> . هذا بالنسبة للجزية المفروضة على مدن وقرى المناطق المفتوحة من العراق في خلافة أبي بكر رضي الله عنه ومعظمها غربي نهر الفرات ، أما الشام فالمعلومات التي توردها المصادر عن جزية المناطق المفتوحة شحيحة فضلاً عن ضيق مساحة المنطقة المفتوحة في خلافة أبي بكر ، ولكن ثمة تحديد لمقادير الجزية التي فرضت على مآب وبصرى وهي : « على كل حالم دينار وجريب حنطة في كل عام » <sup>٥</sup> ، ولانعلم مقادير الجزية التي فرضت على

---

. ١٣٤

( ١ ) أبو يوسف : الخراج ١١٤ عن ابن اسحق ، والطبري : تاريخ ٣ : ٣٦٤ عن سيف

( ٢ ) الطبري : تاريخ ٣ : ٣٦٩ عن سيف .

( ٣ ) الدوري : نظام الضرائب في صدر الاسلام ص ٥١ .

( ٤ ) البلاذري : فتوح البلدان ٣٤٧ ، والبيهقي : السنن الكبرى ٩ : ١٣٤ .

( ٥ ) البلاذري : فتوح البلدان ١٥٥ ، والطبري : تاريخ ٣ : ٤١٨ ، وقدامة بن جعفر : الخراج ٢٨٨ .

قرى أرك وتدمر وحوارين وقصم وعانات التي صالحت المسلمين<sup>١</sup> ، ولعلها تماثل جزية بصرى ومآب ، ولعل فرض الجزية نقداً وعيناً للتخفيف عن الفلاحين الذين قد لا يحوزون الدنانير الذهبية البيزنطية التي يتم التعامل بها في بلاد الشام ، وربما قصد بالاجراء توفير المؤن للجيش الاسلامي .

### الجزية في خلافة عمر رضي الله عنه :

تم فتح العراق والشام وإيران ومصر في خلافة عمر رضي الله عنه وتوطد سلطان الاسلام في بلاد العرب جميعاً ، ودخل الكثيرون من سكان المناطق المفتوحة في الاسلام ، وحافظ آخرون على دياناتهم اليهودية والنصرانية والمجوسية ، وقد دفعوا الجزية للدولة الاسلامية ، حسب ماورد في القرآن والسنة من أخذها من أهل الكتاب<sup>٢</sup> ، وأما المجوس فقد شهد عبد الرحمن بن عوف أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر<sup>٣</sup> - أكبر مدن البحرين يومئذ - فعامل عمر رضي الله

١ ( الأزدي : فتوح الشام ٧٧ ، ٧٨ ، ٧٩ ، ٨٠ . والطبري : تاريخ ٣ : ٤٠٧ عن المدائني ، وأبو يوسف : الخراج ١٤٦ عن ابن اسحق .

٢ ( قال تعالى : ( قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ) - التوبة ٢٩ . -

وأما السنة : فقد أوصى النبي صلى الله عليه وسلم أمير الجيش بقوله : « إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى إحدى خصال ثلاث ، ادعهم الى الاسلام فإن أجابوك فاقبل منهم ، وكف عنهم ، فإن أبوا فادعهم الى إعطاء الجزية ، فإن أجابوك فاقبل وكف عنهم ، فإن أبوا فاستمن بالله وقاتلهم » . - مسلم : الصحيح ٣ : ١٣٥٧ ، وأبو داؤد : السنن ٣ : ٣٧ حديث رقم ٢٦١٢ .

٣ ( البخاري : الصحيح ٢ : ٢٠٠ ، وأبو داؤد : السنن ٣ : ١٦٨ ، والترمذي : السنن ٣ : ٧٣ .



عنه مجوس إيران والسواد وفق هذه السنة<sup>١</sup>. وتشير آثار ضعيفة الى أن عمر رفض قبول الجزية من نصارى العرب<sup>٢</sup>، ولكنها لا تقوى على تخصيص أخذ الجزية من عموم أهل الكتاب عرباً وأعاجماً لعموم الآيات والأحاديث في ذلك<sup>٣</sup>. ومن هذه الآثار الضعيفة أيضاً خبر إعفاء نصارى تغلب من الجزية مقابل تضعيف الصدقة عليهم لثلاثا يلتحقوا بالروم الذين يجاورونهم<sup>٤</sup>. ويدل أثر ضعيف على أن عمر رضي الله عنه قبل الجزية من نصارى نجران وهم عرب قبل إجلائهم الى الشام والعراق وبعده، ويعلل إجلائهم لتعاملهم بالربا خلافاً لشروط الصلح النبوية<sup>٥</sup>.

تتسم سياسة عمر رضي الله عنه في فرض الجزية بالعدل والتسامح ومراعاة

(١) عبد الرزاق: المصنف ٦: ٦٨، وابن أبي شيبة: المصنف ٦: ٤٣٠، وابن زنجويه: الأموال ١: ١٣٦ بإسناد صحيح الى عمر (رض). وأما حديث: «سئوا بهم سنة أهل الكتاب» فهو ضعيف لانقطاعه. (مالك: الموطأ ١: ٢٧٨ رقم ٤٢، وابن حجر: فتح الباري ٦: ٢٦١).

(٢) البيهقي: السنن ٩: ٢١٦ بسند ضعيف.

(٣) عبد السلام محسن آل عيسى: النواحي المالية في خلافة عمر بن الخطاب - دراسة نقدية للأسانيد ١: ٥٣.

(٤) عبد الرزاق: المصنف ٦: ٥٠، ٩٩ و ١٠: ٣٦٧، وابن زنجويه: الأموال ١: ١٣٠، ١٣١، والبيهقي: السنن ٩: ٢١٦ بإسناد فيه راو مجهول وآخر مقبول. وأما روايات البلاذري عن طريق الكلبي والواقدي وابن أبي سبرة وعبد الملك بن نوفل فتالفة (فتوح ١٨٥، ١٨٧).

(٥) أبو داؤد: السنن ٣: ١٦٧ بإسناد ضعيف فيه يونس بن بكير يخطيء، واسباط بن نصر كثير الخطأ يأتي بالفرائب، والسدي بهم، ولاتقويه الروايات الواهية التي نجدتها في طبقات ابن سعد ١: ٢٨٢، ٢٨٧، ٢٨٨، وفي الأموال لابن زنجويه ٢: ٤٤٩، ٤٥١.

أحوال الناس ، فقد أعفى منها النساء والصبيان غير البالغين <sup>١</sup> والرجال غير القادرين وزاد الجزية على أهل الشام أكثر من أهل اليمن مراعيًا غنى بلاد الشام بالنسبة لليمن <sup>٢</sup> ، وزاد الجزية على أهل العراق بعد أن سأل عامله عثمان بن حنيف عن قدرتهم المالية ، وتأكد من عدم الإضرار بهم . فقال لعثمان بن حنيف : « لئن زدت على كل رأس درهمين ، وعلى كل جريب من الأرض درهماً وقفيزاً من طعام لا يضرهم ذلك ولا يجهدهم ؟ » قال : نعم . قال : فكان على كل رأس ثمانية وأربعون فجعلها خمسين <sup>٣</sup> .

ولم يكتف عمر بتنفيذ سياسة عادلة ، بل أوصى الخليفة من بعده « بأهل الذمة خيراً أن يوفى لهم بعهدهم ، وأن يقاتل من ورائهم ، وأن لا يكلفوا فوق طاقتهم » <sup>٤</sup> . وقد بلغ عدد دافعي الجزية الذين سجلهم عثمان بن حنيف خمسمائة وخمسين ألف رجل ( ٥٥٠،٠٠٠ رجل ) فلعل سكان السواد كانوا يبلغون آنذاك خمسة ملايين نسمة <sup>٥</sup> .

( ١ ) عبد الرزاق : المصنف ٦ : ٨٥ ، ٨٦ ، ٨٧ ، ٨٨ . وابن أبي شيبة : المصنف ٦ : ٤٢٨٦ . وابن

زنجويه : الأموال ١ : ١٥١ ، ١٥٧ ، ١٥٨ . والبيهقي : السنن ٩ : ١٩٥ ، ١٩٦ بإسناد صحيح

( ٢ ) هذا تعليل مجاهد بن جبر المكي ولد سنة ٢١ هـ آخر خلافة عمر رضي الله عنه . ( ابن حجر :

تقريب التهذيب ٢ : ٢٢٩ والأثر في صحيح البخاري معلقاً ٢ : ٢٠٠ ، وعبد الرزاق : المصنف

٦ : ٨٧ ، ٨٨ . وانظر إرواء الغليل للألباني ٥ : ( ١٠١ ) .

( ٣ ) ابن أبي شيبة : المصنف ٦ : ٤٣٦ ، وابن زنجويه : الأموال ١ : ١٦٠ ، ٢١٦ ، ٢١٧ ، والبيهقي

: السنن ٩ : ١٩٦ بإسناد صحيح .

( ٤ ) البخاري : الصحيح ٢ : ١٧٨ ، ٢٩٧ - ٢٩٨ . وعبد الرزاق : المصنف ١١ : ١٠٩ . والبيهقي :

: السنن ٩ : ٢٠٦ .

( ٥ ) البلاذري : فتوح البلدان ٣٣٢ . على فرض أن النساء في حدود المليون وأن الأطفال والصبيان

ومع ذلك فقد حدثت تجاوزات على أهل الذمة في بعض الأمصار في خلافة عمر رضي الله عنه دون علمه ، فقد وضع عامل فلسطين عمير بن سعد الأنصاري المشهور بزهد ناساً من النبط في الشمس لعدم دفعهم الجزية ، فذكر له الصحابي هشام بن حكيم حديث النبي صلى الله عليه وسلم : « إن الذي يعذب الناس في الدنيا يعذبه الله في الآخرة » ، فخلّى سبيلهم <sup>١</sup> .

وكان عمر رضي الله عنه يفرض الجزية على الرقيق ، وعلل ابن قدامة المقدسي فعله بأن « العبد ذكر مكلف قوي مكتسب فوجبت عليه الجزية » ومما يدل على رأي عمر رضي الله عنه هذا قوله : « لا تشتروا رقيق أهل الذمة فإنهم أهل خراج وأرضيهم فلا تبتاعوها ، ولا يقرن أحدكم بالصغار بعد إذ نجاه الله منه » <sup>٢</sup> .

وتسقط الجزية عن دافعها في حالة إسلامه <sup>٣</sup> ، كما تسقط في حالة عجزه لأنه لا يكلف ما لا يطيق . ويلاحظ أن دافع الجزية لا يدفع الزكاة من أمواله لأن الزكاة فريضة دينية وفي أدائها معنى تعبدية ، رغم أن وظيفتها اجتماعية . كما أن دافع الجزية لا يشترك في الجيش الإسلامي ، لأن هدف الجيش

---

في حدود ثلاثة ملايين ونصف بمعدل ستة أطفال للعائلة ..

( ١ ) مسلم : الصحيح ( مع النووي ) ١٦ : ١٦٧ ، ١٦٨ .

( ٢ ) عبد الرزاق : المصنف ٦ : ٤٥ ، ٤٧ ، ١٠ ، ٣٣٠ ، ٣٣٧ . وابن زنجويه : الأموال ١ : ٢٣٣ ، ٢٣٤ ، والبيهقي : السنن ٩ : ١٤٠ وتتضافر أسانيد الخبر الضعيفة لتبلغ به درجة الحسن لغيره . وانظر ابن قدامة : المغني ١٠ : ٥٩٧ .

( ٣ ) لاشك في أن الإسلام مسقط للجزية ، وقد وردت روايات ضعيفة عن إسقاط عمر (رض) الجزية عن أسلم وهي تتضافر في إثبات تطبيق هذا المبدأ ( أبو عبيد : الأموال ٥٢ ، وابن زنجويه : الأموال ١ : ١٧٣ ، وعبد الرزاق : المصنف ٦ : ٩٤ ، ١٠ ، ٣٣٦ ، وابن أبي شيبة : المصنف ٤ : ٤٠٥ ، ٦ ، ٤٦٣ ، ٤٦٤ وكلها بأسانيد ضعيفة لكنها تتضافر لترفع الأثر إلى الحسن ) .

الاسلامي الجهاد ، وهو فريضة دينية لإعلاء كلمة الله ، فلايجب على غير المسلم ، رغم أن فائدة الحماية التي يحققها الجيش تتعدى المسلمين الى جميع سكان الدولة ، وأن مكاسب الفتح تعود بالفائدة على الجميع لما تفتح من أسواق جديدة ، وتحقق من عوائد للدولة تمكنها من الانفاق على الخدمات المتنوعة من تعمير المدن وبناء الأسواق وتمهيد الطرق ..

وقد تفاوت مقدار الجزية بين الأمصار المفتوحة حسب غناها ، مما يوضح مراعاة عمر لمبدأ عدم التكليف لهم بما لايطيقون ، ففرض على أهل السواد - جنوب العراق - جزية سنوية قدرها ثمانية وأربعين درهماً فضياً (مايعادل أربعة دنانير ذهبية) على الغني ، وأربعة وعشرين درهماً على متوسط الحال ، واثنى عشر درهماً على الفقير <sup>١</sup> . ثم زاد درهمين على الأغنياء فصارت جزيتهم خمسين درهماً <sup>٢</sup> ، هذا بالإضافة الى فرض خمسة عشر صاعاً من القمح وضيافة المسلمين ثلاثة أيام ، يطعمونهم مما يأكلون مما يحل للمسلم من طعامهم <sup>٣</sup> . وصحَّ أيضاً أن الضيافة

( ١ ) أبو عبيد : الأموال ٤٤ ، ٤٥ ، ٤٦ بإسناد فيه تدليس السبيعي . وابن زنجويه : الأموال ١ : ١٥٩ - ١٦٠ ، ١٩٥ بإسناد فيه مندل بن علي وهو ضعيف . وابن سعد : الطبقات ٣ : ٢٨٠ ، ٢٨٢ . ويترجح عندي أنه روى عن شيخه عارم بن الفضل السدوسي قبل اختلاط الأخير ، فروايتة عنه في كتاب الطبقات واسعة ، ولعلها من كتاب صنفه عارم . وتتضافر الأسانيد الثلاثة لترقى بالخبر الى درجة الحسن . وشهود العيان ثلاثة هم : المغيرة بن شعبة - صحابي - وحارثة بن المضرب وأبو نضرة العبدي - تابعيان يرويان عن عمر - .

( ٢ ) ابن زنجويه : الأموال ١ : ١٦٠ ، ٢١٦ وإسناده صحيح ، وشاهد العيان هو عمرو بن ميمون .

( ٣ ) مالك : الموطأ ١ : ٢٦٤ ، وعبد الرزاق : المصنف ٦ : ٨٥ ، ٨٦ ، ٨٨ ، وابن أبي شيبة : المصنف ٦ : ٤٢٩ ، وابن زنجويه : الأموال ١ : ١٥٦ ، ٣٣١ ، والبلاذري : فتوح البلدان ١٣١ ، والبيهقي : السنن ٩ : ١٩٥ ، ١٩٦ وهو أثر صحيح . وأما ماورد عند عبد الرزاق :

المشروطة عليهم يوم وليلة ، فمن حبسه مرض أو مطر أنفق من ماله ١ . ولم يثبت أنه اشترط على سكان المناطق المفتوحة إصلاح القناطر ٢ .  
وتدل بعض الروايات على المرونة في تحصيل الجزية من دافعيها ، فقد أخذت من الإبل أحياناً ٣ ، ولم يقبل عمر رضي الله عنه في الجزية أخذ الخمر والخنزير ، ولكنه أمر عماله بتوكيل أصحابها لبيعها لأهل دينهم وقبض ثمنها ٤ .  
وقد فرض على مدن الجزيرة الفراتية ( الرقة والرها وحران وسميساط وموزن وقرقيسيا ) أربعة دنائير ذهباً ومدين من البر وأربعة أقساط من الزيت وشيثاً من الودك والعسل على كل رجل ٥ . ( وهذه المواد العينية تساوي حوالي كيلو غرام - ١٠٨٨ وغم - قمح ، و كيلو غرامين زيت ، ويبدو أن الودك - السمن - أقل من كيلو غرام ) .  
وأما أهل الشام ففرضت عليهم الجزية مثل هذه الجزيرة مع ضيافة المسلمين

---

المصنف ٦ : ٨٦ « خمسة عشر قفيزاً » بدل « خمسة عشر صاعاً » فهو شاذ مخالف لروايات الثقات ، مع العلم أن القفيز يساوي ٣٣ و ١٢ صاعاً مما يتعذر معه الجمع بين الأثرين ، ويجعل الجزية من المواد العينية عالية القيمة .. بينما هي تبع للجزية النقدية .

( ١ ) ابن أبي شيبة : المصنف ٦ : ٥١٩ ، وابن زنجويه : الأموال ١ : ٣٠٧ وعرف ( الرجل ) في الاسناد بأنه صحابي ( ١ : ٣٧٢ ) ، والبيهقي : السنن ٩ : ١٩٦ . والأثر صحيح لأن الأعمش صرح بالسماع ، والمبهم صحابي لانصر جهالته .

( ٢ ) أبو عبيد : الأموال ١٦٠ ، والبيهقي : السنن ٩ : ١٩٦ بإسناد ضعيف فيه عتنة فتادة السدوسي وهو مدلس . وقد انفرد بهذه الزيادة .

( ٣ ) مالك : الموطأ برواية الشيباني ١١٧ ، وابن زنجويه : الأموال ١ : ١٦٨ ، ٢ : ٥٦٢ والأثر حسن ، وأحمد : الزهد ١٤٥ ، والبيهقي : السنن ٧ : ٣٥ والأثر صحيح .

( ٤ ) أبو عبيد : الأموال ٥٤ ، ٥٥ ، وابن زنجويه : الأموال ١ : ٧٩ ، ٢٧١ والأثر صحيح .

( ٥ ) ابن زنجويه : الأموال ١ : ١٥٧ ، ١٥٨ ، بإسناد صحيح . والبلاذري : فتوح البلدان ١٣١ ، ١٥٧ ،

ثلاثة أيام يطعمونهم مما يأكلون مما يحل للمسلمين من طعامهم ، فلما قدم عمر الشام شكوا اليه « أنهم يكلفونا الدجاج والشاء ، فقال عمر : لاتطعمونهم إلا مما تأكلون ، مما يحل لهم من طعامكم » ١ . وكذلك فرض عليهم الكسوة ، وهي ملابس كان عمر رضي الله عنه يكسوها للناس ٢ ، ولم تحدد المصادر عددها ، ويبدو أنها فرضت على أهل الشام ومصر لكثرة المنسوجات في البلدين .

وأما اليمن فقد خضعت للإسلام في عهد النبوة ، وفرضت الجزية على كل رجل دينار أو عدله معافر ٣ ، وتشير روايات ضعيفة الى بقاء هذه الجزية على أهل

---

بإستناد حسن لكنه يذكر « ثلاثة أقساط زيت » .

( ١ ) مالك : الموطأ ١ : ١٦٤ ، وعبد الرزاق : المصنف ٦ : ٨٥ - ٨٨ و ١٠ : ٣٢٨ ، ٣٢٩ ، ٣٣١ ، وابن زنجويه : الأموال ١ : ١٥٦ ، ١٥٧ ، ١٥٨ ، ٣٦٨ ، والبلاذري : فتوح البلدان ٩ ، ١٩٥ ، ١٩٦ .

( ٢ ) عبد الرزاق : المصنف ٦ : ٨٨ و ١٠ : ٣٢٩ ، وابن أبي شيبة : المصنف ٦ : ٤٢٩ ، وابن زنجويه : الأموال ١ : ١٥٧ ، ١٥٨ ، والبلاذري : فتوح البلدان ١٣١ ، والبيهقي : السنن ٩ : ١٩٥ ، ١٩٦ .

( ٣ ) أقوى ماورد في جزية نصارى اليمن حديث معاذ بن جبل : « بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن فأمرني أن أخذ من كل ... ومن كل حالم ديناراً أو عدله معافر » . ( أخرجه النسائي : ٥ : ١٧ ، والدارمي ١ : ٣٢٠ ، والبيهقي ٩ : ١٩٣ ) ، وعن الأعمش وغيره عن أبي وائل شقيق بن سلمة ( انظر : الأموال ١ : ١٢٦ ) . والحديث حسنه الترمذي ، وصححه الحاكم والذهبي على شرطهما ، وصححه ابن عبد البر وابن حزم ، وصححه أحمد شاكر في تعليقه على الخراج

ليحيى بن آدم ١١٢ .

وله شواهد منها :

حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وفي إسناده المثني بن الصباح ضعيف اختلط بأخرة : « كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أهل اليمن أن يؤخذ من أهل الكتاب من كل محتلم دينار » .

ويوجد مرسلان عن الحسن وعروة يقويان ببعضهما وبالشواهد ونصهما : « على كل حال من ذكر أو أنثى حر أو عبد دينار واف أو قيمته من المعافر في كل عام » . ووجه الشاهد على كل حال من ذكر .. وأما بقية الكلام عن الأنثى والعبد فلا ( الأموال ١ : ١٢٨ ) .

ويوجد مرسل الحكم بإسناد اليه صحيح نصه « وفي الحال والحالمة دينار أو عدله من المعافر » . ( الأموال ١ : ١٢٩ ) .

أخلص الى القول بأن ما ثبت هو فرض جزية على البالغين من الذكور قدرها دينار واحد أو عدله معافر ، والله أعلم .

اليمن دون تغيير في خلافة عمر<sup>١</sup> . ورغم ضعفها فإنها تتفق مع سياسة عمر في مراعاة أحوال الرعية ، وعدم تغيير الاجراءات النبوية .

وكانت مقادير الجزية على أهل مصر مثل أهل الشام ، مع زيادة يسيرة في القمح تبلغ صاعاً إضافياً ، ولم يذكر أنهم يدفعون الودك - السمن - فلعل ذلك أسقط مقابل زيادة القمح<sup>٢</sup> .

وتذكر رواية واهية السند بأن عدد دافعي الجزية بمصر بلغ ستة ملايين رجلاً كانوا يدفعون اثني عشر مليون دينار كل سنة<sup>٣</sup> ، وهذا يتعارض مع ما ثبت من كون الرجل يدفع أربعة دنانير جزيةً .

ولم تصح أية رواية فيما يتعلق بجزية أهل برقة ( في ليبيا ) وزويلة ( في حدود السودان ) ، فلعلها عوملت مثل مصر ، وتذكر رواية ضعيفة أن عمرو بن العاص صالح برقة على جزية قدرها ثلاثة عشر ألف دينار<sup>٤</sup> .

والمعافر : حي من همدان تنسب إليها الثياب المعافرية .

( ١ ) عبد الرزاق : المصنف ٦ : ٨٩ بإسناد ضعيف .

( ٢ ) عبد الرزاق : المصنف ٦ : ٨٥ ، ٨٦ ، ٨٨ ، و ١٠ : ٣٢٨ ، ٣٢٩ ، ٣٣١ . وابن أبي شيبة :

المصنف ٦ : ٤٢٩ ، وابن زنجويه : الأموال ١ : ١٥٧ ، والبلاذري : فتوح البلدان ١٣١ ،

والبيهقي : السنن ٩ : ١٩٥ ، ١٩٦ والأثر صحيح . ولاحظ أن الأردب يساوي ٣٠ و ٤٦

كيلوغراماً .

( ٣ ) ابن عبد الحكم : فتح مصر ٦٤ - ٧٠ بإسناد واه فيه خالد بن نجيح المصري كذاب وفيه رواة

مجاهيل .

( ٤ ) خليفة : التاريخ ١٤٤ ، وابن عبد الحكم : فتوح مصر ١٧٠ ، والبلاذري : فتوح البلدان ٢٢٥ ،

٢٢٦ ويلاحظ أن هذه الرواية الضعيفة تذكر أيضاً أنهم خيروا أن يبيعوا في جزيتهم من أبنائهم

من أحبوا بيعه ، وهذا مخالف للقاعدة العمرية في أن لا يكلفوا من الجزية مالا يطيقون ، بل هي



كما لم تصح الروايات في مقدار الجزية التي فرضت على بلاد إيران ، ولكن تتضافر الروايات الضعيفة على الاقرار بالأخذ بمبدأ الرفق بالرعية وعدم تكليفهم ما لا يطيقون <sup>١</sup> . كما ذكر بعضها أن جزية أذربيجان بلغت ثمانمائة ألف درهم ، والأهواز مليونين وثمانمائة وتسعين ألف درهم ( ٢٨٩٠,٠٠٠ و٢ درهم ) <sup>٢</sup> .  
ولانعرف على وجه الدقة عوائد الجزية على بيت المال في خلافة عمر رضي الله عنه ، ولكن الفقيه أبا يوسف ذكر أن جباية السواد وحده من الجزية والخراج بلغت في خلافة عمر مائة ألف ألف درهم ( ١٠٠,٠٠٠,٠٠٠ و١ درهم ) <sup>٣</sup> ، في حين ذكر اليعقوبي - وتابعه الماوردي - أنها بلغت مائة وعشرين ألف ألف درهم ( ١٢٠,٠٠٠,٠٠٠ و١ درهم ) وذكر ابن خردادبة أنها بلغت مائة وثمانية وعشرين ألف ألف درهم ( ١٢٨,٠٠٠,٠٠٠ و١ درهم ) فلعل الأرقام تشير الى واردات سنين مختلفة يزيد فيها الوارد وينقص حسب المواسم الزراعية التي تتأثر بالأمطار وبطرق الري ثم بسلامة نظم الجباية .

وثمة ظاهرة في أواخر خلافة عمر رضي الله عنه تتمثل في فرض جباية محددة على بعض المناطق المفتوحة في المشرق تدفع بالتضامن بين أبناء الأقليم أو المدينة وتجمعها السلطات المحلية وتشتمل على الجزية والخراج معاً ، فقد صالحت

تسقط عنهم اذا عجزوا عن أدائها ، فكيف يكلفون بيع أولادهم فيها !؟

( ١ ) خليفة : التاريخ ١٣٤ ، والبلاذري : فتوح البلدان ٣٠٣ - ٣٠٦ ، ٣٢٣ ، والطبري : تاريخ ٢ :

٥٢٠ ، ٥٣٠ ، ٥٣٢ ، ٥٣٧ ، ٥٣٨ ، ٥٣٩ ، ٥٤٣ ، ٥٤٤ من طريق سيف بن عمر وهو

أخباري كبير وهاه المحدثون في رواية الحديث واعترف أهل الاستفراء من متأخريهم كالذهبي

بمكاته في علم التاريخ .

( ٢ ) خليفة : التاريخ ١٣٤ ، والبلاذري : فتوح البلدان ٣٢٣ .

( ٣ ) البلاذري : فتوح البلدان ٣٠٦ ، ٣١٤ - ٣١٥ ، ٣٢١ - ٣٢٣ .

همذان على أن تؤدي « خراج أرضهم وجزية رؤوسهم مائة ألف درهم للمسلمين »  
وصالحت الري وقومس على خمسمائة ألف درهم يؤدونها من جزيتهم وخراجهم ،  
وصالحت أذربيجان على ثمانمائة ألف درهم <sup>١</sup> .

### الجزية في خلافة عثمان رضي الله عنه :

ولانجد روايات توضح عوائد الجزية على بيت المال في خلافة عثمان رضي  
الله عنه ، ويبدو أن السياسة العمرية استمرت دون تغيير يذكر في المناطق المفتوحة ،  
ومنها ظاهرة تتمثل في تحديد مبلغ من المال تدفعها المنطقة المفتوحة بالتضامن بين  
سكانها وتجييه السلطة المحلية وتقدمه الى الدولة الاسلامية وهذا مايعرف بولاية العهد  
، فالولاية معاهدة للدولة الاسلامية ، ومن ذلك أن عبد الله بن سعد بن أبي سرح  
صالح بطريق أفريقية ( تونس ) على ألفي ألف دينار وخمسمائة ألف ( ٢٥٠٠٠٠٠ و٢  
درهم ) <sup>٢</sup> .

وكذلك صالح الوليد بن عقبة أهل أذربيجان على ثمانمائة ألف درهم  
( ٨٠٠٠٠٠ و٨٠٠٠٠٠ درهم ) وصالح معظم مدن إيران وخراسان على مبالغ محددة تدفعها  
المدينة أو الأقليم بالتضامن وتشتمل على الجزية والخراج معاً ، وإذا جمعنا الأرقام  
فإن دخل الدولة الاسلامية من الجزية والخراج يتجاوز ٢٢٠٠٠٠٠٠٠ و٢٢٠ درهم موزعة  
كالآتي :

العراق : ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ درهم .

الشام : لاتوجد إحصائية ويمكن أن تقاس على مصر .

مصر : ٤٨٠٠٠٠٠٠٠٠٠ درهم .

( ١ ) المصدر السابق ٣٩٠ .

( ٢ ) البلاذري : فتوح البلدان ٢٢٨ - ٢٢٩ ، واليعقوبي : تاريخ ٢ : ١٦٥ ، والطبري : تاريخ ٤ :

٢٥٦ بزيادة ٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ دينار على المبلغ .

أفريقية (تونس) : ٣٠.٠٠٠.٠٠٠ درهم .  
 برقة : ١٣.٠٠٠ درهم .  
 إيران : ٢٠.٧٠٠.٠٠٠ درهم ١ .

كما يلاحظ حصول زيادة كبيرة في جباية مصر من الجزية والخراج في خلافة عثمان رضي الله عنه ، فقد كانت جبايتها في خلافة عمر رضي الله عنه مليوني دينار ( ١٢.٠٠٠.٠٠٠ درهم ) وارتفعت في خلافة عثمان وولاية عبد الله بن سعد بن أبي سرح عليها الى أربعة ملايين دينار ( ١٤.٠٠٠.٠٠٠ درهم ) ٢ . ولعل الزيادة الكبيرة الحاصلة ترجع الى دخول قرى ومدن جديدة في ولاية ابن أبي سرح من ناحية كما ترجع الى النمو السكاني والاصلاحات الزراعية واستقرار الأمن مما أدى الى الازدهار الاقتصادي وارتفاع عوائد الجباية .

### الجزية في خلافة علي رضي الله عنه :

لم يطرأ تغيير على مقدار الجزية في خلافة علي رضي الله عنه ٣ ، ولم تتوسع الفتوحات بسبب الانشغال بالفتن الداخلية بين المسلمين ، بل انتفضت بعض المناطق المفتوحة في حين استمر أكثرها على الصلح ودفع الجزية ، ويلاحظ انتشار الاسلام

١ ) يمكن مراجعة الأرقام التفصيلية في فتوح البلدان للبلاذري ٣٢١ - ٣٢٣ ، ٣٣٠ ، ٣٧٢ ، ٣٨٦ ،

٣٩٤ ، ٣٩٥ ، ٣٩٦ ، ٣٩٧ ، ٣٩٨ . وخليفة بن خياط : التاريخ ١٥٨ ، ١٥٩ ، ١٦٤ - ١٦٥ .

وياقوت : معجم البلدان مادة « نيسابور » .

٢ ) البلاذري : فتوح البلدان ٢٢٠ ، وأما ما ذكره ابن عبد الحكم : فتوح مصر والمغرب ٢١٥ -

٢١٦ فيبدو أن الأرقام محرفة حيث تشير الى مقادير هائلة من الجباية وهي ١٢٠٠٠٠٠٠ دينار

في خلافة عمر و ١٤٠٠٠٠٠٠ دينار في خلافة عثمان ! وانظر مناقشة ضياء الدين الرئيس لمقادير

الجباية ( الخراج والنظم الاسلامية ١٤٩ ) .

٣ ) البلاذري : فتوح البلدان ٣٣٣ .

بقوة في أذربيجان لما قدمها الأشعث والي علي رضي الله عنه <sup>١</sup> . ومعنى هذا انخفاض جباية الجزية ، كما توجد إشارة الى اعتماد جباية الجزية من قبل الدهاقين في اقليم خراسان وتسليمها للمسلمين ، وأن الدهاقين كانوا يواجهون حركات تمرد في خراسان رغم دعم الدولة الاسلامية لهم مما يستنتج منه انخفاض واردات الجزية حيث لم يعرض والي خراسان جعدة بن هبيرة « لأهل النكث وجبي أهل الصلح » <sup>٢</sup> .

## المبحث الثاني

### الفراج

أنجز الفتح الاسلامي فتح العراق بعد القادسية ( ١٥ هـ ) وجمولاء ( ١٦ هـ ) وكان أكثر الفتح عنوة ، وانتفضت البلاد مرات عديدة ، لذلك فإن عهود الفتح وشروط الصلح تغيرت مرات عديدة ، ويترتب على الفتح عنوة استملاك المسلمين للأرض ، وتقسيمها ، وبنال الدولة الخمس في حين ينال المقاتلون أربعة أخماس الأرض ، ولو تم ذلك التقسيم لأصاب كل مقاتل مساحة واسعة من الأرض الزراعية الخصبة ، وثلاثة من فلاحي السواد <sup>٣</sup> .

ولكن التقسيم للأرض وللفلاحين لم يحدث ، بل جمع عمر رضي الله عنه الصحابة رضوان الله عليهم للنظر في كيفية معاملة منطقة سواد العراق . وقد أوضح

( ١ ) المصدر السابق ٤٠٤ .

( ٢ ) المصدر نفسه ٥٠٥ .

( ٣ ) ابن أبي شيبه : المصنف ٦ : ٤٦٦ ، والخطيب البغدادي : تاريخ بغداد ١ : ٨ . وسند الخبير

ضعيف فيه تدليس السبيعي واختلاطه بأخرة . ولكن القدر المذكور من الرواية تاريخي صرف

لا علاقة له بعقيدة ولا بشرية .

وجهة نظره للصحابة ، فالأصل تقسيم المنطقة المفتوحة وقد ثبت عنه تصريحه بذلك « لولا آخر المسلمين ما فتحت قرية إلا قسمتها ، كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر »<sup>١</sup> . ومراعاة حقوق الأجيال التالية استنبطها عمر رضي الله عنه من الآيات القرآنية - والتي قرأها على المجتمعين - : ( ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فله للرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله إن الله شديد العقاب ) .

( للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلاً من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون ) فقال معقياً على هذه الآية : والله ما هو لهؤلاء وحدهم .

( والذين تبوأوا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر اليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون ) .

( والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم )<sup>٢</sup> . وعقب على هذه الآية الأخيرة بقوله : « والله ما من أحد من المسلمين إلا وله حق من هذا المال أعطي منه أو منع ، حتى راع بعدن »<sup>٣</sup> . وقد غلب هذا الرأي على المجتمعين<sup>٤</sup> ،

( ١ ) البخاري : الصحيح ٣ : ٤٨ .

( ٢ ) الحشر ٧ - ١٠ .

( ٣ ) عبد الرزاق : المصنف ٤ : ١٥١ ، ١٥٢ ، ١١ : ١٠١ ، ١٠٢ . وابن أبي شيبة : المصنف ٦ :

٤٧١ ( ط . كمال يوسف ) . وابن زنجويه : الأموال ١ : ١٠٨ ، ١٠٩ ، ٢ : ٤٨٠ . والبيهقي :

السنن ٦ : ٣٥١ ، ٣٥٢ والأثر صحيح .

وهكذا دعا الفاتحون المغلوبين للبقاء في الأرض على أن يدفعوا الخراج ، وقد أفاد هذا الاجراء في عدم تحول الفاتحين الى فلاحين مما يضعف قدراتهم القتالية - وهم يواجهون الفرس في الشرق والبيزنطيين في الغرب - كما ربط الفلاحين القدامى بأرضهم وكسب ولاءهم ، وساعد على استمرار ازدهار الزراعة في السواد إذ ما كان يوسع الفاتحين استثمار الأرض لنقص الخبرة الزراعية .. وأوجد مورداً سنوياً كبيراً لبيت المال خاصة وأن الأراضي المفتوحة في الشام ومصر عوملت وفق نظام الخراج أيضاً ، وهذا المورد مكّن الدولة من تجهيز الجيوش الكبيرة والقيام بالاصلاحيات المتنوعة وخاصة الارتقاء بالمستوى المعيشي للناس عن طريق نظام العطاء ، إضافة الى الحد من نشوء الملكيات الاقطاعية الكبيرة مما يولد تبايناً اقتصادياً شاسعاً ويحصر تداول الثروة بأيدي قليلة ، وهذا ماوعاه عمر من الآيات القرآنية مما يوضح دقة فهمه وعمق بصيرته ، وأثر القرآن في توجيه سياسته .

ونظراً لأن الخراج ضريبة على الأرض خلافاً للجزية فإنه لايسقط بإسلام

( ٤ ) توجد أخبار ضعيفة السند تدل على رغبة بعض الصحابة في قسمة السواد لأنه فتح عنوة ، ويصرح عمر في هذه الأخبار بأنه يحفظ بإجرائه حقوق الأجيال اللاحقة ( ابن أبي شيبه : المصنف : ٦ : ٤٦٦ ، وسعيد بن منصور : ٢ : ٢٢٧ ، وابن زنجويه : الأموال : ١ : ١٩١ ، ١٩٤ ، والخطيب : تاريخ بغداد : ١ : ٧ ، ٨ ، ٩ ، والبيهقي : السنن : ٩ : ١٣٤ . وهذه الأخبار الضعيفة تتصافر لتقوية تعليق عمر رضي الله عنه لإجرائه في أرض السواد ، وهي تتفق مع الثابت من استنباطه من القرآن . كما توجد أخبار ضعيفة تتصافر لتأكيد وجود معارضة ضعيفة لإجراءات عمر في عدم تقسيم أرض الشام ومصر ( أبو عبيد : الأموال : ٦٣ ، وأحمد : فضائل الصحابة : ١ : ٢٨٩ ، وابن زنجويه : الأموال : ١ : ١٩١ ، والبيهقي : السنن : ٦ : ٣١٨ و ٩ : ١٣٨ ، ١٣٩ ، بإسناد ثلاثه فيها انقطاع وإرسال وتقوى ببعضها الى الحسن ) .

صاحب الحق في استثمار الأرض سواءً كان رجلاً أو امرأة ، عبداً أو حراً ١ .  
 فلما أسلمت دهقانة نهر الملك - كورة واسعة ببغداد بعد نهر عيسى تضم  
 قرى كثيرة - قال عمر : « دعوها في أرضها تؤدي عنها الخراج » ٢ .  
 وتتصافر روايات أخرى ضعيفة في تأكيد عدم سقوط الخراج بالاسلام ٣ .  
 وقد ثبت أن عمر رضي الله عنه كان ينهج سياسة رقيقة مع أهل الخراج  
 خوفاً من المشقة عليهم وإجهادهم فكان يسأل عماله على مسح السواد : « انظر  
 مالديكما أن تكونا حملتما الأرض مالاتطيق » ٤ . وبالطبع فإنه كان يتعامل مع  
 مخالفين له في العقيدة ، وذلك في بداية الفتح وفرض الخراج ، فكان يحرص على  
 معاملتهم بالعدل والإحسان .  
 وقد نهى عمر رضي الله عنه عن شراء أرض الخراج لأنها وقف للأمة  
 جميعاً كما نهى عن شراء أرض أهل الذمة الخراجية الصلحية أيضاً وإن لم تكن

( ١ ) أبو عبيد : الأموال ٧٨ .

( ٢ ) عبد الرزاق : المصنف ٦ : ١٠٢ و ١٠ : ٣٧٠ . وابن أبي شيبة : المصنف ٦ : ٤٦٤ . وابن  
 زنجويه : الأموال ١ : ٢٥٧ . والبيهقي : السنن ٩ : ١٤١ . والخبر صحيح الإسناد .

( ٣ ) عبد الرزاق : المصنف ٦ : ١٠٢ ، ١٠٣ . وابن أبي شيبة : المصنف ٤ : ٤٠٥ ، ٤٦٣ . وابن  
 زنجويه : الأموال ١ : ٢٥٧ . والبيهقي : السنن ٩ : ١٤١ ، ١٤٢ وفيه ضعف جابر الجعفي  
 وإرسال الشعبي عن عمر .

( ٤ ) البخاري : الصحيح ٢ : ٢٩٧ ، وعبد الرزاق : المصنف ٦ : ١٠٣ ، وابن أبي شيبة : المصنف  
 ٦ : ٤٣٦ و ٧ : ٤٣٥ ، ٤٣٦ ، وابن زنجويه : الأموال ١ : ١٦٠ ، ١٦١ . وكان هذا السؤال  
 قبل أربعة أيام من استشهاده .

( ٥ ) الماوردي : الأحكام السلطانية ١٤٧ ، ١٤٨ وتوجد رواية ضعيفة تفيد رد عمر لشراء عتبة بن  
 فرقد أرضاً خراجية ( أبو عبيد : الأموال ٨٤ ، وابن زنجويه : الأموال ١ : ٢٢٢ ، ٢٢٣ ، ٢٢٤ )

ملكيتها وقفاً للأمة لثلاثين عاماً يدفع الخراج<sup>١</sup>.

وكان عمر قد بعث عثمان بن حنيف لمسح السواد فبلغ ستة وثلاثين ألف جريب (الجريب : ١٣٦٦ م ٢) فوضع على كل جريب درهماً وقفيزاً من طعام (القفيز : ١١٢، ٢٦ كغم) مراعيّاً عدم المشقة على المالكين . ويحتمل أن هذا الإجراء شمل المساحة الصالحة للزراعة كلها مزروعة وغير مزروعة للحث على زراعتها وأداء خراجها ، أو أن هذا المقدار من الخراج كان في أول الأمر ، ثم عدل عنه إلى فرض مقدار من الخراج يختلف حسب نوع المحصولات الزراعية ، فكان على الجريب من النخل عشرة دراهم ( وفي رواية ثمانية دراهم ، وربما ذلك يتبع الجودة ) . والجريب من العنب ثمانية دراهم<sup>٢</sup> ، والجريب من القصب ( الأشجار الكبيرة المثمرة ) ستة دراهم ، والجريب من البر أربعة دراهم ، والجريب من الشعير درهمين<sup>٣</sup>.

١ ، وابن أبي شيبة : المصنف ٦ : ٥٥٤ ، والخطيب : تأريخ بغداد ١ : ١٧ ، والبيهقي : السنن الكبرى ٩ : ١٤١ ) .

٢ ( عبد الرزاق : المصنف ٦ : ٤٧ وفي جهالة راو ، ١٠ : ٣٣٧ وفي إرسال الحسن البصري . وأبو عبيد : الأموال ٨٣ ، ٨٤ وفي تدليس قتادة . وابن أبي شيبة : المصنف ٤ : ٣٣٧ . وابن زنجويه : الأموال ١ : ٢٣٣ ، ٢٣٤ وفي انقطاع بعد ابن سيرين . والبيهقي : السنن ٩ : ١٤٠ والخبر يرقى بطرقه إلى الحسن .

٣ ( لم يثبت أن عمر رفع الخراج عن العنب والنخل والخضروات كما ذكر أبو يوسف عن الحسن بن عمارة لأن الحسن متروك ( الخراج ٤١ ) .

٤ ( عبد الرزاق : المصنف ٦ : ١٠٠ ، ١٠١ و ١٠ : ٣٣٣ . وابن زنجويه : الأموال ١ : ٢٠٩ ، ٢١٠ . والخطيب : تأريخ بغداد ١ : ١٠ - ١١ . والبيهقي : السنن ٩ : ١٣٦ . وتتعاقد الروايات لتقوية الخبر .



ويبدو أنه أضيف إلى الدراهم أخذ شيء من المحصول الزراعي ما بين خمسة إلى عشرة أقفزة<sup>١</sup> ، فلعل المقصود من ذلك تمويل القوات الإسلامية . ولم تثبت مقادير الخراج على أرض الشام ومصر ، ولكن يبدو أنها عوملت مثل أرض السواد دون إرهاق .

ولم تشر المصادر إلى وقوع تغيير في مقادير الخراج في عهد الخليفيتين عثمان وعلي رضي الله عنهما مما يشير إلى استمرارهما في سياسة عمر رضي الله عنه الخراجية التي كان لها الأثر البالغ في الازدهار الاقتصادي الذي تحقق في خلافة عثمان رضي الله عنه .

وقد تميز عصر عمر بالدقة في الإحصاء للسكان ومسح أراضي السواد ، وتمييز الأراضي الخاصة بكسرى وأسرته ، والأراضي التي قتل أصحابها أو فروا في المعارك ضد المسلمين ، والأراضي البور ، وقد قاد عملية المسح رجال من الصحابة جمع سعد من وراء المدائن ، وأمر بالإحصاء ، فوجدهم بضعة وثلاثين ومائة ألف - أكثر من ١٣٠,٠٠٠ نسمة - ووجدهم بضعة وثلاثين ألف أهل بيت - أكثر من ٣٠,٠٠٠ أسرة - وهذا الإحصاء الذي قام به الصحابي سعد بن أبي وقاص يدل على قدرة عالية ومرونة في الاستفادة من الخبرات المحلية في أعمال المسح والإحصاء<sup>٢</sup> .

(١) أبو عبيد : الأموال ، ٧٥ ، وابن أبي شيبة : المصنف ٢ : ٤٣٠ ، ٤٣١ ، ٤٣٥ ، ٤٣٦ . وابن

زنجويه : الأموال ١ : ٢١٠ ، ٢١١ . والأسانيد تتضافر لتقوية الخبر .

(٢) عبد العزيز إبراهيم العمري : الولاية على البلدان ٢ : ١٠٢ .

## المبحث الثالث

### الغنائم

يعرف الفقهاء الغنائم بأنها « ماغلب عليه المسلمون من أموال أهل الحرب حتى يأخذوه عنوة »<sup>١</sup> . فلا يدخل فيها الفبيء وهو ما أخذ من أموال أهل الحرب دون قتال .

ويعطى السلب للقاتل ، وهو متاع وسلاح ودابة المقتول لحديث : « من قتل قتيلاً فله سلبه »<sup>٢</sup> . ويسهم للفارس بثلاثة أسهم وللراجل بسهم واحد<sup>٣</sup> . ويعامل الأسرى باحترام ، وللإمام أن يحكم فيهم بقبول المفاداة أو المن عليهم بإطلاق سراحهم دون مقابل أو ضرب الجزية عليهم إن كانوا كتابيين ، أو استرقاقهم أو قتلهم مراعيًا في ذلك المصلحة<sup>٤</sup> . وكانت الدولة تبيع الرقيق الذي يقع لها ضمن خمس الغنائم ، فقد اشترى الأشعث من بيت مال الكوفة رقيقاً بعشرين ألف درهم ، وذلك خلال تولي عبد الله بن مسعود بيت مال الكوفة<sup>٥</sup> . وتعتبر الغنائم التي حازها المسلمون من أعدائهم مورداً حسناً لبيت المال ، وللمقاتلين مما يرفع من مستوى معيشتهم ، ومن المعلوم أن القرآن نصَّ على توزيع الغنائم بين الدولة والمقاتلين ولم يترك ذلك لاجتهاد الدولة ، قال تعالى : ( واعلموا

١ ( أبو يوسف : الخراج ١٩ ، ويحيى بن آدم : الخراج ٢٢ ، وأبو عبيد : الأموال ٢٣٧ .

٢ ( البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٦ : ٢٤٧ ) .

٣ ( رواه أبو داؤد : صحيح سنن أبي داؤد للألباني ٢ : ٥٢٢ .

٤ ( ابن حجر : فتح الباري ٦ : ١٥٢ .

٥ ( أبو داؤد : السنن ٢ : ٢٥٥ .

أن ماغنتم من شيء فإن لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى ..<sup>١</sup> . وهكذا صار الخمس للدولة وأربعة أخماس الغنيمة للمقاتلين .

ومن الظاهر أن حركة الردة اقتصررت غنائمها على داخل الجزيرة العربية فكان معظمها من الخيل ( الكراع ) والإبل والماشية ، والسبي ( نساء وذراري ) ، والسلاح ( الحلقة ) ، وشيء من الذهب والفضة ، ولاتذكر المصادر أرقاماً محددة بالنسبة لأصناف الغنيمة ، ولكن مصادر الخيل والسلاح من القبائل المرتدة يوفر أعداداً جيدة للدولة ، نظراً لعناية القبائل بحيازة الخيل والسلاح . وكان الاجراء يهدف الى إضعاف المرتدين لعدم الثقة بهم ، لذلك لم يقبل اشتراكهم في حركات الفتح الاسلامي حتى نهاية خلافة أبي بكر رضي الله عنه .

ولاجدوى من محاكمة الروايات وفق مناهج المحدثين لأن معظم الأرقام وردت في روايات تاريخية لا يتمتع رواتها بثقة النقاد من أهل الحديث ، فلو نظرنا في مصادر الطبري عن حركات الردة لوجدناه ينقل ٧٣ رواية عن سيف و ١٤ رواية عن ابن اسحق و ٥ روايات عن أبي مخنف و ٤ روايات عن ابن الكلبي<sup>٢</sup> . أما كتاب ابن حبيش ( عبد الرحمن بن محمد بن حبيش الأندلسي ) فهو أكثر دقة وتنوعاً في المصادر بالنسبة لحركة الردة حيث يقتبس كثيراً من ابن اسحق والواقدي ووثيمة ويعقوب الزهري ، في حين اعتمد خليفة بن خياط في تأريخه على ابن اسحق ( ١٩ رواية ) والمدائني ( ١٦ رواية ) بالدرجة الأولى .

والحق أن المصادر الحديثية تقتصر على ذكر معلومات محدودة دون الخوض في التفاصيل التي أوردها الأخباريون .

( ١ ) الأنفال ٤١ .

( ٢ ) عبد العزيز محمد نور ولي : حركة الردة في اليمن وحضرموت وعمان ص ١٠ .

وإذا كانت مصادرة أسد وغطفان لم تحدد مقدار الخيل والسلاح<sup>١</sup> ،  
ومصادرة أهل اليمامة لم تحدد كميات الذهب والفضة والسبي والسلاح والخيل  
ومساحة البيستان من كل قرية مما أخذه المسلمون<sup>٢</sup> ، فإن غزو القرية والعرض ( من  
ديار بني حنيفة ) قبل الصلح أوقع عدداً كبيراً من السبي ، حيث أرسل خالد بن  
الوليد خمسمائة منهم الى المدينة<sup>٣</sup> . ولاغرابة في كثرة غنائم اليمامة لأنها مركز  
اقتصادي مهم زراعياً وتجارياً ، وفيها كثافة سكانية عالية<sup>٤</sup> .

وصالح العلاء بن الحضرمي أهل البحرين على ثلث أموالهم داخل مدينتهم  
أما ما كان خارجها فقد أخذه جميعاً ، وأرسل بأموال كثيرة الى المدينة<sup>٥</sup> . وبلغ  
نصيب الفارس من جزيرة دارين ٦٠٠٠ درهم ( ستة آلاف درهم ) والراجل ٢٠٠٠  
درهم ( ألفي درهم )<sup>٦</sup> . وبلغت الأموال التي جناها المسلمون من المرتدين في عمان

( ١ ) ابن أبي شيبة : المصنف ١٢ : ٢٦٣ - ٢٦٤ ، والبخاري : الصحيح ٩ : ١٠١ مختصراً . وأبو  
عبيد : الأموال ٢ : ٣٣٠ ، وسعيد بن منصور : السنن ٢ : ٣٣٠ ، وأحمد : فضائل الصحابة ٢ :  
٨٩٣ ، والبلاذري : فتوح البلدان ١٣٢ ، والطبراني : الأوسط ( مجمع الزوائد ٦ : ٢٢٢ ) ،  
والبيهقي : السنن الكبرى ٨ : ١٨٣ ، ٣٣٥ .

( ٢ ) الطبري : تاريخ ٣ : ٢٩٨ من طريق سيف و ٣ : ٢٩٧ - ٢٩٨ من طريق ابن اسحق لكنه يذكر أن  
المصادرة لربع السبي فقط . وخليفة : تاريخ ١١٠ ، والبلاذري : فتوح البلدان ١٢٣ لكنه  
يذكر ربع السبي ونصف الذهب والفضة . وابن أعمش : الفتوح ١ : ٤٠ ويذكر ثلث الخيل  
وربع السبي .

( ٣ ) ابن أعمش : الفتوح ١ : ١٥ - ١٦ .

( ٤ ) حشدت ٤٠٠٠٠ مقاتل في مواجهة المسلمين بقيادة مسيلمة .

( ٥ ) الكلاعي : الاكتفا ( حروب الردة ) ٢٠١ .

( ٦ ) الطبري : تاريخ ٣ : ٣١١ عن سيف .

( دبا ) ٤٠٠٠ رأس ( أربعة آلاف رأس ) من الإبل كان حصة الدولة منها ٨٠٠ رأس ( ثمانمائة رأس ) ، ويبلغ ثمنها مايقارب ٢٠٠,٠٠٠ درهم (مائتي ألف درهم) <sup>١</sup> وإضافة الى الإبل حازوا ٣٥٠٠ من الأسرى والنساء والذراري بلغت حصة الدولة منها ٧٠٠ ( ٣٠٠ أسير و ٤٠٠ نساء وذراري ) - اذا افترضنا توزيع الأسرى والنساء والذراري بنسبة أربعة أخماس للمقاتلين - <sup>٢</sup> . وهذا العدد الكبير من الأسرى والسبي يقدر بـ ١,٤٠٠,٠٠٠ درهم منها ٢٨٠,٠٠٠ درهم حصة الدولة . هذا اذا قبلنا أن فداء الأسير يبلغ ٤٠٠ درهم ( أربعمائة درهم ) كما حدث في مفادة أهل النيجر في خلافة أبي بكر <sup>٣</sup> . وكان عدد السبي من أهل النيجر ألف امرأة وضعن في دار رملة بنت الحارث ، فيكون فداءهم ٤٠٠,٠٠٠ درهم ( أربعمائة ألف درهم ) فضلاً عن الأموال المنقولة <sup>٤</sup> .

( ١ ) وهذا التقدير يفترض أن ثمن الواحد من الإبل ٥٠ درهماً ( خمسين درهماً ) واذا قبلنا خبرين بإسنادين ضعيفين ، فإن ثمن ست قلائص ( النياق الشابة ) كانت تعادل ٤٠٠ درهم في خلافة عمر ، فالناقة الشابة الواحدة تساوي ٦٦ درهماً مع العلم أن ثمن الإبل زاد في خلافة عمر عما كانت عليه في عصر السيرة وخلافة أبي بكر رضي الله عنه ( عبد الرزاق : المصنف ٧ : ٢٧٨ ، ٢٧٩ ، وأبو عبيد : الأموال ١٤٧ ، ١٤٨ ، وابن زنجويه : الأموال ١ : ٣٥٠ ، ٣٥١ ، والبيهقي : السنن ٩ : ٧٤ والخيران بإسنادين ضعيفين ) .

( ٢ ) حول تقسيم السبي بعد المعركة بين المقاتلين انظر : عبد الرزاق : المصنف ٥ : ١٩٤ ، والدارقطني : السنن ٤ : ١١٤ ، والبيهقي : السنن ٩ : ١١٢ ، وابن أبي شيبه : المصنف ٦ : ٥٠٦ ، وسعيد بن منصور : السنن ٢ : ٢٨٨ .

( ٣ ) البلاذري : فتوح البلدان ١٤٥ ، والكلاعي : الاكتفا ( حروب الردة ) ٢٤٠ .

( ٤ ) الطبري : تاريخ ٣ : ٣١٧ عن سيف ، والبلاذري : فتوح البلدان ١٤٥ ، والكلاعي : الاكتفا

وأصاب المسلمون من المرتدين بمهرة ألفي نجبية ( ٢٠٠٠ نجبية )<sup>١</sup> تبلغ قيمتها أكثر من ٢٠٠,٠٠٠ درهم - اذا اعتبرنا النجبية بـ ١٠٠ درهم<sup>٢</sup> في حين أن الجمل العادي بـ ٥٠ درهماً . .

وقد اقتضى تملك الدولة للإبل والخيول والأغنام من الزكاة والغنائم تخصيص مراعى لها ، فكان حمى النقيع - نقيع الخضما - قرب المدينة للخيول منذ عصر السيرة<sup>٣</sup> واستمر في خلافة الصديق<sup>٤</sup> ، وحمى الربرة لإبل الصدقة<sup>٥</sup> .

وهذه الأموال لاتعد شيئاً الى جانب غنائم الفتوح الاسلامية في الهلال الخصيب ومصر ، ولاتشير المصادر الى مقادير غنائم الفتح في العراق والشام ، بل تذكر وقوع السلاح والدواب والمتاع والنساء والصبيان بيد الجيوش الاسلامية<sup>٦</sup> ، ولكنها حددت سهم الفارس في موقعة ذات السلاسل والثني بألف درهم ( ١٠٠٠ درهم ) والراجل ثلث المبلغ ، كما أشارت الى ثراء الأبله<sup>٧</sup> حتى إنهم ليولغون كلابهم في آنية الذهب والفضة<sup>٧</sup> . كما حددت سهم الفارس في امغيشيا بألف

( ١ ) الطبري : تاريخ : ٣ : ٣١٧ عن سيف .

( ٢ ) قومت بختية لعمر - ناقة خراسانية - بثلاثمائة درهم ( أحمد : المسند ٢ : ١٤٥ ) .

( ٣ ) أحمد : المسند ٢ : ٩١ ، ١٥٥ ، ١٥٧ بإسناد صحيح . وأبو عبيد : الأموال ٣٠٩ ، وأبو داؤد : السنن ٣ : ٤٦١ - ٤٦٢ بسند حسن .

( ٤ ) ابن سعد : الطبقات ٥ : ١١ عن الواقدي .

( ٥ ) الطبري : تاريخ : ٣ : ١٤٨ عن سيف .

( ٦ ) خليفة : التاريخ ١١٧ ، ١١٨ ، ١١٩ . والطبري : تاريخ : ٣ : ٣٥١ عن سيف ، ٣٥٤ ، ٣٨٢ عن

سيف ، ٤٠٧ ، ٤١٠ عن سيف . وأبو يوسف : الخراج ٤٢ ، ١٤٦ ، ١٤٧ عن ابن اسحق .

والأزدي : فتوح الشام ٧٠ ، ٧٦ ، ٧٧ ، ٨٢ . والبلاذري : فتوح البلدان ١٥٢ ، ١٥٤ .

( ٧ ) خليفة : التاريخ ١١٧ .

وخمسمائة درهم ( ١٥٠٠ درهم ) سوى المكافآت للشجعان <sup>١</sup> .

ويجمل الفقيه أبو يوسف مقدار غنائم فتوح العراق خلال قيادة خالد بن الوليد « بألف رأس وقيل خمسة آلاف رأس » <sup>٢</sup> . وبالطبع فإن المعارك جميعاً دارت في قرى ومدن صغيرة على الفرات ، ولم يتسم الفتح بالاستقرار بل انتقضت المناطق المفتوحة مراراً ، وهذا يوضح قلة الغنائم في المناطق المفتوحة في خلافة الصديق رضي الله عنه .

أما في خلافة عمر رضي الله عنه فقد زادت الغنائم زيادة كبيرة لاتساع المناطق المفتوحة ولما كانت تتمتع به من ازدهار اقتصادي كبير ، وكان القادة الفرس والروم يخرجون الى الميدان بكامل أبهتهم ، فيقع سلبهم للمسلم ، وأحياناً يبلغ ١٥٠,٠٠٠ درهم <sup>٣</sup> و ٣٠٠,٠٠٠ درهم <sup>٤</sup> .

وقد فتحت المدن العظيمة كالمدائن وجلولاء وهمذان والري واصطخر وغيرها ، فحاز المسلمون أموالاً عظيمة ، مثل بساط كسرى ، وهو ٣٦٠٠ ذراع مربعة ، أرضه مفروشة بالذهب وموشى بالفصوص وفيه رسوم ثمار بالجواهر ، وورقها بالحريز ، وفيه رسوم للماء الجاري بالذهب ، وقد بيعت قطعة صغيرة منه

( ١ ) الطبري : تاريخ ٣ : ٣٥٨ - ٣٥٩ .

( ٢ ) الخراج ١٤٧ .

( ٣ ) حازه أبو قتادة الأنصاري وهو ثمن منطقة قتيله ومعها أشياء أخرى ( ابن زنجويه : الأموال ٢ : ٦٨٩ ، ٦٩٠ بسند ضعيف ) .

( ٤ ) حازه البراء بن مالك الأنصاري من قتيله مرزبان الزارة بالبحرين ( عبد الرزاق : المصنف ٥ : ٢٣٣ ، وسعيد بن منصور : السنن ٢ : ٢٦٣ ، وابن أبي شيبة : المصنف ٦ : ٤٧٩ ، وابن زنجويه : الأموال ٢ : ٦٨٩ ، والبيهقي : السنن ٦ : ٣١٠ - ٣١١ والخبر صحيح ) .

بعشرين ألف درهم ( ٢٠,٠٠٠ درهم )<sup>١</sup> .

وحاز المسلمون الذهب والفضة والمجوهرات العظيمة من غنائم جلولاء ونهاوند<sup>٢</sup> . حيث بلغ خمس جلولاء ستة ملايين درهم ( ٦,٠٠٠,٠٠٠ درهم )<sup>٣</sup> ، وأعظم الغنائم هي أرض السواد التي وقفها عمر رضي الله عنه للدولة ، وأراضي الصوافي التي قتل أصحابها أو فروا عنها ، وأملاك كسرى وأهله ، حيث جعلت غلتها للدولة ، فكانت بإدارتها لصالح بيت المال ، ويقال أن غلتها - فيما بعد - بلغت سبعة ملايين درهم ( ٧,٠٠٠,٠٠٠ درهم )<sup>٤</sup> .

وللأسف فإن المصادر لا تتيح من أرقام غنائم الفتح ما يمكن من تقدير دخل الدولة والمقاتلين منها ، ولكن لا شك في أنها كانت عظمة القدر ، وأنها أغنت المسلمين أفراداً ودولة ، وارتفعت بمستوى المعيشة ، وظهرت آثارها أكثر جلاءً في خلافة عثمان رضي الله عنه . وقد توسعت الفتوحات في النصف الأول من خلافة عثمان في خراسان شرقاً وأفريقية ( تونس ) غرباً<sup>٥</sup> ، وبلغ سهم المقاتل في تونس ألف دينار ( ١,٠٠٠ دينار )<sup>٦</sup> و ثلاثة آلاف دينار ( ٣,٠٠٠ دينار )<sup>٧</sup> ، وبلغ خمس

( ١ ) الطبري : تاريخ ٢ : ٤٦٧ عن سيف .

( ٢ ) ابن أبي شيبة : المصنف ٦ : ٤٦٧ بسند حسن ( ط . بيروت ) . وابن زنجويه : الأموال ٢ : ٥٨٠ - ٥٨٢ . والبلاذري : فتوح البلدان ٣٠٢ . والطبري : تاريخ ٢ : ٥١٨ - ٥٢٠ بسند ضعيف .

( ٣ ) ابن أبي شيبة : المصنف ١٢ : ٣١٨ ، وأبو عبيد : الأموال ٢٢٤ وفي السند مجالد ليس بالقوي ثم هو مرسل الشعبي .

( ٤ ) ابن أبي شيبة : المصنف ٦ : ٤٧٣ ، وابن زنجويه : الأموال ٢ : ٦٣١ ، وابن حجر : المطالب العالية ٢ : ١٨٢ نقلًا عن الحارث بن أبي أسامة ، والبيهقي : السنن ٩ : ١٣٤ .

( ٥ ) الطبري : تاريخ ٤ : ١٨٢ ، ٢٥٣ - ٢٥٤ عن سيف .

( ٦ ) ابن عبد الحكم : فتوح مصر وأخبارها ١٢٥ .



غنائم أفريقية خمسة عشر ألف درهم ( ١٥٠,٠٠٠ درهم ) عندما غزاها مروان بن الحكم<sup>١</sup> ، فتكون غنيمة تلك الغزوة ٧٥٠,٠٠٠ درهم للدولة ، وتكون سائر الغنيمة ٣٧٥,٠٠٠ درهم .

وقد أدت كثرة النقود الى التضخم الاقتصادي في البضائع ذات الجودة العالية أو النادرة ، فبلغ ثمن مطرف خز مائتي درهم ( ٢٠٠ درهم ) وبرد يمانى مبلغ مائة درهم ( ١٠٠ درهم )<sup>٢</sup> ، وبيعت الفرس بخمسين ألفاً ( ٥٠,٠٠٠ درهم )<sup>٣</sup> وبمائة ألف درهم ( ١٠٠,٠٠٠ درهم ) ، وبيعت نخلة بألف درهم ( ١٠٠٠ درهم )<sup>٤</sup>

## المبحث الرابع الزكاة

قامت الدولة الاسلامية في خلافة الصديق رضي الله عنه بجباية أموال الزكاة عن طريق إرسال المصدقين الى أرجاء الجزيرة التابعة لها ، وقد أعاققت حركة الردة أعمال الجباية من معظم المناطق سوى الحجاز وجوانا - قرية بالبحرين - والقبائل

(٧) أبو زرعة الدمشقي : تاريخ : ١ : ١٨٤ - ١٨٥ ، وخليفة : التاريخ : ١٦٠ ، وابن شبة : تاريخ المدينة : ٣ : ١٠٢٢ .

(١) أبو هلال العسكري : الأوائل : ١ : ٢٧٢ بسند ضعيف .

(٢) ابن سعد : الطبقات : ٣ : ٥٨ وكلا الثمنين من طريق الواقدي وهو متروك في الحديث ، غزير المعرفة التاريخية لا يستغنى عنه في التاريخ .

(٣) ابن شبة : تاريخ المدينة : ٣ : ١٠٢٣ بسند مرسل .

(٤) ابن شبة : تاريخ المدينة : ٣ : ١٠٢١ بسند منقطع قبل السعدي . والطبراني : المعجم الكبير : ١ : ١٥٨ - ١٥٩ بسند مرسل . والحاكم : المستدرک : ٣ : ٥٩٧ ونقد الذهبي منه .

التي حافظت على إسلامها وولائها للدولة ، وقد قاتلت جيوش الخلافة المرتدين سنة وأشهرأ حتى أعادتهم الى الاسلام والطاعة ، وكان ذلك الموقف الحازم من الخليفة الراشد سبباً لإعادة توحيد الدولة ، وتطبيق الشريعة على الناس ، ولما رأى بعض الصحابة عدم مقاتلة المرتدين ومنهم عمر بن الخطاب واحتجوا بالحديث : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله » . فأوضح لهم أبو بكر الفهم الصحيح للأحاديث بالجمع بينها قائلاً : « والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ، فإن الزكاة حق المال ، والله لو منعوني عناقاً ( وفي رواية : عقلاً ) كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها » . قال عمر : فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق <sup>١</sup> . ورجع الصحابة جميعاً الى رأي أبي بكر <sup>٢</sup> . وكان اعتراضهم على قتال مانعي الزكاة فقط لأنهم متأولون للآية : ( خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكاهم بها وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم ) <sup>٣</sup> . فزعموا أن دفع الزكاة خاص به صلى الله عليه وسلم لأن غيره لا يطهرهم ، ولا يصلي عليهم ، فكيف تكون صلاته سكناً لهم !! ولم ينكروا الزكاة جحوداً ، فلا يخرجهم التأويل عن الاسلام ، وهؤلاء لم يقاتلهم أبو بكر إلا بعد أن دعاهم الى الرجوع الى دفع الزكاة ، فلما أصروا قاتلهم . وأما الجاحدون للزكاة فيخرجون من الاسلام بإنكارهم فريضة من أركانه ، وليس اعتراض الصحابة على قتالهم ولاعلى قتال أتباع مسيلمة وغيره من

(١) البخاري : الصحيح ٢ : ١٣١ ، ١٤٧ و ٩ : ١٩ ، ١١٥ . ومسلم : الصحيح ١ : ٥١ .

(٢) الكلعي : الاكتفا ( حروب الردة ) ٣٨ ، وسعيد بن منصور : السنن ٢ : ٣٢٢ ، والبيهقي :

السنن الكبرى ٨ : ١٧٧ .

(٣) التوبة ١٠٣ .

أدعاء النبوة<sup>١</sup> .

ولاشك أن العام الأول من خلافة الصديق شهد انخفاضاً كبيراً في موارد الزكاة ، فقد دفعت فروع من تميم صدقاتها وهي الرُّباب بن عوف والأبناء من بني سعد بن تميم ، وهي سبعمائة بعير قيمتها حوالي خمسة وثلاثون ألف درهم (٣٥٠،٠٠٠ درهم)<sup>٢</sup> . ودفعت طي زكاتها ثلاثمائة بعير تساوي خمسة عشر ألف درهم (١٥٠،٠٠٠ درهم)<sup>٣</sup> .

وقد دفعت القبائل التي ثبتت على الاسلام الزكاة ، بعضها صرحت المصادر بدفعها الزكاة وهي مقاعس والبطون من بني سعد من تميم ، وبني مالك من بني يربوع من تميم ، وقوم الهيثم السلمي ، وجمع من مهرة بن حيدان ، وأسلم وغفار ومزيفة وجهينة وأشجع<sup>٤</sup> . وبعضها ذكرت المصادر ثباتها على الاسلام دون التصريح بدفعها الزكاة ، ولكن لاشك في أنها دفعت الزكاة وهي ثقيف وهذيل والدليل وكنانة وأهل السراة وبجيلة وخنعم وهوازن وجشم وسعد بن بكر وعبد القيس (من تجيب) ، ومذحج إلا بنو زيد ، وهمدان والأبناء<sup>٥</sup> .

وينبغي الإشارة الى نفقات الدولة الكثيرة في حروب الردة لابد أنها اعتمدت

(١) ابن حجر : فتح الباري ١٢ : ٢٧٦ ، ٢٧٧ ، ٣ : ٣٦٦ .

(٢) ابن قتيبة : المعارف ٣٠٢ .

(٣) الكلاعي : الاكتفا (حروب الردة) ٤٥ ، ٤٧ ، ٤٩ ، ٥١ . والديار بكري : تاريخ الخميس ٢ : ٢٠٣ .

(٤) الطبري : تاريخ ٣ : ٢٦٨ عن سيف ، ٢٧٦ . وابن أبي الدنيا : الإشراف في منازل الأشراف ٢٠٥ . وابن حجر : الإصابة ٣ : ٦١٥ ، ٦٣٦ . وقدامة بن جعفر : الخراج ٢٧٧ . والكلاعي :

الاكتفا (حروب الردة) ٤٤٧ . والديار بكري : تاريخ الخميس ٢ : ٢٠٣ .

(٥) العيني : عمدة القاري ٧ : ١٧١ عن كتاب الردة للواقدي .

على موارد الغنائم من ناحية والزكاة التي تضاءلت كثيراً من ناحية أخرى .  
وكذلك لا بد من الإشارة الى أن أبا بكر رضي الله عنه كان يأخذ الزكاة من  
الأموال الظاهرة والباطنة ، وكان يسأل الرجل عندما يسلمه العطاء إن كان عنده مال  
عليه زكاة ، فإذا قال : نعم . استقطع الزكاة من عطائه ١ .

وفي خلافة عمر رضي الله عنه سار على نهج النبي صلى الله عليه وسلم وأبي  
بكر رضي الله عنه ، في إرسال المصدقين لجمع الزكاة من أرجاء الدولة الاسلامية ،  
وقد أسلم الكثير من سكان الأقطار المفتوحة ، ونمت رؤوس أموال المسلمين في  
خلافته نتيجة الفتح ومكاسبه والتجارة الحرة في ظل الأمن وقوة الدولة الاسلامية ،  
ولاشك أن هذه العوامل أدت الى زيادة عظيمة في مقادير الزكاة . وكان العدل في  
الجباية ظاهراً دون الإخلال بحقوق بيت المال ، ولم يكن موعد جباية الزكاة متفقاً  
مع موعد دفع العطاء ، إذ لا يحول الحول على أموال الرعية في وقت العطاء ، لذلك  
لم تكن الدولة تأخذ الزكاة من العطاء ٢ ، وكان سفيان بن عبد الله الثقفي مصدقاً ،  
فكان يحصي جميع الغنم حتى الوليدة ولكنه لا يأخذها في الزكاة ، فجادله أصحاب  
الغنم ، فسأل المصدق عمر رضي الله عنه فدلّه على أخذ الغنم المتوسطة دون سخالها  
ولا خيارها ٣ .

وهذا يتفق مع السنة ١ وإياك وكرائم أموالهم ٤ ، وقد أنكر عمر رضي الله

١ ( مالك : الموطأ ١ : ٢٤٥ وفيه انقطاع نَبّه عليه ابن حجر ( كنز العمال ٦ : ٥٣٠ ) .

٢ ( أبو عبيد : الأموال ١٧٤ ، وابن زنجويه : الأموال ٣ : ٩٢٠ ، وابن أبي شيبة : المصنف ٢ :  
٤٠٧ ، والأثر صحيح .

٣ ( مالك : الموطأ ١ : ٢٥٤ ، وعبد الرزاق : المصنف ٤ : ١٠٠ ، ١١ ، ١٤ ، ١٥ . وابن زنجويه :

الأموال ٢ : ٨٥٧ ، والبيهقي : السنن ٤ : ١٠٠ - ١٠٣ والأثر صحيح .

٤ ( البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٣ : ٢٦١ ) .

عنه على عامل الصدقات أخذه لشاة كثيرة اللبن ذات ضرع عظيم قائلاً : « ما أعطى هذه أهلها وهم طائعون ، لا تفتنوا الناس !! »<sup>١</sup> .

وقد توسعت ملكية الرقيق والخيل في أيدي المسلمين ، فاقترح الصحابة فرض الزكاة على الرقيق والخيل<sup>٢</sup> ، فعُدَّ عمر الرقيق والخيل من أموال التجارة ، وفرض على الرقيق الصبيان والكبار ديناراً ( عشرة دراهم ) وعلى الخيل العربية عشرة دراهم ، والبراذين ( الخيل غير العربية ) خمسة دراهم . ويفهم أنه لم يفرض الزكاة في رقيق الخدمة والخيل المعدة للجهاد لأنها ليست من عروض التجارة ، بل إنه عوض من يدفع زكاتها كل شهر جريبين ( حوالي ٢٠٩ كيلوغرام من القمح ) وهو أكثر قيمة من الزكاة<sup>٣</sup> ، وذلك لحديث « ليس على المسلم في فرسه ولا عبده صدقة »<sup>٤</sup> وقد أخذ من الركاز ( المال المدفون ) - إذا عشر عليه - الخمس<sup>٥</sup> .

وحرص على تداول الأموال وتشغيلها لثلا تذهب بها الزكاة مع تعاقب الأعوام . فكان عنده مال ليتيم فأعطاه للحكم بن العاص الثقفي ليتجر به<sup>٦</sup> ، إذ لم

( ١ ) مالك : الموطأ ١ : ٢٥٦ ، وابن أبي شيبة : المصنف ٢ : ٣٦٢ ، وابن زنجويه : الأموال ٣ :

٨٨٥ - ٨٨٦ ، والبيهقي : السنن ٤ : ١٥٨ والأثر حسن .

( ٢ ) ابن سعد : الطبقات الكبرى ١ : ١٥٢ ، وابن أبي شيبة : المصنف ٢ : ٣٨١ بإسناد صحيح .

وأبو عبيد : الأموال ٢٦١ ، ٢٦٢ ، ٤٦٨ ، ٤٦٩ . وابن زنجويه : الأموال ٣ : ١٠٢٦ والأثر

صحيح .

( ٣ ) ابن زنجويه : الأموال ٣ : ١٠٢٤ ، والطبري : تهذيب الآثار ٢١٢ . والأثر صحيح .

( ٤ ) صحيح الترمذي ١ : ١٩٦ وقال الترمذي : والعمل عليه عند أهل العلم .

( ٥ ) عبد الرزاق : المصنف ٥ : ٢٢٦ ، ٢٢٧ ، وابن أبي شيبة : المصنف ٢ : ٤٣٦ و ٤٣٤ ،

وابن زنجويه : الأموال ٢ : ٧٤٩ ، ٧٥٠ . وتعاوض الطرق لتقوية الأثر الى الحسن .

( ٦ ) ابن زنجويه : الأموال ٣ : ٩٩٠ والأثر صحيح .

يجد عمر وقتاً للتجارة وقد زحمته مسؤوليات الخلافة . وعندما صار الربح وثيراً (من عشرة آلاف درهم - ١٠,٠٠٠ درهم - الى مائة ألف درهم - ١٠٠,٠٠٠ درهم -) شك عمر في طريقة الكسب ، ولما علم أن التاجر استغل صلة اليتيم بعمر رفض جميع الربح واسترد رأس المال حيث اعتبر الربح خبيثاً ١١ . فهو يعمل بمبدأ فرضه على ولاته وهو رفض استغلال مواقع المسؤولية في الدولة ، ومن هنا قاسم الولاة ثروتهم اذا نمت بالتجارة .

وقد أخذ عمر زكاة الزروع العشر فيما سقته الأمطار والأنهار ونصف العشر فيما سقي بالآلة ٢ ، وهو الموافق للسنة ٣ . وكان يوصي بالرفق بأصحاب البساتين عند تقدير الحاصل من التمر ٤ . وأخذ زكاة عشرية من العسل اذا حمت الدولة وادي النحل لمستثمره ٥ .

وقد كثرت الحنطة في خلافته ، فسمح بإخراج زكاة الفطر من الحنطة بنصف وزن ما كانوا يؤدونه قبل خلافته من الشعير أو التمر أو الزبيب ٦ . وهذا فيه

١ ( عبد الرزاق : المصنف ٤ : ٦٧ ، ٦٨ ، وأبو عبيد : الأموال ٤٥٥ والأثر صحيح .

٢ ( عبد الرزاق : المصنف ٤ : ١٣٤ ، ١٣٥ والأثر صحيح .

٣ ( البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٣ : ٣٤٧ ) .

٤ ( عبد الرزاق : المصنف ٤ : ١٢٩ ، وابن أبي شيبة : المصنف ٢ : ٤١٤ والأثر صحيح .

٥ ( أبو داؤد : السنن ٢ : ١٠٩ ، والنسائي : السنن ٥ : ٤٦ ، والدارقطني : السنن ٤ : ٢٣٨ ، والبيهقي : السنن ٤ : ١٢٦ والأثر حسن .

وانظر أثراً آخر في عبد الرزاق : المصنف ٤ : ٦٢ ، وابن أبي شيبة : المصنف ٢ : ٣٧٣ وهو أثر حسن أيضاً . ويقوى الأثران الى الصحيح لغيره في فرض الزكاة العشرية على العسل الذي تحميه الدولة للمستثمر .

٦ ( ابن زنجويه : الأموال ٣ : ١٢٤٣ والأثر حسن .

تيسير على الناس ، وقبول للمال الأنفس في الزكاة وإن تفاوت الجنس<sup>١</sup> .  
وقد ذكرت المصادر أسماء عدد من المصدقين في خلافة عمر رضي الله عنه  
وهم :

- ١ - أنس بن مالك<sup>٢</sup> .
- ٢ - سعيد بن أبي ذباب ، على السراة<sup>٣</sup> .
- ٣ - حارثة بن مضرب العبدي<sup>٤</sup> .
- ٤ - عبد الله بن الساعدي<sup>٥</sup> .
- ٥ - سهل بن أبي حثمة<sup>٦</sup> .

---

وانظر مارواه أبو داؤد : السنن ٢ : ١١٢ حيث نسب ذلك الى عمر من طريق مولاه نافع ، في حين أن سبعة من أصحاب نافع نسبوه الى معاوية ( مسلم : التمييز ٢١١ ، ٢١٢ ) . وراجع البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٣ : ٣٧٢ ) في نسبه الى معاوية .

- ( ١ ) ابن حجر : فتح الباري ٣ : ٣١٣ .
- ( ٢ ) عمر بن شبة : تاريخ المدينة ٣ : ٨٥٤ ، ٨٥٥ والأثر صحيح . وأبو عبيد : الأموال ٤٢٧ ، وابن زنجويه : الأموال ٣ : ٩٣٤ والأثر حسن .
- ( ٣ ) ابن أبي شيبه : المصنف ٢ : ٣٧٣ ، وابن زنجويه : الأموال ٢ : ١٠٩١ ، والبزار : المسند ١ : ٤١٥ ، ٤١٦ .
- ( ٤ ) ابن أبي شيبه : المصنف ٢ : ٣٩٤ والأثر صحيح .
- ( ٥ ) مسلم : الصحيح ٢ : ٧٢٣ ، والنسائي : السنن ٥ : ١٠٣ - ١٠٥ .
- ( ٦ ) عبد الرزاق : المصنف ٤ : ١٢٩ ، وابن أبي شيبه : المصنف ٢ : ٤١٤ ، والبيهقي : السنن ٤ : ١٢٤ والأثر صحيح .

- ٦ - مسلمة بن مخلد الأنصاري ١ .  
 ٧ - معاذ بن جبل ، على بنى كلاب ٢ .  
 ٨ - سعد الأعرج ، على اليمن ٣ .  
 ٩ - سفيان بن عبد الله الثقفى ، كان والياً على الطائف فكان يجبي زكاتها ٤  
 وفي خلافة عثمان رضي الله عنه جرى تعديل على جباية الزكاة ، حيث ترك للناس إخراج زكاة الأموال الظاهرة ( العين وهي الذهب والفضة ) دون تسليمها للدولة ٥ ، ويعلل ذلك بأنه أراد رفع المشقة والحرص عن الناس من تفتيش سعاة السوء ، ففوض الناس بإخراجها ٦ . أما زكاة المواشي والنخل فاستمرت الدولة بجبايتها .

ولابد أن هذا الاجراء قلص موارد بيت المال من الزكاة ، ولكنه ماكان ليؤثر كثيراً في التكافل الاجتماعي بين الناس حيث أن الزكاة فريضة دينية ، والمجتمع كان على وعي كبير بالاسلام ورغبة صادقة في تنفيذ تعاليمه .

( ١ ) ابن سعد : الطبقات ٣ : ٣١٣ ، وابن زنجويه : الأموال ٣ : ١١٩٢ والأثر ضعيف .

( ٢ ) أبو عبيد : الأموال ٥٨٩ ، ٥٩٠ والأثر ضعيف .

( ٣ ) عبد الرزاق : المصنف ٤ : ١٣ ، وابن أبي شيبة : المصنف ٢ : ٣٦٨ ، وابن زنجويه : الأموال ٢ : ٨٧٣ ، ٨٧٦ والأثر ضعيف .

( ٤ ) مالك : الموطأ ١ : ٢٥٤ ، وعبد الرزاق : المصنف ٤ : ١٠ ، ١١ ، ١٤ ، ١٥ ، وابن أبي شيبة : المصنف ٢ : ٣٦٨ ، والبلاذري : فتوح البلدان ٩٦ .

( ٥ ) أبو عبيد : الأموال ٥٣٤ بسند صحيح .

( ٦ ) السرخسي : المبسوط ٢ : ١٦٩ ، وانظر : أبا عبيد : الأموال ٥٠٩ رقم ١٨١٧ .



## المبحث الخامس عشور التجارة

لم تفرض العشور على التجارة في عصر السيرة وخلافة أبي بكر ، بل فرضها عمر رضي الله عنه لأول مرة<sup>١</sup> على التجار الأجانب اذا دخلوا ببضاعتهم ديار المسلمين ، وذلك لأن دولهم كانت تأخذ ضريبة عشرية من التجار المسلمين فاتبع سياسة المعاملة بالمثل ، وتؤخذ من التاجر مرة واحدة في السنة ويعطى إيصالاً بذلك لثلاث يتكرر أخذها كلما عبر الحدود . وقد نبه عمر رضي الله عنه زياد بن حدير عامله على العشور « أن لاتعشر في السنة إلا مرة واحدة » . « وكان يعشر كل من أقبل وأدبر »<sup>٢</sup> . وكان مقدار الضريبة العشرية درهماً واحداً من كل عشرة دراهم<sup>٣</sup> . وقد شمل ذلك تجار النبط ، ولكنه جرى التخفيف عليهم اذا جلبوا الحنطة والزيت فأخذ منهم نصف العشر لحاجة الناس اليهما ، وأما اذا جلبوا العدس والحمص واللوبيا وماشاكلها مما لاتشتد الحاجة اليه لتوفره محلياً فكان يؤخذ منهم العشر<sup>٤</sup> . وكانت العشور تدفع أحياناً لعامل السوق ، وكان على سوق المدينة عبد الله بن عتبة

( ١ ) أحمد : فضائل الصحابة ١ : ٣٢٩ والأثر صحيح .

( ٢ ) أبو عبيد : الأموال ٥٣٠ والأثر صحيح ،

( ٣ ) عبد الرزاق : المصنف ٤ : ٨٨ و ٦ : ٩٥ ، وأبو عبيد : الأموال ٥٣٠ ، والبيهقي : السنن

الكبرى ٩ : ٢٠٩ - ٢١٠ والأثر صحيح .

( ٤ ) مالك : الموطأ ١ : ٢٦٦ ، وعبد الرزاق : المصنف ٦ : ٩٩ - ١٠٠ و ١٠ : ٣٣٥ ، وأبو عبيد :

الأموال ٥٣١ ، وابن أبي شيبة : المصنف ٢ : ٤١٧ ، والبيهقي : السنن ٩ : ٢١٠ والأثر صحيح

بن مسعود الهذلي ومعه السائب بن يزيد ، فكانا يأخذان العشر من النبط ١ .  
وأخذ نصف العشر من تجارة أهل الذمة إلا بني تغلب من العرب فأخذ منهم  
العشر ٢ .  
وأما التجار المسلمون فلا يدفعون سوى الزكاة وهي ربع العشر . ولا توجد  
إحصائيات توضح موارد بيت المال من العشور في عصر الخلافة الراشدة .

---

( ١ ) مالك : الموطأ ١ : ٢٦٦ ، وأبو عبيد : الأموال ٥٣١ والأثر صحيح .  
( ٢ ) عبد الرزاق : المصنف ٦ : ٩٥ و ٤ : ٨٨ ، وأبو عبيد : الأموال ٣٤ ، ٥٣٠ - ٥٣١ ، وابن  
زنجويه : الأموال ١ : ١٣١ - ١٣٢ والأثر حسن مداره على إبراهيم بن المهاجر وهو صدوق لين  
الحديث ، وقد اختلف عليه الرواة ، فرواه الحكم بن عتيبة وسفيان الثوري فذكرا فرض العشر  
على بني تغلب ، وهما ثقتان . ورواه اسراييل وشريك عنه فذكرا فرض نصف العشر ، واسراييل  
ثقة وشريك صدوق يخطيء كثيراً وروايتهما مخالفة فهي شاذة .

## **الفصل الثاني**

### **النفقات العامة**



## المبحث الأول

### مصارف الزكاة

إن مصارف الزكاة حددها القرآن بالأسهم الثمانية ( إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم )<sup>١</sup> دون أن يشترط بين الأصناف الثمانية بل تصرف حسب تقدير المصلحة والحاجة<sup>٢</sup> . ونظراً لظروف حركة الردة في خلافة أبي بكر رضي الله عنه ، فقد توسع الصرف على السهم السابع ( في سبيل الله ) من زكاة قبائل أسلم وغفار ومزينة وجهينة<sup>٣</sup> ولعل أموالاً من الزكاة صرفت على حركة الفتح في العراق والشام . وأنفق أبو بكر رضي الله عنه من السهم الرابع ( المؤلفة قلوبهم ) فأعطى عدي بن حاتم ثلاثين بغيراً من إبل الصدقة<sup>٤</sup> ، وأعطى الزبيرقان بن بدر أيضاً من هذا السهم<sup>٥</sup> . وهذا يتفق مع أوضاع الدولة وقت الردة وحاجتها الى تأليف القلوب ، وإن كان الأثران ضعيفان .

ورغم اتجاه الانفاق هذا فإن الأسهم الأخرى أخذت نصيبها من أموال الزكاة وأحياناً أشرف الخليفة بنفسه على توزيعها على الفقراء<sup>٦</sup> .

( ١ ) التوبة ٦٠ .

( ٢ ) ابن تيمية : الفتاوى ١٩ : ٢٥٧ - ٢٥٩ .

( ٣ ) الكلاعي : الاكتفا ( حروب الردة ) ٤٤ .

( ٤ ) حماد بن اسحق : تركة النبي صلى الله عليه وسلم ص ٩٠ دون إسناد ، والبيهقي : السنن الكبرى

٧ : ١٩ - ٢٠ ، والكلاعي : الاكتفا ( حروب الردة ) ٥٢ .

( ٥ ) ابن قدامة : المغني ٦ : ١٢٧ .

( ٦ ) البيهقي : السنن الكبرى ٨ : ٤٩ والأثر حسن .

ومن أهم ما حدث من تغيير في توزيع الصدقات في خلافة عمر رضي الله عنه إسقاط سهم ( المؤلفه قلوبهم )<sup>١</sup> إذ كانوا يتألفون بالمال في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر رضي الله عنه<sup>٢</sup>. وذلك لأن الاسلام كان قوي الجانب في خلافته فلاحاجة للإنفاق من أموال الزكاة على هذا الصنف من الأصناف الثمانية التي نصت عليها الآية<sup>٣</sup>.

وتشير روايات ضعيفة الى أن عمر كان يجهز المجاهدين بأربعة آلاف فرس<sup>٤</sup>، وثلاثين ألف بعير<sup>٥</sup>.

ومن المعروف أن المجاهدين هم أحد الأصناف الثمانية الذين يستحقون الزكاة حتى لو كانوا أغنياء. ومن البديهي القول بأن وفرة الأموال نتيجة الفتوحات ساعدت على التوسع في الصرف على التكافل الاجتماعي مما رفع من مستوى المعيشة في المجتمع.

(١) تتصافر آثار ضعيفة على إثبات هذا الإسقاط ( أحمد : فضائل الصحابة ١ : ٢٩٢ ، وابن زنجويه : الأموال ٢ : ٦٢٣ ، ويعقوب بن سفيان : المعرفة والتاريخ ٣ : ٣٧٢ - ٣٧٣ ، والبيهقي : السنن ٧ : ٢٠ ) .

(٢) مسلم : الصحيح ( بشرح النووي ) ٧ : ١٥٦ ، وصحيح الترمذي للألباني ١ : ٢٠٤ ، وابن كثير : التفسير ٢ : ٣٦٥ .

(٣) ابن كثير : التفسير ٢ : ٣٦٥ .

(٤) ابن سعد : الطبقات ٣ : ٣٠٦ ، وابن أبي شيبه : المصنف ٦ : ٤٧٥ ، والطبري : تاريخ ٢ : ٥٧١ والأثر ضعيف للانقطاع بين نافع مولى ابن عمر وعمر ، ولتدليس الحجاج بن أرتاة وقد عتته .

(٥) ابن سعد : الطبقات ٣ : ٣٠٥ - ٣٠٦ والأثر ضعيف لانقطاع بين الراوي وعمر رضي الله عنه .

## المبحث الثاني مصارف الغنائم والفي

يقصد بالغنائم تلك الأموال التي حازها المسلمون بالقوة ، أما الأموال التي أخذت دون قتال فهي الفيء .

وقد بيّن القرآن أن خمس الغنائم هي حصة الدولة ، ولكنه حدد أوجه صرف الخمس : ( واعلموا أن ماغنمتم من شيء فإن لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ) ١ . وأما أربعة أخماس الغنائم الأخرى فإنها توزع على المقاتلين الذين شهدوا القتال ، وبذلك فإن معظم الغنائم يتصرف بها الأفراد مما يرفع مستوى معيشتهم .

وأما الفيء فقد حدد القرآن أوجه صرفه : ( ماأفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم ) ٢ . وهكذا فإن أموال الفيء كلها للدولة تتصرف في إنفاقها في التكافل الاجتماعي والتقريب بين فئات المجتمع الاقتصادية . ولما تولى أبو بكر رضي الله عنه الخلافة جعل سهم الرسول صلى الله عليه وسلم من الخمس في الجهاد ( سبيل الله ) ٣ ، وأما سهم ذوي القربى ، وهم بنو هاشم وبنو المطلب ، فولى عليه

( ١ ) الأنفال ٤١ .

( ٢ ) الحشر ٧ .

( ٣ ) عبد الرزاق : المصنف ٥ : ٢٣٨ ، وابن أبي شيبة : المصنف ١٢ : ٤٧١ مختصراً ، والبلاذري :

أنساب الأشراف ١ : ٥١٦ ، والطبري : جامع البيان ١٠ : ٧ من مرسل إبراهيم وقتادة ، والنسائي

: السنن ٧ : ١٣٣ من مرسل الحسن بن محمد بن الحنفية ، والبيهقي : السنن الكبرى ٦ : ٣٤٢

علياً رضي الله عنه ليقوم بقسمته ١ ، ووردت روايات أخرى ضعيفة بأن أبا بكر رضي الله عنه « لم يكن يعطي قريبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان النبي يعطيهم » ٢ أو أنه أسقط سهم ذوي القربى وجعله في الجهاد ٣ .

وقد ظهرت قضية ميراث الرسول صلى الله عليه وسلم ، وكان يتصرف في حياته بأموال الفيء وفق التوجيه القرآني ، فلما توفي عليه الصلاة والسلام طالبت فاطمة رضي الله عنها بنصيبها مما ترك من سهامه من خبير وفدك وصدقاته بالمدينة ٤ ، وهي أموال عظيمة ، وقد أوضح أبو بكر أن هذه الأموال لاتورث وفق وصية النبي صلى الله عليه وسلم : « لاتورث ماتركنا صدقة » ٥ ، و « لا يقتسم ورثتي ديناراً ،

( ١ ) أحمد : المسند ١ : ٨٤ - ٨٥ ، وابن أبي شيبة : المصنف ١٢ : ٤٧٠ ، وفي إسنادهم حسين بن ميمون الخندقي لين الحديث . وأبو داؤد : السنن ٣ : ١٤٧ ، والبيهقي : السنن الكبرى ٦ : ٣٤٣ والأثر يقوى بطرقه الى الحسن لغيره .

( ٢ ) أبو داؤد : السنن ٣ : ١٤٥ ، وأحمد : المسند ٤ : ٨٣ ، والبيهقي : السنن الكبرى ٦ : ٣٤٢ وإسناده صحيح ، ولكن العبارة المقتبسة أعلاه مرسل الزهري أدرجت في كلام عثمان بن عفان وجبير بن مطعم ( ابن حجر : فتح الباري ٦ : ٢٤٥ ) فلا تثبت .

( ٣ ) عبد الرزاق : المصنف ٥ : ٢٣٨ ، ٢٣٩ ، وابن زنجويه : الأموال ٢ : ٧٣٠ ، والحاكم : المستدرک ٣ : ١٣٨ وإسناده الأثر ضعيف . والطبري : تفسير ١٠ : ٧ وفي الإسناد علي بن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس ، وعبد الله بن صالح كاتب الليث صدوق كثير الغلط وفيه غفلة ، لكنه ثبت في كتابه ( ابن حجر : تهذيب التهذيب ٧ : ٣٣٩ ) .

( ٤ ) هي حدائق خمس وهبها له مخيريق .

( ٥ ) البخاري : الصحيح ٤ : ٩٦ ، ومسلم : الصحيح ٣ : ١٣٨١ .



ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة « ١ .

والحق أن هذه الأموال ليست ملكية شخصية للرسول صلى الله عليه وسلم مادام صرفها في أوجه يحددها القرآن ، بل كان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم بقسمتها بوصفه رئيساً للدولة ، ومجال صرفها عام يهدف الى تحقيق التكافل الاجتماعي بين المسلمين . ومن ثمَّ فإنَّ الأموال تعود بعد وفاته الى الدولة ويتولى مسؤوليتها الخليفة أو من ينيبه . لذلك قال أبو بكر لفاطمة رضي الله عنهما : « من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوله فأنا أعوله ، ومن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق عليه فأنا أنفق عليه » ٢ . فكان أبو بكر ينفق على أهل الرسول صلى الله عليه وسلم من الفياء وما بقي يضعه في المصالح الأخرى ٣ . ولم تطالب أزواج الرسول صلى الله عليه وسلم بميراثهنَّ بعد أن ذكرتهنَّ عائشة بحديث : « لانورث ما تركنا صدقة » ٤ .

وقد شغلت هذه القضية أهل الأخبار ، فملأوا الأسفار بالروايات المفتعلة ٥ . وفي خلافة عمر رضي الله عنه عرض على بني هاشم والمطلب أن يصرف عليهم من خمس ذوي القربى في مجالات محددة « يزوج أيمهم ، ويقضي دين

١ ( البخاري : الصحيح ٤ : ٩٩ ، ومسلم : الصحيح ٣ : ١٣٨٢ . قال أبو داؤد : « ومؤنة عاملي يعني

أكرة الأرض » السنن ٣ : ١٤٤ ( ط . محمد محيي الدين عبد الحميد ) .

٢ ( ابن حجر : فتح الباري ٦ : ٢٠٣ .

٣ ( المصدر السابق .

٤ ( البخاري : الصحيح ٥ : ١١٥ و ٨ : ١٨٧ ، ومسلم : الصحيح ٣ : ١٣٧٩ .

٥ ( ابن سعد : الطبقات ٨ : ٢٩ ، وحماد بن اسحق : تركة النبي ٨٦ ، وابن شبة : تاريخ المدينة ١ :

١٩٩ - ٢٠٠ ، والبلاذري : أنساب الأشراف ( الشيخان ) ٥٧ ، والبيهقي : السنن الكبرى ٤ :

غريمهم ، فأبوا إلا أن يسلمهم الخمس جميعاً ، فأبى عمر رضي الله عنه <sup>١</sup> .  
وقد أجلي عمر رضي الله عنه يهود خيبر الى تيماء وأريحا <sup>٢</sup> ، وذلك تطبيقاً  
لحديث : « لا يجتمع في جزيرة العرب دينان » <sup>٣</sup> . وقد كثر العمال في أيدي  
المسلمين في خلافته ، وقوي المسلمون على العمل في الأرض <sup>٤</sup> ، فلم تعد ثمة  
ضرورة لاستمرار عقد المزارعة معهم . فأجلي يهود خيبر وقسم ما كان بأيديهم من  
أرض خيبر بين من شهد خيبر في عهد النبوة <sup>٥</sup> . ولما كان النبي صلى الله عليه وسلم  
يعطي زوجاته من خمس خيبر ثمانين وسقاً من التمر وعشرين وسقاً من الشعير ، فقد  
خيرهن عمر بين أن يقطع لهن من الأرض أو يعطيهن مائة وسق ، فاخترت عائشة

( ١ ) عبد الرزاق : المصنف ٥ : ٢٣٨ ، وابن أبي شيبة : المصنف ٦ : ٥١٦ ، ٥١٧ ، وأحمد :  
المسند ١ : ٣٢٠ ، وابن زنجويه : الأموال ٢ : ٧٣٥ ، ٧٣٦ ، وأبو يعلى : المسند ٤ : ٤٢٣ ،  
٤٢٤ و ٥ : ٤١ ، وأبو عوانة : المسند ٤ : ٣٣٠ ، ٣٣١ ، وابن حبان : الإحسان ٧ : ١٥٧  
والأثر صحيح .

( ٢ ) البخاري : الصحيح ٢ : ٤٨ ، ومسلم : الصحيح ١٠ : ٢١٢ ، وعبد الرزاق : المصنف ٦ : ٥٥  
و ٨ : ٩٨ و ١٠ : ٣٥٩ ، وابن زنجويه : الأموال ٣ : ١٠٦٧ ، ١٠٦٨ ، وابن الجارود :  
المنتقى ١٦٦ ، ١٦٧ ، ٢٧٨ ، والبيهقي : دلائل النبوة ٤ : ٢٣٤ ، والسنن ٦ : ١١٤ ، ١٣٥ .

( ٣ ) عبد الرزاق : المصنف ٤ : ١٢٥ ، ١٢٦ و ٦ : ٥٦ ، والبزار : المسند ٢ : ٩٤ ، ٩٥ ، والبيهقي  
: السنن الكبرى ٩ : ٢٠٨ والحديث صحيح .

( ٤ ) أبو عبيد : الأموال ٦١ ، ٦٢ ، وابن شبة : تاريخ المدينة ١ : ١٨٨ ، والبلاذري : ٣٨ ، ٣٩  
والأثر إسناده ضعيف .

( ٥ ) البلاذري : فتوح البلدان ٢٧ ، وابن حبان : الإحسان ١١ : ٦٠٩ ، والبيهقي : السنن ٦ : ١١٤

وحفصة الأرض ١ .

وأمسك عمر رضي الله عنه ماجعله النبي صلى الله عليه وسلم لنواثبه وحوائجه من شطر خيبر ونصيبه من خمس خيبر ، وجعل التصرف فيهما لولي الأمر ٢ كذلك أجلى عمر رضي الله عنه يهود فذك بعد أن عوضهم عن أرضهم ، وجعلها تحت تصرف ولي الأمر ، وكانت في عهد النبوة قد حبست مواردنا لأبناء السبيل ٣ .

وأما الفيء من أرض بني النضير ، فكان الرسول صلى الله عليه وسلم يعطي أهله نفقة سنتهم منها ، والباقي ينفقه في صالح الدولة .  
وقد أمضى أبو بكر رضي الله عنه هذه السياسة ، ثم أمضاها عمر رضي الله عنه سنتين من خلافته ، ثم دفعها للعباس ولعلي رضي الله عنهما بشرط إمضاء سياسة النبي صلى الله عليه وسلم فيها ٤ ، وهذا توكيل منه لهما على الأرض وليس تمليكاً .

## المبحث الثالث

### المطاء

والأثر حسن .

- ١ ( البخاري : الصحيح ٢ : ٤٦ ، ومسلم : الصحيح ( بشرح النووي ) ١٠ : ٢٠٩ ، ٢١٢ ، وابن شبة : تاريخ المدينة ١ : ١٧٨ ، ١٨٤ ، ١٨٦ ، والبلاذري : أنساب الأشراف ٤١ ، ٤٢ ، وابن الجارود : المنتقى ١٦٦ ، والبيهقي : السنن الكبرى ٦ : ١١٤ - ١١٦ ، ٣٤٠ .
- ٢ ( البخاري : الصحيح ٢ : ١٨٥ ، ١٨٦ ، ومسلم : الصحيح ( بشرح النووي ) ١٢ : ٧٦ ، ٨٠ ، ٨١ .

٣ ( صحيح سنن أبي داؤد للألباني ٢ : ٥٧٤ .

٤ ( البخاري : الصحيح ٢ : ١٨٦ - ١٨٨ ، ومسلم : الصحيح ١٢ : ٧١ - ٧٦ .

لم يكن للمسلمين بيت مال في عصر الرسالة و « كان الرسول صلى الله عليه وسلم اذا أتاه الفية قسمه في يومه ، فأعطى الأهل حظين ، وأعطى العزب حظاً » ١ . وكان يعطي المال تأليفاً للقلوب حتى « إن الرجل ليسلم ما يريد إلا الدنيا ، فما يلبث إلا يسيراً حتى يكون الاسلام أحب إليه من الدنيا وما عليها » ٢ . ولم يفرض للجنود عطاءً معيناً ، بل يقتسمون أربعة أخماس الغنيمة . ولكن الولاة على المدن والعمال على الصدقات كانت لهم رواتب محددة ٣ ، وهي تكفل لهم تنفيذ الأمر النبوي « من كان لنا عاملاً فليكتسب زوجة ، فإن لم يكن له خادم فليكتسب خادماً ، فإن لم يكن له مسكن فليكتسب مسكناً » قال أبو بكر : أخبرت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من اتخذ غير ذلك فهو غال أو سارق » ٤ .

وكان أبو بكر في أول خلافته ينهج منهج الرسول صلى الله عليه وسلم في قسمة المال دون حفظه ، ويذكر الواقدي أنه كان يحتفظ به بعد ذلك في بيته بالسنح دون حارس ثم نقله الى جوار المسجد النبوي ٥ . وقد حدّد الصحابة مرتب أبي بكر رضي الله عنه بألفي درهم ، فقال : « زيدوني فإن لي عيالاً ، وقد شغلتموني عن التجارة ، فزادوه خمسمائة . وقد شك الراوي فذكر احتمال أن الراتب كان في الأصل ألفين وخمسمائة

( ١ ) صحيح سنن أبي داؤد للألباني ٢ : ٥٧٠ .

( ٢ ) مسلم : الصحيح ( بشرح النووي ) ١٥ : ٧٢ .

( ٣ ) صحيح سنن أبي داؤد للألباني ٢ : ٥٦٨ .

( ٤ ) المصدر السابق .

( ٥ ) ابن سعد : الطبقات ٣ : ٢١٢ ، ٢١٣ .

درهم ثم صار ثلاثة آلاف بالزيادة<sup>١</sup> . ويبدو أنه راتب سنوي ، وأنه أخذ من الدولة خلال خلافته ستة آلاف درهم ، فيكون راتبه الشهري في حدود ٢٥٠ درهماً<sup>٢</sup> ، كما جعلوا له شاةً في كل يوم يطعمها لضيوفه ، ويبقى رأسها وأكارعها لأهل بيته<sup>٣</sup> . كما جعلوا له شيئاً من السمن واللبن<sup>٤</sup> .

أما رواتب الولاة فلم تصرح الروايات بمقاديرها ، ولكن يبدو أنها كانت لاتكفيهم حيث طلبوا زيادتها « أن زدنا في أرزاقنا وإلا فابعث الى عملك من يكفيك » فاستشار أبو بكر الصحابة فوافقوا على زيادتها<sup>٥</sup> .

وقد دفعت الدولة للناس مرتبات سنوية محددة سميت بالعطاء ، وقد ساوى أبو بكر رضي الله عنه بين الناس في العطاء دون النظر الى تفاضلهم في السابقة والجهاد معللاً ذلك بقوله : « إن هذا المعاش الأسوة فيه خير من الأثرة » فعمل بهذا ولاته . وقد شمل العطاء المتساوي الصغير والكبير والحر والمملوك والذكر والأنثى<sup>٦</sup>

( ١ ) ابن سعد : الطبقات ٣ : ١٨٥ وفيه انقطاع لأن ميمون الجزري لم يدرك خلافة أبي بكر ( ابن حجر : تلخيص الحبير ٤ : ٢١٣ ) ، وانظر : أحمد : فضائل الصحابة ١ : ١٦٢ وفيه « ألفان وخمسمائة » فقط .

( ٢ ) ابن سعد : الطبقات ٣ : ١٩٣ ، والبلاذري : الشيخان ٥٦ ، وأبو عبيد : الأموال ٢٨١ من مرسل سعيد بن المسيب ومراسيله قوية .

( ٣ ) ابن سعد : الطبقات ٣ : ١٨٥ من رواية ميمون الجزري ولم يدرك خلافة الصديق .

( ٤ ) أبو عبيد : الأموال ٢٨٠ ، وابن سعد : الطبقات ٣ : ١٩٣ ، والبلاذري : الشيخان ٥٥ والأثر صحيح .

( ٥ ) أحمد : فضائل الصحابة ١ : ٢٩٢ من مرسل نافع مولى ابن عمر .

( ٦ ) أبو يوسف : الخراج ٤٢ من مرسل عبد الله بن أبي نجيح وهو ثقة ، وصحيح سنن أبي داود

وتحدد رواية ضعيفة مقدار العطاء في العام الأول من خلافة الصديق بعشرة دراهم وفي العام الثاني بعشرين درهماً<sup>١</sup>. وكان العطاء مقتصرأ على أهل المدن دون البادية<sup>٢</sup>.

وفي خلافة عمر رضي الله عنه تدفقت الأموال على الدولة، كما زادت نفقات الدولة زيادة عظيمة، فاحتاجت الى تنظيم الواردات والمصروفات، والاحتفاظ بفائض المال لمدة طويلة، فاتخذ عمر رضي الله عنه بيت المال<sup>٣</sup>، وممن تولى إدارته عبد الرحمن بن عبد القاري (تابعي له رؤية)<sup>٤</sup>، وعبد الله بن الأرقم الزهري (صحابي)<sup>٥</sup>، ومعيقب بن أبي فاطمة (صحابي)<sup>٦</sup>. وقد استحدثت بيوت الأموال في الأمصار أيضاً توضع فيها أموال المصر الخاصة فكان عبد الله بن مسعود يتولى بيت المال في الكوفة<sup>٧</sup>.

للألباني ٢ : ٥٧٠ .

(١) ابن سعد : الطبقات ٣ : ١٩٣ . بإسناد فيه أسامة بن زيد بن أسلم « ضعيف » .

(٢) أبو عبيد : الأموال ٢٤٠ ، ٢٤٣ .

(٣) ابن شبة : تأريخ المدينة ٣ : ٨٥٧ - ٨٥٨ بسند مقطوع .

(٤) البيهقي : السنن الكبرى ٢ : ١٤٣ بإسناد حسن .

(٥) خليفة : التأريخ ١٥٦ ، وابن أبي شيبه : المصنف ٦ : ٥٥٦ - ٥٥٧ ، وأحمد : الزهد ١٤٣ -

١٤٤ ، وابن شبة : تأريخ المدينة ٦٩٩ ، وابن حجر : المطالب العلية ٣ : ٧٣٢ نقلاً عن مسند

اسحق بن راهوية ، والأثر إسناده حسن .

(٦) ابن شبة : تأريخ المدينة ٢ : ٧٠٢ والخبر صحيح ، وابن حجر : التقريب ٢ : ٢٦٨ .

(٧) عبد الرزاق : المصنف ٦ : ١٠٠ - ١٠١ و ١٠ : ٣٣٣ ، وابن سعد : الطبقات ٨ : ٦ ، وأحمد :

المسند ١ : ١٥٩ وفضائل الصحابة ٢ : ٨٤٢ ، وابن زنجويه : الأموال ٢ : ٤٩٩ ، والبيهقي :

السنن الكبرى ٦ : ٣٥٤ وهو يعتضد بطرقه الى الحسن .

وكان عمر يعجل بقسمة الأموال التي ترد الى بيت المال في أول خلافته<sup>١</sup> ،  
ثم دون الديوان ، وفرض الفرائض ، ووضع العرفاء على القبائل<sup>٢</sup> .  
ويؤرخ الطبري تدوين الديوان لأول مرة في السنة الخامسة عشرة من الهجرة<sup>٣</sup>  
وأما البلاذري فيؤرخه في سنة عشرين . وتدل الروايات الصحيحة على أن تدوين  
الديوان كان عقب قدوم أخماس غنائم فتوح العراق يحملها أبو هريرة السدوسي<sup>٤</sup>  
بعد ولاية أبي موسى الأشعري على البصرة ، وقدرها ثمانون ألف درهم<sup>٥</sup> ، وكانت  
ولايته عليها منذ السنة السابعة عشرة للهجرة ، كما أن غنائم المدائن وجلولاء - وقد  
فتحتا سنة ستة عشر -<sup>٦</sup> وصلت في وقت مقارب للأخماس التي أرسلها أبو موسى  
الأشعري ، وقدر خمس غنائم جلولاء ستة ملايين درهم ( ٦٠٠٠٠٠٠٠ درهم )<sup>٧</sup> ،  
فلعل تدوين الديوان كان في حدود سنة ١٧ هـ .

( ١ ) عبد الرزاق : المصنف ١١ : ١٠٠ ، وأحمد : المسند ١ : ١٦ ، ٩٤ ، والبخاري : المسند ٤ :  
٢٥٣ ،

( ٢ ) أحمد : فضائل الصحابة ١ : ٣٢٨ ، وابن أبي شيبة : المصنف ٥ : ٣٤٣ و ٦ : ٤٥٥ ( ط .  
بيروت ) ، والبيهقي : السنن الكبرى ٦ : ٣٦٠ و ٨ : ١٠٨ والأثر صحيح .

( ٣ ) الطبري : تاريخ ٢ : ٤٠٢ .

( ٤ ) أما المصادر التاريخية فتذكر أن قدوم أبي هريرة كان من البحرين ، وكان والياً عليها سنة عشرين  
للهجرة ( البلاذري : فتوح البلدان ٤٣٩ ، وأبو يوسف : الخراج ١٠٥ ، والبيهقي : السنن ٦ :  
٣٥٠ وقد اضطربت في مقدار الخمس ) .

( ٥ ) يعقوب بن سفيان : المعرفة والتاريخ ١ : ٤٦٥ - ٤٦٧ ، وابن أبي شيبة : المصنف ٦ : ٤٥٧ ،  
والبيهقي : السنن ٦ : ٣٦٤ والأثر صحيح .

( ٦ ) ابن سعد : الطبقات ٣ : ٢٩٦ ، ٢٩٧ عن الواقدي ، والبلاذري : فتوح البلدان

( ٧ ) ابن أبي شيبة : المصنف ١٢ : ٣١٨ ( ط . السلفية ) ، وأبو عبيد : الأموال ٢٢٤ .

وأراد عمر رضي الله عنه توزيع هذه الأموال فأشار عليه الصحابة رضوان الله عليهم : « لاتفعل يا أمير المؤمنين ، إن الناس يدخلون في الاسلام ويكثر المال ، ولكن أعطهم على كتاب « ١ . ولا بد أن كتابة قوائم بأسماء المقاتلة مع تحديد معدلات أعطياتهم وأرزاقهم استلزم وقتاً طويلاً ولم يتم إنجازه كاملاً إلا سنة عشرين بعد أن استقرت الأوضاع ، واتضحت أبعاد الفتح ، وأنشئت المعسكرات الجديدة كالكوفة والبصرة ، وتحددت الأجناد ( جند الشام ، وجند حمص ، وجند قنسرين ) واتضحت موارد الدولة المالية ، مما يمكن معه من إنجاز الاحصاء والتدقيق اللازمين للديوان ٢ .

وتشير روايات ضعيفة الى أن فكرة الديوان عرضها بعض الصحابة بناءً على مارأوه في بلاد الفرس والشام ٣ ، أو أن فكرة الديوان عرضها الهرمزان - أسير تستر سنة ١٧ هـ - ٤ . ولكن مما لاشك فيه أن الدواوين الإدارية والمالية كانت معروفة في أجهزة الحكم للدولتين العظميين المتصارعتين في المشرق قبيل ظهور الاسلام ٥ .

١ ( يعقوب بن سفيان : المعرفة والتاريخ ١ : ٤٦٥ - ٤٦٧ ، وابن أبي شيبه : المصنف ٦ : ٤٥٧ ، والبيهقي : السنن ٦ : ٣٦٤ والأثر صحيح .

٢ ( عبد العزيز بن عبد الله السلمي : ديوان الجند ١٠١ .

٣ ( ابن سعد : الطبقات ٣ : ٣٠٠ ، وابن أبي شيبه : المصنف ٦ : ٤٥٢ ، وابن زنجويه : الأموال ٢ : ٥٤ ، والبيهقي : السنن ٦ : ٣٤٩ ، والأثر فيه ضعف مداره على محمد بن عمرو بن علقمة الليثي صدوق له أوهام ( ابن حجر : التقريب ٢ : ١٩٦ ) .

٤ ( الجهشياري : الوزراء والكتاب ١٧ ، والصولي : أدب الكتاب ١٩٠ ، والماوردي : الأحكام السلطانية ١٩٩ ، والعسكري : الأوائل ١٣٤ .

٥ ( الجهشياري : الوزراء والكتاب ٢ ، ٣ ، وابن خرداذبة : المسالك والممالك ١١١ - ١١٢ ، والبلاذري : فتوح البلدان ٥٦٠ ، والماوردي : الأحكام السلطانية ١٩٩ ، والمقرئزي : الخطط



ولاشك أن تدوين الديوان هو بمثابة إحصاء لأعداد المقاتلين المسلمين ، بل ولغيرهم أيضاً ممن استحقوا العطاء ، وكان قد جرى أول إحصاء في الاسلام في عهد النبوة « اكتبوا لي من يلفظ بالاسلام من الناس » فكتب له ألفاً وخمسمائة رجل<sup>١</sup> ولم تشر المصادر الى وقوع إحصاء آخر للسكان حتى تدوين الديوان .

أما عن ترتيب الديوان ، فقد بدأ بقرابة الرسول صلى الله عليه وسلم<sup>٢</sup> الحسن والحسين<sup>٣</sup> ، ثم الأقرب فالأقرب ، فقسم لزوجاته صلى الله عليه وسلم ، ثم قدم المهاجرين الأولين فبدأ بأهل بدر منهم ثم أحد .. وعلل ذلك بقوله : « إني باديء بأصحابي المهاجرين الأولين ، فإننا أخرجنا من ديارنا ظلماً وعدواناً - ثم أشرفهم ففرض لأهل بدر وأحد - ثم قال : ومن أسرع في الهجرة أسرع به العطاء ، ومن أبطأ في الهجرة أبطأ به العطاء ، فلا يلومن رجل إلا مناخ راحلته »<sup>٤</sup> . وإذا اقتصرنا على ماصح من مقادير العطاء ، فإن عطاء زوجات النبي صلى الله عليه وسلم كان عشرة آلاف درهم ( ١٠,٠٠٠ درهم ) كل سنة إلا جويرية وصفية وميمونة فقد فرض لهن أقل من ذلك ثم زاد عطاؤهن فصار اثني عشر ألف درهم ( ١٢,٠٠٠ درهم ) إلا صفية وجويرية كان عطاؤهن ستة آلاف درهم ( ٦,٠٠٠ درهم ) . وقد طالبت عائشة بالمساواة بين أمهات المؤمنين ، فوافق عمر على مساواتهن<sup>٥</sup> .

١ : ١٤٨ ، والسلمي : ديوان الجند ٩١ .

( ١ ) البخاري : الصحيح ٤ : ٨٧ .

( ٢ ) يعقوب بن سفيان : المعرفة والتاريخ ١ : ٤٦٦ بإسناد صحيح رجاله ثقات .

( ٣ ) عبد الرزاق : المصنف ١١ : ١٠٠ بإسناد صحيح رجاله ثقات .

( ٤ ) ابن أبي شيبة : المصنف ٦ : ٤٥٧ ، وأحمد : المسند ٣ : ٤٧٥ بإسناد حسن ، ويعقوب بن

سفيان : المعرفة والتاريخ ١ : ٤٦٣ بإسناد صحيح .

( ٥ ) عبد الرزاق : المصنف ١١ : ١٠٠ ، وأحمد : المسند ٣ : ٤٧٥ ، ٤٧٦ ، ويعقوب بن سفيان :

وكان عطاء المهاجرين والأنصار أربعة آلاف درهم ( ٤٠٠٠ درهم ) لكل واحد سنوياً<sup>١</sup> ، سوى عبد الله بن عمر بن الخطاب فإنه فرض له ثلاثة آلاف وخمسمائة درهم ( ٣٥٠٠ درهم ) معللاً ذلك « بأنه هاجر به أبوه أي ليس هو كمن هاجر بنفسه »<sup>٢</sup> ، وكان عبد الله صبياً حين الهجرة . ثم زاد المهاجرين ألفاً فصار عطاءهم خمسة آلاف درهم ( ٥٠٠٠ درهم ) كل سنة<sup>٣</sup> . ويبدو أن هذا العطاء للبدرين فقط من المهاجرين والأنصار<sup>٤</sup> .

وأما من شهد صلح الحديبية فكان عطاءه ثلاثة آلاف درهم ( ٣٠٠٠ درهم ) كل سنة<sup>٥</sup> .

وفرض لكل مولود مائة درهم ( ١٠٠ درهم ) ، وكان يفرض للفتيم ثم فرض للمولود حين ولادته خوفاً من تعجيل فطامه<sup>٦</sup> .

---

المعرفة والتاريخ ١ : ٤٦٣ ، ٤٦٤ ، وابن زنجويه : الأموال ٢ : ٥٣٦ ، والبيهقي : السنن الكبرى ٦ : ٣٤٩ .

١ ( البخاري : الصحيح ٢ : ٣٣٥ .

٢ ( البخاري : الصحيح ٢ : ٣٣٥ .

٣ ( عبد الرزاق : المصنف ١١ : ١٠٠ والأثر صحيح .

٤ ( أحمد : المسند ٣ : ٤٧٥ - ٤٧٦ ، ويعقوب بن سفيان : المعرفة والتاريخ ١ : ٤٦٣ ، والبيهقي : السنن ٦ : ٣٤٩ والأثر صحيح .

٥ ( يعقوب بن سفيان : المعرفة والتاريخ ١ : ٤٦٣ - ٤٦٤ ، والبيهقي : السنن الكبرى ٦ : ٣٤٩ والأثر صحيح .

٦ ( عبد الرزاق : المصنف ٥ : ٣١١ ، وابن سعد : الطبقات ٣ : ٣٠١ ، وابن زنجويه : الأموال ٢ :

٥٢٨ والأثر صحيح . وابن أبي شيبه : المصنف ٦ : ٤٥٦ ، وابن زنجويه : الأموال ٢ : ٥٢٧ .

والأثر صحيح لكنه خاص بعطاء زيد حفيد عمر ، ولا يعقل أن يختصه دون أولاد المسلمين .

وأما الموالي ، فقد فرض لأشرافهم كالهرمزان حينما أسلم ألفي درهم (٢٠٠٠ درهم) ١ .

وإضافة الى العطاء السنوي فإن عمر رضي الله عنه كان يوزع عطايا متفرقة ، فقد أرسل الى عائشة رضي الله عنها دراجاً ( سفظاً لوضع الطيب والحلي ) بعد أن استأذن الصحابة ٢ . وأعطى بغيراً محملاً بالطعام والنفقة والثياب لبنت خفاف بن ايماد الغفاري لمكانة أبيها وأخيها في الجهاد ٣ . وقسم مروطاً ( أكسية تأتزر بها النساء من الصوف أو الحرير ) بين نساء من نساء المدينة ، وخصَّ أم سليط بمرط جيد « لأنها كانت تزفر لنا القرب يوم أحد » ٤ . وربما دفع أموالاً لبعض الصحابة لقسمتها على المحتاجين كما فعل مع عثمان وابن عباس ٥ .

وقد قسم المال مرة فسوى بين الناس ، ولكن راعى أحوالهم الاجتماعية ، فإن كان الرجل وحده أعطاه نصف دينار ، وإن كانت معه امرأته أعطاه ديناراً ٦ . ومن المهم أن نتبين وجهة نظر عمر رضي الله عنه في عدم المساواة بين المسلمين في العطاء ، ودعوه الواضح لقرابة الرسول صلى الله عليه وسلم وللكبار

( ١ ) ابن أبي شيبة : المصنف ٣ : ٧ و ٦ : ٥١١ ، وابن زنجويه : الأموال ١ : ٣٠٥ - ٣٠٦ ،

والطبري : تاريخ ٢ : ٤٨١ والأثر صحيح .

( ٢ ) أحمد : فضائل الصحابة ٢ : ٨٧٥ ، والحاكم : المستدرک ٤ : ٨ ، وابن حجر : المطالب العالية

٢ : ١٨٩ نقلاً عن أبي يعلى الموصلي ، والأثر حسن .

( ٣ ) البخاري : الصحيح ٣ : ٤٣ .

( ٤ ) البخاري : الصحيح ٢ : ١٥٠ .

( ٥ ) ابن سعد : الطبقات ٣ : ٢٨٨ ، والبزار : المسند ٤ : ٢٥٥ - ٢٥٦ ، ويعقوب بن سفيان :

المعرفة والتاريخ ١ : ٥٢١ - ٥٢٢ ، والأثر صحيح .

( ٦ ) ابن أبي شيبة : المصنف ٦ : ٤٩٣ ، وابن زنجويه : الأموال ٢ : ٥٣٩ والأثر حسن .

الصحابة من المهاجرين والأنصار واعتباره للسابقة في الاسلام والبلاء في الجهاد .. فلاشك أن الفئة التي حازت الأموال الوفيرة في خلافته هي التي أقامت على أكتافها صرح الدولة الاسلامية ، كما أنها أكثر فقهاً والتزاماً بالشرع ومقاصده ، وأكثر ورعاً وصلاًحاً في التعامل مع المال ، وتذليله لتحقيق المقاصد الاجتماعية عن طريق الانفاق . ودعم هذه الفئة اقتصادياً يقوي نفوذها في المجتمع ، ويجعلها أقدر على القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ويحقق مقصد الحديث : « اليد العليا خير من اليد السفلى » .

ويلاحظ أن عمر رضي الله عنه أراد العدول عن سياسة التفضيل في العطاء الى المساواة ، ولعل سياسة التفضيل حققت مقاصدها ، كما أن وفرة الأموال تتيح له رفع العطاء الأقل الى الأعلى .. وقد صرّح بذلك في آخر خلافته قائلاً : « لئن بقيت الى قابل ، لألحقن آخر الناس بأولهم ، ولأجعلنهم بياناً واحداً » ١ - أي سواء - .  
وأما عن نظرة عمر الى الأموال العامة فقد عبّر عنها بقوله : « إنَّ الله جعلني خازناً لهذا المال ، وقاسماً له ، ثم قال : بل الله يقسمه » ٢ .

(١) ابن أبي شيبة : المصنف ٦ : ٤٥٤ ، وابن زنجويه : الأموال ٢ : ٥٧٦ والأثر صحيح .

(٢) سعيد بن منصور : السنن ٢ : ١٢٤ ، ١٢٥ ، وأحمد : المسند ٣ : ٤٧٥ ، ٤٧٦ ، وابن أبي شيبة

: المصنف ٦ : ٤٥٧ ، وابن زنجويه : الأموال ٢ : ٤٩٩ ، ويعقوب بن سفيان : المعرفة

والتاريخ ١ : ٤٦٣ - ٤٦٤ ، والحاكم : المستدرک ٣ : ٢٧٢ ، والبيهقي : السنن الكبرى ٦ :

٢١٠ ، ٣٤٩ ، والأثر صحيح .

وقد بكى عندما رأى عظمة الأموال التي جلبت الى بيت المال من فتوح فارس ، فلما ذكره عبد الرحمن بن عوف بأنه يوم شكر وسرور وفرح ، قال عمر : «كلا إن هذا لم يعطه قوم إلا ألقى بينهم العداوة والبغضاء»<sup>١</sup> .  
 ونظر الى أموال فتح جلولاء فقرأ الآية : ( زَيْنٌ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ )<sup>٢</sup> وقال : اللهم لانستطيع إلا أن نفرح بما زينت لنا ، اللهم فاجعلني أنفقه في حقه ، وأعوذ بك من شره<sup>٣</sup> .  
 أما ورعه من المال العام فيظهر من قوله : « أنا أخبركم بما أستحل من مال الله ، حلة الشتاء والقيظ ، وما أحج عليه وما أعتمر من الظهر ، وقوت أهلي كرجل

( ١ ) ابن المبارك : الزهد ٢٦٥ ، وعبد الرزاق : المصنف ١١ : ١٠٠ ، وأحمد : المسند ١ : ١٦ ، والزهد ١٤٣ ، وابن زنجويه : الأموال ٢ : ٥٠٠ - ٥٠١ ، والطبري : التاريخ ٢ : ٤٧١ ، والبيهقي : السنن الكبرى ٦ : ٣٥٧ والأثر صحيح .

( ٢ ) آل عمران ١٤ .

( ٣ ) ابن أبي شيبة : المصنف ٦ : ٥٥٦ - ٥٥٧ ، وأحمد : الزهد ١٤٣ - ١٤٤ ، وابن شبة : تاريخ المدينة ٦٩٩ وهو أثر حسن .

من قريش ، ليس بأغناهم ولا بأفقرهم ، أنا رجل من المسلمين يصيبني ما يصيبهم <sup>١</sup> وكان يقول : « اللهم إنك تعلم أنني لا أكل إلا وجبتي ، ولا ألبس إلا حلتي ، ولا آخذ إلا حصتي » <sup>٢</sup> . ويقول : « إني أنزلت مال الله مني بمنزلة مال اليتيم ، من كان غنياً فليستعفف ، ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف » <sup>٣</sup> .

وكان مثالياً في موقفه عام الرمادة حيث امتنع عن أكل السمن وعاش على الزيت والشعير مواساة للرعية حتى انجلت المجاعة <sup>٤</sup> . ورفض أول ما حيا الناس أن يأكل السمن واللبن لارتفاع سعره حيث بلغ ثمن عكة السمن والحيس ( يصنع من تمر وأقط وسمن ) أربعين درهماً <sup>٥</sup> .

### الأرزاق الصينية :

إضافة الى العطاء السنوي ، فإن الدولة كانت توزع أرزاقاً عينية تشمل كبار الموظفين والرعية ، فقد بعث عمر رضي الله عنه عبد الله بن مسعود على القضاء وبيت المال بالكوفة ، وعثمان بن حنيف على مساحة الأرض ، وعمار بن ياسر على الصلاة والقتال ، وجعل لهم كل يوم شاة ، نصفها وسواقتها لعمار بن ياسر ، وربعها

( ١ ) عبد الرزاق : المصنف ١١ : ١٠٤ - ١٠٥ ، وابن سعد : الطبقات ٣ : ٣٧٥ - ٣٧٦ ، وابن أبي

شيبه : المصنف ٦ : ٤٥٩ - ٤٦٠ ، وابن زنجويه : الأموال ٢ : ٦٠٠ - ٦٠١ ، وابن شبة :

تاريخ المدينة ٢ : ٦٩٨ والأثر صحيح .

( ٢ ) ابن زنجويه : الأموال ٢ : ٦٠٢ ، وعمر بن شبة : تاريخ المدينة ٢ : ٦٩٨ والأثر صحيح

( ٣ ) ابن سعد : الطبقات ٣ : ٢٧٦ ، وابن أبي شيبه : المصنف ٦ : ٤٦٠ ، وابن شبة : تاريخ المدينة

٢ : ٧٠١ ، والأثر حسن لغيره .

( ٤ ) ابن سعد : الطبقات ٣ : ٣١٣ ، وعبد الرزاق : المصنف ١١ : ٢٢٣ والأثر صحيح .

( ٥ ) الطبري : تاريخ ٢ : ٥٠٨ عن سيف ، وهو عمدة في التأريخ ومتروك في الحديث .

لعثمان بن حنيف ، وربعها الباقي لعبد الله بن مسعود <sup>١</sup> . ولما قدم الشام طلب من أمراء الأجناد أن يكفلوا لكل رجل من المسلمين كل شهر مديني بر ويعادلان ٣٦ و ٧٢ كيلوغرام ، وقسطين من الزيت والخل <sup>٢</sup> ، بعد أن تحقق عملياً من أن هذا الرزق يكفي الرجل مدة شهر ، بأن أطعم المديين والقسطين ثلاثين رجلاً فشبوا <sup>٣</sup> .

وكان عمر يرسل لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم بالرؤوس والأكارع والورس والزعفران <sup>٤</sup> . وأما الثياب فكان يأمر بصنع الحلل الجيدة ( برود اليمن ) للصحابة ، وكانت قيمة الحلة تتراوح بين ١٠٠٠ - ١٢٠٠ درهم وربما بلغت ١٥٠٠ درهم <sup>٥</sup> .

وقد باع الصحابي معاذ بن عفراء حلته بألف وخمسمائة درهم وأعتق بها خمس رقاب ، وكانت الحلة الغليظة بمائة درهم فقط <sup>٦</sup> .

وأعظم ما أنفقتة الدولة من الأرزاق العينية كان عام الرمادة ، فقد أصابت

( ١ ) عبد الرزاق : المصنف ٦ : ١٠٠ - ١٠١ و ١٠ : ٣٣٣ ، وابن سعد : الطبقات ٨ : ٦ ، وأحمد :

المسند ١ : ١٥٩ و فضائل الصحابة ٢ : ٨٤٢ ، وابن زنجويه : الأموال ١ : ٢٠٦ ، والبيهقي :

السنن الكبرى ٦ : ٣٥٤ ، والخطيب : تاريخ بغداد ١ : ١٠ ، ١١ . والأثر حسن لغيره .

( ٢ ) ابن زنجويه : الأموال ٢ : ٥٤٤ ، ٥٥٧ ، والأثران صحيحان .

( ٣ ) ابن زنجويه : الأموال ٢ : ٥٤٥ - ٥٤٦ ، ويعقوب بن سفيان : المعرفة والتاريخ ١ : ٤٦٤ - ٤٦٥

، والبيهقي : السنن الكبرى ٦ : ٣٤٦ ، والأثر حسن لغيره .

( ٤ ) ابن سعد : الطبقات ٣ : ٣٠٢ - ٣٠٣ ، وابن زنجويه : الأموال ٢ : ٥٤٠ ، والأثر صحيح . وأبو

عبيد : الأموال ٢٥٤ - ٢٥٥ ، والأثر صحيح .

( ٥ ) عبد الرزاق : المصنف ١ : ٣٨٣ - ٣٨٤ ، وابن زنجويه : الأموال ٢ : ٥٥٤ - ٥٥٥ ، والحاكم :

المستدرک ٤ : ١٨٧ ، والأثر صحيح .

( ٦ ) ابن شبة : تاريخ المدينة ٢ : ٧٨١ - ٧٨٢ ، والأثر صحيح .

الناس في نجد والحجاز مجاعة دامت تسعة أشهر اسودت خلالها الأرض لانقطاع الأمطار ، وقد توسع الواقدي <sup>١</sup> في وصف حالة المجاعة هذه مبيناً نزوح الأعراب الى المدينة ، وقد بلغ عدد الذين تمدهم الدولة بالطعام ستين ألفاً منهم من يتعشى على مائدة واحدة وقد بلغوا عشرة آلاف ، ومنهم من يصله الطعام الى داره ، وقد طلب الخليفة من ولاته على الأمصار إرسال الطعام والشياب فوافوه بها ، ثم أدى عمر والصحابة صلاة الاستسقاء فنزلت الأمطار وحيث الأرض ورجع أهل البوادي الى ديارهم ؛ وقد عقب عمر رضي الله عنه على هذه الأحداث الشاقة بقوله : « الحمد لله ، فوالله لو أن الله لم يفرجها ماتركت أهل بيت من المسلمين لهم سعة إلا أدخلت معهم أعدادهم من الفقراء ، فلم يكن اثنان يهلكان من الطعام على مايقيم واحداً » <sup>٢</sup> .

#### نفقات طارئة :

فقد جعل عمر رضي الله عنه نفقة اللقيط من بيت مال المسلمين <sup>٣</sup> ، كما دفع دية رجل قتل في الكعبة من المال العام <sup>٤</sup> .

### المبحث الرابع

#### الإصلاحات

#### ١ - الإقطاع :

مضى أبو بكر رضي الله عنه في تطبيق السياسة النبوية في إقطاع الأراضي

( ١ ) ابن سعد : الطبقات الكبرى ٣ : ٣١٠ .

( ٢ ) البخاري : الأدب المفرد ٨٣ ، وابن شبة : تاريخ المدينة ٢ : ٧٣٨ - ٨٣٩ والأثر صحيح

( ٣ ) عبد الرزاق : المصنف ٧ : ٤٥٠ ، وابن أبي شبة : المصنف ٦ : ٢٩٥ والأثر صحيح .

( ٤ ) عبد الرزاق : المصنف ١٠ : ٥١ والأثر صحيح .



للناس طلباً لاستصلاحها، فقد أقطع الزبير بن العوام أرضاً مواتاً ما بين الجرف وقناة<sup>١</sup> وأقطع مجاعة بن مرارة الحنفي الخضرمة ( قرية كانت باليمامة )<sup>٢</sup> ، وأراد إقطاع الزبرقان بن بدر ، ثم عدل عن ذلك لاعتراض عمر رضي الله عنه ، كما أراد إقطاع عيينة بن حصن الفزاري والأقرع بن حابس التميمي أرضاً سبخة ( ليس فيها كلاً ولا منفعة ) أرادا استصلاحها ثم عدل عن ذلك أخذاً برأي عمر رضي الله عنه في عدم الحاجة لتأليفهما على الاسلام<sup>٣</sup> إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتألفكما والاسلام يومئذ ذليل ، وإن الله عزوجل قد أعز الاسلام ، فاذهبوا فاجهدا جهدكما<sup>٤</sup> ومن الواضح أن اعتراض عمر ليس على مبدأ الاقطاع لاستصلاح الأراضي بل على أشخاص بعينهم لا يرى تأليفهم على الاسلام .

وقد توسع عمر رضي الله عنه في إقطاع الأرض لغرض استصلاحها جرياً

( ١ ) ابن سعد : الطبقات الكبرى ٣ : ١٠٤ والأثر صحيح . وابن أبي شيبة : المصنف ١٢ : ٣٥٤ ، والبلاذري : فتوح البلدان ٣١ ، والبيهقي : السنن الكبرى ٦ : ١٤٤ .

( ٢ ) البخاري : التاريخ الكبير ١ : ٣٧٦ والتاريخ الصغير ١ : ١١٩ وفي الاستاد هشام بن اسماعيل مجهول الحال ، وابن حجر : الإصابة ٣ : ٥٢١ وفي الاستاد هلال بن سراج الحنفي مقبول ، فالاستاد ضعيف لأن متابعة هشام لاتعضده .

( ٣ ) ابن أبي شيبة : المصنف ١٢ : ٣٥٦ ، والبخاري : التاريخ الصغير ١ : ٨١ ، ويعقوب بن سفيان : المعرفة والتاريخ ٣ : ٣٧٣ ، والبيهقي : السنن الكبرى ٧ : ٢٠ . والأثر أسانيده مرسله ، فعبدة السلماني لم يسمع من أبي بكر أو عمر رضي الله عنهما ( الإصابة ١ : ٧٣ ) حيث ينقل رأي ابن المديني . وأبو عبيد : الأموال ٢٩٠ من مرسل عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي بإسناد حسن . والمتقي الهندي : كنز العمال ١ : ٣١٥ عن عبد الرزاق من مرسل طاووس ، والمراسيل الثلاثة تعضد لتقوية الخبر .

على السياسة النبوية ، فقد أعلن : « يا أيها الناس من أحميا أرضاً ميتة فهي له »<sup>١</sup> .  
وتعتضد آثار ضعيفة لتؤكد انتزاع عمر رضي الله عنه ملكية الأرض المقطعة  
إذا لم يتم استصلاحها<sup>٢</sup> ، وتحدد رواية ضعيفة لذلك ثلاث سنوات من تأريخ  
الاقطاع<sup>٣</sup> وقد ثبت إقطاع عمر رضي الله عنه لخوات بن جبير أرضاً مواتاً<sup>٤</sup> ،  
وللزبير بن العوام أرض العقيق جميعها<sup>٥</sup> ، ولعلي بن أبي طالب أرض ينبع ، فتدفق  
فيها الماء الغزير ، فأوقفها علي رضي الله عنه صدقة على الفقراء<sup>٦</sup> . وتوجد آثار  
ضعيفة لإقطاعه عدداً من الصحابة الآخرين ، ونظراً لما يترتب على الاقطاع من  
حقوق التملك فلا ينبغي إعطاءها أهمية<sup>٧</sup> ، بل إن عمر رضي الله عنه رفض إقرار  
إقطاع البحرين للعباس بن عبد المطلب مما أغضب الأخير إذ لم يكن عنده سوى

١ ( مالك : الموطأ ٢ : ٢١٧ ، ويحيى بن آدم : الخراج ٨٧ ، وابن زنجويه : الأموال ٢ : ٦٥١ )  
والأثر صحيح .

٢ ( ابن زنجويه : الأموال ٢ : ٦٤٥ .

٣ ( يحيى بن آدم : الخراج ٨٨ ، وعبد الرزاق : المصنف ٩ : ١١ ، وابن زنجويه : الأموال ٢ :  
٦٤٤ ، والبيهقي : السنن ٦ : ١٤٨ .

٤ ( البلاذري : فتوح البلدان ٢٦ والأثر حسن .

٥ ( ابن أبي شعبة : المصنف ٦ : ٤٧٢ ، وابن زنجويه : الأموال ٢ : ٦٢٦ ، والبلاذري : فتوح  
البلدان ٣٤ والأثر صحيح .

٦ ( ابن أبي شعبة : المصنف ٦ : ٤٧٢ ، وابن شعبة : تاريخ المدينة ١ : ٢٢٠ - ٢٢١ ، والبلاذري :  
فتوح البلدان ٢٧ - ٢٨ ، والبيهقي : السنن ٦ : ١٤٤ ، ١٦٠ - ١٦١ والأثر يرقى بطرقه الى  
الحسن .

٧ ( وهم : عثمان بن أبي العاص ( ابن زنجويه : الأموال ٢ : ٦٢٦ ) .

شاهد واحد على أن النبي صلى الله عليه وسلم أقطعه إياها<sup>١</sup> .  
ولما تولى عثمان رضي الله عنه الخلافة توسع في الاقطاع ، وخاصة في المناطق المفتوحة ، حيث ترك عدد من الملاكين أراضيهم فارين ، فصارت صوافي تقوم الدولة باستثمارها ، فأقطع عثمان رضي الله عنه منها خوفاً من بوارها<sup>٢</sup> ، ولكن الإمام أحمد يرى أنه أقطع من السواد أيضاً<sup>٣</sup> . ومما لاشك فيه أن الصوافي قد يقع كثير منها في أرض السواد . وعلى أية حال فإن الاقطاع من الصوافي رفع غلتها من تسعة آلاف درهم ( ٩٠٠٠ درهم ) سنوياً في خلافة عمر رضي الله عنه الى خمسين مليون درهم ( ٥٠.٠٠٠.٠٠٠ درهم ) في خلافة عثمان رضي الله عنه<sup>٤</sup> مما يدل على نجاح سياسته في إدارة الصوافي .  
وتذكر المصادر قائمة بأسماء الذين أقطعهم عثمان رضي الله عنه ،

---

ومبجعة بن مرارة السلمي ( ابن زنجويه : الأموال ٢ : ٦٢٠ - ٦٢١ ، والبلاذري : فتوح البلدان ١٠٢ ) .

وخوات بن جبير ( ابن شبة : تاريخ المدينة ١ : ١٥١ ، والبلاذري : فتوح البلدان ٢٦ )  
وسعد بن أبي وقاص ، وعبد الله بن مسعود ، وخباب بن الأرت ، وأسامة بن زيد ، والزبير بن العوام ( يحيى بن آدم : الخراج ٧٦ ) .

وعبد الله بن بديل بن ورقاء الخزاعي ( الطبري : تاريخ ٢ : ٥٥٤ عن علي بن مجاهد متروك ) .  
وتميم الداري وأنه منعه من التصرف بالبيع ( أبو عبيد : الأموال ٢٨٨ ) .

( ١ ) ابن سعد : الطبقات ٤ : ٢٢ - ٢٣ والأثر حسن .

( ٢ ) أبو عبيد : الأموال ٢٦١ ، والبلاذري : فتوح البلدان ٢٧٣ ، وابن قدامة : الخراج وصناعة الكتابة ٢١٧ ، والماوردي : الأحكام السلطانية ١٩٣ .

( ٣ ) ابن رجب : الاستخراج في أحكام الخراج ٤٢٨ - ٤٣٠ .

( ٤ ) الماوردي : الأحكام السلطانية ١٩٣ .

ومعظمهم ليسوا من قریش ، ومعظم الروایات فی إقطاع عثمان رضی الله عنه ضعيفة وهي بالجملة ثبتت توسعه فی الاقطاع .

ولعل من المفید ذکر أسماء المقطعين وهم :

- ١ - عبد الله بن مسعود الهذلي « أرض بين نهري بيل وبين في السواد » .
- ٢ - عمار بن ياسر العنسي « أستینيا » .
- ٣ - خباب بن الأرت التميمي « صعنبی - قرية بالسواد » .
- ٤ - عدي بن حاتم الطائي « الروحاء - قرية من قرى بغداد على نهر عيسى » .
- ٥ - سعد بن أبي وقاص الزهري القرشي « قرية هرمز ببر فارس » ١ .
- ٦ - الزبير بن العوام .
- ٧ - أسامة بن زيد الكلبي .
- ٨ - سعيد بن زيد العدوي القرشي .
- ٩ - جرير بن عبد الله البجلي « أرض على شاطيء الفرات » .
- ١٠ - ابن هبار .
- ١١ - طلحة بن عبيد الله التيمي القرشي « النشاستج - صنیعة بالكوفة » .
- ١٢ - وائل بن حجر الحضرمي « أرض توالي قرية زرارة ، بالكوفة » .
- ١٣ - خالد بن عرفطة القضاعي « أرض عند حمام أعین بالكوفة » .
- ١٤ - الأشعث بن قيس الكندي « طيزناباذ - موضع بين الكوفة والقادسية » .
- ١٥ - أبو مربرد الحنفي « أرض بالأهواز على نهر تيري » .
- ١٦ - نافع بن الحارث بن كلدة الثقفي « قطیعة بشط عثمان بالبصرة » .

١ ) محمد بن محمد علي العواجي : خلافة عثمان بن عفان ١٨٠ - ١٨٢ ، وكلها أخبار ضعيفة

ومعظمها بدون أسانيد .

- ١٧ - أبو موسى الأشعري « قطيعة بحمام عمرة »<sup>١</sup> .  
 ١٨ - عثمان بن أبي العاص الثقفي « شط عثمان بالبصرة » .  
 ويبدو أن جلاء أهل هذه الأراضي عنها ، فصارت مواتاً ، وأقطعها عثمان رضي الله عنه لإحيائها . ويبدو أن معاوية بن أبي سفيان أقطع قطائع في سواحل الشام لتعميرها وإعدادها لمواجهة هجمات الروم<sup>٢</sup> . وكذلك أقطع قطائع بأنطاكية بأمر عثمان<sup>٣</sup> ، وأخرى بقالقلا<sup>٤</sup> . كما أقطع معاوية من صوافي الشام<sup>٥</sup> . وأما إقطاعه فذلك لمروان بن الحكم فلم يعرف من طريق صحيحة<sup>٦</sup> . وقيل أن الذي أقطع فذلك لمروان هو معاوية بن أبي سفيان<sup>٧</sup> .

## ٢ = الحمى :

وهي أراضٍ خصصت لرعي الإبل والخيل التي تملكها الدولة ، وقد استمرت حماية وادي النقيع في خلافة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما حيث كان النبي صلى

( ١ ) ابن زنجويه : الأموال ٢ : ٦٣٥ .

( ٢ ) البلاذري : فتوح البلدان ١٣٣ .

( ٣ ) البلاذري : فتوح البلدان ١٥٣ ، وياقوت الحموي : معجم البلدان ٤ : ٢٩٩ .

( ٤ ) البلاذري : فتوح البلدان ٢٠٠ - ٢٠١ .

( ٥ ) ابن عساكر : تاريخ دمشق ١ : ١٧٢ - ١٨٣ .

( ٦ ) أبو داؤد : السنن ٣ : ١٤٣ رقم ٢٩٧٢ بسند ضعيف ( ضعيف سنن أبي داؤد للألباني ٢٩٣ رقم

٦٣٧ فيه عبد الله بن الجراح التميمي صدوق يخطيء ، والمغيرة بن مقسم يدللس ) . ويعقوب

بن سفيان : المعرفة والتاريخ ١ : ٥٨٧ بسند فيه سليمان بن أرقم ضعيف جداً ، وهشام بن عمار

صدوق كبير فصار يتلفن ، لكن هذا من قديم حديثه ، ولا يعتضد الخبران لشدة ضعف سليمان بن

أرقم .

( ٧ ) البلاذري : فتوح البلدان ٤٥ - ٤٦ بسند فيه ابن برقان مجهول .

الله عليه وسلم قد حماه للخيل<sup>١</sup> . وطوله ثمانون كيلومتراً ، ويبدأ جنوب المدينة بـ ٤٠ كيلومتراً<sup>٢</sup> .

وقد كثرت المناطق المحمية في خلافة عمر رضي الله عنه لكثرة ماتملكه الدولة من الإبل والخيل المعدة للجهاد ، ومن ذلك حمى الربذة لنعم الزكاة<sup>٣</sup> ، وعين عليه مولاه هني وأوصاه بالسماح لأصحاب الإبل القليلة بالرعي فيه دون الأغنياء<sup>٤</sup> . وحمى أرضاً في ديار بني ثعلبة رغم احتجاجهم على ذلك فقد أجابهم : « البلاد بلاد الله تحمى لنعم مال الله »<sup>٥</sup> . وقيل أنه حمى ضرية أيضا ، وتعرف بالشرف<sup>٦</sup> .

### ٢ = الإنفاق على العمران :

#### عمران المساجد :

قامت الدولة في عصر الخلافة الراشدة بالإنفاق على المنشآت العامة ، فتم تجديد سقف المسجد النبوي بالمدينة وسواريه في خلافة أبي بكر رضي الله عنه ،

(١) أحمد : المسند ٨ : ٤٠ و ٩ : ١٧١ - ١٧٢ ، ١٧٩ بتحقيق أحمد شاكر وقال : إسناده صحيح .

وصحيح سنن أبي داؤد للألباني ٢ : ٥٩٥ .

(٢) البلادي : معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ٣٢٠ .

(٣) ابن أبي شيبة : المصنف ٥ : ٦ بإسناد صحيح ، وأحمد : الزهد ١٤٤ بإسناد حسن .

(٤) ابن حجر : فتح الباري ٦ : ١٧٦ ، والإصابة ٣ : ٦٢٠ عن الواقدي .

(٥) ابن سعد : الطبقات ٣ : ٣٢٦ ، وابن زنجويه : الأموال ٢ : ٦٦٨ - ٦٦٩ ، وابن شبة : تاريخ

المدينة ٣ : ٨٨٩ والأثر صحيح .

(٦) البخاري : الصحيح ٢ : ٥٣ تعليقا ، والتعليقات لاتأخذ حكم الصحيح ، وابن سعد : الطبقات ٣

: ٣٠٥ ، وابن زنجويه : الأموال ٢ : ٦٦٦ ، والبيهقي : السنن الكبرى ٦ : ١٤٦ والأثر ضعيف لأنه من

مراسيل الزهري .

ولكن لم تستعمل في التجديد مواد أخرى غير جذوع النخل وجريده<sup>١</sup> . كما لم تتم  
توسعة المسجد<sup>٢</sup> .

وفي خلافة عمر رضي الله عنه زاد في مساحة المسجد ، وأدخل فيه دار  
العباس بن عبد المطلب<sup>٣</sup> ، وامتدت التوسعة عشرة أذرع من جهة القبلة وعشرين  
ذراعاً من الناحية الغربية ، وسبعين ذراعاً من الناحية الشمالية<sup>٤</sup> . وأعاد بناءه باللين  
والجرید ، وجعل عُمده من الخشب<sup>٥</sup> ، وجعل سقفه من الجريد وكساه ليحمي الناس  
من المطر ، ونهى عن زخرفته بحمرة أو صفرة لثلا يفتتن الناس في صلاتهم<sup>٦</sup> ،  
ورصف أرضه بالحصباء جيء بها من العقيق<sup>٧</sup> .

وأجرى عمر رضي الله عنه تعديلات يسيرة في المسجد الحرام بمكة ، فنقل  
مقام ابراهيم وكان ملصقاً بالكعبة الى مكانه اليوم بعيداً عنها للتيسير على الطائفين  
والمصلين<sup>٨</sup> ، وعمل عليه المقصورة<sup>٩</sup> . كما أقام لأول مرة جداراً قصيراً حول

(١) أبو داؤد : السنن ١ : ١٢٣ . بإسناد ضعيف لأن عطية العوفي مدلس .

(٢) البخاري : الصحيح ١ : ١٢١ ، وأحمد : المسند ٢ : ١٣٠ ، وأبو داؤد : السنن ١ : ١٢٣ .

(٣) ابن سعد : الطبقات ٤ : ٢١ ، ٢٢ ، ويعقوب بن سفيان : المعرفة والتاريخ ١ : ٥١٢ ، والحاكم  
: المستدرک ٣ : ٣٣١ - ٣٣٢ .

(٤) غالي محمد الأمين الشنقيطي : الدر الثمين في معالم دار الرسول الأمين ٨٣ .

(٥) البخاري : الصحيح ١ : ٨٩ .

(٦) البخاري : الصحيح (فتح الباري ٤ : ٩٨) .

(٧) أحمد : فضائل الصحابة ١ : ٣٢٥ ، وابن سعد : الطبقات ٣ : ٢٨٤ ، والبيهقي : السنن ٢ :  
٤٤١ وتعتمد طرقه الى الحسن .

(٨) عبد الرزاق : المصنف ٥ : ٤٧ - ٤٨ ، والفاكهي : تاريخ مكة ١ : ٤٥٤ - ٤٥٦ ويعتمد بطرقه  
الى الحسن . وانظر ابن حجر : فتح الباري ٨ : ١٦٩ .

البيت الحرام<sup>١</sup> ، وكسى من بيت المال الكعبة القباطي<sup>٢</sup> - وهي ثياب مصرية رقيقة بيضاء - .

كما عمّرت المساجد في الأمصار الجديدة في خلافة عمر رضي الله عنه ، فاختط سعد بن أبي وقاص المسجد الجامع بالكوفة ، واختط عتبة بن غزوان المسجد الجامع بالبصرة ، واختط عمرو بن العاص المسجد الجامع في الفسطاط ، فكانت هذه المساجد الكبيرة محل صلاة المسلمين وتعارفهم وتدارسهم العلم وقضائهم وتلقيهم أوامر الخليفة والولاة ..

#### بناء الأمصار :

لاشك أن خطوط المواصلات بين المدينة المنورة عاصمة الخلافة الراشدة وميادين القتال في العراق وإيران والشام ومصر وأفريقية أصبحت طويلة ، فكان لا بد من اتخاذ قواعد عسكرية داخل المناطق المفتوحة ، تصلح لسكن المقاتلين ، وتوفير لهم الخدمات الضرورية ، وقد تمّ اختيار مواقع المدن الجديدة بعد مشاورات بين الخليفة عمر رضي الله عنه ، وقادة الميادين .

وقد نبّه عمر قاداته الى ضرورة قرب المدن من الماء والمرعى ، وأن يجتمع فيها المسلمون ، وبنى القادة مدنهم ، فابتنى عتبة بن غزوان ( ١٤ - ١٦ هـ ) البصرة ، وابتنى سعد بن أبي وقاص سنة ١٧ هـ ٣ الكوفة ، وابتنى عمرو بن العاص الفسطاط . وقد لوحظ في اختيار الموقع أن المدن الثلاثة لاتفصلها عن الصحراء عوائق طبيعية

( ٩ ) ابن حجر : فتح الباري ٨ : ١٦٩ .

( ١ ) البخاري : الصحيح ٢ : ٣١٧ .

( ٢ ) الأزرقي : أخبار مكة ١ : ٢٥٣ ، وعبد الرزاق : المصنف ٥ : ٨٩ بإسناد ضعيف .

( ٣ ) الطبري : تأريخ ٢ : ٤٧٧ .



من أنهار وجبال ليسهل انسحاب المقاتلين منها الى الصحراء عند الضرورة<sup>١</sup> .  
وقد استخدم القصب المتوافر بكثرة في موقع البصرة لبناء المسجد وسط  
المدينة ، وقرب المسجد اختط عتبة دار الإمارة والى جوارها السجن والديوان في  
الرحبة ، وكان الناس في أول الأمر اذا خرجوا الى الجهاد نزعوا ذلك القصب ،  
وحزموه ، ثم يعيدون بناءه اذا رجعوا من الجهاد .

ولما تولى أبو موسى الأشعري ولاية البصرة بنى دار الإمارة باللبن والطين  
وسقفها بالعشب ، وزاد في المسجد ، وأخذ الناس بالبناء باللبن خاصة بعد أن وقع  
الحريق بالبصرة<sup>٢</sup> .

وأما بناء الكوفة فكان سنة ١٧ هـ ، وكان المسلمون يقيمون بالمدائن وقد  
اختطوا فيها وأقاموا المساجد لكنهم استوخموها ، فكتب سعد بن أبي وقاص الى  
عمر رضي الله عنه ، فأمره ببناء مدينة لهم ، وقام بتخطيط الكوفة أبو الهياج السلمي  
وفق توجيهات الخليفة العامة ، حيث جعل عرض الطرق الرئيسية ( المناهج ) أربعين  
ذراعاً وما يليها ثلاثين ذراعاً وما بينهما عشرين ذراعاً ، والأزقة سبعة أذرع ، ولا يخط  
طريق أضيق من ذلك . واعتبرت الطرق الرئيسية حدوداً فاصلة بين مخيمات القبائل  
الواقعة على جانبي الطريق . وقد بديء ببناء المسجد الجامع وسط المدينة ثم ترك  
فراغ حول المسجد كالصحن ، ثم بنيت دار الإمارة وبيوت الأموال بجوار المسجد  
وكان بين المسجد ودار سعد مائتي ذراع ، وحفر خندق بعد صحن المسجد لثلاث  
تمتد اليه بيوت الناس . وسمح بإقامة السوق دون بنيان داخل صحن المسجد ، ويكون

( ١ ) تؤكد عدة روايات ضعيفة أن ذلك تم بتوجيه من عمر رضي الله عنه ( ابن عبد الحكم : فتوح  
مصر ( ٩١ ) .

( ٢ ) صالح العلي : خطط البصرة ومنطقتها ٤٦ ، وانظر البلاذري : فتوح البلدان ٣٤١ - ٣٤٢ ،  
وياقوت : معجم البلدان ٢ : ٣٦٣ ، والطبري : تاريخ ٢ : ٤٧٩ .

المكان من حق السابق اليه من الباعة . وأنزلت القبائل حول صحن المسجد ، واختطت لها مكان إقامتها فكان لكل قبيلة مكان يعرف باسمها لاتنزل فيه القبائل الأخرى ١ .

وأما الفسطاط فقد اختطها عمرو بن العاص ، فابتنى مسجدها الجامع وحول دار الإمارة وخطط القبائل .

### حفر الأنهار والخلجان وإقامة السدود والمنشآت الأخرى :

أنفقت الدولة الاسلامية على عدة مشاريع بعضها لتحسين المواصلات البحرية مثل خليج أمير المؤمنين بمصر حيث حفره واليها عمرو بن العاص بين النيل والخليج ، وبذلك أصبحت السفن المصرية تمخر البحر الأحمر تحمل المواد الغذائية وغيرها الى ميناء الجار ميناء أهل المدينة ٢ . ومثل حفر قناة مائية مسافة ثلاثة فراسخ من الخور الى البصرة لإيصال مياه دجلة الى البصرة ٣ .

وفي خلافة عمر أصابت السيول الكعبة واقتلعت مقام ابراهيم عليه السلام فبنى سدين ، أحدهما من الصخور العظيمة ٤ .

وقد اشترى عمر داراً بمكة بأربعمائة دينار واتخذها سجنأ ٥ . كما سُدَّ

( ١ ) ماسينيون : خطط الكوفة وشرح خريطتها ..

( ٢ ) ابن عبد الحكم : فتوح مصر ١٦٣ - ١٦٦ ، وابن شبة : تأريخ المدينة ٢ : ٧٤٥ ، وابن زنجويه :

الأموال ٢ : ٥٥٥ ، والطبري : تأريخ ٢ : ٥٠٩ . وهذه الروايات الضعيفة تعتضد لتؤكد الصحة

التاريخية لإحياء هذه القناة المائية بين النيل والبحر الأحمر .

( ٣ ) البلاذري : أنساب الأشراف ٣٥٠ عن الكلبي وجماعة من أهل العلم .

( ٤ ) الأزرقمي : أخبار مكة ٢ : ١٦٧ والسند مرسل ، والبلاذري : أنساب الأشراف ٦٥ عن هشام

الكلبي .

( ٥ ) البخاري تعليقاً ( فتح الباري ٥ : ٧٦ ) ، وعبد الرزاق : المصنف ٥ : ١٤٨ ، والأزرقمي : أخبار

سجن بالكوفة من القصب ١ .

وأقيمت في خلافة عمر استراحات للحجاج توفر الماء والظل على الطريق بين المدينة ومكة ٢ .

واتخذ عمر رضي الله عنه دار الدقيق لحفظ الدقيق والسويق والتمر والزبيب وغير ذلك لوقت الحاجة ٣ .

#### ٤ = مشروع تحرير الرقيق :

إن مشكلة الرقيق واجهت الاسلام منذ البداية ، ولم يكن أمامه فرصة إلغاء الرقيق وهو نظام عالمي ، ولا توجد منظمة عالمية تتمكن من إقرار التحرير الشامل ، ولو أن الدولة الاسلامية ألغت الرقيق من طرف واحد فإنها لن تتمكن من تحرير أسرى الحرب المسلمين اذا وقعوا بيد الدولة الأخرى عن طريق مبادلتهم بأسرى من غير المسلمين ، ولكن ذلك لم يمنع الدولة الاسلامية من وضع برامج تحرير الرقيق داخل المجتمع الاسلامي عن طريق الكفارات والمكاتبه والحث على عتق الرقيق طلباً للثواب الأخروي .

وقد كثر المكاتبون من الرقيق في خلافة عمر ، فكانوا يساعدون تنفيذاً لأمر الله تعالى ، كما أن الدولة كانت ترسخ للعبيد من الغنائم والعطاء ، ليكون لهم مال يعملون بتنميته حتى يتحرروا من الرق . وقد ألزم سادتهم بتحريرهم اذا سدوا ماتعهدوا به من مال ، وكان مقدار الفداء حسب مهارة العبد وقد يبلغ ٤٠,٠٠٠

مكة ٢ : ١٦٥ ، والبيهقي : السنن الكبرى ٦ : ٣٤ والأثر ضعيف . وانظر ابن القيم : الطرق

الحكومية ١٠٢ ، ١٠٣ .

(١) أبو هلال العسكري : الأوائل ١٢٠ .

(٢) ابن سعد : الطبقات الكبرى ٣ : ٢٨٣ ، ٣٠٦ عن الواقدي .

(٣) ابن سعد : الطبقات ٣ : ٢٨٣ بدون إسناد .

درهم أحياناً<sup>١</sup> .

ولما تحسنت موارد بيت المال في خلافة عمر رضي الله عنه قدّم وصيته - قبل موته - بتحرير جميع الأرقاء المسلمين في الدولة . ولكن المصادر لا تذكر تطبيق هذه الوصية في عصر الخلافة الراشدة ، ولعل ظروف الفتن التي أعقبت خلافة عمر حالت دون ذلك<sup>٢</sup> . وهذه المبادرة العمرية هي أقدم محاولة في التأريخ الانساني لتحرير الرقيق تحريراً شاملاً في نطاق دولة كبرى .

### ٥ = النقود :

يروى أن عمر بن الخطاب رأى الدراهم الفضية المتداولة في الأسواق مختلفة الأوزان ، منها البغلي وهو ثمانية دوانيق ، ومنها الطبري وهو أربعة دوانيق ، ومنها المغربي وهو ثلاثة دوانيق ، ومنها اليمني وهو دانق واحد . ولاحظ أن المتداول منها كثيراً هو الطبري والبغلي ، فجمع بينهما فكان اثني عشر دانقاً ، فأخذ نصفها فكان ستة دوانق ، فجعل الدرهم الاسلامي في ستة دوانق . كما يروى أنه أراد أن يجعل الدراهم من جلود الإبل ثم عدل عن ذلك .

واستعملت الدولة الاسلامية في عصر الخلافة الراشدة الدينار البيزنطي والدراهم الساسانية ، وكان الدينار البيزنطي يزن مثقالاً من الذهب أو ثمانية دوانيق أو عشرون قيراطاً<sup>٣</sup> . ومن الثابت ضرب بعض النقود الاسلامية في بلاد فارس في حوالي سنة ٢٠ هـ وسنة ٣٩ هـ وعليها عبارات عربية فارسية مشتركة ، ويحتفظ

١

(٢) عبد الرزاق : المصنف : ٨ : ٣٨١ ، ٣٨٢ و ٩ : ١٦٧ - ١٦٨ ، وابن سعد : الطبقات ٣ : ٣٥٩

والخبر صحيح الاستاد .

(٣) عبد القدوم زلوم : الأموال في دولة الخلافة ٢٠٢ .

المتحف العراقي ببعض منها <sup>١</sup> .

وراقب عمر رضي الله عنه النقود ، فنهى عن بيع النقود الرديئة ( الزيوف ) بأخرى جيدة دون وزنها ، وكان يرى أنه يوقد عليها حتى يذهب ما فيها من النحاس أو الحديد حتى تخلص الفضة ثم تباع بوزنها <sup>٢</sup> ، وهذا منعاً للغرر .

### القروض الحسنه :

كان القرض الحسن شائعاً ابتغاء الأجر الأخروي ، وشرطه أن لايجر نفعاً مشروطاً لصاحب المال ، ولكن اذا أعطاه المدين أفضل من دراهمه فلا بأس بأن يأخذها <sup>٣</sup> . وربما يعجز المدين ، فلا يلزم الدائن بترك المال ، بل يقضى لهم من ماله <sup>٤</sup> وإذا أدرك الرجل ماله بعينه عند المدين فهو أحق به من بقية الدائنين <sup>٥</sup> ، وربما أعفى الدائن المدين من بعض المال <sup>٦</sup> .

وكان بيت المال في المدينة والأمصار يقدم بعض القروض الحسنه للخلفاء والولاة .

### القوة الشرائية للنقود :

إن القوة الشرائية للنقود يمكن أن تتحدد اذا تأملنا في المبالغ التي كانت

( ١ ) وداد علي القزاز : الدراهم المضروبة على الطراز الساساني للخلفاء الراشدين في المتحف العراقي ص ١٣ ، ١٥ .

( ٢ ) ابن أبي شيبه : المصنف ٤ : ٥٣٥ ، ويعقوب بن سفيان : المعرفة والتاريخ ١ : ٤٤٠ ويعتضد بطريقه الى الحسن .

( ٣ ) البخاري : الصحيح ٣ : ٨٦ .

( ٤ ) البخاري : الصحيح ٣ : ٨٦ - ٨٧ .

( ٥ ) البخاري : الصحيح ٣ : ٨٧ .

( ٦ ) البخاري : الصحيح ٣ : ٩٠ .

تصرفها العائلة في السنة ، وكذلك في التأمل في أسعار الحاجيات المتنوعة ، ويبدو أن العائلة الكبيرة في خلافة الصديق كانت تحتاج الى ألفين وخمسمائة درهم في السنة ، يدل على ذلك أن كبار الصحابة أهل الحل والعقد جعلوا مرتب أبي بكر الصديق حين استخلافه ألفي درهم ، فقال : زيدوني إنكم قد منعموني من التجارة ولي عيال . فزادوه خمسمائة درهم ، وجعلوا له شاة كل يوم يُطعمها المسلمين . فقال : طيَّبوا لأهلي رأسها وأكارعها ، ففعلوا ١ .

كما أن التأمل في العطاء السنوي يوضح مستوى المعيشة ، والقوة الشرائية للنقود لأن العطاء كان يكفل مستوى كريماً لأصحابه ، ولا بد أن شرف العطاء كان يفيض عن حاجة أصحابه .

وأما أسعار الحاجيات المتنوعة فهي كما يلي :

٥ قميص ( أربعة دراهم ) ٢ .

٥ قباء حريري منسوج بالذهب - من غنائم جلولاء في خلافة عمر -

( ٣٠٠ درهم ) ٣

٥ دية المرأة ( ٦٠٠٠ درهم ) وتزاد ألفي درهم اذا قتلت بالحرم في الطواف

تغليظاً للحرم ٤ .

٥ دية الطفل وهو حمل ( ٥٠٠ درهم يساوي غرة عبد أو أمة ، أو فرس ،

( ١ ) ابن سعد : الطبقات ٣ : ١٨٥ ، وأحمد بن حنبل : فضائل الصحابة ١ : ١٦٢ بإسناد حسن .

( ٢ ) ابن عساکر : تأريخ دمشق ١٢ : ٣٧٥ - مخطوطة الظاهرية - نقلاً عن كتاب الزهد للإمام أحمد ،

وابن كثير : البداية والنهاية ٨ : ٤ .

( ٣ ) ابن أبي شيبة : المصنف ١٢ : ٥٧٩ .

( ٤ ) ابن قدامة : المغني ٧ : ٧٧٣ .

أو عشرون ومائة شاة) ١ .

٥ ثمن بعير ( ٤٠٠ درهم ) ٢ .

### الرقابة المالية :

كان أبو بكر رضي الله عنه عظيم الورع حذراً في تعامله مع المال العام فلما حضرته الوفاة استدعى ابنته عائشة رضي الله عنها وأوصاها وصيته الأخيرة : « أما والله لقد كنت حريصاً على أن أدخر فيء المسلمين ، على أنني قد أصبت من اللحم واللبن ، فانظري ما كان عندنا فابلقه عمر » .

قال أنس بن مالك رضي الله عنه : وما كان عنده دينار ولا درهم ، ما كان إلا خادماً ولقحة ، فأرسلتهما عائشة بعد موته وتشييعه الى عمر رضي الله عنه . فقال عمر : لقد أتعب أبو بكر من بعده تعباً شديداً ٣ .

وكان عمر رضي الله عنه شديد الورع في التعامل مع الأموال العامة ( بيت المال ) ولم يكن يأخذ منه سوى المرتب الذي حدده الصحابة ، فكان يوزع القطائف الجيدة المزركشة بالديباج على الصحابة دون أن يأخذ منها لنفسه ٤ .

وقد أصيب بعير من الأموال العامة ، فنحره عمر ووزع بعضه على أمهات المؤمنين وصنع منه طعاماً للصحابة ، فاقترح العباس بن عبد المطلب عليه أن يفعل ذلك كل يوم ليجتمعوا عنده ويتحدثوا . فقال عمر : لا أعود لمثلها ، إنه مضى

( ١ ) ابن حجر : الإصابة ٤ : ٧٠٨ وقال : إسناده صحيح .

( ٢ ) قصة غلمان حاطب .

( ٣ ) أحمد : الزهد ١٣٨ ، وابن أبي شيبة : المصنف ٤ : ٤٦٦ و ٦ : ٤٥٩ ، وأبو عبيد : الأموال ٢٨٠ - ٢٨١ ، وابن زنجويه : الأموال ٢ : ٥٩٨ - ٥٩٩ ، والطبراني : المعجم الكبير ٦ : ١ ،

والبيهقي : السنن الكبرى ٦ : ٣٥٣ والأثر صحيح .

( ٤ ) ابن زنجويه : الأموال ٢ : ٥٥٨ بإسناد حسن .

صاحبان لي عملاً وسلوكاً طريقاً ، وإني إن عملت بغير عملهما سلك بي طريق غير طريقهما ١ .

وتتمثل نظرته للمال في دعائه : اللهم إنا لانستطيع إلا أن نفرح بما زينت لنا ، اللهم فاجعلني أنفقه في حقه ، وأعوذ بك من شره ٢ .

وكان مرهف الحس ، عظيم الشعور بالمسؤولية تجاه الأموال العامة والخاصة فكان يقول : لو مات جمل ضياعاً بشاطيء الفرات لخشيت أن يسألني الله عنه ٣ . وكان يسأل بعض علماء الصحابة عن سياسته ، وقد سأل مرة حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قائلاً : أنشدك بالله وبما يحق لي عليك من الولاية ، كيف مارأيت مني؟ قال حذيفة : يا أمير المؤمنين ، إن جمعت فيء الله وقسمته في ذات الله فأنت أنت ، وإلا فلا ٤ .

فلاغرابة اذا مراقب صرف الأموال العامة بصورة دقيقة ، يشمل ذلك نفسه وأهله وولاته ورعيته ..

#### رقابة عمر لأهله :

منع عمر رضي الله عنه أهله من جرّ المنافع بسبب صلة القربى به ، وثبتت حادثتان في ذلك ، الأولى مع ابنه عاصم ، والثانية مع ابنه عبد الله وعبيد الله ، فأما

( ١ ) ابن سعد : الطبقات الكبرى ٣ : ٢٨٨ - ٢٨٩ ، وابن حجر : المطالب العالية ٤ : ٤٠ نقلاً عن مسند مسدد ، والأثر صحيح .

( ٢ ) إسناده صحيح .

( ٣ ) ابن حجر : المطالب العالية ٤ : ٤١ عن مسدد ، وابن سعد : الطبقات الكبرى ٣ : ٣٠٥ ، وابن أبي شيبة : المصنف ٧ : ٩٩ ، والطبري : تاريخ ٢ : ٥٦٦ والأثر حسن لغيره .

( ٤ ) ابن زنجويه : الأموال ٢ : ٦٠٢ ، وابن شيبة : تاريخ المدينة ٢ : ٧٧٧ ، ويعقوب بن سفيان : المعرفة والتاريخ ٢ : ٧٦٩ والأثر صحيح .



عاصم فقد قال معيقيب مايلي : ١ أرسل إلي عمر رضي الله عنه مع الظهيرة ، فإذا هو في بيت يطالب ابنه عاصماً .. فقال لي : أتدري ما صنع هذا ؟ إنه انطلق الى العراق فأخبرهم أنه ابن أمير المؤمنين ، فانتقمهم ( سألهم النفقة ) ، فأعطوه آنية وفضة ومتاعاً ، وسيفاً محلّى . فقال عاصم : ما فعلتُ ، إنما قدمت على ناس من قومي ، فأعطوني هذا . فقال عمر : خذه يامعيقب فاجعله في بيت المال « ١ .

وأما عبد الله وعبيد الله فخرجا في جيش الى العراق فلما قفلا مرّاً على أبي موسى الأشعري والي البصرة ، فأعطاهما مالاً ليسلماه لعمر وجعله سلفاً عليهما ، واقترح عليهما أن يشتريا من بضائع العراق ويبيعوها بالمدينة ، ويحوزان الربح ويسددا رأس المال لعمر . فربحا بهذه التجارة ، وأرادا تسديد رأس المال ، فأبى عمر إلا أن يسددا معه ماربحاه . وبعد تدخل الصحابة جعله مضاربة ، فأخذ نصف الربح مع رأس المال . وكان يحتج عليهما بقوله : أكل الجيش أسلفه مثل ما أسلفكما !! أديا المال وربحه ٢ . وهكذا منع استغلال نفوذه من قبل أولاده .

وله موقفان آخران مع ابنه عاصم ، فعندما كان عاصم غلاماً صغيراً التقط درهماً من حجرة كان فيها مال جديد أمر عمر بإدخاله الى بيت المال ، ثم رأى درهماً بيد عاصم فحقق معه وانتزعه منه وأرسله الى بيت المال ٣ . ولما كبر عاصم وتزوج كان عمر رضي الله عنه ينفق عليه ، فجاء يطلب مالاً ، فقال له عمر : « ما كنت أرى أن هذا المال يحل لي قبل أن أليه إلا بحقه ، وما كان أحرم عليّ منذ أن وليته ، فعاد أمانتي ، وقد أنفقت عليك من بيت المال ولست بزائدك ، ولكني معينك

( ١ ) ابن شبة : تاريخ المدينة ٢ : ٧٠٠ - ٧٠١ والأثر حسن .

( ٢ ) مالك : الموطأ ٢ : ١٧٣ ، والدارقطني : السنن ٣ : ٦٣ ، والبيهقي : السنن الكبرى ٦ : ١١٠ -

١١١ والأثر صحيح .

( ٣ ) ابن شبة : تاريخ المدينة ٢ : ٧٠٢ والأثر صحيح .

بشمن مالي في العالية ، فأجرده ، ثم آت رجالاً من قومك من تجارهم ، فقم الى جنبه ،  
فإذا اشترى شيئاً ، فاستشركه وأنفق على أهلك « ١ .

---

( ١ ) ابن سعد : الطبقات ٣ : ٢٧٧ ، وأحمد : الزهد ١٤٤ ، وابن زنجويه : الأموال ٢ : ٥١٦ - ٥١٧ .  
، وابن شبة : تاريخ المدينة ٢ : ٩٩ والأثر صحيح .

## **الباب الرابع**

### **الثقافة والتعليم**



## **الفصل الأول**

### **السمات والنظرية والتقاليد**



## تمهيد

## التراث الثقافي قبل الإسلام

يبدو أن من المتعذر الكلام عن حركة التعليم ، واقعه ومداه ومستوياته ومناهجه ومؤسساته بصورة دقيقة وشاملة للمنطقة الواسعة التي كان الإسلام يحكمها في عصر السيرة والراشدين ، فقد امتد الإسلام في برهة وجيزة من أطراف خراسان الشرقية حتى أفريقية ( تونس ) ، ومن شرق الأناضول حتى البحر العربي ، وهي منطقة تبلغ مساحتها ٣٥٠٠٠٠٠ ميل مربع <sup>١</sup> ، وتشتمل على مراكز الحضارة العالمية القديمة ، في بلاد الرافدين ووادي النيل ، حيث قامت الحضارات السومرية والآشورية والبابلية في العراق ، والحضارة الفرعونية بمصر .

ورغم أن التاريخ يحدثنا عن الكتابة وظهورها في العراق ( ٣٠٠٠ قبل الميلاد ) وعن مكتبة آشور بانيبال ، ومجموعة الألواح التي اكتشفت في مدينة نُفَر وحدها ، والتي تضم ٣٠٠٠٠ رقيم طيني في شتى صنوف المعرفة العظيمة <sup>٢</sup> ، ومسلة حمرابي ونصوصها القانونية ، وعن بقية مظاهر الرقي الأدبي والفني المتنوعة الأخرى في العراق .

كما يحدثنا عن الكتابة الهيروغليفية والآثار الفرعونية ذات الدلالة القوية على تقدم المصريين في العلم والحضارة ، وخاصة الطب والهندسة والرسم والنحت ، رغم هذا كله فإن هذه الحضارات كانت قد اندثرت قبل ظهور الإسلام بزمان بعيد . كما

( ١ ) محمد حميد الله : مجموعة الوثائق السياسية ( لاحظ الخارطة مقابل : ٥٤٢ ) .

( ٢ ) وزارة الثقافة والإعلام العراقية : العراق في التاريخ ، ٦٥ ، ٦٩ .

اندثرت حضارات معين وسبأ وحمير في اليمن ، حيث انتشرت الكتابة وعرف خط المسند .

ومانعرفه عن مراكز العلم والثقافة العالمية عند ظهور الاسلام يبدو ضئيلاً جداً ، فالقوى العالمية المعاصرة لظهوره كانت متمثلة بالامبراطوريتين الساسانية والبيزنطية وقد أزال الاسلام الأولى ، وحسر الثانية عن حوض البحر المتوسط الجنوبي والشرقي حيث مستعمراتها الغنية . لكنها بقيت تناهضه وتعارضه بدينها وثقافتها وتتبادل معه الخبرات عبر اتصالات الحرب والسلام .

ومن هذه المعلومات الضئيلة التي حفظها التاريخ ، عرفنا مركزاً ثقافياً مهماً في علوم الطب والفلسفة ، يتمثل في مكتبة الاسكندرية الشهيرة التي حافظت على الثقافة الاغريقية والكتب البابلية التي اعتكف العلماء على ترجمتها وشرحها <sup>١</sup> ، ومركزاً آخر في جند يسابور ، حيث أنشأ كسرى انوشروان ( ٥٣١ - ٥٧٨ م ) المدارس العليا لتعليم الطب ، كما أمر بنقل كتب علمية من اللغات السريانية واليونانية والسنسكريتية الى البهلوية التي كانت في ذلك العصر لغة الفرس <sup>٢</sup> . وثمة إشارات الى أنشطة فكرية في الأديرة النصرانية أو المدارس اليهودية ، وخاصة في الرها حيث ينشط السريان . وإشارات أخرى الى المعابد المصرية القديمة التي حفظت كتب علماء مصر القدماء ، ومنها معبد سيرابيس بالاسكندرية <sup>٣</sup> ومعبد أخميم الذي أقامه اليونان في مصر العليا ، وكان يطلق عليه « دار الحكمة لقدماء اليونان » <sup>٤</sup> .

( ١ ) ابن النديم : الفهرست ٢٣٩ - ٢٤٠ ، والقفطي : تاريخ الحكماء ٧١ ، ٣٥٦ .

( ٢ ) نالينو : علم الفلك - تاريخه عند العرب ١٨٠ - ١٨١ .

( ٣ ) المقرئبي : خطط ١٣٣ .

( ٤ ) ابن النديم : الفهرست ٢٣٨ ، ٣٥٢ .



ونقرأ ملحوظات عن « مدى عناية الأمم القديمة بالعلوم عند صاعد الأندلسي (ت ٤٦٢هـ) في كتابه (طبقات الأمم) ، فقد ذكر عناية بعض الشعوب بالعلم ، وهم : الهنود ، والفرس ، والكلدان ، واليونان ، والروم ، وأهل مصر ، والعرب ، وبنو اسرائيل »<sup>١</sup> .

وكان اهتمام هذه الشعوب ينصب على التاريخ ، والأدب ، والفلسفة ، والطب ، والفلك ، والاسرائيليات ( تاريخ الأنبياء ) . ومن الواضح أن أياً من هذه العلوم المدونة باللغات الأجنبية لم يترك أثراً على الثقافة والتعليم في عصر السيرة والراشدين ماعدا الاسرائيليات التي اطلع عليها - بحذر شديد - أفراد معدودون من الصحابة . ولكن - للأسف - لم يحفظ لنا التاريخ مايكفي لتصوير واقع التعليم في المنطقة الواسعة التي حكمها الاسلام في عصر السيرة والراشدين ، والتي يتنوع سكانها ما بين عرب و فرس وسريان و كرد و أرمن و قبط ، وتتنوع معهم ثقافتهم وأديانهم وعقائدهم التي حاولت التشبث بالبقاء طويلاً مستغلة ظروف الحرية الدينية التي أتاحها الاسلام . ومن ثم فنحن لانعرف على وجه التحديد طبيعة المؤسسات التعليمية في المناطق المفتوحة ، وعلاقتها بالدولة والمجتمع ، ولانعرف الى أي مدى كان التعليم منتشراً وماوازين الثقافة آنذاك ، ولانعرف شيئاً عن أعداد المتعلمين ومستوياتهم ، ومستوى المعلمين وطبيعة المعلومات التي يقدمونها للطلبة ، ولعلاقة مراكز الثقافة ومؤسسات التعليم ببعضها داخل الدولة الواحدة ، وصلاتها مع مثيلاتها في الدول الأخرى . ثم مامآل ذلك كله بعد الفتح الاسلامي ؟ .

إن التاريخ لايرد على تساؤلنا ، ولعله لن يفعل ذلك الى الأبد ، إلا أن نقف على مصادر جديدة لمعرفة ما يكتنزها باطن الأرض ، أو تختفي بين أكداس الكتب الكثيرة

١ ( صالح أحمد العلي : تاريخ العلماء وفهارس المصنفات في المصادر العربية ) مجلة المجمع

العلمي العراقي ، المجلد الرابع والثلاثون ١ : ٦ - ٧ ) .

التي لاتزال حبيسة لم يعرض لها أحد بالفهرسة والدراسة ، فقد زادت معلوماتنا التاريخية خلال العقدين الأخيرين بعد أن نشرت للمرة الأولى مجموعة من المصادر التاريخية ، مما يبعث الأمل في المستقبل . أما معلوماتنا عن واقع التعليم في الحجاز في عصر السيرة والراشدين فإنها وإن كانت مشتتة إلا أنها أكثر وضوحاً ، بسبب عناية المؤرخين المسلمين بهذه الفترة ، وتقييدهم لأخبار السيرة النبوية ، وأخبار الخلفاء الراشدين بتفصيل ، لما تمثله من أهمية دينية وتشريعية .

لقد وردت معلومات متناثرة عن معرفة أفراد من العرب في الحجاز بالكتابة والقراءة والحساب ، حيث استدعت ذلك ضرورات الحياة ، وخاصة في المجتمع المكي التجاري ، أو حيث الأقلية اليهودية المتمركزة في يثرب ، والتي كانت تمارس التجارة والزراعة وتحفظ بتراثها الديني وكتابتها بالعبرانية .

ولاشك في أن أسماء المتعلمين التي أوردتها المصادر لاتمثل إحصاء دقيقاً ، ولكن ينبغي أن لايبالغ في تصور انتشار التعليم على نطاق أوسع مما أوردت ، لأن قلة عدد المتعلمين هي التي استرعت انتباه الأخباريين لذكر أسمائهم .

ويذكر البلاذري أن عدد الكتّابين من قريش عند ظهور الاسلام كان سبعة عشر رجلاً<sup>١</sup> .

وقد سمّت المصادر بعض الكتّابين ، فقد كان أمية بن أبي الصلت نظر الكتب وقرأها في الجاهلية<sup>٢</sup> ، وكذلك قيس بن نشبة الذي « كان يتأله في الجاهلية وينظر في الكتب »<sup>٣</sup> ، وكان كردوس بن عمرو « يقرأ الكتب وينقل عبارات من

( ١ ) البلاذري : فتوح البلدان ٦٦٠ - ٦٦١ .

( ٢ ) البلاذري : فتوح البلدان ٥ : ٥٠٤ .

( ٣ ) ابن حجر : الاصابة ١ : ٢٥٠ .

الانجيل ١ .

وقد ذكر القرآن الكريم معرفة بعض اليهود بالكتابة ، وذلك في الآية : ( فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون ) ٢ .

ولاشك أن ورود مصطلحات الكتابة وأدواتها في القرآن الكريم كاللوح والقرطاس والقلم والمداد يدل على معرفة المخاطبين بها .

وكذلك فإن المستوى البياني والفكري للقرآن الكريم يبين المستوى الثقافي للعرب وقت نزوله ، فما فيه من أوجه البلاغة ومعاني الحكمة ، والمحتاجات والأقيسة العقلية كل ذلك يحتاج فهمه الى مستوى ثقافي وذوق لغوي وقدرة عقلية . ثم إن القرآن معجزة بيانية أولاً - وإن ظهرت للبعض فيه أوجه أخرى للإعجاز - تحدى الله بها العرب لعنايتهم الفائقة بفن القول ، حتى صار شغلهم الشاغل في ندواتهم ، بل في سائر حياتهم . وهل يبلغ التحدي مداه والاعجاز حده إلا عندما تعجز أمة ( فن القول ) عن أن تقول مثل القرآن ؟ .

ولاغربة أن يرتفع مستوى الثقافة آنذاك مع قلة عدد الكاتبين ، بل ربما كان ذلك أدعى الى حفظ الصدر وحدة الفكر واعتماد السليقة ، فلا بد من التمييز بين (الثقافة) و (تعلم الكتابة) ، فالعلم والتقاليد يمكن نقلهما من جيل الى آخر عن طريق التواصل بين الأجيال حتى في المجتمعات الأمية . وقد قامت العائلة والقبيلة بنقل التراث الثقافي في المجتمع العربي قبل الاسلام ، وكانت الأسمار في مجلس القبيلة الذي يحضره الشعراء والنسابون والأخباريون ، ثم الأسواق الأدبية ، التي تجتمع فيها

( ١ ) ابن حجر : الاصابة ٥ : ٦٤٠ .

( ٢ ) البقرة ٧٩ .

القبائل ، تتناشد الأشعار وتتفاخر بالأحساب والأنساب ، وتزهو بأخبار الكرم والشجاعة والمروءة ، من أهم وسائل نقل التراث الذي كان ينمو بإضافة الأجيال اللاحقة على السابقة ، وقد هيأت هذه الاجتماعات فرصاً هامة للتلاقح الثقافي واللغوي ، ولتوحيد المقاييس النقدية والذوقية ، وللتقريب بين لغات العرب ، ومهدت بذلك لفهم القرآن الذي أنزل بلغة قريش .

### المبحث الأول المسائل العامة للتعليم

إن الاعتماد الكبير على الذاكرة النشيطة في نقل التراث ، وعدم اكتراث جمهور العرب بتعلم الكتابة والقراءة ، أدّى الى إعاقة ظهور مؤسسات التعليم ، فلم يرق منها سوى الكتاب الذي لم ينتشر إلا على نطاق محدود في المراكز الحضرية ، مثل مكة والطائف ويثرب ، فلم يكن هناك تعليم عام ، بل كانت الأمية هي الطاغية ، وورد في الحديث : « إنّ أمة أمية لانكتب ولانحسب »<sup>١</sup> . وبالتالي لم تكن عندهم تقاليد متبلورة للتعليم ، فكان أن حدد الإسلام المعالم كاملة ، فأوضح أهمية العلم وربطه بالدين ، فعزز بذلك مكانة العلماء ، وبيّن آداب التعليم وتقاليد عمق وشمول ، فأصبحت تحتذى طوال القرون اللاحقة ، ولاتزال قادرة على إعطائنا الكثير من القيم الثقافية والتربوية الراشدة ، إذ ربما تكون من أهم معطيات عصر السيرة والراشدين في نطاق التعليم .

لقد قامت حركة التعليم في عصر السيرة والراشدين على أكتاف رجال يعدون

(١) رواه مسلم : الصحيح ٢ : ٧٦١ .

على أصابع اليد ، ولكن الحافز الديني القوي - الذي جعل الأمة تحدد أهدافها وتوحد قواها لبلوغها - أوجد وسطاً ملائماً لانتشار التعليم . وبعد زمن يسير ظهرت آثار حركة التعليم الجديدة في إظهار الطاقات الكامنة ، فإذا بأعداد هائلة تعنى بالفكر والعلم ، وتظهر القدرة والابداع في ميادين شتى ، فتسهم في بناء الصرح الثقافي والحضاري الجديد .

ولاشك في أن الانسجام العقيدي والفكري والاجتماعي ، ووضوح الرؤية بتحديد الأهداف العامة للدولة والمجتمع ، دفعا بقوة حركة التعليم ، بل الحركة الثقافية العامة ، لمواكبة التقدم العسكري والسياسي ، وحل المشكلات الجديدة في الدولة الواسعة . فتحدد وجهة التعليم وأهدافه لأول مرة كان من معطيات عصر السيرة والراشدين ، وقد أدت هذه الحوافز القوية والضوابط الجديدة الى انتشار التعليم بسرعة خارقة ، لانتقل دهشة الانسان أمامها عن دهشته إزاء سرعة الفتوح العسكرية ، إذ لا ريب في أن الاسلام أحدث ( ثورة التعليم ) التي أثمرت « النضوج الفكري المباغت » وشكلت بذلك « ظاهرة خارقة » .

يقول العالم الألماني مورتز كانتور : « إن شعباً ظل قرونًا متتابعة معزولاً عن المؤثرات الحضارية التي كان يتعرض لها جيرانه ، ولم يؤثر هو نفسه على الآخرين كل هذا الوقت ، نهض فجأة وفرض عقيدته وقوانينه ولغته على الأمم الأخرى الى درجة لامثيل في التاريخ لظاهرة غريبة مثلها ، وأسبابها جديرة بالدراسة والتقصي ، لأننا في الوقت نفسه متأكدون من أن هذا النضج الفكري المباغت الذي تكون بسرعة تشبه سرعة حدوث الانفجار لم يأت من تلقاء نفسه »<sup>١</sup> .

وتتطابق رؤية عالم آخر هو فلوريان كاجوري مع ما ذكره مورتز كانتور ، قال

( ١ ) الدكتور سيد معظم حسين : التعليم الاسلامي ١٢٨ ، « مناقشة لإقامة جامعة اسلامية حديثة » حيث

تم اقتباس النص بواسطته ، ولم أقف على كتاب كانتور .

كاجوري في كتاب « تاريخ تدوين الرياضيات » : « إن العرب يمثلون ظاهرة خارقة في تاريخ المدنية ، حيث القبائل الجاهلة المنقسمة على نفسها في الجزيرة العربية ، والتي لم تعرف الحكم ولا الحرب ، قد انصهرت في أتون الحماس الديني خلال عشر سنوات ، وجعلت من نفسها أمة قوية ، وبعد مائة عام من مسيرة الفتوحات الجليلة ، رأيناهم يتصدرون أمماً غيرهم في الجهد الفكري ، وأصبح المسلمون هم علماء زمانهم الأجلاء »<sup>١</sup> .

لقد أعاد الاسلام صياغة شخصية الانسان ، ففجر طاقاته الابداعية الكامنة من أجل العلم والعمل لبناء حضارة انسانية متوازنة ، وكانت نظرية المعرفة الاسلامية بشمولها وتكاملها واتساقها ، وسيلته لإحداث التغيير الجذري في كيان الانسان وبنية المجتمع ، تلك النظرية التي غرس القرآن بذرتها وعبرت عنها « السنة » في فجر تاريخ الاسلام .

وقامت الدولة الناشئة في المدينة المنورة بمسؤوليتها في بداية الأمر ، فقيادتها أكثر وعياً للحاجة الى التعليم ، وهي تواجه مسؤولية إدارة الدولة وحاجاتها المتنوعة للتعليم .

وصدرت المبادرة الأولى عن الرسول صلى الله عليه وسلم نفسه ، عندما أمر بعض المتعلمين من المسلمين بتعليم الآخرين ، وأمر بعض الأسرى ببدر بتعليم شباب الأنصار الكتابة مقابل مفاداتهم ، وأرسل المعلمين - وسط الأخطار - الى البوادي للدعوة ولتعليم الناس القرآن وتفقيههم بالدين .

وما إن أشعلت الدولة الفتيلة حتى انطلقت الأمة لتوسع من نطاق التعليم بحيث أصبح لا قبل للدولة باحتواء مؤسساته أو الاشراف عليها .

وهكذا تحولت حركة التعليم الى كتاتيب وحلقات علم ومجالس في المساجد وفي دور العلماء ، وظهرت جذور المدارس الفكرية المتنوعة متمثلة بمدرسة أبي موسى الأشعري في القراءات في البصرة ، ومدرسة عبد الله بن مسعود في الفقه في الكوفة ، ومدرسة عبد الله بن عباس في التفسير بمكة ، والمدريستين البصرية والكوفية في النحو .

والحق أن مسؤولية الدولة عن التعليم كانت محدودة النطاق ، إذ تركت للناس حريتهم في التعليم مع أنها منحتهم التشجيع والمؤازرة . وكان الانسجام في الأهداف والتطلعات يوحد بين الحكومة والأمة ، فلم تكن انطلاقة التعليم الواسعة تهدد الدولة ، بل كانت تحقق لها القوة والاستقرار رغم عدم هيمنتها عليها . ولاشك في أن حرية التعليم وبعده عن هيمنة الدولة ظللاً سمةً مميزةً له طوال القرون اللاحقة ، الى أن ظهرت المدارس والجامعات الأولى في الاسلام ، تلك التي رعتها الدولة ، غير أنها لم تكن في الحقيقة تحت إشراف الدولة إلا من حيث إمدادها بالنفقات ومساعدتها على البقاء ، فقد استمرت حرية التعليم بعد ظهور تلك المؤسسات .

إن مبدأ « مجانية التعليم » وكذلك مبدأ « التعليم للجميع » هما من معطيات ذلك العصر . فقدسية التعليم وارتباطه بالعقيدة جعلت رواه يهدفون الى خدمة المبدأ عن طريق التعليم بدلاً من التكسب به . وقد استمر هذا المبدأ قرونًا طويلة ، كان التعليم خلالها شعبياً بما تحمله هذه الكلمة من معنى ، يناله الغني والفقير ، بل إن حظ الفقراء فيه أعظم من حظ الأغنياء ، وتفرغهم له وبروزهم فيه كان أكبر ، ولم يكن قاصراً على الطبقات الحاكمة والغنية ، كما هو حال العصور الوسطى الأوروبية . ومنذ بدء حركة التعليم في الاسلام ، اقترن العلم بالعمل ، فلم يفصل بين العلم وحاجيات الحياة الواقعية طوال عدة قرون ، باستثناء تيارات تمثل الترف الفكري والنزوع العقلي النظري ، ومن أبرزها مدرسة المعتزلة التي لم يكتب لها الهيمنة على الحياة الفكرية ، وإن علا صوتها - بقوة السلطان - زمناً يسيراً في العصر العباسي .

واقتران العلم بالعمل من أهم المبادئ التي صبغت فلسفة التعليم في الاسلام فيما يشبه البراجماتيكية المعاصرة في عمليتها ، ويخالفها في ماديتها ونفعيتها ، وقد وُلد هذا الطابع العملي آثاراً تربوية عميقة ، وأثمر حضارة باهرة شاركت في بناء صرح التمدن البشري .

إن تقاليد التعليم عند المسلمين مدينة لذلك العصر بمبدأ « التعليم المستمر » طوال الحياة ، وهكذا انقطع رجال كثيرون للعلم من المهد الى اللحد ، ويندر أن نجد عالماً ترك التعلم أو اعتقد أنه وصل الى الكمال . ولو استمر هذا المبدأ يسيطر على حياتنا الثقافية حتى الوقت الحاضر لكان لنا شأن آخر في الحركة الثقافية العالمية .

وقد اهتم الاسلام بتعليم الكبار « فكان الصحابة يتعلمون في كبر سنهم » ولكن الأصل هو البدء بالتعلم عند الصغر ، غير أن من فاته ذلك يلقي الباب مفتوحاً أمامه . ومن أبرز خصائص التعليم في ذلك العصر قيامه على الجهود الفردية ، فمبدأ « التعلم الذاتي » كان مهيمناً على نشاط العلماء والمتعلمين ، حيث ظل العلماء قرونًا طويلة يقومون بتعليم أنفسهم بجهودهم الخاصة ، دون الارتباط بمؤسسات التعليم ، أو تلقي الحوافز التشجيعية من الدولة . والجدير بالذكر أن مبدأ « تراكم المعرفة » و « تجميع العلم » كان من خصائص الحركة الفكرية في القرون الأولى عن طريق تنويع مصادر التلقي والأخذ عن الشيوخ الكثيرين ، والرحلة في طلب العلم لتجميعه . تلك الرحلة التي بدأت في عصر الراشدين واتسع نطاقها في القرون التالية ، والتي أثمرت التجانس الفكري ، والتلاقح الأدبي ، والحفاظ على وحدة الهوية الثقافية . كما أثمرت - فيما بعد - الدراسات المتعلقة بالبلدان والسكان والجغرافية والانثروبولوجيا .

إن هذه السمات العامة لبداية التعليم في الاسلام تدعمها النصوص المبعثرة في المصادر التراثية وهي مصادر تحتاج الى قراءات معاصرة تقف على قيم التعليم وتقاليد في عصر السيرة والراشدين وما بعده من عصور التاريخ الاسلامي ، وتحدد



مجالات توظيفها في بنائنا الثقافي ومؤسساتنا التعليمية المعاصرة ، مما يؤكد الهوية الثقافية لأمتنا ، ويحدد عملية الأخذ والعطاء المتبادلة بيننا وبين الثقافات المتنوعة ، ومؤسسات التعليم المختلفة المعاصرة .

## المبحث الثاني

### نظرة الإسلام إلى العلم والتعليم

منح الإسلام العلم قدسية حين جعل « طلب العلم فريضة على كل مسلم »<sup>١</sup> فثمة قدر من العلم ضروري لإيمان المسلم وعبادته ومعاملاته ، وهو القدر المفروض عليه تعلمه ، وماسواه فهو من فروض الكفاية .

وقد وردت أحاديث كثيرة في الحث على طلب العلم ونشره وبيان فضل طالبه ، فطلبة العلم تبسط لهم الملائكة أجنحتها<sup>٢</sup> ، وتحفهم الملائكة وتغشاهم الرحمة وتنزل عليهم السكينة ويذكروهم الله فيمن عنده<sup>٣</sup> .

وطلب العلم توفيق من الله للإنسان « من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين »<sup>٤</sup> .

والعلم مثل المال ، يصلح للتصدق به على الناس « من الصدقة أن يتعلم الرجل العلم فيعمل به ثم يعلمه »<sup>٥</sup> .

(١) أخرجه ابن ماجه : السنن ١ : ٨١ حديث رقم ٢٤٤ .

(٢) أخرجه ابن ماجه : السنن ١ : ٨٢ حديث رقم ٢٢٦ وفيه عاصم بن أبي النجود اختلط بآخر .

(٣) أخرجه ابن ماجه : السنن ١ : ٨٢ حديث رقم ٢٢٥ .

(٤) أخرجه البخاري (فتح الباري حديث رقم ٧١) ، ومسلم : الصحيح ٢ : ٧١٨ .

(٥) ابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله ١٢٣ .

وطلب العلم عبادة ، فلا بد من استحضار النية فيه « من تعلم علماً مما يتتغي به وجه الله ، لا يتعلمه إلا ليصيب به عرض الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة » ١ .  
وتترتب على العمل مسؤولية دينية تضبط توجيهه نحو خير الانسان وسعادته وتمنع انحرافه وتهديده للعدل والأمن البشري ، وفي القرآن : ( إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولاً ) ٢ .

فالحواس مسؤولة دينياً عن العلم طلباً وتنفيذاً ، والعالم يسأل عن موقفه العلمي ، ففي الحديث : « لاتزول قدما عبد حتى يسأل عن أربع خصال : عن عمره فيما أفناه ، وشبابه فيما أبلاه ، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه ، وعن علمه ماذا عمل فيه » ٣ .

والاحساس بالمسؤولية الدينية ولّد ضوابط خلقية ، وقواعد منطقية ، وآداباً عامة تركت تأثيرها في الحركة الفكرية ، من ذلك ضرورة التحلي بالأمانة العلمية ، فالعالم لا يقول جزافاً ، لأنه مسؤول عن صحة المعلومات التي يدلي بها « فإن من العلم أن يقول لما لا يعلم : لا أعلم » ٤ . وهو لا يكتفم العلم ولا يبخل به ، إذ ليس العلم الذي حازه ملكاً خالصاً له ، بل فيه « حق عام » ربما يكون أوسع من الحق العام في الملكية الفردية .

لذلك توعد القرآن والحديث العلماء الذين يكتفون العلم ، ففي القرآن الكريم :  
( إن الذين يكتفون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب

( ١ ) أخرجه أبو داؤد : السنن حديث رقم ٣٦٦٤ ، وأحمد : المسند ٢ : ٣٣٨ .

( ٢ ) الاسراء ٣٦ .

( ٣ ) أخرجه الترمذي بلفظ مقارب : الجامع حديث رقم ٢٤١٧ وقال : هذا حديث حسن صحيح .

والنص من عند الخطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ١ : ٨٨ - ٨٩ .

( ٤ ) البخاري : الصحيح ، كتاب التفسير ٣٠ ، ٣٨ ، ٤٤ ، وأحمد : المسند ١ : ٤٣١ .

أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون) ١ . وفي الحديث : « من سئل عن علم نافع فكتمه جاء يوم القيامة ملجماً بلجام من نار » ٢ .

والانسان لا يولد عالماً ، غير أنه قادر على تحصيل العلم ببذل الجهد ، فهو يولد على الفطرة ، وأبواه يؤثران تأثيراً بالغاً في نقل الأفكار والقيم والعقائد اليه ، وفي الحديث : « إنما العلم بالتعلم » ٣ .

ومادام للتعليم قدسية ، ومنه ما هو فرض متعين على الأفراد ، فلا بد أن يكون التعليم للجميع « ميسراً لاتعيقه أية عوائق مادية أو اجتماعية ، وهكذا ساد مبدأ » مجانية التعليم « ، وورد النهي عن أخذ الأجرة عليه ، فقد نهى الرسول صلى الله عليه وسلم أبي بن كعب عن قبول هدية من أحد طلابه ، وقال له : « إن أخذتها فخذ بها قوساً من النار » ٤ . ويبدو أن النهي تكرر مع عبادة بن الصامت - إن لم يقع وهم في الاسم من قبل الرواة - قال عبادة : « علمت ناساً من أهل الصفة الكتاب والقرآن ، فأهدي إليّ رجل منهم قوساً فقلت : ليست بمال وأرمني عليها في سبيل الله عزوجل ، لآتين رسول الله صلى الله عليه وسلم فلأسألنه ، فأتيته فقلت : يارسول الله ، رجل أهدى إليّ قوساً ممن كنت أعلمه الكتاب والقرآن وليست بمال وأرمني عليها في سبيل الله ؟ قال : إن كنت تحب أن تطوق طوقاً من نار فاقبلها » ٥ .

( ١ ) البقرة ١٥٩ ، ١٧٤ .

( ٢ ) أخرجه أبو داؤد : السنن حديث رقم ٣٦٥٨ ، والترمذي : الجامع حديث رقم ٢٦٤٩ ، وابن ماجه : السنن حديث رقم ٢٦٦ .

( ٣ ) البخاري : الصحيح ، كتاب العلم ١٠ .

( ٤ ) البيهقي : السنن ٦ : ١٢٦ .

( ٥ ) أخرجه أبو داؤد : السنن ، كتاب البيوع ، باب في كسب المعلم حديث رقم ٣٤١٦ وفي إسناده المغيرة بن زياد أبو هاشم الموصلي صدوق له أوهام كما في تقريب التهذيب لابن حجر .

وقد تكفلت الدولة في عصر الراشدين بدفع نفقات التعليم أحياناً ، وقام المجتمع بذلك أحياناً أخرى ، ولم يعرف عن طلبة العلم أنهم دفعوا نفقة للتعلم آنذاك .

ونظراً لأن العلم كانت تحفظه صدور العلماء غالباً ، ويتم نقله مشافهةً ، فإنَّ العلم ارتبط بالعلماء ، فهو يبقى مابقوا ، وينقص اذا توفي العالم ، وهذا مايشير اليه حديث قبض العلم : « إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا »<sup>١</sup> . فلاغربة اذا اعتبر موت العالم ثلماً في الاسلام<sup>٢</sup> ، فالعلماء ورثة الأنبياء<sup>٣</sup> . ورثوا عنهم العلم ، وهذا الاحساس بخطورة نقص العلم بسبب موت العلماء كان من أقوى الدوافع التي أدت الى اختيار العلماء طريق تقييد العلم وعدم الاكتفاء بحفظ الصدور ، ذلك الاختيار الذي كان له أهمية كبرى في حفظ علوم الاسلام ، ولم يكد القرن الأول - الذي وقع فيه الخلاف والجدل حول كتابة الحديث - ينتهي حتى ظهرت أولى المصنفات دليلاً على غلبة الاتجاه نحو التدوين . ولكن حفظ الصدور لم ينقطع ، بل استمر التأكيد عليه قروناً طويلة ، ولازال التعليم الاسلامي يؤكد على « الحفظ » حتى الوقت الحاضر .

وتمتع العلماء - لارتباط العلم بهم - بمكانة عالية واحترام كبير في ذلك العصر ومابعده .. قال الشعبي : « أمسك ابن عباس بركاب زيد بن ثابت ، فقال : أتمسك لي وأنت ابن عم رسول الله ؟ قال : إننا هكذا نصنع بالعلماء »<sup>٤</sup> . وكذلك فعل مرة مع

( ١ ) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ١ : ١٩٤ حديث رقم ١٠٠ ) .

( ٢ ) الدارمي : السنن ، المقدمة ٣٢ .

( ٣ ) البخاري : الصحيح ، كتاب العلم ١٠ .

( ٤ ) الخطيب : الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ١ : ١٨٨ ، وابن عبد البر : جامع بيان العلم

أبي بن كعب قائلاً: « إنه ينبغي للحبر أن يعظم ويشرف »<sup>١</sup> .

### المبحث الثالث آداب التعليم وتقاليد

إن آداب التعليم وتقاليد عند المسلمين مدينة بأصولها الى عصر السيرة والراشدين ، رغم أنها تبلورت على مر الأيام كما تظهر في المؤلفات المتخصصة . ومن أقدم الآداب والتقاليد ظهوراً مايتعلق بتنظيم مجلس العلم والحلقة العلمية ، فقد نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن الجلوس وسط الحلقة<sup>٢</sup> ، وأن يجلس المتعلم بين رجلين إلا بإذنهما<sup>٣</sup> . وسمح للرجل بالجلوس في المكان اذا فسح له فيه فقال : « إذا أخذ القوم مجالسهم ، فإن دعا رجل أخاه ، فأوسع له في مجلسه فليأته ، فإنما هي كرامة أكرمه فليجلس فيه »<sup>٤</sup> . وأمر بحفظ حق الرجل في مجلسه فقال : « إذا قام أحدكم من مجلسه ثم رجع اليه ، فهو أحق به »<sup>٥</sup> .

وفضله ١ : ١٢٨ .

( ١ ) الخطيب : الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ١ : ١٨٨ .

( ٢ ) أخرجه أبو داؤد : السنن ٤ : ٢٥٨ ، والترمذي : الجامع حديث رقم ٢٧٥٣ وقال : هذا حديث

حسن صحيح . والخطيب : الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ١ : ١٧٦ .

( ٣ ) أخرجه أبو داؤد : السنن حديث رقم ٤٨٤٤ ، والخطيب : الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع

١ : ١٧٨ .

( ٤ ) أورده الهيثمي : مجمع الزوائد ٨ : ٥٩ وقال : « رواه الطبراني وإسناده حسن » ، وأخرجه

الخطيب : الجامع ١ : ١٧٨ .

( ٥ ) أخرجه أبو داؤد : السنن حديث رقم ٤٨٥٣ .

ومن السنة احترام مجلس العلم وعدم رفع الصوت أو اللفظ فيه والتزام السكينة .  
قال أسامة بن شريك : « أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كأنما على رؤوسهم الطير » ١ .

وقد وصف أبو اسحق السبيعي تنظيم الحلقة العلمية في مجلس الصحابي البراء بن عازب فقال : « كنا نجلس عند البراء بعضنا خلف بعض » ٢ وهو نص يشير أيضاً الى سعة الحلقة .

ومن الحلقات المعروفة آنذاك في المسجد النبوي حلقة الصحابي جابر بن عبد الله الأنصاري ٣ .

ويرجع كثير من آداب طلبه العلم مع الشيوخ الى ذلك العهد ، فاحترام العالم ، وعدم الالاحاح في الاستئذان عليه أو التردد على منزله ، والصبر على التلقي ، وتحمل الشدائد في طلب العلم ، كل ذلك يمكن أن نقف عليه من الخبر التالي الذي يحكيه ابن عباس ، قال : « لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لرجل من الأنصار : هلم فلنسأل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإنهم اليوم كثير . قال : واعجباً لك يا ابن عباس ! أترى الناس يفتقرون اليك ، وفي الناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من فيهم ؟ قال : فترك ذلك ، وأقبلت أنا أسأل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحديث ، فإن كان ليبلغني الحديث عن الرجل ، فأتي بابيه وهو قائل ، فأتوسد ردائي على بابيه ، تسفي الرياح علي من التراب فيخرج فيقول : يا ابن عم رسول الله ماجاء بك ؟ ألا أرسلت إلي فأتيتك ؟ فأقول : أنا أحق أن أتيتك ،

( ١ ) أخرجه أبو داؤد : السنن حديث رقم ٣٨٥٥ ، والخطيب : الجامع ١ : ١٩٢ .

( ٢ ) الخطيب : الجامع ١ : ١٧٤ .

( ٣ ) ابن حجر : الإصابة ١ : ٤٣٥ .

فأسأله عن الحديث . قال : فعاش ذلك الرجل الأنصاري حتى رأيته ، وقد اجتمع الناس حولي يسألوني . فيقول : هذا الفتى كان أعقل مني « ١ .

وثمة رواية أخرى توضح العلاقة بين صغار العلماء وكبارهم في ذلك العصر ، فاحترام الكبير مبدأ إسلامي عام ، وقد كان معهوداً في الحياة العلمية أيضاً ، قال الصحابي سمرة بن جندب : « لقد كنت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم غلاماً ، فكنت أحفظ عنه ، وما يمنعني من القول إلا أن هاهنا رجالاً هم أسن مني « ٢ .

والتبكير في الحياة اليومية وعدم الاخلاص للنوم بعد الفجر سمت عام في حياة مسلمي ذلك العصر ، لكن ابن عمر يرى أن حديث « اللهم بارك لأمتي في بكورها » يراد به التبكير في طلب العلم والصلاة في الصف الأول في المساجد ٣ .

وقد انتبه المسلمون في ذلك العصر الى أهمية التعلم في الصغر ، وقد أرشدهم الرسول صلى الله عليه وسلم الى تعليم الصغار أحكام الصلاة وتربيتهم عليها وهم في السابعة من العمر .

وقد كشف عمر رضي الله عنه عن جانب سيكولوجي هام عندما نصح مواطنيه بالتعلم في الصغر فقال : « تفقهوا قبل أن تسودوا » ٤ . لأن الكبير في السن وصاحب الشأن في المجتمع قد يأنفان من السؤال أو الجلوس في حلقات العلم خلافاً للصغير ، كما أن عمر رضي الله عنه كان يدرك حدة الذكاء وقوة الاستعداد لدى الصغار فكان يحرص على سؤالهم والإفادة من نباهتهم .

( ١ ) الخطيب : الجامع ١ : ١٥٨ - ١٥٩ .

( ٢ ) الخطيب : الجامع ١ : ٣١٨ .

( ٣ ) ابن حجر : الاصابة ١ : ١٥٠ .

( ٤ ) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ١ : ١٦٥ باب ١٥ بإسناد صحيح .

وقد استمر هذا المبدأ « التعلم في الصغر » يسود حياة المسلمين التعليمية حتى الوقت الحاضر ، كما أن التعليم في إطار الحضارة الغربية يلتقي مع التعليم الاسلامي في مراعاة هذا المبدأ .

وقد بين الرسول صلى الله عليه وسلم اختلاف الاستعداد العقلي والقدرة على الفهم بين الناس في الحديث : « نَصَّرَ اللهُ امرءاً سمع منا حديثاً فحفظه حتى يبلغه غيره ، فرب حامل فقه الى من هو أفقه منه ، ورب حامل فقه ليس بفقيه » ١ .

وقد راعى الصحابة ذلك فقال عبد الله بن مسعود : « إن الرجل ليحدث بالحديث فيسمعه من لا يبلغ عقله فهم ذلك الحديث ، فيكون عليه فتنة » ٢ .

كذلك أدرك عبد الله بن مسعود أثر الأحوال النفسية والجسمية في عملية تلقي العلم ، وأوصى بمراعاة ذلك فقال : « إن للقلوب شهوة وإقبالاً ، وإن للقلوب فترة وإدباراً ، فاغتنموها عند شهوتها ، ودعوها عند فترتها وإدبارها » ٣ .

وقال : « حدِّث القوم ما أقبلت عليك قلوبهم ، فإذا انصرفت قلوبهم فلا تحدثهم ، قيل له : ما علامة ذلك ؟ قال : إذا حدقوك بأبصارهم . فإذا تشاءبوا واتكأ بعضهم على بعض فقد انصرفت قلوبهم فلا تحدثهم » ٤ .

وقد بين ابن مسعود أن من السنة مراعاة ذلك فقال : « أما إنني أخبر بمكانكم فأترككم كراهية أن أملككم . إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتخولنا بالموعظة بين الأيام مخافة السأم علينا » ٥ .

( ١ ) أخرجه الترمذي : الجامع ، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع .

( ٢ ) الخطيب : الجامع ٢ : ١٠٩ .

( ٣ ) الخطيب : الجامع ١ : ٣٣١ .

( ٤ ) المصدر نفسه ١ : ٣٣٠ .

( ٥ ) أخرجه البخاري (فتح الباري ١ : ١٦٣ حديث رقم ٧٠) ، ومسلم : الصحيح ٤ : ٢١٧٢ .



وقالت عائشة رضي الله عنها لعبيد بن عمير : « ألم أحدث أنك تجلس ويجلس إليك ؟ قال : بلى . قالت : فإياك وإملال الناس وتقنيطهم »<sup>١</sup> .

واحترام الحرف العربي حامل الوحي الإلهي كان مستقراً في نفوس أهل ذلك العصر ، فالقرآن الكريم مكتوب به ، وأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم أيضاً ، وقد استمر هذا الاحترام لدى الناس قروناً طويلة ، بل لازالت آثاره قائمة في حياتنا ، عندما يرفض بعض الناس رمي الكتابة العربية على الأرض .

قيل لأنس بن مالك الصحابي الجليل رضي الله عنه ( ت ٩٣ هـ ) : « كيف كان المؤدبون على عهد الأئمة : أبي بكر وعمر وعثمان وعلي - رضي الله عنهم - ؟ قال أنس : كان المؤدب له أجانة<sup>٢</sup> ، وكل صبي يأتي كل يوم بنوبته ماء طاهراً ، فيصبونه فيها ، فيمحوون به ألواحهم . قال أنس : ثم يحفرون حفرة في الأرض ، فيصبون ذلك الماء فيها فينشف . قلت : أفترى أن يلعط<sup>٣</sup> ؟ قال : لا بأس به ، ولا يمسح بالرجل ، ويمسح بالمنديل وما أشبهه . قلت : فما ترى فيما يكتب الصبيان في الكتاب من المسائل ؟ قال : أما ما كان من ذكر الله فلا يمحوه برجله ، ولا بأس أن يمحوا غير ذلك مما ليس في القرآن »<sup>٤</sup> .

فهذه الصورة الرائعة تعبر أصدق تعبير عما كان في نفوس أبناء ذلك العصر من احترام للحرف العربي عندما يكتب به الوحي الإلهي ، فيختارون الماء الطاهر لمسحه ويحفرون له في الأرض ويصبونه لينشف .

( ١ ) الخطيب : الجامع ٢ : ١٢٨ .

( ٢ ) إناء من فخار يوضع فيه الماء .

( ٣ ) يلعط : يلمح ، أي يلحس ، وهو مقلوب .

( ٤ ) ابن سحنون : آداب المعلمين ٤٠ - ٤١ .

كما تبين هذه الرواية وجود الكتابات والمؤدبين في عصر الراشدين واستخدام الألواح في التعليم .

وقد ترك خروج الصحابة من المدينة الى الأمصار مع جيوش الفتح تأثيراً بالغاً في انتشار العلم ، وتفرق العلماء ، وقد ظهرت تقاليد علمية استمرت راسخة لقرون طويلة ، وتركت آثاراً عميقة في تواصل الحركة العلمية في أرجاء العالم الاسلامي ، وفي توحيد الآداب والمناهج والتقاليد العلمية ، وفي التقريب بين وجهات نظر العلماء الأخرى ، وفي إعادة تجميع العلم المنتشر ، تلك هي الرحلة في طلب العلم . فقد سار جابر بن عبد الله شهراً حتى قدم الشام ليسمع حديثاً واحداً لم يسمعه من قبل ، كان سمعه عبد الله بن أنس رضي الله عنه من رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>١</sup> ورحل الى مصر للقاء مسلمة بن مخلد رضي الله عنه لسماع حديث بلغه عنه<sup>٢</sup> .

وقال الحارث بن معاوية الكندي إنه ركب الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليسأله عن ثلاث خلال ، فقدم المدينة ، فقال له عمر رضي الله عنه : ما أقدمك عليّ ؟ قال : لأسألك عن ثلاث . قال : وماهنّ ؟ قال : ربما كنت أنا والمرأة في بناء مبني ، فتحضر الصلاة ، فإن صليت أنا وهي كانت بحذائي ، وإن صلت خلفي خرجت من البناء . فقال عمر رضي الله عنه : تستر بينك وبينها بثوب ثم تصلي بحذائك إن شئت قال : وعن الركعتين بعد العصر ؟ فقال : نهاني عنهما رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : وعن القصص ، فإنهم أرادوني على القصص ؟ فقال : ماشئت . كأنه كره أن يمنعه . قال : إنما أردت أن أنتهي الى قولك . قال : أخشى عليك أن تقص ، فترفع

(١) البخاري : الصحيح ١ : ٢٩ ، والخطيب : الجامع ٢ : ٢٢٥ ، وابن عبد البر : جامع بيان العلم

وفضله ١ : ٩٣ .

(٢) الخطيب : الرحلة في طلب الحديث ٥٦ .

عليهم في نفسك ، ثم تقص فترفع حتى يخيل أنك فوقهم بمنزلة الثريا فيضعك الله تحت أقدامهم يوم القيامة بقدر ذلك <sup>١</sup> .

ورحل أبو أيوب الأنصاري الى عقبة بن عامر وكان بمصر ليسمع منه حديث : « من ستر على أخيه في الدنيا ، ستر الله عليه في الآخرة » . ولم يحل رحله حتى رجع الى بيته <sup>٢</sup> .

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : « لو أعلم أحداً أعلم بكتاب الله مني تبلغه الإبل لأتيته » <sup>٣</sup> .

إن طرق تلقي العلم في عصر السيرة والراشدين تتمثل في السماع والعرض والمذاكرة والسؤال . وكان الاعتماد على المحاضرات الشفهية لا الكتب ، وهو الأسلوب الذي اعتمده الرسول صلى الله عليه وسلم في توضيح معالم الدين ونشر الإسلام <sup>٤</sup> . أما الرسائل المكتوبة فكان نطاقها محدوداً .

واعتبر بعض الصحابة هذا الأسلوب شيئاً من « السنة » فقال أبو سعيد الخدري : « لانكتبكم ولانجعلها مصاحف ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدثنا فنحفظ ، فاحفظوا عنا كما حفظنا نحن عن نبيكم » <sup>٥</sup> .

والسماع هو الطريقة الأكثر انتشاراً لقلّة المواد المكتوبة ، فالطلبة يتلقون المعلومات عن طريق سماع الشيخ الذي يلقيها بصوته بعد أن حفظها بصدده .

( ١ ) المتقي الهندي : كنز العمال ٥ : ٨٥٥ نقلًا عن مسند أحمد وسنن سعيد ابن منصور .

( ٢ ) ابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله ١ : ٩٣ - ٩٤ ، والخطيب : الكفاية ٤٠٢ ، والخطيب :

الرحلة في طلب الحديث ٥٦ ، والخطيب : الجامع ٢ : ٢٢٦ .

( ٣ ) الخطيب : الكفاية ٤٠٢ .

( ٤ ) صالح العلي : دراسات في تطور الحركة الفكرية ١٩ .

( ٥ ) الخطيب : تقييد العلم ٣٨ .

والالقاء ينبغي أن يكون واضحاً ، وقد يؤكد الشيخ المعنى بإعادة الكلام ليتمكن المستمع من إتقان حفظه ، وقد كان هذا هو أسلوب الرسول صلى الله عليه وسلم .  
وقد أنكرت عائشة رضي الله عنها على أبي هريرة رضي الله عنه سرد الحديث والتعجل في إلقائه فقالت لابن أختها عروة بن الزبير : « ألا يعجبك أبو هريرة ، جاء فجلس الي جانب حجرتي ، يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمعي ذلك وكنت أسبِّح ، فقام قبل أن أقضي سبحتي ، ولو أدركته لرددت عليه ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يسرد الحديث سردكم » ١ .

أما العرض : فهو أن يقرأ الطالب على العالم من نسخة مكتوبة .

قال زيد بن ثابت : « كنت أكتب الوحي عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ... فأكتب وهو يملي عليّ ، فما أفرغ حتى يثقل ، وإذا فرغت قال : اقرأه عليّ ، فإن كان فيه سقط أقامه ، ثم يخرج به » ٢ .

ولما أراد بشير بن نهيك أن ينصرف عن أبي هريرة أتاه بكتبه التي كتبها عنه فقرأها عليه ، فقال : « هذه سمعتها منك ؟ قال : نعم » ٣ .

لقد اتخذ العلماء فيما بعد من هذه السوابق دليلاً على صحة المعارضة بين الفرع المكتوب وأصله الذي كتب عنه . وقد روي عن علي رضي الله عنه قوله : « القراءة على العالم بمنزلة السماع منه » ٤ .

وروي عن عبد الله بن عباس قوله : « اقرأوا عليّ فإن قراءتكم عليّ كقراءتي

( ١ ) البخاري : الصحيح حديث رقم ٣٥٦٨ ، والخطيب : الجامع ١ : ٤١٤ .

( ٢ ) ذكره الهيثمي : مجمع الزوائد ١ : ١٥٢ وقال : « رواه الطبراني في الأوسط ورجاله موثقون » .

والخطيب : الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٢ : ١٣٣ .

( ٣ ) الخطيب : الجامع ٢ : ١٣٤ .

( ٤ ) الراهمزمي : المحدث الفاصل ٧٦ ب .

عليكم « ١ .

وأما المذاكرة فقد قال الصحابي أبو نضرة العبدى : « كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اجتمعوا تذاكروا العلم وقرأوا سورة » ٢ .

وكان الصحابي الجليل أبو سعيد الخدري يوصي بالمذاكرة لتثبيت المعلومات يقول : « تحدثوا وتذاكروا فإن الحديث يذكر بعضه بعضا » ٣ .

ولم تقتصر المذاكرة على الحديث بل كانت في الفقه أيضاً ، فقد أتى أبو موسى الأشعري الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعد العشاء فقال له عمر رضي الله عنه : « ماجاء بك ؟ قال : جئت أتحدث اليك . قال : هذه الساعة ؟ قال : إنه فقه . فجلس عمر ، فتحدثا طويلاً . ثم إن أبا موسى قال : الصلاة يا أمير المؤمنين . فقال عمر : إننا في صلاة » ٤ .

وأما السؤال فهو اسلوب شائع حيث كان الصحابة يسألون الرسول عليه الصلاة والسلام عما يعرض لهم ويحتاجون لمعرفة حكم الدين فيه .

وقد روي عن علي رضي الله عنه مافيه الحث على السؤال العلمي بقوله : « ألا رجل يسأل فينتفع وينفع جلساءه » ٥ .

( ١ ) الترمذي : الجامع ٢ : ٣٣٧ .

( ٢ ) الخطيب : الجامع ٢ : ٦٨ .

( ٣ ) أوردته الهيئتي : مجمع الزوائد ١ : ١٦١ وقال : رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح . وأخرجه الخطيب : الجامع ١ : ٢٣٧ .

( ٤ ) المتقي الهندي : كنز العمال ١٠ : ٢٥٣ .

( ٥ ) المتقي الهندي : كنز العمال ١٠ : ٣٠٢ .



## **الفصل الثاني**

**التطبيقات والمراكز والموضوعات**





## المبحث الأول النشاط التعليمي

تجهيز :

### أ = النشاط التعليمي بمكة قبل الهجرة

كانت دار الأرقم بن أبي الأرقم مكان اجتماع المسلمين في مكة ، يوم أن كانت أعدادهم قليلة ، يتسربون إليها خلسة خوفاً من قريش ، حيث يلتقون الرسول صلى الله عليه وسلم ويتعلمون منه أمور دينهم ويتلقون عنه ما ينزل من القرآن<sup>١</sup> .  
ومن المعروف أن نقرأ منهم كان يعرف الكتابة في هذه المرحلة المبكرة فدوّن بعض سور القرآن الكريم ، ومما يروى أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه اطلع على صحيفة فيها صدر سورة طه فتأثر عند قراءتها وأسلم .  
وهذا الخبر يفيد معرفة عمر رضي الله عنه القراءة في المرحلة المكية<sup>٢</sup> ، ومعرفة خباب رضي الله عنه - وهو الذي كان يقرأ الصحيفة على فاطمة أخت عمر رضي الله عنهما - القراءة . وكان عبد الله بن مسعود أول من علّم القرآن بمكة<sup>٣</sup> .  
ولاشك أن ظروف المسلمين الصعبة ومواجهتهم العنيفة مع قريش ، كانت تقف حائلاً أمام توجيه معظم اهتمامهم للتعليم ، إذ أن الاستقرار وهدوء البال يساعدان على انتشاره ، كما أن الحاجة العملية للدعوة الإسلامية - في بدايتها - كانت محدودة .  
وكان في المسلمين الأوائل عدد من المتعلمين .

(١) ابن هشام : السيرة ١ : ٢٥٣ حاشية (١) ، والحاكم : المستدرک ٣ : ٥٠٢ - ٥٠٣ .

(٢) المصدر نفسه ١ : ٣٦٧ وما بعدها .

(٣) ابن سعد : الطبقات ٣ : ١٥١ .

### ب - النشاط التعليمي بالمدينة :

كان المكيون أوفر حظاً من الأنصار في انتشار الكتابة بينهم ، وهذا عائد الى أن الحاجة الى الكتابة في المجتمع التجاري أوسع ميداناً من المجتمع الزراعي ، يقول الواقدي : « كان الكتاب بالعربية في الأوس والخزرج قليلاً ، وكان بعض اليهود قد علم كتاب العربية ، وكانت تعلمه الصبيان في المدينة في الزمن الأول » وعد الواقدي أسماء أحد عشر شخصاً يعرفون الكتابة ١ . وهذا العدد يشير الى أن الجهد الذي بذله اليهود في تعليم العربية كان ضئيلاً ومحدوداً .

ولما أخذ الاسلام ينتشر بين الأنصار ظهرت بوادر حركة التعليم الجديدة ... فقد شهب رافع بن مالك الأنصاري الى مكة وتعلم منازل من القرآن في السنوات العشر التي مضت على البعثة من النبي صلى الله عليه وسلم نفسه ٢ .

وفي بيعة العقبة طلبت الأنصار من الرسول صلى الله عليه وسلم بمكة أن « ابعث إلينا رجلاً يفقهنا في الدين ويقرئنا القرآن » فبعث اليهم مصعب بن عمير ٣ .

ثم كانت الهجرة الى المدينة وقامت دولة الاسلام الأولى ، وكانت متطلبات الدعوة أولاً والإدارة ثانياً تقتضي بذل جهود حثيثة في نشر التعليم .

وقد قام المسجد النبوي بمسؤولية كبرى في هذا المجال ، ثم عضدته ثمانية مساجد أخرى ٤ ، والمسجد يجتمع فيه الناس خمسة أوقات للصلاة ، وتنعقد فيه حلقات العلم ، ويخطب فيه كل جمعة ، ويتلى فيه القرآن ، وقد استمرت أهمية

( ١ ) البلاذري : فتوح البلدان ٦٦٣ - ٦٦٤ .

( ٢ ) ابن حجر : الاصابة ٢ : ١٤٤ .

( ٣ ) المصدر نفسه ١ : ١٢٤ .

( ٤ ) البلاذري : أنساب الأشراف ١ : ٢٧٣ .

المسجد التعليمية قروناً طويلة بعد ذلك .

وفي الجانب الشمالي من المسجد النبوي تقوم الصفّة التي سكنها فقراء المهاجرين والأنصار والقادمين من الغرباء ، وهم منقطعون للعلم والعبادة والجهاد ، وقد وردت روايات تفيد أن تعليم القراءة والكتابة كان ضمن النشاط التعليمي في الصفّة ، وأن ممن تولى هذه المهمة عبادة بن الصامت <sup>١</sup> . قال عبادة بن الصامت : « علمت ناساً من أهل الصفّة الكتابة والقرآن » <sup>٢</sup> .

والى جانب المسجد قامت مراكز أخرى للتعليم في المدينة كما يشير قول ابن مسعود : « قرأت من في رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعين سورة وزيد بن ثابت له ذؤابة في الكتاب » <sup>٣</sup> ، وكما أخبر أنس بن مالك عن وجود الكتاب والمؤدبين في عصر الراشدين <sup>٤</sup> . ولانعرف مدى انتشار هذه الكتابات داخل المدينة وخارجها ، ولكن ثمة إشارة الى وجود كتاب في الطائف ، حيث كان جرير بن حية الثقفي يعلم فيه <sup>٥</sup> .

وقد وردت إشارة عن « دار القراء » بالمدينة ، وكانت قائمة بعد بدر الكبرى <sup>٦</sup> - على الأقل - ولانعرف طبيعة الدور أو المهام الموكلة اليها ، ولكن اسمها يدل على الاهتمام بقراءة القرآن الكريم .

( ١ ) أبو داؤد : السنن ٢ : ٢٣٧ ، وابن ماجة : السنن ٢ : ٧٣ ، ولمعرفة المزيد عن أهل الصفّة راجع

: أكرم العمري : المجتمع المدني ٩٦ .

( ٢ ) أحمد : المسند ٥ : ٣١٥ .

( ٣ ) أحمد : المسند ١ : ٣٨٩ ، والخطيب : الجامع ٢ : ٩٢ وفيه « وإن زيدا ليختلف الى الكتاب » .

( ٤ ) ابن سحنون : آداب المعلمين ٤٠ - ٤١ .

( ٥ ) ابن حجر : الإصابة ١ : ٤٦٢ .

( ٦ ) الخزازي : تخريج الدلالات السمعية ٨٠ .

وقد استفاد الرسول صلى الله عليه وسلم من بعض أسرى بدر من المشركين في تعليم عشرة من غلمان الأنصار الكتابة مقابل فدائهم ، وممن تعلم منهم زيد بن ثابت في جماعة من غلمان الأنصار ١ .

وقد وردت أخبار عن رواد التعليم في ذلك العصر ، فقد كان الحكم بن سعيد بن العاص الأموي كاتباً ، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يعلم الكتاب بالمدينة .. وكان يعلم الحكمة أيضاً ٢ .

ومن هؤلاء الرواد عبد الله بن سعيد بن العاص الذي أمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يعلم الكتاب بالمدينة ، وكان كاتباً ، وقضى يوم بدر شهيداً ٣ .

وكانت الشفاء بنت عبد الله العدوية القرشية من أوائل المهاجرات ، وقد أمرها النبي صلى الله عليه وسلم أن تعلم حفصة أم المؤمنين الكتابة ، وهذه أقدم إشارة الى تعليم المرأة المسلمة الكتابة ٤ . وكان سعد بن عبادة زعيم الخزرج يكتب بالعربية ويحسن العوم والرمي ، فكان يقال له الكامل ٥ ، وكان جهيم بن الصلت المطلبي قد تعلم الخط في الجاهلية ، فجاء الاسلام وهو يكتب ، وقد كتب لرسول الله صلى

( ١ ) أحمد : المسند ٤ : ٤٧ بإسناد صحيح ، وقال البناء في الفتح الرباني : « في إسناد علي بن عاصم فيه كلام ولكن وثقه الامام أحمد » . وابن سعد : الطبقات ٢ : ٢٢ ، وأبو عبيد : الأموال ١١٦ ، والحاكم : المستدرک ٢ : ١٤٠ ، والمقريزي : إمتاع الأسماع ١٠١ ، والخزاعي : تخريج الدلالات السمعية ٧١ .

( ٢ ) ابن حجر : الاصابة ٢ : ١٠٢ - ١٠٣ .

( ٣ ) ابن حجر : الاصابة ١ : ٣٤٤ ، وانظر تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٧ : ٤٣٨ حيث يذكر أنه ابن أحيحة بن العاص .

( ٤ ) ابن حجر : الاصابة ٧ : ٧٢٧ ، ٧٢٩ ، والخزاعي : تخريج الدلالات السمعية ٧١ ، ٧٣ .

( ٥ ) ابن حجر : الاصابة ٣ : ٦٦ .

الله عليه وسلم ١ ، ١ وكان عمر بن الخطاب كاتباً وقد كتب بعض الآيات بيده ٢ .  
 وكان لأبي ریحانة الأزدي رضي الله عنه صحف ، وهو أول من طوى الطومار ،  
 وكتب فيه مدرجاً مقلوباً ٣ .

ومن رواد التعليم الأوائل في المسجد النبوي بالمدينة سعد بن الربيع الخزرجي  
 وبشير بن سعد بن ثعلبة وأبان بن سعيد بن العاص رضي الله عنهم ٤ .

وكان من ثمار السياسة التعليمية التي اختطها الرسول صلى الله عليه وسلم ازدياد  
 عدد الكتّاب في المجتمع الإسلامي حتى بلغ عدد كتاب النبي صلى الله عليه وسلم  
 وحدهم حوالي خمسين كتاباً ، منهم من كتب الوحي مثل علي بن أبي طالب وعثمان  
 بن عفان وزيد بن ثابت وأبي بن كعب وعبد الله بن سعد بن أبي السرح وحنظلة بن  
 الربيع ومعاوية بن أبي سفيان وأبان بن سعيد وخالد بن سعيد رضي الله عنهم ، ومنهم  
 من كان يكتب أموال الصدقات كالزبير بن العوام وجهيم بن الصلت رضي الله عنهما  
 ومنهم من كان يكتب المداينات والعقود مثل عبد الله بن الأرقم الزهري والعلاء بن  
 عقبة رضي الله عنهما ٥ .

وقد دعمت الدولة جهود التعليم في المدينة ، فكان عمر بن الخطاب رضي الله  
 عنه يرزق ثلاثة من المعلمين الذين كانوا يعلمون الصبيان بالمدينة خمسة عشر درهماً

( ١ ) ابن حجر : الإصابة ١ : ٥٢٤ .

( ٢ ) الطبري : تفسير ٢٤ : ١٥ .

( ٣ ) ابن حجر : الإصابة ٣ : ٣٥٩ ، ٣٦١ والطومار هو : الصحيفة .

( ٤ ) ابن عبد البر : الاستيعاب ١ : ٦٤ ، وابن سعد : الطبقات ٣ : ٥٣١ ، وابن حجر : الإصابة ١ :

١٠ .

( ٥ ) الكتاني : الترتيب الادارية ١ : ١١٥ - ١١٧ ، والجهشياري : الوزراء والكتاب ١٢ - ١٣ ،

والخزاعي : تخريج الدلالات السمعية ١٥٩ ، ١٧٣ .

كل شهر لكل واحد منهم<sup>١</sup> . واستقدم سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه رجلاً من العراق يعلم أبناءهم الكتاب بالمدينة ويعطونه الأجر<sup>٢</sup> .

وكان التعليم يشمل الرجال والنساء ، فقد خصص الرسول صلى الله عليه وسلم للنساء مجلساً في المسجد النبوي بالمدينة<sup>٣</sup> وذلك إجابة لطلبهن<sup>٤</sup> ، كما أمر الرجال - وكانت تتاح لهم عادة فرص أكثر للتعليم بسبب من مصاحبة الرسول صلى الله عليه وسلم وحضور المجالس العامة - أن يعلموا النساء<sup>٥</sup> ، وقد قال لهم مرة : « ارجعوا الى أهليكم فاعلموهم »<sup>٦</sup> .

وقد أثنت عائشة رضي الله عنها على نساء الأنصار لطلبهن العلم<sup>٧</sup> . وكانت صفوف النساء في المسجد خلف صفوف الرجال ، ولم تعقد حلقات علمية مختلطة ، ومنذ ذلك الوقت ظهر الأخذ بمبدأ عدم الاختلاط في التعليم ، ولا يزال طابعه يغلب على حياتنا ، مع أن مؤسساتنا التعليمية الحديثة قد تأثرت بأسلوب التعليم المختلط الغربي .

(١) ابن عساکر : تاریخ دمشق ٨ : ق ٩٢ ترجمة صدقة بن موسى الدمشقي ، والمتقي الهندي : كنز

العمال ٣ : ٩٢٤ نقلاً عن ابن أبي شيبه والبيهقي

(٢) ابن سحنون : كتاب آداب المعلمين ٣٧ .

(٣) البخاري : الصحيح (فتح الباري ١ : ١٩٢ حديث رقم ٩٨) .

(٤) المصدر نفسه ١ : ١٩٥ حديث رقم ٣٦ .

(٥) المصدر نفسه ١ : ١٩٠ حديث رقم ٩٧ .

(٦) المصدر نفسه ١ : ١٨٣ باب ٢٥ .

(٧) المصدر نفسه ١ : ٢٢٨ باب ٥٠ .

### ج - انتشار التعليم الإسلامي في البوادي والأصوار الجديدة :

أخذ التعليم في البوادي القريبة من مكة والمدينة ينتشر منذ عصر الرسالة ، فقد أرسل النبي صلى الله عليه وسلم بعثات التعليم الى البادية ، وكان منها وفد الرجيع الى عضل والقارة لتعليمهم شرائع الاسلام ، وكان يضم عشرة من الصحابة رضي الله عنهم ، وقد تعرض بنو لحيان للوفد فقتلوهم ولم ينج منهم سوى اثنين أسروهما وباعوهما لقريش فقتلتها ١ . ووفد بئر معونة كان يضم سبعين من القراء توجهوا الى نجد حيث تعرضوا لغدر الأعراب وقتلوا جميعاً باستثناء واحد عاد بخبرهم الى المدينة ٢ .

وقد أبقي الرسول صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل رضي الله عنه بمكة بعد الفتح ليفقه الناس في الدين ويعلمهم القرآن ٣ ، ثم بعثه قاضياً الى الجند - من اليمن - ليعلم الناس القرآن وشرائع الاسلام ويقضي بينهم ٤ . وكان معاذ معلماً يتنقل في عمالة كل عامل باليمن وحضرموت ٥ .

كذلك بعث الرسول صلى الله عليه وسلم أبا عبيدة بن الجراح رضي الله عنه الى أهل نجران ، بناء على طلب وفدهم « أن يبعث من يعلمهم السنة والاسلام » ٦ ، ثم أرسل اليهم عمرو بن حزم رضي الله عنه بعده ، وهو ابن سبع عشرة سنة ، ليفقههم

( ١ ) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٧ : ٣٨ ) .

( ٢ ) المصدر نفسه ٧ : ٣٨٦ - ٣٨٨ .

( ٣ ) ابن هشام : السيرة ٢ : ٥٠٠ ، والخزاعي : تخريج الدلالات السمعية ٦٧

( ٤ ) ابن سعد : الطبقات ٧ : ٣٨٨ ، وابن عبد البر : الاستيعاب ١ : ٢٤٦ ، والخزاعي : تخريج

الدلالات السمعية ٦٧ .

( ٥ ) الطبري : تاريخ الرسل والملوك ١ : ١٨٥٢ - ١٨٥٣ ( ط . ليدن ) .

( ٦ ) أحمد : المسند ٣ : ٢١٢ ، وابن سعد : الطبقات ٣ : ٤١١ - ٤١٢ .

في الدين ويعلمهم القرآن ويأخذ صدقاتهم ، وذلك في السنة العاشرة للهجرة ١ .  
وتنقطع أخبار إرسال البعثات التعليمية في خلافة الصديق رضي الله عنه ، وربما يرجع ذلك الى أحداث حركة الردة الخطيرة حيث لم تعد البوادي آمنة . ثم تنشط هذه البعثات بعد إعادة توحيد الجزيرة والتوسع في الفتوح في خلافة عمر رضي الله عنه .

وقد بعث عمر رضي الله عنه رجلاً يقال له أبو سفيان يستقريء أهل البوادي القرآن فمن لم يقرأ ضربه بالسوط ٢ .

وقد اعتبر عمر رضي الله عنه التعليم من المسؤوليات المنوطة بالولاية في الأمصار فقد ورد في إحدى خطبه : « اللهم إني أشهدك على أمراء الأمصار ، فإني بعثتهم يعلمون الناس دينهم وسنة نبيهم » ٣ ، وقد أكد هذا المعنى في مناسبة أخرى ٤ .  
وكان عمال عمر رضي الله عنه على الأمصار يدركون هذه المسؤولية ، فقد صرح بها أبو موسى الأشعري رضي الله عنه حين قدم البصرة والياً فقال : « بعثني اليكم عمر بن الخطاب أعلمكم كتاب ربكم وسنتكم » ٥ . وكان أبو موسى الأشعري يقريء تلاميذه القرآن بعد أن يجلسهم حلقة حلقة ، وعليه بردان أبيضان ٦ .  
وقد أولى أبو موسى الأشعري رضي الله عنه القراء في البصرة عناية خاصة ،

( ١ ) الطبري : تاريخ الرسل والملوك ١ : ١٨٥٢ ، والخزاعي : تخريج الدلالات السمعية ٧٩ .

( ٢ ) ابن حجر : الإصابة ١ : ١٥١ .

( ٣ ) أحمد : المسند ١ : ٤٨ ، وابن سعد : الطبقات ٣ : ١ ، ١٤٩ .

( ٤ ) ابن سعد : الطبقات ٣ : ٢٨١ .

( ٥ ) الدارمي : سنن ١ : ١٣٥ .

( ٦ ) الفاكهي : أخبار مكة ٤ : ١٠ ، بإسناد صحيح .



فازداد عددهم وقويت مكانتهم الفكرية والسياسية ، وكان لهم دور في كثير من الأحداث في صدر الاسلام <sup>١</sup> .

ولم يكتف الخليفة عمر رضي الله عنه بجهود ولاة الأمصار في نشر التعليم ، بل دعمها بالعلماء الذين كان يرسلهم من المدينة ، محملين بوصاياه ... فقد بعث عشرة من الصحابة رضي الله عنهم وكان فيهم عبد الله بن مغفل المزني ليفقهوا الناس بالبصرة <sup>٢</sup> .

كذلك بعث عمران بن حصين الخزاعي رضي الله عنه الى البصرة ليفقه أهلها وكان من فقهاء الصحابة <sup>٣</sup> .

ويروي قرظة بن كعب أنه لما أراد الذهاب مع عدد من أصحابه الى الكوفة شيعهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقال : « إنكم تأتون أهل قرية لهم دوي بالقرآن كدوي النحل ، فلاتصدوهم بالأحاديث فتشغلوهم ، جردوا القرآن ، وأقلوا الرواية عن رسول الله » <sup>٤</sup> .

وقد سير عمر عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما الى الكوفة ليعلم أهلها أمور دينهم <sup>٥</sup> . وكان نصيب الكوفة من الصحابة كبيراً إذ هبط فيها ثلاثمائة من أصحاب الحديبية وسبعون من أهل بدر <sup>٦</sup> .

( ١ ) صالح أحمد العلي : دراسات في تطور الحركة الفكرية ١٥ .

( ٢ ) ابن حجر : الاصابة ٤ : ٢٤٣ .

( ٣ ) ابن حجر : الاصابة ٤ : ٧٠٥ ، ٧٠٦ .

( ٤ ) ابن سعد : الطبقات ٦ : ٧ .

( ٥ ) ابن حجر : الاصابة ٤ : ٢٣٥ .

( ٦ ) ابن سعد : الطبقات ٦ : ٩ .

وأرسل عمر معاذ بن جبل وعبادة بن الصامت وأبا الدرداء رضي الله عنهم الى الشام ، لأن أهلها بحاجة الى من يعلمهم القرآن الكريم <sup>١</sup> . فكان عبادة في الشام قاضياً ومعلماً <sup>٢</sup> .

وقد نظم أبو الدرداء رضي الله عنه طلابه ، ووزعهم في مجموعات لكثرتهم واستحالة قيامه بتعليمهم بطريقة مباشرة ، وراعى تدرجهم في العلم عند تقسيمهم ، فكانت المجموعات متباينة المستوى . قال سويد بن عزيز : كان أبو الدرداء رضي الله عنه اذا صلى الغداة في جامع اجتمع الناس للقراءة عليه ، فكان يجعلهم عشرة عشرة ، وعلى كل عشرة عريفاً ، ويقف هو في المحراب يرمقهم ببصره ، فإذا غلط أحدهم رجع الى عريفهم ، فإذا غلط عريفهم رجع الى أبي الدرداء رضي الله عنه فسأله عن ذلك ، وكان ابن عامر عريفاً على عشرة ، فلما مات أبو الدرداء رضي الله عنه خلفه ابن عامر . قال مسلم بن مشكم - أبجد تلاميذ أبي الدرداء - : قال لي أبو الدرداء رضي الله عنه : أعدد من يقرأ عندي القرآن . فعددتهم ألفاً وستمائة ونيفاً ، وكان لكل عشرة منهم مقريء ، وأبو الدرداء يكون عليهم قائماً ، وإذا أحكم الرجل منهم تحوّل الى أبي الدرداء رضي الله عنه <sup>٣</sup> .

وقد اهتم قادة الفتح في الشام بتعليم المسلمين القراءة والكتابة حيث طلبوا من أسرى قيسارية تعليم المسلمين الكتابة ، وقد وضعوا في الجرف وهو معسكر

( ١ ) ابن عساکر : تاریخ دمشق ( تحقیق د . شکري فيصل وآخرین ) ص ٢٣ وابن حجر : الاصابة ٢ :

( ٢ ) ابن عبد البر : الاستيعاب ٢ : ٤٢٤ .

( ٣ ) ابن الجزري : غاية النهاية في طبقات الفراء ١ : ٦٠٦ - ٦٠٧ . ويعرض ابن عساکر في تاریخ

دمشق صوراً أخرى ١ : ٣٩٩ - ٤٠٠ .

المسلمين في فلسطين<sup>١</sup> .

وقد ظهرت الكتاتيب في الشام بعد الفتح ، وتعلم فيها أبناء الفاتحين . يقول أدهم بن محرز الباهلي الحمصي: «أنا أول مولود ولد بحمص - يعني من المسلمين - وأول مولود رثي في كتف - يعني يحمل كتفاً مكتوباً فيه القرآن - وأنا أختلف إلى الكتاب أتعلم الكتاب - يعني القرآن - ٢١ . وممن تعلم في كتاتيب الشام وهو صبي إياس بن معاوية المزني قاضي البصرة المشهور<sup>٣</sup> .

وقد شاركت المرأة في نشر التعليم في الشام منذ وقت مبكر ، قال عبد ربه بن سليمان : كتبت لي أم الدرداء في لوجي فيما تعلمني ( تعلموا الحكمة صغاراً تعلموا بها كباراً ) و ( إن لكل حاصد مازرع من خير أو شر )<sup>٤</sup> .

ويبدو أن التعليم في الشام كان أكثر مركزية من بقية الأمصار لأن عمر رضي الله عنه لما افتتح البلدان كتب إلى أبي موسى الأشعري ، وهو على البصرة ، يأمره أن يتخذ للجماعة مسجداً ، ويتخذ للقبائل مساجد ، فإذا كان يوم الجمعة انضموا إلى مسجد الجماعة وشهدوا الجمعة . وكتب إلى سعد بن أبي وقاص ، وهو على الكوفة بمثل ذلك . وكتب إلى عمرو بن العاص ، وهو على مصر بمثل ذلك . وكتب إلى أمراء أجناد الشام : لا يتيدوا إلى القرى ويتركوا المدائن ، وأن يتخذوا في كل مدينة مسجداً واحداً ، ولا يتخذوا للقبائل مساجد كما اتخذ أهل الكوفة والبصرة ومصر .

( ١ ) البلاذري : فتوح البلدان ١٩٣ .

( ٢ ) ابن بدران : تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ٢ : ٣٦٧ .

( ٣ ) المصدر السابق ٣ : ١٨٠ .

( ٤ ) ابن عساكر : تاريخ دمشق ١٩ : ٤٠٨ . ترجمة هجيمة بنت حبيي أم الدرداء .

وكان الناس متمسكين بأمر عمر وعهده ١٠ .

## المبحث الثاني مراكز الحركة الفكرية

كانت المدينة المنورة أهم مراكز الحركة الفكرية في عصر السيرة والراشدين ، فهي دار السنة ، ومجتمع الصحابة ، ومنها انتشر العلم الى بقية المدن والأمصار ، بخروج عدد كبير من الصحابة منها بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم حيث استقروا في البلاد المفتوحة ، ونشروا العلم والرواية فيها .

إن إلقاء نظرة على ما خصصه كل من خليفة بن خياط ( ت ٢٤٠ هـ ) في طبقاته ومحمد بن سعد ( ت ٢٣٠ هـ ) في طبقاته لتراجم علماء المدينة ، ومقارنة ذلك بما خصصه لباقية المدن ، يكفي للدلالة على تفوق المدينة في العلم على ماسواها من المدن في ذلك العصر .

أما بقية مدن الحجاز فقد كان دورها في العلم ضئيلاً اذا ماقيست بالمدينة ، وتبرز من بينها مكة بسبب مركزها الديني ، واجتماع العلماء فيها في مواسم الحج . أما الأمصار الجديدة فتبرز الحركة العلمية في كل من : الكوفة ، والبصرة ، ودمشق ، والفسطاط ، حيث استقر فيها عدد كبير من الصحابة ، إذ برزت في الكوفة مدرسة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في الفقه ، وفي البصرة مدرسة أبي موسى الأشعري رضي الله عنه في القراءات .

وتأتي دمشق بعد الكوفة والبصرة في الأهمية ، ثم يأتي دور الفسطاط بمصر . أما

(١) ابن عساکر : تاريخ دمشق ٢ : ٩٤ - ٩٥ ( ط . المنجد ) .

المشرق فلم تبرز أهميته العلمية في هذه المرحلة المبكرة ، رغم أن نواة التعليم الاسلامي بذرت في قلوب أبنائه منذ ذلك الوقت . فقد ذكر أبو نعيم <sup>١</sup> أنه كان رجل بأصبهان من بني سليم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان في جملة الدهاقين يعلم أهلها الفرائض والسنن <sup>١</sup> .

### مواد الكتابة :

قبل انتشار الورق - الذي ظهر في العالم الاسلامي في النصف الثاني من القرن الثاني الهجري - كانت مواد الكتابة هي الحجارة أو العظام ، أو عشب النخيل أو القماش ، أو الجلود أو القراطيس ( ورق البردي ) ، ولم ترد إشارة الى استعمال الكاغد في عصر السيرة والراشدين .

والقراطيس اسم أطلق على ورق مصنوع من لب نبات البردي الذي تشتهر به دلتا مصر . وقد عرف في جزيرة العرب قبل الاسلام ، ويمتاز بصفحاته الكبيرة ، غير أنه أغلى كلفة وأقل دواماً من الورق <sup>٣</sup> .

وقد ورد ذكر القراطيس في القرآن الكريم <sup>٤</sup> ، ولما أراد أبو بكر رضي الله عنه جمع القرآن الكريم كان بعضه مكتوباً في قراطيس <sup>٥</sup> ، وقد وصلت اليها نسخ من القرآن الكريم مكتوبة على البردي ، وهي مما تحتفظ به دار الكتب المصرية <sup>٦</sup> .

( ١ ) أبو نعيم : ذكر أخبار أصبهان ١ : ٧٥ .

( ٢ ) صالح أحمد العلي : دراسات في تطور الحركة الفكرية ١٣ .

( ٣ ) صالح أحمد العلي : دراسات في تطور الحركة الفكرية ٥٤ - ٥٥ .

( ٤ ) الأتعام ٧ ، ٩١ .

( ٥ ) السيوطي : الإتقان ١ : ٦٠ ، وصالح العلي : دراسات في تطور الحركة الفكرية ٥٤ - ٥٥ .

( ٦ ) صالح العلي : دراسات في تطور الحركة الفكرية ٥٤ - ٥٥ .

وكتب خالد بن الوليد رضي الله عنه عهد الصلح مع دمشق على قراطيس ، كما أن صكوك « الجار » كانت تكتب على القراطيس <sup>١</sup> . وشاع استعمال القراطيس في بلاد العرب بعد فتحهم لمصر من قبل عمرو بن العاص رضي الله عنه .

وقد توسعت احتياجات الدولة للقراطيس ومواد الكتابة الأخرى ، حتى خصص للقراطيس بيت كان ملتصقاً ببيت عثمان رضي الله عنه <sup>٢</sup> .

وأما الجلود فقد استعملتها العرب في كتابتها ، ويسمونها الرق والأديم والقضيم فأما الرق فهو الجلد الرقيق الأبيض الذي يكتب عليه ، وأما الأديم فهو الجلد أياً كان وقيل الأحمر ، وقيل هو المدبوغ ، وكان يستعمل في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم كثيراً ، فالقرآن « كان مما يكتب على الأديم » ، وكتبه صلى الله عليه وسلم الى أهل دوما ومالك الجذامي وزهير بن أقيش العكلي ، وإقطاعه للعباس بن سلمة ... كل ذلك كان مكتوباً على أديم بعضه أحمر وبعضه خولاني . وأما القضيم فهو الجلد الأبيض ، وقيل : هو الصحيفة البيضاء ، وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرآن في العسب والقضيم <sup>٣</sup> .

وقد أجمع الصحابة رضي الله عنهم على كتابة القرآن الكريم في الرق لطول بقائه ، أو لأنه الموجود عندهم حينئذ <sup>٤</sup> .

وكان لأبي ريعانة الأزدي رضي الله عنه صحف ، وهو « أول من طوى الطومار

( ١ ) المرجع نفسه ٥٥ . وصكوك الجار كانت تصدرها الدولة وفيها أرزاق الناس من واردات مصر .

والجار ميناء أهل المدينة المنورة على البحر الأحمر ( البكري : معجم ما استعجم ٢ : ٣٥٥ ) .

( ٢ ) البلاذري : أنساب الأشراف ١ : ٢٢ .

( ٣ ) صالح العلي : دراسات في تطور الحركة الفكرية ٥١ .

( ٤ ) الفلقشندي : صبح الأعشى ٢ : ٤٢٥ ، وصالح العلي : دراسات في تطور الحركة الفكرية ٤٩ .

وكتب فيه مدرجاً مقلوباً ، ١ ، والطومار هو الصحيفة .  
وكان سعيد بن جبير يكتب عند ابن عباس رضي الله عنه في صحيفة ، فإذا  
امتلأت كتب في نعله ، فإذا امتلأت كتب في كفه ٢ . واستخدم ابن عباس رضي الله  
عنه الألواح ٣ ، وبلغت كتاباته حمل بعير ٤ .  
وقد استخدم آخرون أكفهم فكتبوا عليها بالقصب عند البراء بن عازب رضي  
الله عنه ٥ ، وبالطبع كانت الكتابة على الأكف وسيلة لتذكر المعلومات وحفظها  
ومن ثم تغسل ، فاستخدمهم لها أشبه ما يكون بعمل السبورة اليوم .  
وقد كتب زيد بن ثابت رضي الله عنه فريضة الجند في قطعة قتب ٦ .  
وكانت الصحف متوافرة في السوق ، فقد اشترى الحارث الأعور صحفاً بدرهم  
ثم جاء بها علياً رضي الله عنه فكتب له علماً كثيراً ٧ .  
وقد استعان البعض بالسيورجة ، فكان أبان بن أبي عياش يكتب عليها في الليل  
عند الصحابي أنس بن مالك رضي الله عنه ٨ .  
وقد كانت الكتب الرسمية تطين وتختم منذ عصر الرسالة ٩ ، وباتساع العلاقات

( ١ ) ابن حجر : الإصابة ٣ : ٣٥٩ ، ٣٦١ .

( ٢ ) أحمد بن حنبل : العلل ١ : ٤٢ ، وفؤاد سزكين : تاريخ التراث العربي ١ : ٩٧ .

( ٣ ) ابن سعد : الطبقات ٢ : ٣٧١ ( ط . دار صادر ) .

( ٤ ) المصدر نفسه ٥ : ٢٩٣ .

( ٥ ) أحمد بن حنبل : العلل ١ : ٤٢ ، وابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله ٧٣ .

( ٦ ) الدارقطني : سنن ٤ : ٩٣ - ٩٤ ، والقتب : الرحل الصغير على قدر سنام البعير ( لسان العرب ) .

( ٧ ) ابن سعد : الطبقات ٦ : ١٦٨ ، والخطيب : تقييد العلم ٨٩ .

( ٨ ) الخطيب : الجامع ٢ : ٥٨ .

( ٩ ) الخزازي : تخريج الدلالات السمعية ١٧٣ .

الخارجية كثرت هذه المكاتبات واحتاجت الى الحفظ . وقد دون عمر رضي الله عنه الديوان ، وكان يحفظ في تابوت كل معاهدة كانت بينه وبين أحد ممن عاهده ١ .

### المبحث الثالث موضوعات التعليم

لم يقتصر التعليم في عصر السيرة والراشدين على المراحل الأولية لتعليم الكتابة والقراءة ، بل عرف أنماطاً أخرى عالية وتخصصات دقيقة ، لم تكن مرتبطة في الغالب بمعرفة الكتابة ، وإنما كانت تتم عن طريق السماع والمشاهدة ، فهو وسيلة التثقيف الأولى في ذلك العصر ، وقد برز عدد من الصحابة المتخصصين في فن بعينه كما جمع بعضهم بين فنون عدة .

وقد قام هؤلاء العلماء بمسؤوليتهم في نشر العلم وتفتيح العقول عليه ، وتنمية أعداد طلبته ، وإمداد الدولة بما تحتاج اليه من العناصر القيادية . وكانت موضوعات التعليم تتمثل في القرآن وعلومه ، والحديث ، والفقه ، واللغة العربية ، والتاريخ ، والأنساب ، والشعر ، والقصص ، والحكم ، والأمثال ، والتنجيم واللغات والثقافات الأجنبية .

وفيما يلي عرض لهذه الموضوعات مع الإشارة الى أبرز المتخصصين فيها في ذلك العصر وفقاً لما انتهى اليه من المعلومات :

#### ١ - القرآن وعلومه :

لاشك في أن حفظ القرآن وإقراءه وتفسيره ، يتقدم بقية الموضوعات ، فهو



الكتاب الوحيد المدون كاملاً في ذلك العصر ، وقد بدأ المسلمون تدوينه أثناء نزوله مفرقاً على الرسول صلى الله عليه وسلم ، ثم جمعت من هذه المدونات المفردة نسخة واحدة في خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، وقام على هذه المهمة زيد بن ثابت بأمر أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، تنفيذاً لما أشار به عليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه . وقد انتقلت هذه النسخة الى عمر في خلافته ، ثم أودعت عند حفصة بنت عمر أم المؤمنين رضي الله عنهما .

وقد أعيد جمع القرآن في خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه من قبل لجنة رباعية كونها عثمان ، كلفت القيام بهذه المهمة ، وتتألف اللجنة من زيد بن ثابت رضي الله عنه إذ تم اختياره نتيجة عوامل منها : استماعه الى العرضة الأخيرة للقرآن من النبي صلى الله عليه وسلم نفسه بنصه الكامل الخالد دون الآيات التي نسخت تلاوتها من ناحية ، وقيامه بالجمع الأول في خلافة أبي بكر رضي الله عنه ، ومن قبل عمله كاتباً للوحي زمن الرسول صلى الله عليه وسلم .

والثلاثة الآخرون في هذه اللجنة هم : عبد الله بن الزبير ، وسعيد بن العاص ، وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، وأعضاء اللجنة كلهم من قريش إلا زيد فهو أنصاري . وقد وضع عثمان رضي الله عنه للجنة قاعدة العمل بقوله : « ما اختلفتم فيه أنتم وزيد فاكتبوه بلسان قريش ، فإنه نزل بلسانهم » . وقد أتمت اللجنة عملها وأقرهم عليه الصحابة آنذاك ، حيث تم نسخ ستة مصاحف وزعت أربعة منها على الأمصار ، مكة والشام والكوفة والبصرة ، وبقيت النسخة الخامسة في المدينة ، واحتفظ عثمان بالنسخة السادسة . ثم نقلت سائر المصاحف عبر القرون التالية عن مصحف عثمان رضي الله عنه الذي عرف بالمصحف الإمام ، وسمي رسمه بالرسم العثماني .

وكان النص القرآني خالياً من النقط والحركات ، تحتاج قراءته الى السليقة اللغوية ، وأدى نزوله على سبعة أحرف الى نشوء بعض الاختلافات في قراءته ، وكان مافيه من الاجمال والعموم والناسخ والمنسوخ بحاجة الى معرفة أسباب النزول

وتحديد القراءات الصحيحة وتفسير المعاني وبيان الأحكام التشريعية ، وذلك كله يحتاج الى تخصص دقيق ، وقد برز في القراءات عدد من الصحابة منهم عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وكان يمتلك مصحفاً مدوناً حمله معه الى الكوفة ، وقدر له أن يسمع سبعين سورة بلفظ الرسول صلى الله عليه وسلم <sup>١</sup> ، كما كان مطلعاً بدقة على تفسير القرآن . وقد وضع تلميذه مسروق طريقته في التعليم بقوله : « كان عبد الله يقرأ علينا السورة ، ثم يحدثنا فيها ويفسرها عامة النهار » <sup>٢</sup> .

كذلك برز زيد بن ثابت رضي الله عنه ، وأبي بن كعب رضي الله عنه الذي كان ممن يعلم الناس القرآن <sup>٣</sup> .

وقد أوصى الرسول صلى الله عليه وسلم الصحابة بأخذ القرآن من أربعة ، هم : عبد الله بن مسعود ، ومعاذ بن جبل ، وأبي بن كعب ، وسالم مولى أبي حذيفة رضي الله عنهم <sup>٤</sup> .

وقد حفظ علي بن أبي طالب رضي الله عنه القرآن كاملاً بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم مباشرة <sup>٥</sup> . ووردت أحاديث كثيرة في الحث على حفظ القرآن وقراءته وتدبر معانيه ، ومعرفة مقاصده ، منها حديثه صلى الله عليه وسلم : « تعلموا القرآن » <sup>٦</sup> .

(١) ابن سعد : الطبقات ٣ : ١٥١ ، وأحمد : المسند ١ : ٣٨٩ .

(٢) الطبري : تفسير ، رقم ٨٤ ( ط . أحمد شاكر ) .

(٣) البيهقي : السنن ٦ : ١٢٦ . .

(٤) الخزازي : تخريج الدلالات السمعية ١٣٣ .

(٥) المتقي الهندي : كنز العمال ١٣ : ١٢٨ .

(٦) الألباني : سلسلة الأحاديث الصحيحة ، رقم ٢٥٨ .

أما التفسير فكان يعتمد على شرح الرسول صلى الله عليه وسلم للآيات ، وكانت أسباب النزول معروفة لعلماء الصحابة لأنهم عاشوا مع الأحداث . ونجد ابن عباس رضي الله عنه يعتمد كثيراً على شواهد الشعر الجاهلي في التفسير . ولم تظهر بوادر التفسير بالرأي في ذلك العصر ، بل نجد أبا بكر رضي الله عنه يحذر منه بقوله : « أي سماء تظلني ، وأي أرض تقلني ، إذا قلت في كتاب الله ما لا أعلم »<sup>١</sup> . وتبرز عدة مصطلحات تتعلق بعلوم القرآن في كلام عبد الله بن عباس ، فقد فسر معنى الحكمة في الآية ( ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً )<sup>٢</sup> بأنها « المعرفة بالقرآن ، ناسخه ومنسوخه ، ومحكمه ومتشابهه ، ومقدمه ومؤخره ، وحرامه وحلاله وأمثاله »<sup>٣</sup> .

#### ب = الحديث :

مع وجود عدد من الكتاب في عصر السيرة ، وقيامهم بتدوين القرآن الكريم ، فإنه لم يتم تدوين الحديث النبوي بشمول واستقصاء ، بل اعتمدوا على الحفظ والذاكرة في أغلبه ، ولم يأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بكتابته ، ولعله بهذا أراد الحفاظ على ملكة الحفظ عندهم ، خاصة أن الحديث تجوز روايته بالمعنى خلاف ما عليه القرآن الكريم ، الذي هو معجز بلفظه ومعناه ، ومن ثم فلا تجوز روايته بالمعنى لذلك اقتضت الحكمة حصر جهود الكتابيين في نطاق تدوين القرآن الكريم ، وللتخلص من احتمال حدوث التباس عند عامة المسلمين فيخلطوا القرآن بالحديث إذا اختلطت الصحف التي كتب فيها القرآن بالصحف التي كتب فيها الحديث ،

( ١ ) الخطيب : الجامع ٢ : ١٩٣ .

( ٢ ) البقرة ٢٦٩ .

( ٣ ) ابن الجوزي : نواسخ القرآن ١١٠ .

خاصة في الفترة المبكرة ، عندما كان الوحي ينزل بالقرآن ، ولما يكمل القرآن ، ولما يعتد عامة المسلمين على اسلوبه ١ .

وقد وردت أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم تنهى عن كتابة الحديث ، ووردت أحاديث أخرى تسمح بكتابته ، وأقوى أحاديث النهي ما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : « جهدنا بالنبي صلى الله عليه وسلم أن يأذن لنا في الكتابة فأبى » ٢ .

وأقوى أحاديث السماح بالكتابة ما أخرجه الإمام البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : « ما من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أحد أكثر حديثاً عنه مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا أكتب » ٣ . وحديث آخر أخرجه البخاري في صحيحه أن رجلاً من أهل اليمن طلب من الصحابة أن يكتبوا له خطبة النبي صلى الله عليه وسلم بعد الفتح ، فاستأذنوا النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال : « اكتبوا لأبي فلان » ٤ . وحديث ثالث أخرجه البخاري أيضاً وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي توفي فيه : « آتوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده » ٥ .

وفي التوفيق بين حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه وهذه الأحاديث يقول الرامهرمزي عن حديث أبي سعيد : « أحسبه أنه كان محفوظاً في أول الهجرة ،

١ ( لعبد الله بن رواحة قصة مع زوجته حيث قرأ عليها من شعره أبياتاً حسبها قرأتاً . ( الذهبي : سير

أعلام النبلاء ١ : ٢٣٨ وقد قال إن السند حسن لكنه مرسل ) .

٢ ( حديث رقم ٢٢٩٨ .

٣ ( البخاري : الصحيح ١ : ٣٨ .

٤ ( المصدر نفسه ١ : ٣٨ .

٥ ( المصدر نفسه ١ : ٢٩ ، ومسلم : الصحيح حديث رقم ١٢٥٧ .

وحين كان لا يؤمن الاشتغال به عن القرآن « ١ . وممن ذهب الى نسخ أحاديث النهي ابن قتيبة الدينوري ٢ .

وقد وقف الصحابة رضي الله عنهم في عصر الراشدين مواقف متباينة من كتابة الحديث ، فمنهم من كره الكتابة ومنهم من أجازها ، ومنهم من روي عنه الأمران .

**فمن مواقف كبار الصحابة الذين كرهوا كتابة الحديث مايلي :**

١ - جمع أبو بكر الصديق رضي الله عنه خمسمائة حديث ثم أحرقها ٣ .

٢ - استشار عمر بن الخطاب رضي الله عنه الصحابة في تدوين الحديث ، ثم استخار الله تعالى في ذلك شهراً ثم عدل عن ذلك وقال معللاً : « إني كنت أريد أن أكتب السنن ، وإني ذكرت قوماً كانوا قبلكم كتبوا كتباً فأكبوا عليها وتركوا كتاب الله ، وإني والله لا أشوب كتاب الله بشيء أبداً » ٤ .

٣ - قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : « أعزم على كل من كان عنده كتاب إلا رجع فمحاها ، فإنما هلك الناس حيث اتبعوا أحاديث علمائهم وتركوا كتاب ربهم » ٥ .

٤ - أتى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه بصحيفة فيها حديث ، فدعا بماء فمحاها ، وقال : « بهذا أهلك أهل الكتاب قبلكم حين نبذوا كتاب الله وراء

١ ( الرامهرمزي : المحدث الفاضل ١٧١ .

٢ ( ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث ٣٦٥ .

٣ ( الذهبي : تذكرة الحفاظ ١ : ٥٠ .

٤ ( الخطيب : تقييد العلم ٥٠ ، وابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله ١ : ٦٤ .

٥ ( ابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله ١ : ٦٣ .

ظهورهم كأنهم لا يعلمون « ١ .

٥ - وردت روايات تدل على كراهية صحابة آخرين لكتابة الحديث وهم : زيد بن ثابت ، وأبو هريرة ، وعبد الله بن عباس ، وأبو سعيد الخدري ، وعبد الله بن عمر ، وأبو موسى الأشعري رضي الله عنهم ، وقد أوضح كل منهم أن سبب كراهته لكتابة الحديث راجع الى خوفه من انشغال الناس بها وانصرافهم عن القرآن الكريم .

**أما مواقف الصحابة التي تدل على إجازتهم الكتابة فهي :**

١ - كتب أبو بكر الصديق لأنس بن مالك رضي الله عنهما فرائض الصدقة التي سنّها النبي صلى الله عليه وسلم ٢ .

٢ - كتب عمر رضي الله عنه لعتبة بن فرقد بعض السنن ٣ ، ووجد في قائم سيفه صحيفة فيها صدقة السوائم ٤ .

٣ - كان عند علي رضي الله عنه صحيفة فيها العقل وفكاك الأسير ولا يقتل مسلم بكافر ٥ .

٤ - كان عبد الله بن عمر رضي الله عنه اذا خرج الى السوق نظر في كتبه المدونة في الحديث ٦ .

٥ - وردت أخبار عن إجازة بعض الصحابة الآخرين الكتابة مثل : عائشة ، وأبي

(١) المصدر نفسه ١ : ٦٥ .

(٢) أحمد : المسند ١ : ١١ .

(٣) أحمد : المسند ١ : ١٦ .

(٤) الخطيب : الكفاية ٣٥٣ .

(٥) البخاري : الصحيح ١ : ٣٨ ، وابن سعد : الطبقات ١ : ٤٨٦ .

(٦) الخطيب : الجامع ٢ : ١٤ .

هريرة ، ومعاوية بن أبي سفيان ، وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن عمر ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، والبراء بن عازب ، وأنس بن مالك ، والحسن بن علي ، وعبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهم .

وبعضهم كان يكره الكتابة ثم أجازها ، ولاتناقض في مواقفهم لأن سبب كراهتهم هو الخوف من اختلاطها بالقرآن أو مزاحمتها له ، أما حين يأمنون ذلك فإنهم يجيزون كتابة الحديث . ولذلك فقد كتب بعضهم الأحاديث في الصحف في عصر الرسالة والراشدين ومنها :

- ١ - صحيفة سعد بن عبادة الأنصاري .
- ٢ - صحيفة عبد الله بن أبي أوفى .
- ٣ - نسخة سمرة بن جندب ( ت ٦٠ هـ ) جمع فيها أحاديث كثيرة .
- ٤ - كتب أبي هريرة .
- ٥ - صحيفة أبي موسى الأشعري ( ت ٥٠ هـ ) .
- ٦ - صحيفة جابر بن عبد الله الأنصاري ( ت ٧٨ هـ ) .
- ٧ - الصحيفة الصادقة لعبد الله بن عمرو بن العاص ( ت ٦٥ هـ ) وقد نقلها الإمام أحمد في مسنده <sup>١</sup> .

وغير ذلك من النسخ والصحف التي دونت في هذه الفترة المبكرة ، وقد أحصى أحد الباحثين أسماء اثنين وخمسين صحابياً كتبوا الأحاديث النبوية <sup>٢</sup> ، مما أدى الى توسع الأجيال التالية في كتابة الحديث حتى جمعت الكتب الستة وغيرها من مدونات الحديث الضخمة .

(١) أكرم العمري : بحوث في تاريخ السنة المشرفة ٢٢٣ .

(٢) محمد مصطفى الأعظمي : دراسات في الحديث النبوي ٩٢ - ١٤٢ .

## ج - الفقه :

يشتمل الفقه على أحكام العبادات والمعاملات معاً ، وبذلك ينظم سائر النشاط الفردي والجماعي في ذلك العصر ، ومصادره الكتاب والسنة والاجماع والقياس ، وقد برز عدد من الفقهاء اللامعين الذين تركوا ثروة فقهية يأخذ عنها الفقهاء المعاصرون .

ويذكر ابن القيم أن الذين حفظت عنهم الفتوى من الصحابة مائة ونيف وثلاثون صحابياً ، بين رجل وامرأة ، وأن المكثرين منهم سبعة هم : عمر بن الخطاب ، وعلي بن أبي طالب ، وعبد الله بن مسعود ، وعائشة أم المؤمنين ، وزيد بن ثابت ، وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن عمر رضي الله عنهم .

وينقل ابن القيم عن ابن حزم قوله : « ويمكن أن يجمع من فتوى كل واحد منهم سفر ضخمة » وذكر أن أبا بكر محمد بن موسى بن يعقوب الحافظ جمع فتياً عبد الله بن عباس رضي الله عنه في عشرين كتاباً<sup>١</sup> .

وقد قام بعض الباحثين المعاصرين بجمع فقه عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأصدره في أربع مجلدات<sup>٢</sup> ، كما جمع آخر فقه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في مجلدة كبيرة تقع في ٥٦٠ صفحة<sup>٣</sup> .

وسمى ابن حزم ثلاثة عشر صحابياً من المتوسطين في الفتيا ، وقال : إنه يمكن أن يجمع من فتيا كل واحد منهم جزء صغير جداً ، وقد ذكر في المتوسطين عثمان بن عفان رضي الله عنه ، وقد جمع فقهه باحث معاصر فوقع في مجلدة

(١) ابن القيم : إعلام الموقعين ١ : ١٢ .

(٢) هو الدكتور رويحي بن راجح الرحيلي .

(٣) هو الدكتور محمد رواس قلعه جي .



متوسطة ( ٣٤٠ صفحة ) ١ .

أما المقلون في الفتيا منهم ، وهم أكثر من عشرة ومائة صحابي ، فقال ابن حزم : إنه يمكن أن يجمع من فتيا جميعهم جزء صغير فقط بعد التقصي والبحث ٢ .  
ومن الجدير بالذكر أن بعض المعلومات الفقهية كانت مدونة في عصر السيرة نفسه ، منها كتاب الرسول صلى الله عليه وسلم الى عمرو بن حزم الأنصاري رضي الله عنه في الفرائض والزكاة والديات .

وكان عمر رضي الله عنه يذاكر بالفقه ، ويأمر بتعلم السنن والفرائض والتفقه في السنة ٣ . وكان لدى علي رضي الله عنه صحيفة تتناول الصدقات والديات وحرم المدينة ، وقد ورثها عن النبي صلى الله عليه وسلم مع سيفه ذي الفقار حيث كانت معلقة بجفن السيف .

وكذلك دونت في تلك الفترة المبكرة بعض أقضية علي رضي الله عنه وفتاويه ٤ .

#### د - اللغة العربية :

وقد ظهرت العناية باللغة العربية لأهميتها في فهم نصوص القرآن والسنة ، وكذلك لأهميتها الذاتية ، وقد نقلت المصادر عدة توصيات لعمر بن الخطاب رضي الله عنه بتعلم العربية ورواية الشعر ، فقد كتب الى أبي موسى الأشعري رضي الله عنه حينما كان واليه : « مر من قبلك بتعلم العربية فإنها تدل على صواب الكلام ، ومرهم

١ ( هو الدكتور محمد رواس قلعه جي .

٢ ( ابن القيم : إعلام الموقعين ١ : ١٢ .

٣ ( المتقي الهندي : كنز العمال ١٠ : ٢٥٢ .

٤ ( مسلم : الصحيح ، المقدمة ١٣ .

برواية الشعر فإنه يدل على معالي الأخلاق « ١ .

ونقل قوله : « تعلموا العربية فإنها تزيد في المروءة » ٢ .

وقوله : « عليكم بالتفقه في الدين والتفقه في العربية وحسن العربية » ٣ .

وقوله : « أعربوا القرآن فإنه عربي » ٤ .

وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنه يضرب بنيه إذا لحنوا ٥ . ولاشك أن عصر السيرة والراشدين يمثل بداية جديدة لازدهار اللغة العربية التي اعتز بها أصحابها وتعلمها المسلمون الجدد في المناطق المفتوحة وهذا ليس غريباً فهي لغة الدين والدولة الجديدة .

#### هـ - التاريخ :

أما علم التاريخ فقد انصبت العناية على السيرة النبوية وأخبار الأنبياء الماضين ، قال سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه : « كنا نعلم أولادنا مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم كما نعلمهم السورة من القرآن » ٦ . ولاشك في أن القرآن الكريم وجه أتباعه الى العناية بالتاريخ بإشاراته التاريخية المتنوعة وبعطائه الشر في ميدان التعليل للأحداث وإثبات قانون السببية وخاصة في موضوع قيام الدول وانهيار الحضارات . لكن المعلومات التاريخية كانت تنقل مشافهة في الغالب حيث تأخر التدوين

( ١ ) الكتفي الهندي : كنز العمال ١٠ : ٣٠٠ .

( ٢ ) الخطيب : الجامع ٢ : ٢٥ .

( ٣ ) المتقي الهندي : كنز العمال ١٠ : ٢٥٤ .

( ٤ ) المصدر نفسه ١٠ : ٢٥٢ .

( ٥ ) الخطيب : الجامع ٢ : ٢٩ .

( ٦ ) فقدت المصدر ، ولم أقف عليه .

التاريخي عن هذا العصر .. باستثناء صور من عصر السيرة دونها بعض الصحابة ضمن الأحاديث النبوية .

وتشير رواية قديمة الى أن الخليفة علي بن أبي طالب رضي الله عنه حثَّ وهب بن منبه على تعلم تاريخ الحميريين <sup>١</sup> .

وكانت بعض المعلومات التاريخية والوثائق مدونة في ذلك العصر مثل رسائل النبي صلى الله عليه وسلم الى الملوك والرؤساء ، ورسائل الخلفاء الراشدين الى القادة في ميادين القتال والى ولاة الأمصار . ولكن هذه الوثائق الرسمية لم تكن بالطبع ضمن المواد التعليمية ، وربما لم يطلع عليها آنذاك غير عدد محدود من الناس .

#### و = علم الأنساب :

أما علم الأنساب ، فهو علم عرفه المسلمون عن العصر الجاهلي ، لكنهم جمعه ودونوه ، فضلاً عن شيوعه بينهم . وقد استمر الاهتمام بالأنساب في عصر السيرة والراشدين لضرورات دينية واجتماعية وعسكرية وإدارية ، وفي الوقت الذي حرم الاسلام العصبية القبلية والتفاخر بالأنساب فإن للأنساب أهميتها في تطبيق أحكام الأحوال الشخصية من زواج وميراث .. وفي معرفة أنساب المحدثين لتمييز رواة الحديث ، وفي توزيع العطاء ، وفي التنظيم العسكري حيث كانت القبيلة وحدة مقاتلة كما أنها كانت أساس التنظيم الاجتماعي والإداري في الأمصار ، ويمكن أن نعتبر ديوان الجند في خلافة عمر رضي الله عنه أول تدوين شامل للأنساب .

وقد صحَّ أن الرسول صلى الله عليه وسلم أمر بتعلم الأنساب فقال : « تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم » <sup>٢</sup> .

( ١ ) ابن هشام : كتاب التيجان ٨٢ ، وفؤاد سزكين : تاريخ التراث العربي ١ : ٤٠٢ .

( ٢ ) الترمذي : السنن ، كتاب البر ٤٩ ، وأحمد : المسند ٢ : ٣٧٤ ، والألباني : سلسلة الأحاديث

الصحيحة ، رقم الحديث ٢٧٦ .

وقد ذكر الجاحظ ١٤ مؤلفاً صنّفوا كتباً في الأنساب معظمهم عاش قبيل الاسلام أو وقت ظهوره ١ .

وقد اشتهر بعض الصحابة بمعرفة علم النسب وكان منهم أبو بكر الصديق رضي الله عنه ٢ .

وقد كلف الخليفة عمر بن الخطاب ثلاثة من نسابي قريش وهم جبير بن مطعم وعقيل بن أبي طالب ومخرمة بن نوفل رضي الله عنهم عمل جدول بالأنساب ٣ .

وكان عقيل بن أبي طالب رضي الله عنه ٤ عالماً بأنساب قريش ومآثرها ومثالبها وكان الناس يأخذون ذلك عنه بمسجد المدينة ٤ ، وكذلك اشتهر حكيم بن حزام الأسدي رضي الله عنه بعلمه بأنساب قريش وأخبارها ٥ .

#### ز = الشعر :

وتدل الشواهد الشعرية العديدة على أن القبائل اهتمت بتقيد أشعار شعرائها ، وبعض هذه القبائل كانت تسجل أيضاً أخبار حروبها ووقائع أيامها ومفاخرها ومآثرها وحكمها ٦ .

وقد أفاد جيل عصر السيرة والراشدين من هذه الأشعار في فهم القرآن الكريم وتفسير معانيه قال ابن عباس رضي الله عنه : ١ إذا سألتموني عن عربية القرآن

( ١ ) الجاحظ : كتاب الحيوان ٣ : ٢٠٩ - ٢١٠ ، وفؤاد سزكين : تاريخ التراث العربي ١ : ٤٠٣ .

( ٢ ) فؤاد سزكين : تاريخ التراث العربي ١ : ٤٠٥ .

( ٣ ) ابن سعد : الطبقات ٣ : ٢٩٥ - ٢٩٩ ، والبلاذري : أنساب الأشراف ٤٣٦ - ٤٣٧ ، والطبري :

تاريخ الرسل والملوك ١ : ٢٧٥٠ - ٢٧٥٢ ، وفؤاد سزكين : تاريخ التراث العربي ١ : ٤٠٤ .

( ٤ ) ابن حجر : الإصابة ٤ : ٥٣٢ .

( ٥ ) المصدر نفسه ٢ : ١١٣ .

( ٦ ) الدكتور ناصر الدين الأسد : مصادر الشعر الجاهلي ١٠٧ - ١٣٣ ، ١٦٥ .

فالتمسوه بالشعر ، فإن الشعر ديوان العرب « ١ .

وقد سمع النبي صلى الله عليه وسلم الشعر ، وأثنى على بعضه فقال : « إن من الشعر حكمة » ٢ . وامتدح الشعراء المسلمين الذين نافحوا عن الدين ، وقد برز في عصر السيرة من شعراء الاسلام حسان بن ثابت وكعب بن مالك وعبد الله بن رواحة رضي الله عنهم .

وبنى عمر رضي الله عنه رحبة في ناحية المسجد النبوي سميت بالبطيحاء ، وقال: من كان يريد أن يلفظ أو ينشد شعراً أو يرفع صوته فليخرج الى هذه الرحبة ٣ ، فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن تناشد الأشعار في المسجد ٤ . وقال كثير بن أفلح : « آخر مجلس جالسنا فيه زيد بن ثابت تناشدنا فيه الشعر » ٥ .

#### ح - القصص :

أما القصص فقد بدأ في وقت مبكر ، وكان القصاصون يقومون بدور وعظي ، وكان الأسود بن سريع السعدي شاعراً ، وكان في أول الاسلام قاصاً ، وهو أول من قصَّ في مسجد البصرة ٦ . وقد استأذن تميم الداري عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ليقص على الناس فلم يأذن له ، وكان عمر بن زرارة يقص على الناس في

( ١ ) الخطيب : الجامع ٢ : ١٩٨ .

( ٢ ) البخاري : الصحيح ، حديث رقم ٦١٤٥ .

( ٣ ) الخزازي : تخريج الدلالات السمعية ١٣٠ .

( ٤ ) المصدر نفسه ١٢٩ نقلاً عن الترمذي .

( ٥ ) الخطيب : الجامع ٢ : ١٣١ .

( ٦ ) ابن حجر : الاصابة ١ : ٧٤ .

مسجد الكوفة في حياة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه الذي اعترض عليه <sup>١</sup> .  
وقد نهى علي بن أبي طالب رضي الله عنه أبا يحيى عن القص في مسجد الكوفة  
لأنه لا يعرف الناس والمنسوخ <sup>٢</sup> .

وينفي عبد الله بن عمر وقوع القص على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وأبي بكر وعمر وعثمان ، ويقول : إنه أحدث بعد قتل عثمان رضي الله عنهم .

### ط - الحكم والأمثال :

لقد أضيف في الاسلام الى حكم وأمثال العرب في الجاهلية قدر كبير ، حيث  
ضرب القرآن الكريم والحديث النبوي الأمثال الكثيرة التي صنفت فيها فيما بعد  
مؤلفات كثيرة ، وبالطبع لا يمكن أن نقبل بسهولة تأويل ابن خلدون لكلمة «الحكمة»  
التي وردت في القرآن ( يؤتي الحكمة من يشاء ) <sup>٣</sup> بأنها تعني الفلسفة <sup>٤</sup> ، لأنها في  
الحقيقة تعني مافهمه العرب - الذين نزل القرآن بلغتهم - من كلمة « الحكمة » وهو :  
فهم القرآن والسنة والإصابة في القول والفعل <sup>٥</sup> .

وللحكم والأمثال أهمية تربوية ، فقد روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه  
قوله : « رُوِّحُوا القلوب ، وابتغوا لها طرف الحكمة ، فإنها تمل كما تمل الأبدان » <sup>٦</sup>

( ١ ) السيوطي : تحذير الخواص ٥٩ ، ٦٠ - ٦١ .

( ٢ ) ابن الجوزي : نواسخ القرآن ١٠٥ - ١٠٩ .

( ٣ ) البقرة ٢٦٩ .

( ٤ ) سيد معظم حسين : مناقشة لإقامة جامعة اسلامية حديثة ( حل الازدواجية ) ضمن كتاب التعليم  
الاسلامي : أهدافه ومقاصده ١٣٠ ، وابن خلدون : المقدمة ٥٤٩ .

( ٥ ) الطبري : تفسير ٣ : ٨٩ - ٩٠ ، وابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله ١٧ .

( ٦ ) الخطيب : الجامع ٢ : ١٢٩ ، وابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله ١٠٥ .

**ي - الطب :**

ولقي الطب اهتماماً واضحاً ، وكانت أحداث الجهاد وكثرة الجراحات دافعاً قوياً لذلك ، وقد ورث المسلمون خبرات العصر الجاهلي الطبية ، وأشهر أطباء العرب الذين عاصروا ظهور الاسلام الحارث بن كلدة الثقفي <sup>١</sup> ، والمتطبب الشمردل بن قباث الكعبي النجراني <sup>٢</sup> ، وكان ضماد بن ثعلبة الأزدي يتطبب ، وقد رحل في طلب علم الطب <sup>٣</sup> .

وقد أضاف النبي صلى الله عليه وسلم رصيماً ضحماً الى التراث الطبي الجاهلي كما يظهر ذلك في كتب الطب النبوي ، ولاشك أن علم الطب ازداد رصيده في عصر الراشدين بإضافة معلومات الفرس والروم الطبية إليه .

**ك - علم النجوم ( التنجيم ) :**

ومنذ ذلك العصر كانت النظرة الى علم النجوم مفعمة بالشك ، فليس من أحد يعرف الغيب إلا الله وحده ، وقد أبطلت الكهانة والسحر وعلم النجوم التي كانت شائعة في الجاهلية بحكم العقيدة الاسلامية ، فورد في الحديث النبوي : « من اقتبس علماً من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد » <sup>٤</sup> . قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما : « قوم ينظرون في النجوم يكتبون « أبا جاد » أولئك لاخلاق لهم » <sup>٥</sup> .

( ١ ) ابن حجر : الاصابة ١ : ٥٩٥ .

( ٢ ) المصدر نفسه ٣ : ٣٥٨ .

( ٣ ) المصدر نفسه ٣ : ٤٨٦ .

( ٤ ) ابن ماجة : السنن ١ : ١٢٢٨ حديث رقم ٣٧٢٦ وإسناده قد يرقى الى الحسن ففيه عيب الله بن

الأخنس صدوق يخطيء .

( ٥ ) ابن سحنون : كتاب آداب المعلمين ٦٢ .

ولاشك أن علم التنجيم فيه ادعاء معرفة الغيب ، وجعل الأفلاك وحركتها مؤثرة في أقدار الناس ومصائرهم ، ولا علاقة له بعلم الفلك الذي اهتم المسلمون به وأضافوا الى تراث الانسانية في مجاله .

إن التمييز بين العلمين كان واضحاً في عصر السيرة والراشدين ، فقد قال عمر رضي الله عنه : « تعلموا من النجوم ما تهتدون به في ظلمات البر والبحر ثم أمسكوا »<sup>١</sup> .

### ل - الثقافة واللغات الأجنبية :

لم يكن الحجاز في عزلة عن العالم المحيط به من الشمال والجنوب ، فالمجتمع المكي التجاري له رحلات منظمة في الشتاء والصيف الى الشام واليمن ، وهذه الرحلات أكسبتهم خبرات لا تقتصر على النواحي الاقتصادية ، بل تمتد الى الثقافة أيضاً ، والمجتمع المدني تعيش فيه جالية كبيرة من القبائل اليهودية التي تنتشر بينها العبرية ، والتوراة والقصص الديني التاريخي . وقد وردت إشارات مبعثرة في المصادر التاريخية تبين معرفة بعض العرب بالعبرية ، فقد صح أن ورقة بن نوفل كان يكتب الانجيل باللغتين العربية والعبرية<sup>٢</sup> .

ويبدو من عدم ورود إشارات في المصادر عن معرفة الأنصار بالعبرية ، أن اليهود لم يستعملوها في الحياة اليومية ، بل كانوا يتخاطبون بالعربية ، وربما لم يكن يعرف العبرية سوى أحبارهم ، لذلك ظهرت الحاجة الى أن يتعلم بعض المسلمين في المدينة اللغة العبرية ، قال زيد بن ثابت رضي الله عنه : « لما قدم رسول الله صلى الله عليه

(١) ابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله ٣٨ - ٣٩ .

(٢) البخاري : الصحيح ، كتاب بدء الوحي ٢ : ٢١٤ ، ومسلم : الصحيح ، كتاب الايمان ٢٥٢ ،

والترمذي : الجامع ، كتاب الاستئذان والأدب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، باب في

تعليم السريانية .



وسلم المدينة قال لي : تعلم كتاب اليهود فيني والله ما آمن اليهود على كتابي . قال : فتعلمته في أقل من نصف شهر <sup>١</sup> .

أما السريانية فقد تعلمها زيد بن ثابت رضي الله عنه أيضاً ، فكان يقرأ الكتب التي ترد بها ويكتب رد الرسول صلى الله عليه وسلم عليها <sup>٢</sup> . كذلك تعلمها عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه <sup>٣</sup> .

والحقيقة أن زيد بن ثابت رضي الله عنه كان وحده - في عصر السيرة - يعرف عدة لغات ، فقد ذكر الخزاعي أنه <sup>٤</sup> كان يكتب للملوك ويحجب بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان ترجمانه بالفارسية والقبطية والحبشية ، تعلم ذلك بالمدينة من أهل هذه الألسن <sup>٤</sup> .

أما عن التراث المكتوب باللغات الأجنبية ، فقد كانت تتوفر نسخ من التوراة في المناطق المفتوحة <sup>٥</sup> .

وكان عند عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما جملة من كتب أهل

( ١ ) أحمد : المسند ٥ : ١٨٦ ، وأبو داؤد : السنن ٤ : ٦٠ حديث رقم ٣٦٤٥ ، والترمذي : السنن ٥ : ٦٧ : حديث رقم ٢٧١٥ ، وابن سعد : الطبقات ٢ : ٣٥٨ ، والحاكم : المستدرک ١ : ٧٥ ، والألباني : سلسلة الأحاديث الصحيحة ٢ : ١٥٦ : حديث رقم ١٨٧ ، وابن حجر : فتح الباري ١٣ : ١٨٥ : حديث رقم ٧١٩٥ معلقاً .

( ٢ ) الترمذي : الجامع ، كتاب الاستفذان ٢٢ ، وابن سعد : الطبقات ٢ : ٣٥٨ ، والحاكم : المستدرک ٣ : ٤٢٢ ، وابن حجر : الإصابة ٢ : ٥٩٤ ، وابن عبد البر : الاستيعاب ١ : ١٩٤ ، والألباني : سلسلة الأحاديث الصحيحة ٢ : ١٥٥ .

( ٣ ) ابن سعد : الطبقات ٧ : ٤٩٥ .

( ٤ ) الخزاعي : تخريج الدلالات السمعية ٢٠٨ .

( ٥ ) ابن حجر : الإصابة ٣ : ٤٩٦ .

الكتاب ، وكان يقرأ فيها ١ . وقد حصل على كثير منها في وقعة اليرموك ، فكان يخبر بما فيها من الأمور المغيبة ، حتى إن بعض أصحابه ربما قال له : حدثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا تحدثنا عن الصحيفة ٢ . وكان أبو هريرة رضي الله عنه يعلم ما في التوراة وإن لم يقرأها ، فقد علم شيئاً مما فيها بواسطة الأشخاص المطلعين عليها ٣ .

وقد أظهر رجل كتاب دانيال بالكوفة ، فأنكر الناس عليه أن يظهر غير القرآن ٤ .

ولم يكن الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدون رضي الله عنهم من بعده يرغبون في أن يزاحم القرآن والسنة بهذا التراث الديني القديم ، فقد كانت العناية تتجه الى فهم الاسلام قبل الانفتاح على الثقافات الأخرى .. حدث أن أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه الرسول صلى الله عليه وسلم بنسخة من التوراة ، فقال : يارسول الله هذه نسخة من التوراة ، فسكت . فجعل يقرأ ووجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير . فقال أبو بكر : ثكلتك الثواكل ، ماترى ما بوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فنظر عمر الى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله ، رضينا بالله رباً وبالاسلام ديناً وبمحمد نبياً . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ١ والذي نفس محمد بيده ، لو بدا لكم موسى

( ١ ) الذهبي : تذكرة الحفاظ ٤٢ ، والذهبي : سير أعلام النبلاء ٣ : ٥٤ ، وأحمد بن حنبل : المسند

١٩٥ : ٢ .

( ٢ ) ابن حجر : الإصابة ٧ : ٤٤٠ .

( ٣ ) المصدر نفسه ٧ : ٤٤٠ .

( ٤ ) الخطيب : تقييد العلم ٥٦ - ٥٧ .

فاتبعتموه وتركتموني لضللتكم عن سواء السبيل ، ولو كان حياً وأدرك نبوتي لاتبعني « ١ .

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال حين أتاه عمر بالتوراة : « أمتهوكون أنتم كما تهوكت اليهود والنصارى ؟ » يعني : أمتحiron أنتم في الاسلام فتلجأون الى الأخذ من سواء ؟ . ثم قال : « لقد جئتكم بها بيضاء نقية ، ولو كان موسى حياً ماوسعه إلا اتباعي » ٢ .

وقد ازداد اتصال المسلمين بمصادر الثقافات الأجنبية في عصر الراشدين ، فالأمصار الجديدة فيها نسخ وصحف من التراث الديني القديم ، وقد استمر حذر الدولة شديداً فنهت عن شيوع تلك الصحف التي تتناول العقائد الدينية ، وكان هدف الدولة صبغ المجتمعات المفتوحة بالثقافة الاسلامية والعقيدة الدينية الجديدة من غير أن تختلط بمفاهيم أخرى .

قال خالد بن عرفطة : كنت جالساً عند عمر رضي الله عنه إذ أتني برجل من عبد القيس مسكنه بالسوس ، فقال له عمر : أنت فلان بن فلان العبدي ؟ قال : نعم . فضربه بعصا معه . فقال الرجل : مالي ياأمير المؤمنين ؟ فقال له عمر : اجلس . فجلس ، فقرأ عليه : ( بسم الله الرحمن الرحيم . الر . تلك آيات الكتاب المبين . إنا أنزلناه قرآناً عربياً لعلكم تعقلون . نحن نقص عليك أحسن القصص ) الى قوله تعالى ( لمن الغافلين ) ، فقرأها عليه ثلاثاً ، وضربه ثلاثاً . فقال له الرجل : مالي ياأمير المؤمنين ؟ فقال : أنت الذي نسخت كتاب دانيال ؟ قال : مرني بأمرك أتبعه . قال : انطلق فامحه بالحميم والصوف الأبيض ، ثم لاتقرأه أنت ولاتقرئه أحداً من الناس ، فلئن بلغني عنك أنك قرأته أو أقرأته أحداً من الناس لأهلكنك عقوبة . ثم حكى له

( ١ ) رواه الدارمي : السنن ١ : ١١٥ - ١١٦ ، وأخرجه ابن حبان : الصحيح .

( ٢ ) رواه أحمد : المسند ، والبيهقي : شعب الايمان ، من طرق يؤيد بعضها بعضاً .

عمر رضي الله عنه قصة مجيئه بالتوراة الى النبي صلى الله عليه وسلم وغضبه وكلامه في ذلك <sup>١</sup> .

إن النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين رضي الله عنهم من بعده نهوا المسلمين في أول الاسلام عن الأخذ مما في كتب التراث الديني الأخرى ، لأن الاسلام جاءهم بالشريعة الواضحة الخالصة من الشرك والشبهات ، المصونة عن التبديل والتحريف ، ففيها غنى وكفاية عما سواها من العقائد والأديان ، وكان هذا الحذر في تداول الكتب الدينية القديمة ضرورياً لصون الفكرة الاسلامية واستقرار التصور الاسلامي . فلما استقر الاسلام عقيدة وشريعة ومنهج حياة ، واتضحت مقاييسه الفكرية والخلقية في أذهان الناس ، تفتحوا على ثقافات الأمم وأديانها وعقائدها بعقلية ناقدة ونظرة مقارنة فاحصة ، فكانت دراسات الأديان المقارنة التي تمثلها كتب الفرق الكثيرة ، ومنها ماتر كه البغدادي وابن حزم والشهرستاني وغيرهم

( ١ ) أورده الهيثمي : مجمع الزوائد ١ : ١٨٢ وقال : رواه أبو يعلى وفيه عبد الرحمن بن اسحق

الواسطي ضعفه أحمد وجماعة . وأورده البوصيري : إتحاف الخيرة ٢ : ١٣٥ ، وابن حجر :

المطالب العالية ٤ : ٢٨ .

## **الباب الخامس**

**أحوال العالم .**

**الدعوة الإسلامية ومنطلقاتها الفكرية .**

**الفتوحات .**



## **الفصل الأول**

**أحوال العالم .**

**الدعوة الإسلامية ومنطلقاتها الفكرية .**





## المبحث الأول

### نظرة الى أهوال العالم قبل الفتح الإسلامي

كان البشر وقت الفتوح الإسلامية منتشرين في العالم وخاصة القارات الثلاث آسيا وأوروبا وأفريقيا ، وهم من أجناس متنوعة ، فالعرب في شبه جزيرة العرب والعراق والشام ، والفرس في بلاد إيران ، والتتار والترک في بلاد ماوراء النهر وأواسط آسيا ، والهنود في شبه جزيرة الهند ، والجنس الأصفر في الصين واليابان وجنوب شرق آسيا ، والروم في آسيا الصغرى ( تركيا حالياً ) وبلاد الشام ومصر وشمال أفريقية ، والانجلوسكسون في انكلترا ، والفرنج في فرنسا وهولندا وألمانيا ، والغوط في اسبانيا وإيطاليا ، والسودان والحبشة في بلادهم المعروفة اليوم في أفريقية وكانت القوى الكبرى المتحكمة في العالم آنذاك تتمثل في الفرس والروم ، حيث سيطرت القوتان على مساحات شاسعة من الأرض وحكمتا شعباً عديدة امتد نفوذهما إليها ، ولم يكن الفرس على دين صحيح بل كانوا مجوساً يعبدون النيران ، وكان الروم نصارى ، ولكنهم لم يحافظوا على التعاليم التي جاء بها عيسى عليه السلام بل حرفوها ، لذلك لم تكن القوتان الكبيرتان في العالم آنذاك قادرتين على توجيه البشرية نحو التوحيد والعدل والفضيلة والخير ، وكانت بقية الشعوب في الصين واليابان والهند والتبت تدين بالبوذية وهي ديانة وثنية ترمز لآلهتها بالأصنام الكثيرة وتقيم لها المعابد وتؤمن بتناسخ الأرواح . أما شعوب أوروبا فكانت بربرية تعبد الأوثان وتقدر قوى الطبيعة .. وكانت تعيش في ذلك العالم أقليات يهودية مشتتة ما بين بلاد الشام والعراق والحجاز وقد تحرفت تعاليم موسى عليه السلام ، ودخلت فيها آراء كتبها الأحبار ونسبوها الى الدين ، فجعلوا الله - سبحانه - إلهاً قومياً خاصاً باليهود وافتروا الحكايات على أنبيائهم مما يشوه سمعتهم ، وأحلوا التعامل مع غيرهم من الأميين

بالربا والغش وحرموه بينهم ، وأبوا دعوة الناس الى دينهم لثلا يحفظوا - في زعمهم - بشرف الانتماء الى شعب الله المختار ، وتعاليم موسى عليه السلام قبل أن يحرفها اليهود لأنقَر هذه الروح العنصرية البغيضة ، ولا تعترف بنسبية الأخلاق في التعامل بين الناس . ونخلص من هذا العرض الوجيز الى القول بأن العالم يومذاك كان بحاجة الى رسائل دينية جديدة تعيد للتوحيد صفاءه وللأخلاق قيمتها وتأخذ بيد الانسان نحو الحق والخير والعدل بعد أن ساد الشرك والظلم والشر آماداً طويلة وانحرف الناس عن تعاليم الأنبياء .

وقد جعل الله تعالى مهمة حمل الرسالة الخاتمة التي بعث بها رسوله محمداً صلى الله عليه وسلم في أعناق العرب سكان شبه جزيرة العرب ، وكانوا ضعفاء مقهورين فقواهم الله ، وفقراء مملقين ، فأغناهم الله ، وقبائل متفرقين ، فوحدهم الله وأغماراً منسيين ، فعرفتهم الدنيا بعد أن حملوا رسالة الاسلام ، وقدموها للأمم الأخرى فاستجاب لهم كثيرون من أمم الأرض ، وساعدوهم على نشر الدعوة حتى امتد الاسلام الى بلاد فارس والترك والهند وأطراف الصين شرقاً ، والى البلاد الخاضعة للروم في الشام وشمال أفريقيا ، بل الى الأندلس وجنوب فرنسا وإيطاليا ، وهكذا عمَّ نور الاسلام معظم أرجاء المعمورة ، وأزاح القوتين الكبيرتين فقضى على فارس وأضعف الروم في القرن الأول الهجري .

وسوف نستعرض فيما يلي الأحوال السياسية والاقتصادية والاجتماعية والدينية والأخلاقية التي كانت تسود في بلاد فارس والروم ، ثم نعرض لهذه الأحوال في شبه جزيرة العرب ، وذلك لتعرف على الظروف العامة التي ظهر فيها الاسلام ، ثم نتبين مقدار ما أحدثه من تغيير في تلك الأحوال .

## دولة الفرس

### الحالة السياسية والاقتصادية :

كانت الدولة الساسانية تحكم بلاد إيران في القرن السابع الميلادي ، ويكون الفرس مادة الامبراطورية ، ولكنها أخضعت الترك في بلاد ماوراء النهر ، والعرب في العراق ، وكانت حدودها الغربية غير مستقرة حسب قوتها ، فأحياناً تغلب على أطراف بلاد الشام كما حدث سنة ٦١٤ م عندما اجتاحت بلاد الشام واستولت على بيت المقدس ، ثم استولت على مصر سنة ٦١٦ م<sup>١</sup> .

ولم يستسلم هرقل امبراطور الروم بل أعاد تنظيم بلاده وإعداد جيوشه وهزم الفرس في آسيا الصغرى سنة ٦٢٢ م ، ثم استعاد منهم سوريا ومصر سنة ٦٢٥ م ، ثم هزمهم هزيمة ساحقة سنة ٦٢٧ م ( ٦ هـ ) قرب أطلال نينوى ، مما أدى الى ثورة العاصمة ( المدائن ) ضد كسرى الثاني ، وعقد خليفته شيرويه الصلح مع هرقل ، على أن أحوال الدولة الفارسية لم تستقر بعد ذلك ، إذ تكاثرت الثورات والانقلابات الداخلية ، حتى تعاقب على عرش فارس في التسع سنوات التالية أربعة عشر حاكماً مما مزق أوصال دولة الفرس ، وجعلها مسرحاً للفتن الداخلية ، حتى أجهز عليها العرب المسلمون في حركة الفتح<sup>٢</sup> .

هذا عن الأحداث السياسية والعسكرية التي مرت على بلاد فارس . وأما نظام الحكم فكان كسروياً مطلقاً ، يقف على رأسه الملك ، ولقبه كسرى ، وصلحياته مطلقة ، وأحياناً يوصف بصفات الألوهية ، فكسرى أبرويز وصف نفسه بـ الرجل

١) د . سعيد عبد الفتاح عاشور : أوربا المصور الوسطى ١ : ١٢٤ .

٢) توينبي : مختصر دراسة التاريخ ١ : ٢٦٤ .

الخالد بين الآلهة ، والإله العظيم جداً بين الرجال «<sup>١</sup> مما يدل على الغرور والتعاضم في حين وصفه المؤرخون بـ « الملك الحقود المراثي الجشع الرعديد »<sup>٢</sup> ، وبينوا اهتمامه الكبير بجمع أكوام الذهب والفضة والجواهر التي ملأت خزائنه عن طريق المظالم التي استغل بها بؤس رعيته<sup>٣</sup> . وكان يلجأ إلى المنجمين والكهان والسحرة لاستشارتهم في اتخاذ قراراته المهمة<sup>٤</sup> .

أما الحياة الاقتصادية ، فقد احتكر الأقوياء الثروة ومصادرها ، وانهمكوا في مباحج الحياة وملذاتها ، وزادوا من ثرائهم بالربا الفاحش والمكوس والضرائب الثقيلة التي فرضوها على الضعفاء من الفلاحين والعامه ، فزادوها فقراً وتعاسةً ، وحرّموا على العامة أن يشتغل الواحد منهم بغير الصناعة التي مارسها أبوه ، وكان العامة من سكان المدن يدفعون الجزية كالفلاحين ، ويشغلون بالتجارة والحرف ، وهم أحسن حالاً من الفلاحين الذين كانوا تابعين للأرض ، ومجبرين على السخرة ، ويُجْرُونَ إلى الحروب بغير أجر ولا إرادة<sup>٥</sup> . وكان الجباة للضرائب لا يتحرزون من الخيانة واغتصاب الأموال في تقدير الضرائب وجبايتها ، وكانت الضرائب تفرض بصورة اعتباطية وخاصة وقت الحروب .

#### الحالة الدينية والفكرية :

لم يعرف الفرس الدين الحق ، ولم تنتشر بينهم الأديان السماوية التي سبقت ظهور الاسلام إلا بنطاق محدود جداً ، وكان أكثرهم على المجوسية ، فمنذ القرن

( ١ ) كريستنسن : إيران في عهد الساسانيين ٤٣٢ .

( ٢ ) المرجع السابق ٤٣٧ .

( ٣ ) نفسه ٤٣٧ .

( ٤ ) نفسه ٤٣٧ ، ٤٦٩ .

( ٥ ) كريستنسن : إيران في عهد الساسانيين ٣٠٦ .

الثالث الميلادي صارت الزرادشتية ديناً للدولة ، وقد تدهورت أخلاق رجال الدين الزرادشتي فوصفوا بالارتداد والحرص والاشتغال بحطام الدنيا ، وحاول كسرى الثاني تجديد الزرادشتية وإحياء معابد النيران ونشر تفسير جديد لكتابها ( الآستا ) وكانت عقوبة من يخرج عليها الإعدام <sup>١</sup> .

وتقوم العقيدة الزرادشتية على الثنوية ، أي وجود إلهين في الكون هما إله النور ( اهورا مزدا ) وإله الظلام ( أهريمن ) وهما يتنازعان السيطرة على الكون ، ويقف البشر الأخيار مع إله الخير ، والأشرار مع إله الظلام .

وتقدس الزرادشتية النار ، وقد أقيمت معابد النيران في أرجاء الدولة ، ويعرف رجال الدين الزرادشتيون بـ ( الموابذة ) وكل منهم يرأس مجموعة يسمون (الهرباذة ) وهم الذين يخدمون نار المعبد في كل قرية .

وهذه المعتقدات الباطلة لاتقدر أن تهب النفوس البشرية الطمأنينة والراحة النفسية ، ولاتشبع تطلعها الى عبادة الله الواحد الحق ، ولاتمنحها القيم الأخلاقية الرفيعة ، ولاقواعد العدل الاجتماعي .

#### الحالة الاجتماعية والأخلاقية :

كانت الحياة الاجتماعية في إيران تقوم على عمادين : النسب والملكية . فكان فصل النبلاء عن الشعب حدود محكمة <sup>١</sup> وكان لكل فرد مرتبته ومكانه المحدد في الجماعة ، وكان من قواعد السياسة الساسانية المحكمة ألا يطمع أحد في مرتبة أعلى من المرتبة التي يخولها له مولده <sup>٢</sup> .

وتقوم الأسرة على أساس تعدد الزوجات ، وشاع بينهم الزواج بين

( ١ ) كريستنن : ايران ٤٧٠ - ٤٧١ ، ٤٧٢ - ٤٧٣ .

( ٢ ) نفسه ٣٠٢ .

المحارم<sup>١</sup> ، وكان وضع المرأة يشبه وضع الرقيق حيث بإمكان الزوج أن يتنازل عنها لزواج آخر دون رضاها ، كما شاعت عادة التبني للأولاد<sup>٢</sup> . وقد انتشرت الإباحية وعمّ الفساد الخُلقي والاجتماعي خاصة عندما انتشرت المزدكية التي دعا إليها مزدك ( ولد سنة ٤٨٧ م ) .

### دولة الروم

( الامبراطورية البيزنطية )

٣١٦ = ١٤٥٣ م

#### الحالة السياسية والاقتصادية :

كانت الامبراطورية البيزنطية تضم الروم في آسيا الصغرى ( تركيا حالياً ) وتتوسع فتحتل الأقطار الواقعة على حوض البحر المتوسط الشرقي والجنوبي وبذلك جمعت أجناساً عديدة من البربر والقبط والعرب الى جانب الروم ، ولم يكن بين هذه العناصر تجانس في الجنس واللغة والثقافة والتقاليد ، ورغم انتشار النصرانية بين هذه الشعوب ، لكنها لم تحقق لها الانسجام بسبب الخلاف المذهبي الذي أضعف ولاء رعايا الامبراطورية في الشام ومصر لها .

وكان نظام الحكم ملكياً مطلقاً ، فالنصرانية لا تنظم المجتمع والدولة ، بل تكتفي بتنظيم العلاقة بين الناس وخالقهم وشعارها ( دع مالمقيصر لمقيصر ومالله لله ) وكانت الفكرة السائدة التي تدعمها الكنيسة النصرانية هي أن الله اختار الامبراطور

(١) كريستنن : ايران ٣١٠ - ٣١١ .

(٢) نفسه ٣١٦ - ٣١٨ .

لهذا المنصب ، فأضحى بذلك موطن تبجيل وتقديس من رعاياه في أمور السياسة والدين ، وكانت الطقوس والمراسيم تجري في البلاط بمشاركة الكنيسة ورجال البلاط ، فإذا طلع الامبراطور ركعوا أمامه جميعاً<sup>١</sup> .

ورغم النصرانية فإن القانون الروماني والحضارة اليونانية الوثنية كانا يسودان الحياة<sup>٢</sup> .

إن الامبراطور البيزنطي الذي عاصر ظهور الاسلام هو هرقل (٦١٠-٦٤١م) ويعتبر من أعظم الأباطرة في التاريخ البيزنطي ، حيث سعى الى تجديد الامبراطورية وإعادة تنظيم الدولة وبناء جيوشها وزيادة ثرائها بتنظيم الضرائب وطرق الجباية ، وتمكن من إحراز النصر على الامبراطورية الساسانية التي كانت تتفوق عسكرياً على الروم<sup>٣</sup> . وقد أشار القرآن الكريم الى النصر الرومي النصراني على فارس المجوسية ، وفرح المسلمون في مكة به ، وكانت حملات هرقل على فارس بين سنتي ٦٢٢ - ٦٢٨ م (من سنة ١٢ بعد البعثة المحمدية الى سنة ٥ هـ) .

أما الحالة الاقتصادية ، فإن الربا والاحتكار هما أساسا النظام<sup>٤</sup> ، وقد فرض هرقل ضرائب جديدة على أهالي الولايات المستائين من الحكم الروماني لتسديد الدين الكبير لحروبه مع فارس ، وقد أصيبت الامبراطورية البيزنطية بانحطاط هائل نتيجة المغالاة في المكوس والضرائب والانحطاط في التجارة وإهمال الزراعة وتناقص العمران . ويكفي لبيان كيفية إدارة الامبراطورية للولايات الخاضعة لها أن

(١) د . السيد الباز العريني : الدولة البيزنطية ٢٦ .

(٢) نفسه ٢٧ .

(٣) الباز العريني : الدولة البيزنطية ١١٦ ، ١٢٤ - ١٢٧ ، وجوزيف نسيم يوسف : تاريخ الدولة

البيزنطية ١٠٥ .

(٤) ول ديورانت : قصة الحضارة ١٤ : ١٧٧ .

نستشهد بقول بتلر عن إدارة مصر : « إن الروم كانوا يجلبون من مصر جزية على النفوس ، وضرائب أخرى كثيرة العدد » . ويقول : « مما لاشك فيه أن ضرائب الروم كانت فوق الطاقة ، وكانت تجري بين الناس على غير عدل » . ويقول : « إن حكومة مصر الرومية لم يكن لها إلا غرض واحد ، وهو أن تبتز الأموال من الرعية لتكون غنيمة للحاكمين » <sup>١</sup> . وحتى الروم أنفسهم تعرضوا لثقل الضرائب وخاصة الفلاحين الذين اضطرتهم الضرائب الباهظة الى بيع أراضيهم والهجرة الى المدن <sup>٢</sup> .

### الحالة الدينية والفكرية :

رغم أن الامبراطورية البيزنطية تدين بالنصرانية ، لكن تعاليم النصرانية لم تبق كما جاء بها عيسى عليه السلام . بل إن تعاليم الكنيسة انطوت على قدر كبير من تفكير الفلاسفة الوثنيين ، واستخدمت الكنيسة وسائلهم وأساليبهم العقلية في شرح العقيدة المسيحية <sup>٣</sup> .

وخلاصة القول أن النصرانية الحققة فقدت روحانيتها ووجدانيتها لما أدخله اليها داعيتها الكبير بولس من تعاليم وثنية نشأ عليها قبل تنصره ، ولما تنصّر الامبراطور البيزنطي قسطنطين أدخل اليها مزيجاً من الخرافات اليونانية والوثنية الرومانية والأفلاطونية المصرية والرهبانية ، وبذلك تحرفت الديانة وضاعت تعاليمها الأصلية ، وانحدرت الى عبادة القديسين والصور <sup>٤</sup> .

وقد وقع الخلاف المذهبي الذي كان محوره تفسير طبيعة المسيح عليه

(١) بتلر : فتح العرب لمصر ٤٧ .

(٢) ول ديورانت : قصة الحضارة ١٤ : ١٧٤ .

(٣) الباز العريني : الدولة البيزنطية ٢٧ .

(٤) أبو الحسن الندوي : ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين ٤٢ . وديورانت : قصة الحضارة ١٤ :



السلام بين سكان الامبراطورية ، فقد تبنت الدولة مذهب الملكانية الذي يرى أن للمسيح طبيعتين : إلهية وبشرية ، في حين انتشر مذهب اليعاقبة والمنفوستية في بلاد الشام ومصر ، وهو يرى أن للمسيح طبيعة واحدة إلهية ، وقد أدى هذا الاختلاف الى شقاق عنيف بين الدولة ورعاياها ، وحاول هرقل توحيد مذهب الامبراطورية ، فعقد مجمعاً دينياً انتهى الى إقرار عدم الخوض في طبيعة المسيح والاكتفاء بالقول بأن لله إرادة واحدة <sup>١</sup> . لكن المصريين قاوموه فاضطهدهم بالتعذيب والتحريق وفشلت محاولة التوحيد الديني ، وضعف ولاء اليعاقبة والمنفوستية في الشام ومصر للامبراطورية البيزنطية .

وهذا الخلاف المذهبي يوضح مدى الانحدار الفكري والانحراف العقدي الذي أصاب شعوب الامبراطورية حتى جعلوا عيسى عليه السلام وهو عبد الله ورسوله إلهاً ، سبحان الله عما يقولون .

وكانت طبقات المجتمع البيزنطي جميعاً تؤمن بالتنجيم ، والتنبؤ بالغيب ، والعرافة ، والاتصال بالشياطين ، والتماثم <sup>٢</sup> .

### الحالة الاجتماعية والأخلاقية :

انتقلت تقاليد المجتمع اليوناني والروماني الى الدولة البيزنطية ، فلاغرابة اذا ماشاع الفساد الأخلاقي والانحلال الاجتماعي <sup>٣</sup> داخل البلاط وفي أوساط الشعب . وكان الامبراطور وقادة الجيش وكبار رجال الكنيسة يعيشون في أعلى السلم الاجتماعي ، في حين يقبع آلاف العبيد في المزارع الضخمة حيث يعانون من سوء التغذية وتدني مستوى المعيشة . ويقترّب من مستواهم المعيشي الأحرار الذين يشتغلون

(١) أرنولد توينبي : تاريخ البشرية ٢ : ٥٩ - ٦١ .

(٢) ديورانت : قصة الحضارة ١٤ : ١٧٠ .

(٣) ديورانت : قصة الحضارة ١٤ : ١٧٠ .

في الصناعات ، وهذه الطبقات من الفقراء كانوا يحسون بسوء حالهم وكثيراً ما حاولوا القيام بثورات لم يوفقوا فيها . وكان أصحاب الأعمال الذين يستخدمونهم يؤلفون من بينهم طبقة وسطى كبيرة العدد <sup>١</sup> .

وهكذا فإن الطبقيّة والإقطاع وفقدان العدالة الاجتماعيّة كانت تطبع المجتمع البيزنطي ، كما كانت القسوة والعنف والتعصب والجهل والخرافة تطبع حياة الأفراد ، وما ذلك إلا بسبب ضعف الإيمان الصادق بالله ورسله ، وطغيان المظاهر الخادعة على الحياة الدينيّة في الامبراطوريّة <sup>٢</sup> .

#### تفسيره :

ورغم مظاهر الضعف والفساد في الامبراطوريتين الساسانية والبيزنطية في وقت ظهور الاسلام وقيام حركة الفتوح الاسلامية ، فإن من الخطأ المبالغة في وصف ضعفهما ، فقد تمكنتا من حشد جيوش جرارة أمام تقدم المسلمين ، وكانت جيوشهما تتفوق عدداً وعدة على المسلمين ، ولكن الإيمان الصادق وروح الجهاد ونصر الله للمسلمين هو الذي أكسبهم المعارك الطويلة التي خاضوها ضد قوى منظمة وجيوش متمرسة وقلاع حصينة وأمم عريقة .

### الهند والصين واليابان

كانت البوذية تنتشر في الصين ، فكانت التماثيل الخزفية المزججة التي تمثل الخدم والخيول والجمال تدفن مع الأموات في القبور ، ثم تحولت هذه العادة الى ذبح

(١) المرجع السابق ١٤ : ١٧٣ - ١٧٥ .

(٢) ديورانت : قصة الحضارة ١٤ : ١٨٧ - ١٨٨ .

العبيد والخيول الحيّة ودفنها مع الملوك والرؤساء لخدمتهم في عالم ما بعد الموت<sup>١</sup> وكانت تماثيل بوذا ( ٥٦٣ - ٤٨٣ ق . م ) تنتشر في الهند أيضاً .

وتتركز البوذية حول مفاهيم تقول بخلود الحياة المستمرة في دورة لانهاية من تناسخ الأرواح ، وهي حياة تفيض بالألم الذي يمكن الهروب منه بفضل التثقيف الذاتي ، والوصول الى الاستنارة التي تسمى بالانسان لتصل به الى مرحلة ( الرفانا ) أي التوحد مع الذات الإلهية ، أو باندماج الذات الانسانية اندماجاً بهيجاً مع الكون<sup>٢</sup> . وكل فعل شرير عقابه في هذه الحياة بعد عودة الروح في جسد جديد ، والألم يرجع الى الشهوة ، ولذلك فالحكمة أساسها قمع الشهوات جميعاً ، ونهى بوذا عن قتل الكائنات الحيّة والسرقه والكذب والمسكر والدنس ، ولم يهتم بالطقوس زلم يتكلم عن ( الله ) و ( الآخرة ) بل هو لا يؤمن إلا بالمحسوسات وإن كان يركز على إنكار الذات والإحسان الى الآخرين ، كما أنه لم يهاجم نظام الطبقات السائد في الهند هجوماً صريحاً وإن كان يرى المساواة بين الناس ، وقد رفض الأضحاحي والتعزيم والرقى والدعاء ، لكنه لم يحرم عبادة الآلهة الشائعة بين الهنود . وكان يدعو الى تحقيق السعادة عن طريق النيوفانا بجمع مقوماتها السبعة وهي : السيطرة على النفس ، والبحث عن الحقيقة ، والنشاط ، والهدوء ، والغبطة ، والتركيز ، وعلو النفس<sup>٣</sup> .

وتزاحم الديانة البرهمية الديانة البوذية في بلاد الهند<sup>٤</sup> ، وقد حمل الكوريون

( ١ ) ولز : موجز تاريخ الانسانية ٣ : ٧٧٣ .

( ٢ ) ادوين رايشاور : اليابانيون ٦٨ .

( ٣ ) ديورانت : قصة الحضارة ٣ : ٦٤ ، ٧٥ ، ٧٧ ، ٧٨ ، ٨١ ، ٨٢ ، ٨٤ ، ٨٥ .

( ٤ ) ولز : موجز تاريخ الانسانية ٣ : ٧٧٩ .

الذين هاجروا الى اليابان الديانة البوذية ونشروها هناك<sup>١</sup> ، وكان اليابانيون قبل البوذية يعبدون إلهاً يدعونه كاممي ، ويتمثل في عبادة ظواهر من الطبيعة كالشمس أو الأجداد الأسطوريين الذين هم ظواهر من الطبيعة حسب معتقدهم وتعرف ديانتهم باسم ( الشنتو ) أي الطريق الى الآلهة<sup>٢</sup> ، وعند ظهور الاسلام كانت البوذية قد انتصرت على الشنتو<sup>٣</sup> .

وقد انتشرت البوذية في سيلان والملايو والتبت وتركستان وبورما وسيام وكمبوديا وكوريا الى جانب الصين والهند واليابان<sup>٤</sup> .

وأما في الهند فإن البرهمية هي التي سادت فيها بعد أن زاحمت الديانة البوذية ، والبرهمية تقوم على نظام الطبقات ، وزعامة البراهمة ، وتقديس البقرة ، وتناسخ الأرواح ، وقد بلغ عدد الآلهة الهندوسية ثلاثين مليوناً تزدهم بها مقبرة العظماء في الهند<sup>٥</sup> .

وقد صورت هذه الآلهة بصور لاتراعى فيها حدود الأخلاق واحتفظت خلال القرون بعبادات وحشية مثل التضحية بأفراد من الانسان ، وإحراق الأرملة عند وفاة زوجها .. وصورت البرهمية الحياة على أنها شر لامفر منه ، وعملت على تشييط الهمة عند أتباعها ، وإشاعة الكآبة في نفوسهم ، واستحالت الظواهر الدنيوية على يديها أوهاماً ، فمحت بذلك الفوارق بين الحرية والعبودية ، بين الخير والشر ، بين الإفساد

( ١ ) توينبي : تاريخ البشرية ٢ : ٧٦ - ٧٧ .

( ٢ ) ادوين رايشاور : اليابانيون ٦١ .

( ٣ ) المرجع السابق ٦٣ .

( ٤ ) ديورانت : قصة الحضارة ٣ : ٢٠٠ ، ٢٠٧ .

( ٥ ) المرجع السابق

والإصلاح<sup>١</sup> .

ومن هذا العرض السريع الشامل يتبين أن البشرية جمعاء كانت منحرفة عن توحيد الله تعالى وجاهلة بكيفية عبادته ، وأن مجيء الاسلام كان رحمة عظيمة لهذا العالم ، حيث صحَّحَ الاسلام الاعتقادات الباطلة بالتعريف الواضح بالخالق عزوجل وأسمائه وصفاته ومعرفة جوانب العقيدة الأخرى مفصلة ، والكشف عن مراده من العباد ببيان أحكام الحلال والحرام ، وتفصيل الآداب والأخلاق ، وبذلك صار بوسع الانسان الاهتداء الى الله الواحد القهار وعبادته وفق ما بيَّنه القرآن والسنة ، وتطبيق منهجه الشامل في الحياة الانسانية .

---

( ١ ) المرجع السابق ٣ : ٢٢٢ - ٢٢٣ .

## المبحث الثاني الدعوة الإسلامية ومنطلقاتها الفكرية

إن الخطاب الإسلامي موجه للناس كافة بشتى بقاعهم ومختلف أزمانهم وبكل أجناسهم وقومياتهم وألوانهم ( وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين )<sup>١</sup> ( وما أرسلناك إلا كافةً للناس بشيراً ونذيراً )<sup>٢</sup> ، وهذا العموم في الخطاب للبشرية اقتضى أن يقوم الرسول صلى الله عليه وسلم وأتباعه بدعوة الآخرين الى الدخول في الاسلام ( قل هذه سبيلي أدعو الى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني )<sup>٣</sup> . وقد حفلت العصور الإسلامية المتعاقبة بنشاط دعوي في أوضاع الحرب والسلام كان له أثره البالغ في تكثير أعداد المسلمين وتوسيع رقعة دار الاسلام . وكان الباعث الرئيسي على الدعوة هو طلب مرضاة الله والحصول على مثوبته ففي الحديث النبوي :<sup>٤</sup> لأن يهد الله بك رجلاً واحداً خير لك من حُمُر النعم .<sup>٤</sup>

إن موضوع الدعوة هو الاسلام بشموله للعقيدة والشريعة والأخلاق أو بتعبير معاصر لجوانب الحياة المتنوعة فكرية واجتماعية واقتصادية وسياسية ، ولكن المحور الأساسي هو التوحيد الخالص لله تعالى وأنه الرب الخالق والمنعم الرازق

(١) الأنبياء ١٠٧ .

(٢) سبأ ٢٨ .

(٣) يوسف ١٠٨ .

(٤) البخاري : الصحيح ٤ : ٥٨ ، ومسلم : الصحيح ، كتاب فضائل الصحابة باب ٤ رقم ٣٤ واللفظ

وأنه خلق البشر لتحقيق العبودية له ( وما خلقت الجن والانس إلا ليعبدون )<sup>١</sup> ، ويتم اختبار طاعتهم في هذه الدنيا ويجازون على أعمالهم في اليوم الآخر ، حيث يدخل المؤمنون الجنة والكافرون النار ( زعم الذين كفروا أن لن يبعثوا قل بلى وربي لتبعثن ثم لتنبؤن بما عملتم وذلك على الله يسير )<sup>٢</sup> ( سابقوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها كعرض السماء والأرض أعدت للذين آمنوا بالله ورسله ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء )<sup>٣</sup> (والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون)<sup>٤</sup> إن الدخول في الاسلام يبدأ بـ « أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله » وبها يعلن الانسان اخلاصه في العبودية لله وحده ، والتزامه باتباع أحكام الاسلام التي جاء بها محمد صلى الله عليه وسلم وهكذا يدخل الانسان مرحلة الوعي الديني .. الوعي بالهدف النبيل من الوجود ، والوعي بضرورة الارتقاء الروحي والمادي ، والوعي بوسائل الارتقاء من الاحساس بمعاني الايمان والتدبر والتفكير والذكر والشكر والعبادات المتنوعة من صلاة وصوم وحج لتوثيق الصلة بالخالق ( الصلاة معراج المؤمن ) ، ومن الانتصار للحق والعدل والخير والجمال بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومن تمثيل القيم الاسلامية في واقع حياته ليكون مثال « الانسان الصالح » ، ومن العطاء السخي للآخرين عن طريق « العمل الصالح » الذي يقربه الى الله تعالى .

إن دائرة العمل الصالح واسعة ، وهو يهدف الى الارتقاء بالحياة الروحية والمادية ومساندة قيم الحق والخير والجمال في الأرض .. وهي معاني كبيرة لايسهل

(١) الذاريات ٥٦ .

(٢) التغابن ٧ .

(٣) الحديد ٢١ .

(٤) التغابن ١٠ .

تحقيقها نسبياً ، وإن تحققت في جيل فليس ثمة ما يضمن تحقيقها في جيل لاحق ، فالصعود والهبوط يعتقبان في تاريخ البشر ، وتجديد الدين وإحياء السنن وتوثيق عرى الايمان يرتبط بالدعوة الاسلامية ، ومدى وعي الدعاة لمضامين الاسلام وشموليته وقدرتهم على تمثيل تعاليمه ، وإقناع الآخرين بها .

إن القرآن هو أول كتاب باللغة العربية حرَّك وعي الانسان قبل أربعة عشر قرناً ، وفتح عقله على مكانه في الكون والحياة ، وعرفَّ بالحقوق والواجبات التي تعمق وعيه الاجتماعي ونظرته الانسانية ، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يوضح ذلك كله بأقواله وسيرته الشخصية ، ونظراً لتمثله القرآن بعمق ووعي خاصين ، وتأثيره الكبير في جيله خاصة فإن الرؤية القرآنية تحولت الى واقع انساني معاش ، تفاعل مع الوحي الالهي - قرآناً وسنةً - وأثمر ارتقاءً عظيماً في الوعي الانساني العام عندما انتشر الاسلام في الزمان والمكان ..

هدفت الدعوة الاسلامية الى تخفيف معاناة الانسان في الحياة ، والتي يمكن أن تتضاءل بازدياد وعيه في ظل الوحي الالهي ، في حين قد يؤدي ازدياد الوعي الى زيادة المعاناة عند غياب الايمان ، ففسوة الحياة تشتد عندما تفتقد المعنى ، والدين هو الذي يعطيها المعنى .

وقصدت الدعوة الاسلامية الى تحرير الانسان من الأوهام والأساطير والخرافات والشعوذة التي يقوم بها منتفعون يزعمون أنهم وسطاء بين الله والناس . وأحياناً اتخذ الانسان وسطاء من الحجر والشجر والبشر يناجونهم ويسألونهم ، فأعلنت الدعوة الاسلامية أنه محض الشرك وأن لاوساطة بين الله والانسان ، وفي الحديث « اتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينه وبين الله حجاب »<sup>١</sup> مما يفتح بصيرة

(١) البخاري : الصحيح ٧ : ١٦٨ ، ومسلم : الصحيح ٤ : ١٧٤٠ .



المؤمن على عاقبة ظلم الانسان ويرسي أساساً للعدل السياسي والاجتماعي .  
وتحمل الدعوة الاسلامية ميزاناً دقيقاً للحقوق والواجبات حسب الشريعة ،  
فلا يجوز التفریط بها أو التخلي عنها ، فهي منحة إلهية للبشرية ، وقد اقتضى تطبيق  
تلك التعاليم جهاداً وبذلاً منذ نزول الوحي حتى استقرت دولة الاسلام ، فلولا الحركة  
الجهادية لما قضي على الشرك وطابع الحياة الجاهلية ، ولما استقرت معاني العقيدة  
وقيم الاسلام الاجتماعية ومضامينه الخلقية في نفوس الملايين .

وحرصت الدعوة الاسلامية على بناء مجتمع العدل والقوة ( لقد أرسلنا رسلنا  
بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط وأنزلنا الحديد فيه بأس  
شديد ومنافع للناس وليعلم الله من ينصره ورسله بالغيب إن الله قوي عزيز )<sup>١</sup> مما  
يوضح الأسس اللازمة لبناء مجتمع قوي متحضر يقوم على العدل والقوة ، فالكتاب  
والميزان لاقامة العدل ، والحديد لايجاد القوة التي تحمي العدل وتكفل استمراره .  
والعدل الشامل يمتد الى المسلم والذمي والكافر ، والأغنياء والفقراء والأقوياء  
والضعفاء والرجال والنساء حيث تتحدد حقوق الجميع وفق موازين العدل دون  
احتكار أو استغلال أو استئثار أو ظلم ( إن الله يأمر بالعدل والاحسان )<sup>٢</sup> .

وتنطلق الدعوة الاسلامية من مبدأ المساواة بين البشر دون اعتبار للثروة  
والجاه ولا اللون أو العرق « الناس بنو آدم و آدم من تراب »<sup>٣</sup> . ويقتضي ذلك تحقيق  
تكافؤ الفرص أمام الناس والتزام العدل المطلق بينهم ، وهدم النظم الطبقية إذ لا مكان  
للعنجهية والصلف والكبرياء والاستعلاء على الناس « المسلمون متكافؤ دماؤهم

( ١ ) الحديد ٢٥ .

( ٢ ) النحل ٩٠ .

( ٣ ) الترمذي : الجامع حديث رقم ٣٩٥٦ ، وأحمد : المسند ٢ : ٣٦١ .

ويسمى بدمتهم أدناهم<sup>١</sup> . وهذا يفسر تجاوب الأمم المختلفة مع الدعوة الاسلامية ودخولها في دين الله أفواجا . وربما من أجل ذلك كله قال الفيلسوف الألماني هيجل : « يعتبر المبدأ الاسلامي - أو روح التنوير في العالم الشرقي - أول مبدأ يقف في وجه البربرية »<sup>٢</sup> .

وتعلم الدعوة الاسلامية الشورى أساساً للنظام السياسي والاجتماعي انطلاقاً من الآية ( وأمرهم شورى بينهم ) والآية ( وشاورهم في الأمر ) وقد بين عمر رضي الله عنه أن الحكم يخص الأمة وأن من يسلبها هذا الأمر يكون غاصباً<sup>٣</sup> .

وتوازن الدعوة الاسلامية بين المطالب الروحية والدينية ، وتنظر الى عمران الأرض وزينة الحياة وطيباتها نظرة متفائلة ، فلا تطالب البشر بالتبتل والحرمان والنأي عن استثمار الطاقات المتنوعة لمصالحهم ( قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق )<sup>٤</sup> ( وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا وأحسن كما أحسن الله اليك )<sup>٥</sup> فالمطلوب أن يكون العمران والاستثمار في نطاق الاحساس دون الظلم والانحراف عن الفطرة وتسخير القوى نحو الشر والدمار والطغيان ...

وهي في دعوتها الى العمران تربي الأتباع على الاتقان ، والاتقان يقابل بمصطلحات العصر ( التكنولوجيا ) ، والاحسان مرتبة عليا فوق الاسلام والايمان ، وفيها تتفجر الطاقات الانسانية ، وتنفث على عالم الغيب بتركيز عال من العبادة

(١) أبو داؤد : السنن حديث رقم ٢٧٥١ .

(٢) هيجل : محاضرات في فلسفة التاريخ ٢٥٠ .

(٣) يعقوب بن سفيان : المعرفة والتاريخ ١ : ٣٥١ بإسناد صحيح .

(٤) الأعراف ٣٢ .

(٥) القصص ٧٧ .

والرقابة واليقين « الاحسان أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك » ١ .  
وقد أثمرت هذه الدعوة حضارة مادية رائعة في العصور الاسلامية الذهبية  
شملت الفكر والعلوم والزراعة والصناعة .

وكان من مقاصد الدعوة الاسلامية حفظ النوع الانساني واستمراره في  
الوجود ، بتشريع الزواج وتحصين الأسرة وتحريم اتلاف النفس البشرية بالقتل أو  
الانتحار ( من قتل نفساً بغير نفس أو فساداً في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً ومن  
أحيها فكأنما أحيأ الناس جميعاً ) ٢ معتبرة تحقيق الأمان الفردي أساساً لتحقيق  
الأمن الجماعي .

وتفتح الدعوة الاسلامية أبواب التوبة أمام العالمين مهما بلغت معاصيهم دون  
الحاجة الى الاعتراف أمام وسيط أو كشف مستور للآخرين ( قل يا عبادي الذين  
أسرفوا على أنفسهم لاتقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً إنه هو الغفور  
الرحيم ) ٣ وبذلك تم التأكيد على قيم إيجابية تحارب اليأس والقنوط والتردي  
والعبثية والاحساس بمأساوية الحياة ، وتمحو الصور القاتمة المظلمة الموحية  
بالاكتئاب والقلق مثل الطيرة ( التشاؤم ) والخوف من المستقبل . سأل صحابي النبي  
صلى الله عليه وسلم : منّا رجال يتطيرون ؟ فأجابه : « ذاك شيء يجدونه في صدورهم  
فلا يصدنّهم » ٤ .

وتكثر الصور المتفائلة والمعالم المضيئة والمعاني الايجابية اللطيفة للحياة  
والمجملة للاجتماع البشري بإشاعة السلام والمحبة بين الناس والاهتمام بحسن

(١) البخاري : الصحيح ١ : ١٨ .

(٢) المائدة ٣٢ .

(٣) الزمر ٥٣ .

(٤) مسلم : الصحيح ١ : ٣٨٢ حديث رقم ٥٣٧ ، وأبو داؤد : السنن ١ : ٢٤٤ - ٢٤٥ .

المنظر والمظهر والنظافة وطيب الرائحة .

وأكدت الدعوة الاسلامية على التكافل والتعاون بين الناس ابتداءً بصلة الأرحام وانتهاءً بالمجتمع بالحث على السخاء والكرم والايثار ومراعاة حقوق الجيران حيث ينخلع الناس عن أموالهم التي يحبونها تحت شعار «الصدقة برهان»<sup>١</sup> يعني أنها دليل قاطع على تذوق حلاوة الايمان .

وأعلنت الدعوة الاسلامية حماية الملكية الفردية ، وحثت على دوام تداول الأموال بالاستثمار ، ومنعت تبديدها حتى من قبل صاحبها فحجرت عليه اذا كان سفيهاً لا يدرك عواقب إتلاف الثروة ، وحرمت الربا والاحتكار منعاً لانحصار المال بأيدي قليلة ( كي لا يكون دولةً بين الأغنياء منكم )<sup>٢</sup> .

وكانت عقيدة الايمان بالقضاء والقدر تحفز روح المغامرة الجهادية والعلمية والتجارية ، وتدفع للبذل والتضحية لبناء الأمة وكيانها الحضاري .

وقد اهتمت الدعوة الاسلامية بالعلم فهو فريضة على كل مسلم ، ووعدت بالأجر العظيم على طلبه ، وقد وردت كلمة العلم في ٤٢٦ موضع من القرآن الكريم وأعلنت مكانة العلماء حتى اعتبرتهم ورثة الأنبياء<sup>٣</sup> . وأرست قيماً ثقافية تضمن استمرار التقدم العلمي . فالعلم حق للجميع وليس حكراً لفئة معينة مما يؤدي للارتفاع بالمستوى الثقافي لجمهور الأمة ، والعلم يجب أن يقترن بالعمل والسلوك ، وهو دليل توفيق الله للانسان « من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين » وفقه الدين يقتضي فهم الحياة والنظر الى أحداثها وقضاياها وفق مفاهيم الاسلام الذي انتظم جوانب الحياة المتنوعة ، فلا عجب اذا ما فتحت بصيرة المسلم على جوانب

(١) مسلم : الصحيح ١ : ٢٠٣ .

(٢) الحشر ٧ .

(٣) أبو داؤد : السنن ٣ : ٣١٧ ، والترمذي : الجامع ٥ : ٤٩ ، وابن ماجه : السنن ١ : ٨١ .

الاجتماع والاقتصاد والحس والذوق وقيم الجمال بصورة أرحب وأعمق وأشمل كلما ازداد بصيرة في دينه .

والعلم تترتب عليه مسؤولية دينية ، فالعالم يُسأل عن موقفه العلمي يوم القيامة « لاتزول قدما عبد يوم القيامة حتى يُسأل عن أربع خصال : ... وعن علمه ماذا عمل فيه »<sup>١</sup> . والعالم مسؤول عن نشر العلم وعدم كتمانها « من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله بلجام من نار يوم القيامة »<sup>٢</sup> .

والعلم بحر لا ساحل له ، ولا يمكن للفرد الاحاطة به ، لذلك لا بد من الاستمرار في طلبه دون انقطاع ، وقد أثمرت هذه القيم الثقافية حركة فكرية زاهرة حيث صار « التعلم المستمر » و « تراكم المعرفة » و « تجميع العلم » ودراسته بصورة منظمة من أبرز خصائص الحركة الفكرية في عصور الاسلام الذهبية .

وكانت الدعوة الاسلامية تركز على مفهوم أن العقل وحرية الفكر مناط التكليف وطالبت أتباعها بالبحث الحر عن الدليل أو البرهان ، وأنكرت تقليد الآخرين ، فلم يظهر في الاسلام كهنوت يدعي احتكار فهم الاسلام وحق تفسير نصوصه كما حدث في تأريخ الأديان الأخرى ، بل بوسع كل مسلم أن يرجع الى القرآن والسنة وأن يتضلع في علومهما ويأخذ بعد ذلك عنهما ، ويناقش الآخرين في صحة الدليل وطريقة الاستدلال .

إن التأمل في المنطلقات الفكرية للدعوة الاسلامية يكشف عن مبادئ أساسية تتمثل في تحقيق العبودية لله والكرامة والحرية والعلم والعدل والمساواة والشورى للانسان الذي يتجه اليه الخطاب الاسلامي في مطلق الزمان والمكان .

(١) أبو داؤد : السنن ٣ : ٢٢٣ ، وابن ماجه : السنن ١ : ٩٣ .

(٢) أبو داؤد : السنن ٣ : ٣٢١ ، والترمذي : الجامع ٥ : ٢٩ .



## **الفصل الثاني**

### **الفتوحات**





## المبحث الأول فتوح العراق والمشرق

### في خلافة أبي بكر الصديق (رضي الله عنه) :

كانت قبيلتا شيبان وسدوس - من بني بكر بن وائل - تسكنان في القسم الجنوبي من العراق ، وكان المثنى بن حارثة الشيباني يتزعم قبيلة شيبان ويغزو بها مناطق الحيرة ، كما كان قطبة بن قتادة السدوسي يتزعم قبيلة سدوس ويغزو بها أطراف الأبله التي كانت الميناء الرئيسي للعراق على الخليج العربي ، ولم تكن هذه الحركات مرتبطة بالمدينة ، بل كانت مستقلة ولذلك أرسل أبو بكر الصديق رضي الله عنه خالد بن الوليد وعباض بن غنم الى العراق ليتوليا قيادة الجيوش فيه ، على أن يفتح عباض دومة الجندل التي انتقضت على أبي بكر ثم يمضي الى الحيرة ، وأيهما دخل الحيرة قبل الآخر تولى القيادة العامة في العراق <sup>١</sup> .

سبق خالد الى العراق وضم اليه جيش المثنى وبدأ بتنظيم الحركات العسكرية فكانت أولى الوقائع بينه وبين الفرس في منطقة الحفير قرب الخليج العربي وقد انتصر فيها خالد على هرمز القائد الفارسي ، وتسمى المعركة بذات السلاسل لأن الفرس اقتربوا بالسلاسل ، كما تسمى غزوة كاظمة باسم القرية التي دارت قربها <sup>٢</sup> .

وقد تملك الفرس في هذه المرحلة أردشير فحشد جيشاً بقيادة قارن فالتقى به

( ١ ) الطبري : تاريخ ٣ : ٣٤٧ عن سيف بن عمر التميمي ، والبلاذري : فتوح البلدان ٢٩٥ - ٢٩٦ .

( ٢ ) المصدر نفسه ٣ : ٣٤٨ - ٣٤٩ عن سيف .

خالد في المذار وألحق به الهزيمة وقتل من الفرس عدداً كبيراً<sup>١</sup> ، وحاول الفرس بعد موقعة المذار الاستفادة من القبائل العربية وخاصة بكر بن وائل ، فاحتشدوا في الولجة وانضم اليهم الاندزرغز القائد الذي أرسله الملك أردشير ، وتمكن خالد من هزيمتهم ، فذهبت فلولهم الى أليس<sup>٢</sup> ، فاجتمعت العرب بقيادة مالك بن قيس والفرس بقيادة بهمن جاذويه ، لكن بهمن ترك جبهة القتال الى العاصمة بسبب مرض أردشير حيث مات فيه ، وترك جابان على الفرس ، وتمكن خالد في أليس من تشتيت العرب والفرس وفرَّ جابان وقتل مالك بن قيس<sup>٣</sup> . ثم سارع خالد الى أمغيشيا فهدهما وخربها<sup>٤</sup> ، وكان الفرس منشغلين بالاضطراب في البلاط عقب موت أردشير حيث تعاقب على العرش بعده عدد من الأمراء والأميرات . وقد استفاد خالد من هذه الظروف فقصد الحيرة عاصمة العراق العربي من أمغيشيا بالسفن ، وقد سد آزاذبة حاكم الحيرة الفارسي قناطر الفرات ليمنع سير السفن لكن خالد أعاد فتح السداد بالقوة وحاصر الحيرة ، فتحصن سكانها العرب وقاوموا ، وفرَّ آزاذبة ، وبعد حصار عنيف صالح خالد سكان الحيرة على الجزية ، واتخذ خالد الحيرة معسكراً لجيشه ، وأرسل عدة حملات الى أطراف الحيرة لإقرار الأمن فيها ، وقد صالحه الدهاقين في المنطقة<sup>٥</sup> .

وبعد فتح الحيرة قصد خالد الى الأنبار فحاصرها ، وكانت محاطة بخندق

( ١ ) الطبري : تاريخ ٣ : ٣٥١ عن سيف .

( ٢ ) المصدر نفسه ٣ : ٣٥٣ .

( ٣ ) المصدر نفسه ٣ : ٣٥٥ عن سيف ، والبلاذري : فتوح البلدان ٢٩٧ ، ٣٠٠ باختصار .

( ٤ ) الطبري : تاريخ ٣ : ٣٥٨ عن سيف .

( ٥ ) الطبري : تاريخ ٣ : ٣٥٨ - ٣٦٩ عن سيف ، والبلاذري : فتوح البلدان ٢٩٧ - ٣٠٠ .

فرمى فيه الإبل ليجتاز إليها ، لكن شيرزاد الحاكم الفارسي صالحه على أن يسمح له بمغادرتها <sup>١</sup> . ثم قصد خالد إلى عين التمر على أطراف بادية الشام حيث تجمعت قبائل تغلب والنمر وأياد والفرس بقيادة مهرا بن بهرام جويين فحاصرها حتى نزلوا على حكمه فقتل المقاتلة وغنم الأموال <sup>٢</sup> .

أما عياض بن غنم فبقي سنة كاملة لا يقوى على خصومه من كلب وبهراء وغسان الذين نفروا إلى دومة الجندل بعد هزيمتهم أمام خالد بن الوليد ، وكان زعيم أهل الدومة أكيدر بن عبد الملك الكندي الذي سرعان ما اتخذ عندما علم بنجدة خالد لعياض ، وقيل أنه ترك الدومة قبل المعركة ، أما القبائل العربية فقاتلت المسلمين خارج الحصن ثم فرت فتحصنت به ثم فتح خالد الدومة عنوة وقتل من بداخلها من المقاتلين . وكانت الدومة مفتاح بلاد الشام والعراق لذلك حرص المسلمون على الاستيلاء عليها <sup>٣</sup> .

وقد استغل العرب والفرس غياب خالد عن الحيرة فثاروا فيها ، فلما رجع خالد أخضعها وباغت قبائل تغلب ، وأرسل القعقاع إلى حصيد حيث تجمعت الفارين من الحيرة عرباً و فرساً فهزمهم <sup>٤</sup> ، ولجأوا إلى بلدة الخنافس ففتحها المسلمون ، كما باغت خالد قبائل هذيل في المصيخ ، وبذلك أعاد سيطرة المسلمين على سائر العراق العربي <sup>٥</sup> . ثم قصد خالد إلى الفراض وهو تخوم العراق والشام

( ١ ) الطبري : تاريخ ٣ : ٣٧٣ عن سيف .

( ٢ ) المصدر السابق ٣ : ٣٧٦ عن سيف .

( ٣ ) المصدر نفسه ٣ : ٣٧٨ عن سيف .

( ٤ ) نفسه ٣ : ٣٨٠ .

( ٥ ) نفسه ٣ : ٣٨١ .

والجزيرة فاجتمع عليه العرب والفرس والروم فقاتلهم وانتصر عليهم<sup>١</sup> ، ثم رجع الى الحيرة حيث جاءه أمر أبي بكر الصديق رضي الله عنه أن يأخذ نصف الجيش ويتجه الى الشام لمساعدة المسلمين هناك ضد الروم ، وبقي المثنى بالنصف الآخر في العراق<sup>٢</sup> .

### ملاحظات :

١ - لم يشرك الصديق رضي الله عنه أحداً من المرتدين في الفتوح ، بل جردهم من السلاح لأنه لم يأمنهم لحداثة عهدهم بالردة ، وعقوبة لهم بإظهار الاستغناء عنهم ، ثم لأنه لم يشأ أن يكونوا طلائع الفتح الاسلامي فلا يعطون سكان المناطق المفتوحة المثل الصالح للجندي المسلم .

٢ - لم تستقر قدم الفاتحين في المناطق المفتوحة ، بل كان السكان وخاصة نصارى العرب يثورون عليهم فقد أعيد فتح الحيرة ثلاث مرات . وهذا يفسر أسباب تغير شروط الصلح مرات عديدة في مناطق السواد .

٣ - دارت سائر المعارك في العراق العربي<sup>٣</sup> .

### في خلافة عمر بن الخطاب ( رضي الله عنه ) :

بعد مغادرة خالد بن الوليد العراق الى الشام ، اضطر المثنى الى الانسحاب من المنطقة المفتوحة الى الصحراء لعدم تمكنه من مواجهة الفرس بقواته القليلة ، ولخشيته من ثورة سكان البلاد ، فترك الحيرة الى خفّان في الصحراء . ثم حدثت اضطرابات في البلاط الساساني وتعاقب تسعة أمراء في أربع

(١) نفسه ٣ : ٣٨٣ .

(٢) نفسه ٣ : ٤٠٨ ، ٤١٥ ، ٤١٧ .

(٣) شكري فيصل : حركة الفتح الاسلامي ٦٢ ، ٦٩ .

سنوات على العرش ، وبدأ الاضطراب عندما قتل شيرويه أباه كسرى أبرويز ، ثم قتل شيرويه ، وتولى أمراء متعاقبون ثم تولى شهريران بن أردشير ، ثم مات فتولت أخته دخت زنان بنت كسرى ثم خلعت وتولى سابور بن شهريران ثم قتل وتولت أزر ميدخت بنت كسرى ثم خلعت وتولت بوران بنت كسرى وقد أطلقت يد رستم في شؤون الدولة والجيش <sup>١</sup> .

وبدأ رستم تنظيم مقاومة ضد المسلمين ، وقد استمد المثنى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فأرسل عمر أبا عبيد بن مسعود الثقفي ومعه عشرة آلاف مقاتل ، ولما وصل العراق كان رستم قد استثار الدهاقين في السواد فثاروا بالمسلمين كما أرسل ثلاثة جيوش أحدها بقيادة جابان والآخر بقيادة نرس والثالث بقيادة الجالينوس ، وتمكن أبو عبيد من هزيمة الجيوش الثلاثة قرب الحيرة وكسركر والسقاطية على التوالي ، وأعاد احتلال السواد وصالح الدهاقين <sup>٢</sup> .

وقد حفزت هزائم الفرس رستم فعبا جيشاً كبيراً بقيادة بهمن جاذويه ذي الحاجب يساعده الجالينوس ومعهم الفيلة وراية كسرى « درفش كايان » ، والتقى الجيشان على الفرات بقس الناطف ، وقد خيّر الفرس أبا عبيد أن يعبر اليهم أو يعبروا اليه فاختر العبور كي « لا يكونوا أجراً على الموت منا » لكنه فقد خصائص عديدة ، فقد كان وراءه الصحراء وبعبره أصبح النهر وراءه ، وكان في صحراء فأصبح في أعشاب ومستنقعات ، وفي بدء المعركة رجحت كفة المسلمين لكن الفيلة أرعبت خيلهم وخبطت أبا عبيد فقتلته ، وانهزم المسلمون ، وقام أحدهم بقطع الجسر ليمنع الهزيمة لكنه أخطأ وزاد خسائر المسلمين التي بلغت أربعة آلاف بين قتيل وغريق ثم أصلح الجسر وعبر المسلمون . لقد كانت الهزيمة قاسية حتى لحق

( ١ ) الطبري : تاريخ ٣ : ٤١٣ - ٤١٤ ، ٤٤٧ .

( ٢ ) الطبري : تاريخ ٣ : ٤٥٠ - ٤٥٣ .

بعض المسلمين بالمدينة وبقي بعضهم بالبوادي يغلبهم الحياء <sup>١</sup> .  
 وكان لا بد للمسلمين أن يثأروا للجسر ، وبدأ الخليفة عمر رضي الله عنه  
 يحشد الجيوش لهذا الغرض ، وقد تناقل بعض المسلمين عن الذهاب الى جبهة العراق  
 ورغبوا في الالتحاق بالشام حتى أكره عمر بجيلة بقيادة جرير بن عبد الله البجلي  
 بالالتحاق بالعراق وعرضهم ربيع خمس ما أفاء الله عليهم . وكذلك سمح عمر رضي  
 الله عنه للمرتدين بالاشتراك بالفتوح وأمد بهم المثنى ، وقد قاد المثنى جيش  
 المسلمين والتقى بالفرس في البُويب مما يلي موضع الكوفة اليوم وعليهم مهرا ن ،  
 وقد تمكن المثنى من حصر الفرس والايقاع بهم وقتل مهرا ن <sup>٢</sup> .. كما قام بتعقب  
 الفارين ، وبذلك استعاد المسلمون معنوياتهم ، وغلبوا من جديد على السواد . وفي  
 هذه المعركة اشتركت بعض القبائل العربية ونصارى النمر وتغلب الى جانب  
 المسلمين ضد الفرس . وفي أعقاب البويب ازداد احساس الفرس بالخطر فاجتمعوا  
 على يزدجرد بن شهريار بن كسرى ونهض يزدجرد بالأمر فجنّد الكفاءات وحشد  
 القوى ، وأدرك المثنى خطورة الموقف فانسحب الى ذي قار ينتظر أمداد المدينة .  
 وقام الفرس بتجنيد عام وتوزيع الفرق في كل أنحاء الأرض التي احتلها  
 المسلمون ، وأثاروا السكان على المسلمين ، فنقضوا الصلح وثاروا .

### القاسية ( ١٥ هـ ) :

أما المسلمون فقد قام المثنى باستنفار القبائل العربية لقتال الفرس ، وأرسل  
 عمر رضي الله عنه الأمداد من المدينة وأراد أن يقودها بنفسه لولا نصيحة الصحابة له  
 بالبقاء ، وتولى القيادة سعد بن أبي وقاص ، ويقال أن جيشه بلغ بمن التحق به في

( ١ ) الطبري : تاريخ ٣ : ٤٥٤ - ٤٥٩ عن سيف .

( ٢ ) الطبري : تاريخ ٣ : ٤٦٠ - ٤٧٢ عن سيف وابن اسحق .

طريقه الى العراق ٢٠,٠٠٠ مقاتل ، ولما وصل الى العراق كان المشني قد استشهد من جراح أصابته فضم اليه جيشه البالغ ٨٠٠٠ مقاتل ، وأمر عمر رضي الله عنه أبا عبيدة بن الجراح قائد الجيش في الشام أن يمدد بالجيش الذي سحبه خالد من العراق قبل اليرموك فأعادهم وهم ٨٠٠٠ مقاتل بقيادة هاشم بن عتبة بن أبي وقاص ، وأما الفرس فبلغ عددهم في بعض الروايات ١٢٠,٠٠٠ مقاتل معهم ٣٣ فيلاً يقودهم رستم كبير القادة الفرس ، وقد بدأت المفاوضات أولاً وأوضح رسل المسلمين ومنهم المغيرة بن شعبة والنعمان بن مقرن أهداف المسلمين لرستم الذي تصور أن الأمر يمكن أن يسوى بالمال ، ثم دارت رحى المعركة في القادسية ثلاثة أيام هي أرماث وأغواث وعمواس ولياليها الهدأة والسواد والهرير وهي أشدها ، وقد أفاد المسلمون من يوم الجسر فتمكنوا من التخلص من الفيلة برمي عيونها ففرت وقتل رستم وانهمز الفرس وقتل منهم ألوف كثيرة وخسر المسلمون ٦٠٠٠ مقاتل . واختلف في سنة الواقعة بين ١٤ و ١٥ و ١٦ هـ ولعل الراجح أنها سنة ١٥ هـ بعد اليرموك ودمشق وفحل ١ .

### المدائن :

وانطلق المسلمون بعد القادسية الى المدائن بعد أن سقطت أمامهم بابل ثم بهر سير وفرّ يزيدجرد من المدائن الى حلوان تاركاً حامية في المدائن ... وقد اقتحم المسلمون نهر دجلة بجرأة نادرة ولم يستطع الفرس صدهم ، وسلمت الحامية على الجزية ، ودخل المسلمون القصر الأبيض الذي وعدهم الرسول صلى الله عليه وسلم بفتحه ٢ .

( ١ ) الطبري : تاريخ ٣ : ٤٧٧ - ٥٩٠ .

( ٢ ) المصدر السابق ٤ : ٦٠ - ٢٤ .

**جلولاء ( ١٦ هـ ) :**

وبدأ يزدجرد بتنظيم المقاومة من حلوان ، ويتقدم نحو المدائن ، لكن سعداً وجه هاشم بن عتبة على جيش من المسلمين ، فالتقى بالفرس وهزمهم وفتح حلوان وذلك في موقعة جلولاء التي يمثل سقوطها انهيار الخطوط الأولى للمقاومة الفارسية وفي أعقاب جلولاء اعتنق دهاقين السواد الاسلام ، فأقرهم عمر رضي الله عنه على مراكزهم ورفع عنهم الجزية <sup>١</sup> .

**تكريت :**

وبعد جلولاء أرسل سعد بن أبي وقاص جيشاً بقيادة عبد الله بن المعتم لفتح تكريت في ٥٠٠٠ مقاتل ، فقاتل فيها الروم الذين كانوا يسيطرون عليها وسقطت بعد حصار أربعين يوماً . ثم وجه ابن المعتم ربيعي بن الأفكل العنزي الى الموصل فصالح أهلها وأهل نينوى على الجزية <sup>٢</sup> .

**بناء الكوفة ( ١٧ هـ ) :**

وقد طلب عمر بن الخطاب رضي الله عنه من سعد بن أبي وقاص أن لا يوغل في بلاد الفرس وأن يبني مدينة للمسلمين لأنهم استوخموا جو المدائن ولعله خشي غلبة عادات أهلها وترفهم على المسلمين ، فبنى سعد الكوفة التي لا يفصلها عن الصحراء ماء لتكون قاعدة الجيوش الاسلامية في العراق <sup>٣</sup> .

**بناء البصرة ( ١٦ هـ او ١٧ هـ ) :**

وقريباً من ذلك الوقت بنى عتبة بن غزوان البصرة في منطقة الأبله التي فتحها

( ١ ) المصدر نفسه ٤ : ٢٤ - ٣٤ .

( ٢ ) الطبري : تاريخ ٤ : ٣٥ - ٣٧ .

( ٣ ) المصدر السابق ٤ : ٤٠ - ٤٨ .



عتبة بن غزوان سنة ١٤ هـ حيث وجهه عمر لغزو الجنوب حين وجه سعد بن ابي وقاص الى القادسية <sup>١</sup> . وقد فتح عتبة الابله وهي مرفأ عظيم للسفن بعد قتال مع الفرس ، ثم بنى البصرة ، وهكذا أصبحت الكوفة والبصرة المنطلقين الرئيسيين للجيوش الاسلاميه التي فتحت المشرق . وهكذا أيضاً أصبح الاستقرار طابع الفتوحات في خلافة عمر رضي الله عنه .

لقد فتح أكثر العراق عنوة ، وانتقض مرات عديدة ، حتى أن عهود الفتح وشروط الصلح تغيرت مرات عديدة ، ويترتب على الفتح عنوة استملاك المسلمين للأرض ، لكنهم دعوا المغلوبين للبقاء فيها على أن يدفعوا الخراج ، وأفاد هذا الاجراء في عدم تحول الفاتحين الى فلاحين ، وفي ربط الفلاحين القدامى بأرضهم وولائهم لبلددهم ، وساعد ذلك على ازدهار الزراعة في السواد ، وما كان بوسع الفاتحين استثمار الأرض لنقص الخبرة ، أما موقف السكان فقد قاوم العرب الفاتحين مقاومة عنيفة وخاصة نصارى بكر بن وائل ، أما الفلاحون فقد ساعدوا الفاتحين الذين أبقوا الأرض بأيديهم ، لكن الجند من أهل السواد قاوموا بعنف فهم يرتبطون بالدولة ، وأما الدهاقين فكانوا مع الغالب ، ولما رجحت كفة المسلمين أسلموا وتولوا أعمالهم السابقة على الفتح . أما إسلام السكان فقد استجابت العامة للدين السمح والدهاقين للحفاظ على مصالحهم ، وأسلمت بعض القبائل العربية مثل ربيعة ، وحافظت بكر بن وائل على النصرانية ، وأسلم بعض الفرس واشتركوا في القادسية مع المسلمين لكن عددهم كان محدوداً <sup>٢</sup> .

ونتيجة عدم تعقب المسلمين لفلول الفرس في بلاد إيران حسب خطة عمر رضي الله عنه ، تمكن بعض قادتهم كالهرمزان وملكهم يزيدجرد من إعادة تنظيم

(١) المصدر نفسه ٣ : ٥٩٠ - ٥٩٥ .

(٢) شكري فيصل : حركة الفتح الاسلامي ١٠٠ - ١٠٥ .

الجيش ، وتصورا أن المسلمين خافوهم فلم يتعقبوهم ، وبدأ التجمع الفارسي في مكانين ، نهاوند ويتولى يزدجرد أمر حشد الجيوش فيها ، والأهواز ويتولى الهرمزان الذي كان قد فرّ من القادسية أمر الفرس فيها .

ونتيجة قرب الأهواز من البصرة ، بدأت تحرشات الفرس بالمسلمين هناك ، فلنرجع قليلاً إلى الورا لتبين ظروف البصرة وعلاقتها بالأهواز . وكان عتبة قد مات فولها عمر رضي الله عنه المغيرة بن شعبة ، الذي كان قد تمكن من قهر سكان الأهواز وصالحهم على الجزية ، ثم عزل عمر رضي الله عنه المغيرة على اثر شغب بعض أهل البصرة عليه واتهامهم له بالزنا ، ولم تثبت التهمة ، لكن عمر عين أبا موسى الأشعري على البصرة ، وفي طريق أبي موسى إلى البصرة ثار الفرس بالأهواز ورفضوا دفع الجزية ، وزاد في طمع الفرس فشل المغامرة التي قام بها العلاء بن الحضرمي حيث تقدم بالمسلمين من البحرين بالسفن إلى إقليم فارس متجهاً إلى اصطخر عاصمة الإقليم فقطع عليه الفرس طريق الرجعة ، وأنقذت حاميات البصرة والكوفة العلاء بن الحضرمي وعزل عن البحرين .

### فتح الأهواز :

ولما اطلع أبو موسى على تحرشات الفرس وطمعهم دفع قواته إلى مدينة الأهواز ففتحها بعد أن كانت قد فتحت مناذر ونهر تيري ، وقد فرّ الهرمزان من الأهواز إلى رامهرمز ، وبدأت الحشود تتجمع من فارس حوله بتحريض من يزدجرد فطلب عمر رضي الله عنه من سعد بن أبي وقاص أن يوجه النعمان بن مقرن من الكوفة إلى رامهرمز<sup>١</sup> .

### فتح رامهرمز :

كما طلب من أبي موسى الأشعري أن يوجه سهيل بن عدي من البصرة الى رامهرمز ، وقد تمكن النعمان من فتح رامهرمز قبل وصول سهيل <sup>١</sup> .

#### فتح تستر :

وفرَّ الهرمزان الى تستر ، ولحقه النعمان وسهيل فحاصرا تستر ولكثرة جيوش الهرمزان وحصونة تستر لم يتمكن المسلمون من فتحها إلا بعد وصول أمداد كثيرة من البصرة بقيادة أبي موسى الأشعري ومن الكوفة بقيادة عمار بن ياسر واليها ، ودار قتال عنيف خارج تستر التي كانت عاصمة خوزستان وأكثر مدنها منعة ، ثم اضطر الفرس الى الاعتصام بحصونها ، وقد دلَّ رجل من أهل تستر المسلمين على مدخل مائي الى المدينة ، فدخل منه مائتان وأربعون مقاتلاً في الليل وفتحوا أبواب المدينة ، ودخلها المسلمون ، فاعتصم الهرمزان بقلعته ثم سلم على أن يحكم فيه عمر رضي الله عنه ، وكفت المدينة عن المقاومة <sup>٢</sup> .

#### فتح السوس وجندي سابور :

ثم اتجه المسلمون الى السوس فحاصروها حتى نفذ قوتها وصالحتهم ، وأسلم سياه الأسواري بشرط أن يلحق هو وجيشه بأشراف العطاء ، وصالحت جندي سابور المسلمين وبذلك تم خضوع اقليم فارس للمسلمين <sup>٣</sup> .

#### نهاوند ( ٢١ هـ ) :

وأما يزدجرد فاستمر يحشد الجيوش في نهاوند من مختلف المقاطعات بقيادة الفيرزان حتى قيل أن جيشه بلغ ١٥٠,٠٠٠ مقاتل ، وتغيرت وجهة نظر

( ١ ) المصدر السابق ٤ : ٨٣ .

( ٢ ) الطبري : تاريخ ٤ : ٧٧ ، ٨٣ .

( ٣ ) المصدر السابق ٤ : ٨٩ - ٩٤ .

الخليفة عمر رضي الله عنه في منع الانسياح في بلاد إيران بعد أن شرح له الأحنف بن قيس الموقف ، وأن الفرس سيستمرون بالمقاومة مادام يزدجرد حياً ، وهمَّ عمر أن يتوجه الى العراق لقيادة الجيش بنفسه لولا نصيحة الصحابة له بالبقاء ، فعين النعمان بن مقرن على الجيش وبعده حذيفة بن اليمان ، وقيل أن جيش المسلمين بلغ ٣٠,٠٠٠ مقاتل ، وكانت نهاوند حصينة ، وكان الفرس يخرجون منها فيقاتلون ثم يحتمون بحصونها ، فلم يتمكن منهم المسلمون حتى استدرجوهم بعيداً عنها ، ثم قاتلوهم وهزموهم وقتل الفيرزان واستشهد النعمان ، وفتح المسلمون نهاوند ، وتسمى فتح الفتوح ، فلم تقم للفرس بعدها قائمة . وفي أعقابها صالحت همذان ثم الدينور ثم السيروان ثم الصيمرة ثم ماہ ... ١

وتتمثل خطة عمر رضي الله عنه بعد نهاوند بالانسياح السريع في بلاد إيران كي لا يجتمع للفرس فل ، لذلك عقد بنفسه سبعة ألوية ، فجعل لواء خراسان الى الأحنف بن قيس ، ولواء أردشير وسابور الى مجاشع بن مسعود السلمي ، ولواء اصطخر الى عثمان بن أبي العاص الثقفي ، ولواء درابجرد الى سارية بن زنيمة الكناني ولواء كرمان الى سهيل بن عدي ، ولواء سجستان الى عاصم بن عمرو ، ولواء مكران الى الحكم بن عمرو التغلبي .

### فتح أصبهان :

وجه عمر عبد الله بن عبد الله بن عتبة الى أصبهان ، وبعد قتال عنيف خارج المدينة صالحت أصبهان على الجزية . وتوضح الروايات التي يسوقها أبو الشيخ الأنصاري أن بعض أصبهان فتح صلحاً وبعضها فتح عنوة ، ومما فتح صلحاً مدينة جي ( أصبهان ) وشقها ، ومما فتح عنوة شق التيمرة من أصبهان ورستاق

الشيخ ورستاق بوحوار ورستاق جرم قاشان ١ .

### إعادة فتح همذان :

ثم انتقضت همذان فأعاد فتحها صلحاً نعيم بن مقرن ، واجتمعت جيوش المقاطعات الشمالية من الديلم وأهل الري وأذربيجان بقيادة اسفنديار الرازي أخي رستم قائد القادسية ، فهزمهم نعيم بن مقرن في واج روذ ٢ .

### فتح الري :

لكنها عادت فاجتمعت في الري بقيادة ملك الري سیاوخش والري عاصمة الشمال الحصينة ، وجاءتهم الأمداد من أهل دنهاوند وطبرستان وقومس وجرجان ، فإن سقوط الري بيد المسلمين يجعل الخطر مباشراً على هذه المناطق ، وكذلك لأهمية الري الدينية حيث فيها معابد النار الكثيرة ، وقد لقي المسلمون مقاومة عنيفة انتهت بفتح الري عنوة ، ومع ذلك فقد أجراه نعيم صلحاً ، ولعل خطورة الوضع وعنف العدو في هذه المناطق جعله يفكر في تهدئة أهل الري .

وبسقوط الري صالحت قومس المسلمين ، وكذلك فعلت دنهاوند ، ولم يبق من بلاد الفرس أمام المسلمين سوى جرجان وطبرستان وأذربيجان وبذلك يصلون إلى شواطئ قزوین ، وقد كاتب سويد بن مقرن ملوك هذه المقاطعات فصالحه ملكا طبرستان وجرجان ، وتقدم عتبة بن فرقد وبكر بن عبد الله في بلاد أذربيجان ولقيا اسفنديار فهزماه وأسراه فصالحهما على الجزية ، كما دان للمسلمين شهريراز أمير الباب ، وبذلك وصل المسلمون إلى أقصى بلاد الفرس واتصلوا بديار الترك من

( ١ ) الطبري : تاريخ ٤ : ١٣٩ - ١٤١ ، وأبو الشيخ : طبقات ١٨٩ .

( ٢ ) الطبري : تاريخ ٤ : ١٤٦ - ١٥٠ .

الشمال ١ .

أما في الجنوب من بلاد إيران فقد تقدم المسلمون من البحرين ومن البصرة لغزو ولاية فارس ، ففتح عثمان بن أبي العاص تُوَجَّ بمعاونة مجاشع بن مسعود الذي كان على جيش البصرة ٢ .

### فتح اقليم فارس :

ثم سار مجاشع الى سابور وأردشير ففتحهما بعد قتال ، وسار عثمان بن أبي العاص الى اصطخر عاصمة الاقليم ذات الأهمية السياسية والدينية ودافع عنها الهربز ودخلها المسلمون بالقوة ثم صالحوا الهربز على الجزية ، وقد انتقضت بعد ذلك مرتين وأعيد فتحها ، ويذكر البلاذري أن أبا موسى الأشعري قدم من البصرة واشترك في فتوح اقليم فارس مع عثمان بن أبي العاص ففتح أرجان وشيراز وسينيز صلحاً وفتح عثمان درابجرد صلحاً ، ويخالفه الطبري فيذكر أن سارية بن زنيمة فتح پسا ودرابجرد ٣ .

### فتح كرمان ومكران :

وكذلك فتح سهيل بن عدي كرمان بالقوة ، كما فتح الحكم بن عمرو التغلبي مكران بالقوة ، وكان يزدجرد في كرمان ففر الى مرو خراسان ... ٤

### فتح سجستان :

وتمكن عاصم بن عمرو من فتح سجستان بعد حصار عاصمتها زرنج على

( ١ ) الطبري : تاريخ ٤ : ١٥٠ - ١٦٠ .

( ٢ ) الطبري : تاريخ ٤ : ١٧٤ .

( ٣ ) المصدر السابق ٤ : ١٧٥ - ١٧٩ .

( ٤ ) المصدر نفسه ٤ : ١٨٠ - ١٨١ .

الجزية ١ .

**فتح خراسان :**

وتمكن الأحنف بن قيس من التوغل في خراسان الاقليم الشمالي الشرقي من بلاد إيران ففتح هراة عنوة ثم صالح أهلها وأرسل القوات الى نيسابور وسرخس ، وسار بنفسه الى مرو حيث يقيم يزدجرد الذي فر منها الى مرو الروذ ثم منها الى بلخ وتبعه الأحنف فسقطت بلخ وفر يزدجرد الى سمرقند لانذأ بخاقان الترك ، وجمع خاقان جيشاً من فرغانة والصغد ، وجاءت أوامر عمر الى الأحنف أن لايتقدم في بلاد الترك ، فقد اتسعت الفتوح ولايؤمن انتفاض الفرس في البلاد المفتوحة مما يهدد خطوط رجعة المسلمين . وقد تقدم خاقان بجيوش الترك لحرب الأحنف ، لكنه عرف أن المسلمين لن يتقدموا في بلاده فرجع عن قتالهم . أما يزدجرد فقد فقد أملة بتراجع خاقان ، وكان قد تقدم مع خاقان الى مرو ، فلما انسحب خاقان حاول أخذ خزائنه من مرو والاتحاق بخاقان ، فرفض سكان المدينة ذلك فلما أصر ثاروا به وقتلوه ٢ .

وهكذا تم فتح بلاد إيران في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأقام المسلمون المسالحي في شتى أرجائها متوقعين انتفاض الفرس في هذه الديار ، لقد كانت فتوح المشرق عنيفة اقتضت من المسلمين تضحيات جسيمة بسبب اختلاف الدم ، فسكان إيران فرس لاتربطهم بالعرب لغة ولاجنس ولاثقافة ، وكان الشعور القومي عند الإيرانيين يذكيه التاريخ الطويل والثقافة المتأصلة ، كما أن القتال كان يدور في صميم الوطن الإيراني ويشترك رجال الدين المجوس في تأليب السكان على

(١) المصدر نفسه .

(٢) الطبري : تاريخ : ٤ : ١٦٦ - ١٧٣ .

المقاومة يضاف الى ذلك بعدُ هذه المناطق عن مراكز الجيش في البصرة والكوفة ، وطبيعة الأرض الجبلية التي تمكن السكان من المقاومة ، ولذلك فقد انتقضت معظم هذه المراكز ، وأعيد فتحها في خلافة عمر أو في خلافة عثمان رضي الله عنهما ١ .

#### في خلافة عثمان بن عفان ( رضي الله عنه ) :

انتقضت بعض الولايات الإيرانية على المسلمين ، فأعادوا فتحها في خلافة عثمان رضي الله عنه ، ففي سنة ٣١ هـ انتقضت خراسان ، فتقدم اليها عبد الله بن عامر بجيش من البصرة وأعاد فتح مدنها مرو ونيسابور ونسا وهرارة وبوشنج وباذغيس ومرو والشاهجان . ثم وجه الأحنف بن قيس الى طخارستان ، فاجتمع عليه أهل مرو الروذ والجوزجان والطاقان والفارياب والصغانيان ، ففتح هذه البلاد بعضها صلحاً وبعضها عنوة ، وحاول فتح بلخ فلم يتمكن ، ثم عبر نهر جيحون فصالحه أهل بلاد ماوراء النهر ، ثم استخلف عثمان قيس بن الهيثم بدل الأحنف فتوغل في طخارستان وفتح مدنها وكذلك فتح سعيد بن العاص بلاد طبرستان وصالحه ملك جرجان وثار أذربيجان فغزاها الوليد بن عقبة وأعادها الى الطاعة وكذلك تم فتح أرمينية في خلافته ٢ .

#### في خلافة علي بن أبي طالب ( رضي الله عنه ) :

تأثرت فتوح المشرق في أواخر حكم عثمان بما كان من فتن واضطراب في المدينة ، فحدث هدوء نسبي في هذه الجبهات الشرقية ، بل إن بعض المدن نقضت صلحها مع المسلمين في أواخر خلافة عثمان مثل بلخ وهرارة ، ولم تمكن الفتن

(١) شكري فيصل : حركة الفتح الاسلامي ٢٢٠ - ٢٢٥ .

(٢) الطبري : تاريخ ٤ : ٢٤٦ - ٢٤٧ ، ٢٦٩ - ٢٧١ ، ٢٨٦ - ٢٨٧ ، ٢٩٣ - ٣٠٣ ، ٣٠٩ - ٣١٦ .



الداخلية في خلافة علي من متابعة الفتوح في المشرق<sup>١</sup> .

---

١ ( البلاذري : فتوح البلدان ٥٠٥ .

## المبحث الثاني فتوح الشام ومصر والمغرب

### فتوح الشام في خلافة الصديق (رضي الله عنه) :

كان النبي صلى الله عليه وسلم قد لفت أنظار المسلمين الى فتح الشام منذ مؤتة سنة ٨ هـ ثم تبوك سنة ٩ هـ ثم حملة أسامة سنة ١١ هـ التي كتب لها أن تتأخر الى خلافة الصديق رضي الله عنه . ثم بدأ الصديق رضي الله عنه بتوجيه الحملات الى الشام في سنة ١٣ هـ بعد أن رجع من الحج ، فوجه خالد بن سعيد بن العاص الى تيماء ليتخذها معسكراً يستنفر الناس اليها . ثم توغل خالد في بلاد الشام وأمده أبو بكر بالوليد بن عقبة ثم بعكرمة بن أبي جهل ، وقد تمكن القائد الرومي باهان من استدراج خالد وهو يتظاهر بالتراجع الى دمشق حتى طوقه وقاتله في موقعة مرج الصفر وفر خالد بن سعيد والوليد بن عقبة ، وتراجع عكرمة بالجيش حيث انضم الى الجيوش التي وجهها أبو بكر الى الشام ، وقد حدد أبو بكر لقادة هذه الجيوش وجهتهم ، فيتجه أبو عبيدة الى حمص ، ويزيد بن أبي سفيان الى دمشق ، وشرحبيل بن حسنة الى الأردن ، وعمرو بن العاص الى فلسطين ، ولم تكن الجيوش تحت قيادة واحدة ١ .

### الصدقات الأولى :

وقد اصطدمت مع الروم في بعض جهات الشام ، حيث التقى يزيد بن أبي سفيان بالروم بقيادة سرجيوس وانتصر عليه في وادي عربة ، كما التقى عمرو بن العاص وشرحبيل بن حسنة بارطبون ( أريطيون ) في أجنادين بفلسطين واضطراه الى

التراجع الى القدس ١ .

ولكن المسلمين أخذوا يواجهون عقبات كبيرة تمثلت في التفوق العددي الهائل للروم حيث حشدوا جيشاً كبيراً بقيادة تيودريك أخي هرقل اتخذ من منطقة على اليرموك معسكراً له ، لذلك اقترح عمرو بن العاص تجميع الجيوش الاسلامية في اليرموك فتم ذلك .

**اليرموك ( في الطبري سنة ١٢ هـ ) :**

ووجه أبو بكر رضي الله عنه خالد بن الوليد مع نصف الجيش الذي كان في العراق لمساعدة المسلمين في الشام ، وقد قطع خالد الصحراء بسرعة خارقة واتصل بجيوش المسلمين في اليرموك بعد أن فتح في طريقه اليهم بصرى وبعض الواحات التي مر بها . وقد اجتمعت جيوش المسلمين تحت قيادة خالد بن الوليد ثم دارت رحى معركة هائلة ، وقد استبسل المسلمون واستشهد عكرمة بن أبي جهل ، وقاوم الروم بعنف ثم هرب بعضهم ، ومعظمهم هوى في وادي الواقصة فكان قتلاهم ألوفاً عديدة . وكان جيش المسلمين يضم ألفاً من الصحابة بينهم مائة بدرى ٢ . وقد غادر هرقل على اثر الموقعة مدينة أنطاكيا وودع سوريا الوداع الأخير ، وفتحت الطريق أمام المسلمين للانسياح في بلاد الشام ، وفي أعقاب اليرموك توفي أبو بكر رضي الله عنه ٣ وتولى الخلافة عمر رضي الله عنه ، وقيل أن ذلك كان عقب حصار دمشق ٤ ، بل هناك رواية أخرى مخالفة هي أن اليرموك حدثت عقب فتح دمشق ، ومعنى ذلك

( ١ ) الطبري : تاريخ ٣ : ٤٠٦ ، ٤١٧ ، ٤١٨ عن ابن اسحق ، ٦٠٥ . والبلاذري : فتوح البلدان

. ١٣٥ - ١٣٦ .

( ٢ ) ابن عساکر : تاريخ دمشق ١ : ٥٢٩ ( ط . المنجد ) .

( ٣ ) الطبري : تاريخ ٣ : ٣٩٤ - ٤٠٨ .

( ٤ ) البلاذري : فتوح البلدان ١٤٤ .

أنها كانت في خلافة عمر رضي الله عنه .

**في خلافة عمر ( رضي الله عنه ) :**

**عزل خالد :**

بدأ عمر خلافته بعزل خالد بن الوليد عن القيادة العامة في الشام وولاها أبا عبيدة عامر بن الجراح ، ويرجع البعض السبب الى موقف خالد من مالك بن نويرة ، أو الى عداا شخصي منذ الجاهلية بين الاثنين ، أو الى كراهية عمر لمجازفة خالد بالمسلمين في المعارك ، والصواب أن عمر رضي الله عنه يمتاز برغبته في الاشراف على الولاة والقادة ، وكان يخطط حتى للمعارك التي تدور في جبهات العراق والشام وتروي المصادر تفاصيل ذلك ، وخالد امتاز بطبيعته التي تدعو الى الاستقلال والتصرف الحر ، فكان لا بد من عزله لتحقيق الانسجام بين الخليفة وقيادة الجيش ، وكذلك ليس بعيداً أنه عزله كي لا يفتتن به الناس فيحسبون أن النصر لا يتحقق إلا بوجوده .

**فتح دمشق ( في الظري اوائل سنة ١٤ هـ ) :**

واستشار أبو عبيدة الخليفة هل يتجه الى دمشق أم الى فحل بالأردن ، فأشار بالاتجاه الى دمشق ، فحاصرها المسلمون ستة أشهر ثم فتح خالد الباب الشرقي عنوة وفتح أبو عبيدة باب الجابية صلحاً ، وأجرى أبو عبيدة الصلح مع دمشق . وقد استقر المسلمون داخل مدينة دمشق أكثر من ضواحيها وملحقاتها الإدارية<sup>١</sup> . ثم اتجه المسلمون بقيادة شرحبيل الى فحل حيث التقوا بالروم هناك وهزموهم لذلك صالحهم أهل طبرية وبيسان وأذرعان وعمان وجرش ومآب وبصرى

( ١ ) ملكة أبيض : التربية والثقافة العربية الاسلامية في الشام والجزيرة ص ٣٩٣ ، رغم أن الجدول

يخص توزيع العلماء وحدهم ولكن الشريحة الاجتماعية تصلح للقياس عليها ، فإن العلماء إنما

يعيشون وسط الجمهور الذي يوجهونه .

على مثل صلح أهل دمشق ( يقاسمهم المسلمون الأموال والمنازل وعلى جزية مقدارها دينار واحد سنوياً على كل فرد )<sup>١</sup> .

### حمص وهماة واللاذقية وفسرين وهلب :

وتمكن المسلمون بعد فتح دمشق وفحل من بسط نفوذهم على سوريا والجزيرة وفلسطين والأردن ، فقد اتجه أبو عبيدة الى حمص وحاصرها ثم فتحها صلحاً على اثر زلزال وقع فيها . وقد صالحت حماة على مثل صلح حمص . ثم اتجه أبو عبيدة الى اللاذقية فحاصرها ، وأطال سكانها الحصار لإنقاذ أنطاكية ، لكنه تمكن من فتحها بالقوة .

ثم اتجه خالد الى قنسرين قرب حلب ففتحها عنوة ، وطلب سكانها الصلح فرفض خالد لكن أبا عبيدة أقرهم على الصلح ، ومع ذلك ثارت عندما تركها المسلمون لفتح حلب فأعادوا فتحها وتركوا فيها حامية .

وكذلك أرسل أبو عبيدة عياض بن غنم لفتح حلب صلحاً بعد أن حاصرها<sup>٢</sup> .

### أنطاكية :

وبقيت أنطاكية التي تعتبر عاصمة الامبراطورية في الشرق ، وقد تخلى عنها هرقل الى الرها فحاصرها أبو عبيدة وفتحها صلحاً ثم ثارت فأعاد عياض بن غنم فتحها وترك فيها حامية .

وفي الوقت الذي عمل أبو عبيدة وخالد بن الوليد وعياض بن غنم على فتح سوريا والجزيرة كان عمرو بن العاص يتقدم في أرض فلسطين ، فعلى اثر موقعة

( ١ ) الطبري : تاريخ ٣ : ٤٣٤ ، ٤٣٧ - ٤٤٤ ، والبلاذري : فتوح البلدان ١٤٤ - ١٤٧ .

( ٢ ) الطبري : تاريخ ٤ : ٥٠٠ - ٥٦ ، والبلاذري : فتوح البلدان ١٥٦ ، ١٥٧ ، ١٦٢ ، ١٧٢ ، ١٧٤ -

أجنادين ( ١٣ هـ ) اعتصم ارطوبون بحصون بيت المقدس فاتجه المسلمون الى فتح مدن الساحل ففتحوا رفح وغزة وسبسطية ونابلس واللد وعمواس وبيت جبرين ويافا بعضها عنوة وبعضها صلحاً .

#### بيت المقدس :

ثم اتجه عمرو بن العاص الى بيت المقدس فحاصرها طويلاً ، ولما أدرك أهل القدس قوة الحصار وانقطاع الأعداء عنهم لاستيلاء المسلمين على مدن الساحل رغبوا في الصلح ، واشترط سفرونيوس بطريق المدينة أن يتولى الصلح الخليفة عمر رضي الله عنه بنفسه ليكون أوكد ، فقدم عمر بنفسه الى الجابية وكتب كتاب الصلح للقدس ، وسلمت مفاتيحها اليه ... أما أرطوبون قائد حامية القدس فانسحب الى مصر <sup>١</sup> .

وهكذا تم فتح بلاد الشام في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وقد غادر البيزنطيون ولحق بهم أتباعهم من أهل البلاد ... وكان عدد أفراد الجاليات العربية يتجاوز كثيراً عدد الجيش الفاتح ، فعدد جيش الفتح كما تقول المصادر كان يبلغ من ٢٤,٠٠٠ الى ٢٧,٠٠٠ محارب ، ثم ازداد الى ٤٠,٠٠٠ في نهاية عهد الخلفاء الراشدين ، والى ٦٠,٠٠٠ أيام معاوية الأول ، تضاف اليهم عائلاتهم . وهذا العدد يماثل عدد أفراد قبيلة واحدة من تلك التي استوطنت هذه المنطقة قبل الاسلام كقبيلة غسان التي شكلت دولة في حوران في القرن الخامس الميلادي <sup>٢</sup> ، حيث يذكر البلاذري أن الأمير الغساني جبلة بن الأيهم ترك الشام بعد الفتح مع ٣٠,٠٠٠ من رجاله <sup>٣</sup> . ويلاحظ أن المؤرخين اقتضبوا أخبار فتح الشام وفصلوا

( ١ ) الطبري : تاريخ ٣ : ٦٠٧ - ٦١٢ .

( ٢ ) ملكة أبيض : التربية والثقافة العربية الاسلامية ص ٥٨ .

( ٣ ) البلاذري : فتوح البلدان ١٦١ .

فتوح العراق ، ولكن هناك تفاصيل عن اليرموك وفتح دمشق والقدس ، أما موقف عرب الشام من الفتح والاسلام ، ففي حياة الرسول صلى الله عليه وسلم لم يقدم اليه وفد منهم ليبايعه على الاسلام ، وإن كان أهل جرباء وأذرح ودومة الجندل قد صالحوه في غزوة تبوك . وقد وقفت كثير من القبائل العربية مثل بهراء وكلب وسليم وتنوخ ولخم وجذام وغسان الى جانب الروم وقاتلت ضد المسلمين ، كما أن بعض العرب من لخم وجذام ساندوا المسلمين فيما بعد في اليرموك لكنهم لما رأوا جد القتال فروا ، لكن نصف جيش الروم كان عربياً بقيادة جبلة بن الأيهم الغساني . وقد قاوم نصارى الشام الجيوش الاسلامية لأسباب دينية فلما رأوا انتصار المسلمين جنحوا الى مصالحتهم . ويرى نولدكة وتريمينكهام أن قيام القبائل المنتصرة بمقاومة الفتح الاسلامي ماكانت نابعة عن التزام ديني بقدر ماكانت المصالح تقتضي مثل هذا الموقف ، فلما زالت هذه المصالح ورفض الروم دفع المبالغ المقررة لتلك القبائل التي كانت تحمي مداخل الصحراء حتى بدأت تغير من موقفها مع المسلمين <sup>١</sup> . أما الروم فقاتلوا بعنف في ميادين عديدة وأطالوا القتال وحسبوا حركة الفتح غزواً ينتهي بانسحاب العرب بعد إحرازهم على الغنائم ، ونسوا أن العرب تغيروا وأصبحت لهم مثل وقيم ومبادئ دونها كنوز الأرض كلها . وأنهم عندما قدموا ألوف الشهداء على أرض الشام ابتغوا نشر الرسالة والتمكين لها وليس نهب البلاد المفتوحة ، وهذا سر استمرار وجودهم هناك <sup>٢</sup> .

(١) د . محمد عبد القادر خريسات : دور العرب المنتصرة في الفتوحات ص ٢ ، ضمن بحوث

المؤتمر الدولي الرابع لتاريخ بلاد الشام - ١٩٨٥ م .

Trimingham , Christinaty among the Arabs in pre - Islamic ,  
time . long man London and New York , P . 56 \_ 1979 .

(٢) شكري فيصل : حركة الفتح الاسلامي ٤٤ - ٥٥ .

### فتح مصر :

كانت دوافع فتح مصر عند المسلمين قوية ، فهناك العقيدة التي يريدون التمكين لها في كل مكان ، ومصر تتصل بفلسطين فمن الطبيعي بعد فتح فلسطين أن يتجه المسلمون الى مصر ، وقد شطر المسلمون الامبراطورية البيزنطية الى شطرين لا يصل بينهما سوى البحر وذلك باستيلائهم على الشام ، وفي مصر وشمال أفريقية جيوش ومسالح رومية ، وليبيزنطة اسطول قوي في البحر ، ولن يأمن المسلمون في الشام ومصر تحت النفوذ الرومي ، ومصر غنية ، وهي مصدر لتموين القسطنطينية فاذا احتلها المسلمون ضعف نفوذ بيزنطية كثيراً وأمن المسلمون في الشام والحجاز حيث يسهل اتصال الروم بالحجاز عن طريق مصر .

### العريش :

وقد استأذن عمرو بن العاص عمر بن الخطاب في فتح مصر ، واتجه بجيشه الى العريش واحتلها دون مقاومة ، ثم سار الى الفرما ، وقاومه الروم شهراً أو شهرين ثم تمكن من احتلالها ، واتجه الى بلبس<sup>١</sup> . شمال شرق القاهرة فاحتلها واصطدم بعد ذلك بأرطوبون وهزمه .

### حصن بابليون :

وتقدم الى حصن بابليون حيث تعتصم قوات الروم بقيادة نيودورس ورتاسة المقوقس الذي عينه الروم بطيريركا على الاسكندرية والياً على مصر ، وعسكر المسلمون في عين شمس ( هيلوبوليس ) وجاءهم مدد الخليفة بقيادة الزبير بن العوام والمقداد بن عمرو وعبادة بن الصامت ، فتقدموا الى حصن بابليون وحاصروه ، وطال الحصار لمناعته ، وكان الروم يخرجون منه فيقاتلون ويعودون ثم غلبهم المسلمون خارجه وفر

(١) شكري فيصل : حركة الفتح الاسلامي ١١٨ - ١٢٠ ، ويتلر : فتح العرب لمصر ١٩١



ثيودورس الى الاسكندرية واحتفى المقوقس بالحصون ، وبعد حصار سبعة أشهر فاوض المسلمين على الصلح على الجزية للقبط والخيار للروم ، وخلال حصار بابليون تمكن عمرو بن العاص من الاستيلاء على الفيوم وجنوب الدلتا كما استولى على أم دنين إحدى مسالحي الروم المهمة .

وبعد سقوط حصن بابليون فُتح الطريق أمام المسلمين للاستيلاء على مصر السفلى حيث لم يلقوا مقاومة عنيفة ، كما اتجهوا نحو الاسكندرية في الشمال ، والاسكندرية حصينة كما أن موقعها البحري يمكن الروم من إيصال الأمداد اليها بحراً ، وقد لقي الجيش الاسلامي في طريقه اليها مقاومة من الروم حتى وصل اليها ، ودافع الروم عنها وضربوا المسلمين بالمجانيق ، وطال حصارها ، وكان الامبراطور هرقل قد عزل المقوقس عن مصر ونفاه على اثر مصالحته المسلمين في بابليون ، ومات هرقل فرجع المقوقس الى ولايته على مصر فرأى الاسكندرية محاصرة ، فصالح المسلمين عليها ، على الجزية لمن شاء البقاء ولايمنع من يريد الالتحاق بالروم . وهكذا سيطر المسلمون على الاسكندرية ، وبدأوا بإنشاء الفسطاط وحفر قناة بين النيل والبحر الأحمر ، ثم اتجه عمرو بن العاص نحو الغرب ففتح برقة صلحاً سنة ٢١ هـ وفتح طرابلس عنوة سنة ٢٢ هـ .

ويمكن أن نلاحظ أن موقف الروم في مصر يتميز بالمقاومة العنيفة ، لأن المسلمين يسلبونهم سلطانهم ، ومنهم من سالم رغبة في الاستفادة من المسلمين كالمقوقس بعد أن نفض يده من بيزنطة .

أما القبط فقد ساعدوا المسلمين بإصلاح الطرق وإقامة الجسور وإمدادهم بالموثونة ، وكان اضطهاد البيزنطيين لهم دينياً وإجتماعياً لهم بالضرائب ، وصورة الحرية الدينية التي أتاحها المسلمون لنصارى الشام تجعلهم يرحبون بالمسلمين<sup>١</sup> .

(١) الطبري : تاريخ : ٤ : ١٠٤ ، وشكري فيصل : حركة الفتح الاسلامي ١٣٧ - ١٤٥ .

في خلافة عثمان ( رضي الله عنه ) :

### إعادة فتح الاسكندرية :

عزل عثمان رضي الله عنه عمرو بن العاص عن مصر وولى عبد الله بن سعد بن أبي سرح سنة ٢٧ هـ ، فثارت الاسكندرية على المسلمين وأرسل الامبراطور قسطنطين اسطولاً حربياً بقيادة منويل الخصي الأرمني فاحتل الاسكندرية وتقدم في الأرض المصرية ، فأعاد عثمان عمرو بن العاص على قيادة الجيش ، فتمكن من طرد الروم واحتلال الاسكندرية ثانية وهدم أسوارها <sup>١</sup> .

### السودان :

وقد توجه عقبة بن نافع الفهري الى بلاد النوبة ( السودان ) لكنه لم يتمكن من التوغل فيها ، ثم صالحهم عبد الله بن سعد بن أبي سرح وتبادل معهم الهدايا .

### أفريقية :

وقد أرسل عبد الله بن سعد بن أبي سرح يستأذن عثمان بغزو أفريقية ، فأرسل عثمان جيشاً من المدينة فيه أعيان الصحابة ، وتولى قيادته ابن أبي سرح أولاً ثم ولي عليه الزبير بن العوام فتمكن من إحراز النصر على جرجير <sup>٢</sup> ملك أفريقية ، وأحرز غنائم وعاد ، فلم تكن غزوته فتحاً منظماً <sup>٣</sup> . وكان البربر بأفريقية والمغرب

( ١ ) البلاذري : فتوح البلدان ٢٥٧ - ٢٦٣ .

( ٢ ) هو جرجوريوس القائد من الإفرنج الذين غلبوا على إفريقية بعد انحسار نفوذ الروم ، وقد اتخذ من سبيلطة عاصمة له لمناعتها بدلا من قرطاجنة ، وكان في البدء نائبا عن بيزنطة ثم استقل عنها ( حسين مؤنس : فتح العرب للمغرب ٩٦ هامش رقم ٢ ، والزواوي : تأريخ الفتح العربي في ليبيا ٢٤ ، والسلاوي : الاستقصا في أخبار دول المغرب ١ : ٧٥ ) .

( ٣ ) الطبري : تاريخ ٤ : ٢٥٣ - ٢٥٦ ، والبلاذري : فتوح ٢٦٧ - ٢٦٨ .

تحت ملك الفرنجة ، ويدينون بالنصرانية <sup>١</sup> .

### ذات الصواري :

وقد اهتم المسلمون ببناء الاسطول البحري مستفيدين من خبرة سكان الاسكندرية ، وتمكن الاسطول الاسلامي من إحراز نصر على اسطول الروم في موقعة ذات الصواري في البحر المتوسط على مقربة من الاسكندرية سنة ٣٤ هـ وقد استولى المسلمون على بعض سفن الروم فاضافوها الى اسطولهم <sup>٢</sup> .

### الجيش ونظام القتال :

لم يظهر الجيش النظامي في عصر الخلافة الراشدة بالصفة التي نجدها في الدولة العباسية ، بل كانت الأمة كلها مقاتلة حين تدعى الى الجهاد حيث كان كل قادر على حمل السلاح ومسجل في ديوان العطاء يهب للانخراط في الحملة العسكرية <sup>٣</sup> . لذلك لم تكن التدريبات اليومية تحت إشراف الدولة ، وإنما اعتمدت جيوش الفتح على المتطوعين الذين كانوا يتدربون بأنفسهم على السباحة والرماية والمبارزة والفروسية بصورة مستمرة استعداداً للجهاد مما وفر للدولة أعداداً كبيرة من الرجال القادرين على القتال العارفين بأساليبه وفنونه في ذلك العصر . لقد أرسى الرسول القائد صلى الله عليه وسلم القواعد العسكرية الاسلامية ووضع تعاليمها النظرية والتطبيقية ، وحذا الخلفاء الراشدون حذوه في تطبيق هذه التعاليم ، ولذلك استطاعوا تحقيق أكبر الانتصارات على أقوى جيوش فارس والروم

(١) سعد زغلول : تاريخ المغرب -١- ١٢٦ .

(٢) الطبري : تاريخ : ٤ ، ٢٨٨ ، ٢٩٠ - ٢٩٢ .

(٣) فاروق عمر فوزي : النظم العسكرية ، نشأة الجيش النظامي في الاسلام : ٢ : ٢٢٩ . ( وقائع ندوة

النظم الاسلامية ، أبو ظبي ١٤٠٥ هـ ) .

وفتحوا البلدان في وقت قياسي قصير <sup>١</sup> .

وكانت القبيلة هي الوحدة العسكرية في ميدان القتال ، كما كانت أساساً للتنظيم الاجتماعي والإداري في الأمصار <sup>٢</sup> . ورغم أن الروابط القبلية ظلت فاعلة في علاقات القبائل ببعضها وبالذولة ، وكانت الدولة تحسب لها حساباً ، إلا أن تغلغل الإسلام في المجتمع وقوة العقيدة الإسلامية في النفوس أدى إلى إضعاف الروح القبلية شيئاً فشيئاً ، فظهرت معايير جديدة وروابط جديدة على أساس المساواة والتقوى بصرف النظر عن الأصل ، كما أن ظهور الفرق العديدة التي كانت تجمع أناساً من أوساط مختلفة وقبائل متباينة ساعد على إيجاد روابط فكرية وسياسية ودينية على حساب الروابط القبلية القديمة <sup>٣</sup> . وكذلك فإن استقرار العرب في الأمصار أدى إلى امتزاج القبائل وتداخلها اجتماعياً بالزواج واقتصادياً بوحدة مصالح المصر ، وكانت الروابط الاجتماعية والاقتصادية الجديدة تقوى على مر الزمان على حساب الروابط القبلية .

وكان الجيش عربياً في البدء ، ثم استسلمت أعداد من قوات الفرس والروم ودخلت في الإسلام ورغبت في الالتحاق بالقوات الإسلامية . وقد عاملتهم الدولة الإسلامية بمرونة ، فألحقتهم بقواتها مع احتفاظهم باستقلال وحداتهم وفرقهم ، وسمح لهم - إذا رغبوا - بالتحالف والارتباط بالقبائل العربية ، كما أدخلوا ديوان العطاء ، ومن هؤلاء « الحمراء » من الروم ، و « الأبناء »

( ١ ) المرجع السابق ٢ : ٢٣٥ .

( ٢ ) صالح العلي : التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة ٣٨ - ٤٠ .

( ٣ ) صالح العلي : التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة ١٣٧ ، وفاروق عمر فوزي : النظم

العسكرية ٢ : ٢٣٩ .

من أهل صنعاء ، و « الديالمة » و « القيقانية » و « الأساورة » من الفرس <sup>١</sup> .  
 وقد عرف الجيش الاسلامي عدة رتب عسكرية تتمثل في أمير الجيش ونائبه  
 وأمراء الكراديس وأمراء التعبئة والنقباء والعرفاء <sup>٢</sup> ، وكان الجيش يرفع لواءً أبيض  
 ورايةً سوداء <sup>٣</sup> كما كان عليه الأمر في عهد النبوة <sup>٤</sup> . وكان المقاتلون فرساناً ومشاة ،  
 وكانت الدولة حريصة على تربية الخيل لأغراض الجهاد ، كما كانت تحثُّ الناس  
 على تربيتهما ، وتقيم لها السباقات وتحدد لها الحمى . ويعطى الفارس من الغنيمة  
 سهمان وللراجل سهم واحد <sup>٥</sup> .

وكانت التعبئة العربية تعتمد على نظام الصفوف ونظام الكراديس ونظام  
 الخميس ، فكان الجيش يقسم الى خمسة أقسام : الميمنة ، والميسرة - ويطلق عليهما  
 الجناحان - ، والقلب ، والساقة ، والمؤخرة . وكل قسم يضم عدة كراديس ، ويتألف  
 كل كردوس من ألف مقاتل وله قائده وحاشيته وراياته . وبين كل كردوس وآخر  
 فسحة من الأرض مناسبة تسمح لها بحرية الحركة والقتال .  
 وكانت الدولة تمون الجيش بما يلزمه من الطعام والسلاح والخيول  
 والجمال <sup>٦</sup> .

( ١ ) البلاذري : أنساب الأشراف ٣٦٦ - ٣٧٩ ، وابن عبد الحكم : فتوح مصر ١٢٩ ، وصالح العلي :

التنظيمات ٥٩ ، وفاروق عمر : النظم العسكرية ٢ : ٢٤٢ .

( ٢ ) محمد فرج : المدرسة العسكرية ٤٢٥ ، وعبد العزيز السلومي : ديوان الجند ٢٩٤ .

( ٣ ) البلاذري : فتوح البلدان ١٣٢ - ١٣٣ ، والطبري : تأريخ ٤ : ٥١٤ .

( ٤ ) ابن حجر : فتح الباري ٦ : ١٢٦ . وتسمى الراية « العقاب » .

( ٥ ) عبد العزيز السلومي : ديوان الجند ٣٤٣ - ٣٤٦ .

( ٦ ) عبد العزيز السلومي : ديوان الجند ٣٦٢ - ٣٨٠ .



**الباب السادس**

**الفتن الداخلية**





## **الفصل الأول**

### **الردة**



## تمهيد

## انتشار الاسلام خارج المدينة : ١

لم يقتصر انتشار الاسلام على أهل المدينة ، فقبل قيام الدولة فيها قام بعض المسلمين من خارج مكة بتبليغ الدعوة الى قبائلهم ، كما فعل ابو ذر الغفاري مع قبيلته غفار ، والطفيل بن عمرو الدوسي مع قبيلة دوس (من أزد اليمن) . ولما قامت دولة الاسلام بالمدينة اهتمت بارسال الدعاة الى البوادي لدعوة القبائل رغم الأخطار التي كانت تحدث بالوفود ، كما حدث في الرجيع وبئر معونة كما أن الرسائل الدعوية التي وجهها النبي صلى الله عليه وسلم في العام السادس بعد الحديبية الى الملوك والأمراء شملت عددا من حكام المناطق العربية في البحرين وبصرى .

وكانت ١ أول جمعة جمعت - بعد جمعة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم - في مسجد عبد القيس بجواثي من البحرين ٢ . وقد دخلت مكة في الاسلام عام ٨ هـ بعد فتحها ، وأسلم أهل الطائف عام ٩ هـ ، وقد شكل محور المدينة - مكة - الطائف مركز الثقل الاسلامي في حروب الردة . وكان يضم الأنصار والمهاجرين وبقية قريش وثقيف ومزينة وغفار وجهينة وبلي وأشجع وأسلم وكعب ، وفي نجد ثبت على الاسلام طوائف من بني سليم وطيء وهذيل وتميم - ثبت منها على الاسلام في حركة الردة عدد من بطونها هم عوف

( ١ ) راجع صالح العلي : الدولة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ، المجلد الثاني منه ، ومهدي

رزق الله أحمد : الثابتون على الاسلام أيام فتنة الردة .

( ٢ ) صحيح البخاري : كتاب الجمعة باب ١١ ( فتح الباري ٢ : ٣٧٩ ) .

والأبناء والرياب وبهوى وارتد بنو حنظلة ومقاعس والبطون<sup>١</sup> - وعبس وذبيان وقضاة وكلب وأسد وغطفان<sup>٢</sup> وهوازن وعامر<sup>٣</sup> وهذه الطوائف وقفت ضد المرتدين ، وتعرضت للقتل أو الأذى . وهكذا انقسمت القبائل على نفسها بسبب الولاء للإسلام والارتداد عنه . كما امتد الإسلام في شمال شبه الجزيرة العربية فأسلم بنو شيبان وبنو عذرة في عصر السيرة<sup>٤</sup> .

وأرسل النبي صلى الله عليه وسلم الأمراء والدعاة الى اليمن مثل معاذ بن جبل وعلي بن ابي طالب ثم أرسل أبا موسى الأشعري فكان على الأشعريين<sup>٥</sup> بزبيد ورمع وعدن والساحل . وقد واجهوا الوثنية في معظم قبائل اليمن كما واجهوا النصرانية التي تدين بها بنو الحارث بن كعب واليهودية التي يدين بها حمير وكثير من كندة<sup>٦</sup> وقد أثمرت جهودهم ، فأسلم ملوك حمير ، شرحبيل والحارث ابني عبد كلال ونعيم بن عبد كلال قبل ذي رعين<sup>٧</sup> . وأسلم باذان حاكم صنعاء من قبل الفرس وأسلم معه الأبناء<sup>٨</sup> ، وأرسلت اليمن وفودها عام ٩ هـ منهم وفد كندة ، ووفد الأشعريين ، ووفد

(١) الطبري : تاريخ ٣ : ٢٦٨ ، ٢٦٩ .

(٢) الكلاعي : حروب الردة ٤١ ، ٤٢ ، ٤٩ ، ٥١ ، ٦٧ ، ٦٩ . والطبري : تاريخ ٣ : ٢٤٢ ، ٢٤٣ .

وابن أعمش الكوفي : كتاب الفتوح ١ : ٧ .

(٣) الطبري : تاريخ ٣ : ٢٦٤ .

(٤) ابن أعمش : كتاب الفتوح ٤٥ ، وابن حجر : الإصابة ٣ : ٤٣٨ .

(٥) صحيح البخاري ( فتح الباري ٨ : ٦١ ) .

(٦) ابن حزم : جمهرة أنساب العرب ٤٩١ .

(٧) ابن سعد : الطبقات ١ : ٢٦٥ ، ٢٨٢ ، ٣٥٦ . وابن هشام : السيرة النبوية ٢ : ٥٨٨ ، ٥٩٠ .

والبلاذري : فتوح البلدان ٩٥ .

(٨) الطبري : تاريخ ٢ : ٦٥٥ ، وانبهتي : دلائل النبوة ٢ : ٤٥٢ .

همدان ، ووفد دوس<sup>١</sup> ، مما يدل على انتشار الاسلام في اليمن ، وقد كان لثبات قبائل ذي مران وذي الكلاع وذي ظليم وبجيله وزبيد والنخع وجعفي والابناء والسكون والسكاسك على الاسلام أثره في احباط ردة الأسود . وكان في القبائل المرتدة مثل بني عقيل بن ربيعة وعك وخثعم طوائف من المسلمين ثبتت على الاسلام ووقفت ضد الأسود العنسي ، بل إن قبيلة مذحج التي ينتسب الأسود اليها ثبت عدد كبير من رجالها على الاسلام وحاربوا الاسود ، لكن جهال القبيلة كانوا معه<sup>٢</sup> . أما في حضرموت فقد انتشر الاسلام في طوائف من قبيلة كندة الا أن حركة الردة وجدت أنصارا كثيرين لها في أوساط هذه القبيلة مما يدل على الانقسام داخل كندة<sup>٣</sup> . ولكن بقيت قبائل نجران على نصرانيتها<sup>٤</sup> وخضعت للدول الاسلامية وحافظت على علاقاتها معها خلال أحداث ردة الأسود العنسي<sup>٥</sup> وكان عمرو بن حزم واليا على نجران .

(١) أحمد : المسند ٣ : ١٠٥ بإسناد صحيح ، و ١٥٥ بإسناد فيه ضعف من جهة يحيى الغافقي ، و

١٥ : ٢١١ ، ٢١٢ حديثين بمتن واحد تفرد بهما مسلم بن هيصم العبدي مقبول فيحتاج الى

متابعة ، والبخاري : الصحيح ( فتح الباري ٨ : ٩٦ - ١٠٠ ) ، والبيهقي : السنن الكبرى ٢ :

٣٦٩ بإسناد قال البيهقي أنه على شرط البخاري ، وليس كما قال ، فإن فيه أبا عبيدة بن أبي

السفر صدوق بهم وليس من رجال البخاري ولا مثلهم .

(٢) ابن سعد : الطبقات ٥ : ٥٢٥ - ٥٢٦ ، والطبري : تاريخ ٣ : ٢٢٩ ، ٢٣٠ ، ٣٢٧ ، والكلاعي :

حروب الردة ٩٠ ، ٢١٦ ، ٢٢٠ .

(٣) الطبري : تاريخ ٣ : ٣٣٩ - ٣٤٢ ، والكلاعي : حروب الردة ٢٢٣ ، ٢٢٦ - ٢٢٩ ، وابن أعمش :

الفتوح ١ : ٥٧ .

(٤) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٨ : ١٠١ ) .

(٥) ابن هشام : السيرة النبوية ٤ : ٥٩٤ ، وخليفة بن خياط : تاريخ ٩٤ .

وانتشر الاسلام في اليمامة ، وقد ثبت الكثيرون من المسلمين أمام حركة الردة التي قادها مسيلمة ، وكان في بني حنيفة - قبيلة مسيلمة - عدد كبير من المسلمين ، وقد قاوموا مسيلمة بقيادة ثمامة بن أثال الحنفي<sup>١</sup> وقد انتشر الاسلام في عمان والبحرين في بني جديد وبني ناجية وبني عبد القيس وكعب بن ربيعة<sup>٢</sup> ولم ينتشر الاسلام في قبيلة ربيعة بنطاق واسع ، يكشف عن ذلك مسارعتها الى الردة<sup>٣</sup> وانتشر الاسلام في أوساط قبائل مهرة وخاصة أهل النجد ، وأهل رياض الروضة ، وأهل الساحل ، وأهل الجزائر ، وأهل المر واللبان ، وأهل جيروت ، وظهور الشحر والصبرات وينعب وذات الخيم ، وبعض بني محارب<sup>٤</sup> .

## المبحث الأول

### هركات الردة

يعتبر تاريخ الطبري أهم مصادر حركة الردة ، فمجموع الروايات التي أوردها عن حركة الردة يبلغ ١٠٤ رواية معظمها من طريق سيف بن عمر التميمي (٧٣ رواية) ويليه ابن اسحق (١٤ رواية) ثم أبو مخنف (٥ روايات) ثم هشام

(١) ابن سعد : الطبقات ٥ : ٥٥٠ - ٥٥١ ، والكلاعي : حروب الردة ١١٦ ، ١١٧ ، والطبري : تاريخ ٣ : ٢٧٢ .

(٢) خليفة : تأريخ ١١٦ ، والطبري : تأريخ ٣ : ٣١٥ - ٣١٦ ، والكلاعي : حروب الردة ١٩٤ ، ٢٠٨ - ٢١٠ ، وابن أعثم : الفتوح ١ : ٤٥ ، ٤٧ ، وابن كثير : البداية والنهاية ٦ : ٣٧٢ ، وابن حجر : الاصابة ١ : ٤٢٣ - ٤٢٤ و ٢ : ١٠٣ .

(٣) الكلاعي : حروب الردة ٢٩٦ .

(٤) الطبري : تاريخ ٣ : ٣١٧ ، ٣٢٧ .

الكليبي ( ٤ روايات ) ثم المدائني ( ٣ روايات )<sup>١</sup> . وهذه الأرقام قد تؤدي الى لبس حول حقيقة اهتمام الأخباريين المذكورين بأحداث الردة ، فقد تكون رواية الطبري عنهم بصورة محدودة ترجع الى فقدان مؤلفاتهم مبكرا ، أو عدم وقوفه عليها ، أو عدم وثوقه بها ، وقد سمت المصادر لأبي مخنف كتاب الردة ولهشام الكليبي كتاب مسيلمة الكذاب وسجاح وللواقدي كتاب الردة وللمدائني كتاب الردة<sup>٢</sup> . وعلى أية حال فإن المصادر اللاحقة أمدتنا بمعلومات واسعة مصدرها هؤلاء الأخباريون أنفسهم . حيث خصص الكلاعي<sup>٣</sup> ( ت ٦٣٤ هـ ) قسما كبيرا من كتابه « الاكتفا في مغازي المصطفى والثلاثة الخلفاء » لحروب الردة<sup>٤</sup> . وهو ينقل عن ابن اسحق وله تاريخ الخلفاء والواقدي وله كتاب الردة وهما مفقودان ، ويحتمل أن نقله عنهما بواسطة شيخه ابن حبيش<sup>٥</sup> ( ت ٥٨٤ هـ ) الذي اعتمد عليهما كثيرا في كتابه « الغزوات الضامنة الكاملة » .

وتزداد أهمية كتابي ابن حبيش والكلاعي بسبب ايرادهما روايات يعقوب الزهري ووثيمة ، والأخير عرف بكتابه عن الردة وهو مفقود<sup>٦</sup> . ويورد

( ١ ) عبد العزيز محمد نور ولي : حركة الردة في اليمن وحضرموت وعمان في خلافة أبي بكر الصديق ص ١٠ .

( ٢ ) عبد العزيز نور ولي : حركة الردة ١١٦ - ١١٩ .

( ٣ ) أبو الربيع سليمان بن موسى من أئمة الحديث في عصره ( الذهبي : سير أعلام النبلاء ٢٣ : ١٣٤ ) .

( ٤ ) نشره د . أحمد غنيم .

( ٥ ) عبد الرحمن بن محمد بن حبيش الأندلسي ، له كتاب المغازي ( الذهبي : سير أعلام النبلاء ٢١ : ١١٨ ) .

( ٦ ) جمع المستشرق الألماني ولهم هوترباخ ونشرت ، مينصة - ١٩٥١ م .

خليفة بن خياط ( ت ٢٤٠ هـ ) ٤٢ رواية تتعلق بالردة معظمها من طريق ابن اسحق ( ١٩ رواية ) والمدائني ( ١٦ رواية ) ومعظم الروايات تتعلق بردة بني حنيفة . ولا بد من ذكر مصدر آخر مبكر هو فتوح البلدان للبلاذري ( ت ٢٧٥ هـ ) حيث نقل عن الأخباريين ( ٨ روايات ) واستعمل عبارة « قالوا » في بقية الروايات ( ١١ رواية ) .

إن الردة عن الاسلام في عصر الرسالة حركة واسعة جرت في أوساط القبائل العربية الكبيرة وهي قبيلة أسد وتزعمهم طليحة بن خويلد الأسدي وبنو حنيفة وتزعمهم مسيلمة بن حبيب وقبائل عنس ومراد وسعد العشيرة - وكلهم من مذحج - وتزعمهم الأسود العنسي . وتنفرد ردة بني أسد بقربها الجغرافي من عاصمة الاسلام « المدينة » مما يشكل خطرا كبيرا على الدولة الناشئة . أما ردة بني حنيفة في اليمامة وردة مذحج وديارها منتشرة في شمال شرق وجنوب شرق ووسط وغرب اليمن فتبدو خطورتها بسبب الكثافة السكانية حيث يمكن تقديم الألوف العديدة من المقاتلين بالاضافة الى الامكانيات الاقتصادية في المنطقتين بسبب النتاج الزراعي الواسع فضلا عن النشاط التجاري والصناعي .

وترجع عوامل الردة الى عدم تغلغل الايمان في القلوب لتأخر اسلامهم وبسبب قصر الزمن الذي تم فيه تبليغ الدعوة ، وطبيعة الأعراب المتسمة بالجفاء مع ضعف المستوى الثقافي مما جر الى ضعف فقه تعاليم الدين وخاصة بالنسبة للزكاة التي اعتبرها البعض ضريبة مهينة ، واستثقلوا الصلاة والعبادات الأخرى ، كما أن العصبية القبلية لازالت عميقة في تلك البلاد النائية ووسط نجد حيث ترى القبائل أنها أضخم عددا وُعُدا من قريش وبالتالي فهي أولى بالزعامة ، وعلى الأقل لم تكن ترضى بالخضوع لحكم قريش . وقد ظهر زعماء طموحون تطلعوا الى القيادة مقلدين الرسول صلى الله عليه وسلم في اسلوب العمل والدعوة ، ولم ينتبهوا الى الفروق الكبيرة بين النبوة الصادقة وانتحالها لأغراض شخصية . ومن هنا كان ادعاء النبوة من قبل زعماء الحركات الانشاقية .



ولان تقدم كتب الحديث النبوي معلومات مفصلة عن حركة الردة ، بل تقتصر على إثبات وقوع الردة ، وامتناع بعض القبائل عن دفع الزكاة ، ومادار من نقاش بين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما حول قتال مانعي الزكاة ، قال عمر : كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله . فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه ، وحسابه على الله » ؟ . فقال أبو بكر : « والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ، فإن الزكاة حق المال ، والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها » . قال عمر : « فوالله ما هو إلا أن رأيت أن الله شرح صدر أبي بكر للقتال ، فعرفت أنه الحق » ١ . وذكر وقوع ردة مسيلمة وردة الأسود العنسي ، وإخبار النبي صلى الله عليه وسلم بظهور ثلاثين كذاباً من مدعي النبوة منهم الأسود ومسيلمة ٢ ، وقدم مسيلمة المدينة في بشر كثير من قومه ٣ واشترطه حتى يسلم أن يكون الأمر له بعد الرسول صلى الله عليه وسلم ، وإجابة الرسول صلى الله عليه وسلم له وفي يده قطعة جريد : « لو سألتني هذه القطعة ما أعطيتها ، ولن تعدو أمر الله فيك ، ولئن أدبرت ليعقرنك ٤ الله ، وإني لأراك الذي أريت فيك مارأيت »

( ١ ) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ١٢ : ٢٧٥ ) ، ومسلم : الصحيح حديث رقم ٢٠ ، ومالك : الموطأ ١ : ٢٦٩ ، وأبو داود : السنن ٢ : ١٩٨ ، والترمذي : السنن ٥ : ٣ ، والنسائي : السنن ٥ : ١٤٤ .

( ٢ ) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٦ : ٦١٦ ) ويبدو أنه قال ذلك بعد أن كثر الكلام عن مسيلمة بالمدينة ( أحمد : المسند ٥ : ٤٦ ) .

( ٣ ) ذكر الواقدي أنهم سبعة عشر نفساً ( ابن حجر : فتح الباري ٨ : ٩٠ ) .

( ٤ ) يعقرنك : يهلكك .

١ . وحديث رؤيا الرسول صلى الله عليه وسلم : « بينما أنا نائم رأيت في يديّ سوارين من ذهب ، فأهمّني شأنهما ، فأوحى إليّ في المنام أن أنفخهما ، فنفختهما فطارا ، فأولتهما كذايين يخرجان ، فكان أحدهما العنسي ، والآخر مسيلمة الكذاب صاحب اليمامة » ٢ . وقتل مسيلمة على يد وحشي الذي يروي الخبر : « فخرج مسيلمة الكذاب ، قلتُ : لأخرجنّ إلى مسيلمة لعلي أقتله فأكافيء به حمزة ، قال : فخرجت مع الناس فكان من أمره ماكان ، قال : فإذا رجل قائم في ثلثة جدار كأنه جمل أورق ثائر الرأس ، قال : فرميت به بحررتي ، فأضعها بين ثديه حتى خرجت من بين كتفيه . قال : ووثب رجل من الأنصار فضربه بالسيف على هامته » . قال ابن عمر : « فقالت جارية على ظهر بيت : وأمير المؤمنين ، قتله العبد الأسود » ٣ . وذكر أنس عدد شهداء الأنصار باليمامة وأنهم سبعون ٤ .

ووصف أبو رجاء العطاردي التميمي أحوال قومه الدينية وأنهم كانوا يعبدون الحجر فإذا وجدوا أحسن منه ألقوه ، وقد يصنعونه من تراب ولبن ثم يطوفون به ، وأنهم ينزعون الحديد من السلاح في شهر رجب إشارة إلى ترك القتال في الأشهر الحُرُم ٥ . وأن قومه لما بلغهم ظهور الاسلام التحقوا بمسيلمة وهو معهم

١ ( البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٦ : ٦٢٧ و ٨ : ٨٩ ، ٩٢ و ١٢ : ٤٢٠ و ١٣ : ٤٤٢ ) .  
ومسلم : الصحيح ٤ : ١٧٨٠ - ١٧٨١ . والترمذي : الجامع ٤ : ٥٤٢ . وأحمد : المسند ١ :  
٢٦٣ و ٣ : ٣٤٥ و ٦ : ٣٤٤ .

٢ ( المصادر السابقة .

٣ ( البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٧ : ٣٦٨ ) ، وأحمد : المسند ٣ : ٥٠١ ، ويذكر ابن أبي شيبة أن عبد الله بن زيد الأنصاري هو الذي قتل مسيلمة ( المصنف ١٢ : ٥٤٧ ) .

٤ ( البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٧ : ٣٧٤ ) .

٥ ( البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٨ : ٩٠ ) .

وتذكر رواية أن عبد الله بن مسعود في إمارته على الكوفة أول خلافة عثمان رضي الله عنه استتاب أتباعاً لمسيلمة من بني حنيفة كانوا لا يزالون على إيمانهم به ، وأنه قتل منهم ابن النواحة فقط وكان رسولاً لمسيلمة في عهد النبوة ، وامتنع النبي صلى الله عليه وسلم عن قتله « لأن الرسل لا تقتل » ، فلما ظفر به عبد الله بن مسعود هذه المرة قتله ١ . وكانوا ثمانين رجلاً ، ومعهم مصحف فيه قراءة مسيلمة ٢ . وخبر هزيمة بني أسد أمام خالد بن الوليد يوم بزاخة ٣ .

وتشير روايات عديدة إلى بطولات ثابت بن قيس بن شماس يوم اليمامة ، والبراء بن عازب قاتل الطفيل محكم اليمامة ، وكان عظيماً جسيماً . وأن شعار المسلمين كان « يا أصحاب سورة البقرة » ، وصيام بعض المقاتلين المسلمين خلال المعركة ، وإجهاز الزبير بن العوام على بعض القتلى ممن بهم رمق . وسجود أبي

( ٦ ) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٨ : ٩٠ ) .

( ١ ) أبو داؤد : السنن ٣ : ٨٤ ( ط . محيي الدين عبد الحميد ) ، والخبر فيه عن عنة أبي اسحق السبيعي ، وهو يخالف رواية مسند أحمد لأن الذي اطلع على حال أتباع مسيلمة هو حارثة بن مضرب فأبلغ عنهم وليس ابن معيز كما هو في رواية أحمد ، وفي سند أبي داؤد محمد بن كثير فإن كان الثقيفي فهو صدوق كثير الغلط ، وإن كان العبدي فهو ثقة ، وأبو داؤد يروي عن الاثنين ، وهما يرويان عن الثوري .. وأحمد : المسند ١ : ٣٩١ ، ٣٩٦ ، ٤٠٤ ، ٤٠٦ و ٣ : ٤٨٨ والحديث عند الامام أحمد من طريق عبد الله بن معيز وهو تابعي مجهول الحال . وقد ذكر الحاكم النيسابوري بإسناد صحيح مسلسل بأبناء وأحفاد ابن مسعود ( المستدرک ٣ : ٥٣ ) والطحاوي : شرح معاني الآثار ٣ : ٢١١ .

( ٢ ) الحاكم : المستدرک ٣ : ٥٣ بإسناد صحيح .

( ٣ ) ابن أبي شيبة : المصنف ١٢ : ٥٥ .

بكر رضي الله عنه شكراً لله عند فتح اليمامة<sup>١</sup> . ومجيء بني أسد وغطفان يسألون أبا بكر الصلح فخيرهم إما حرب مجلية وإما سلم مخزية مبيناً لهم أن ذلك يعني : « تدون قتلتنا ولاندي قتلاكم ، وتشهدون على قتلاكم أنهم في النار ، وتردون الينا من أخذتم منا ، ولانرد إليكم ما أخذنا منكم ، وننزح منكم الحلقة والكراع - أي السلاح والخيل - وتركون تتبعون أذئاب الإبل حتى يُري الله خليفة رسول الله والمؤمنين رأياً يعذرونكم عليه . فقال عمر : أما ماقلت فكما قلت ، لكن قتلتنا قتلوا في الله ، أجورهم على الله لادية لهم »<sup>٢</sup> . وذكر ردة بني سليم ، وجمع خالد بن الوليد لناس منهم في حظيرة حرقها عليهم بالنار واقترح عمر عزله ورفض أبي بكر « والله لا أشيم سيفاً سلَّه الله على عدوه .. وأمره فمضى من وجهه ذلك الى مسيلمة .. »<sup>٣</sup> .

### مراكز المرتدين

#### اليمن :

كانت اليمن تابعة اسمياً للامبراطورية الساسانية ، وكان قد أصبح للساسانيين نفوذ في اليمن منذ أن استعان بهم سيف بن ذي يزن لطرد الأحباش ، فلما توفي سيف أصبح قائد الحامية الفارسية أميراً على اليمن ، وتزوج الفرس من أهل اليمن وسمي أولادهم بالأبناء . ولكن نفوذ الحاكم الفارسي كان محصوراً بصنعاء وما حولها . في حين يتقسم بقية البلاد الاذواء والأمراء المحليون ورؤساء العشائر وهم في نزاع مستمر وخاصة القبائل الكبيرة أزد شنوءة ( بنو الحارث والنخع وبجيلة وختعم وعك

( ١ ) ابن أبي شيبة : المصنف ١٢ : ٥٤٧ - ٥٥٢ .

( ٢ ) سعيد بن منصور : السنن ٢ : ٣٣٣ وبعضه في صحيح البخاري ( فتح الباري ١٢ : ٢٠٦ ) وفيه

ابراهيم بن بشار الرمادي حافظ له أوهام ( التقريب ١٥٥ ) .

( ٣ ) ابن أبي شيبة : المصنف ١٢ : ٥٥٠ .

والأشاعرة) وتسكن عند الساحل ، ومذحج وهمدان وتسكن الهضبة في الداخل .  
 وكان خروج الأسود العنسي - على الصحيح - قبل حجة الوداع في العام  
 العاشر<sup>١</sup> ، وكانت أول ردة في الاسلام ، ودامت أربعة أشهر .<sup>٢</sup> وقد فصل سيف بن  
 عمر أخبارها معتمدا على شهود عيان مثل فيروز الديلمي وجشيش الديلمي . وينتسب  
 الأسود الى عنس من مذحج التي تعد أكبر القبائل اليمانية ، وكان من كهف خبان  
 قرب نجران<sup>٣</sup> وعرف بذي الخمار وبرحمن اليمن ، وكان كاهنا ، وادعى النبوة ،  
 وأيدته بعض قبائل مذحج ، واحتل نجران ثم صنعاء حيث قتل واليها شهر بن باذام ،  
 وتظاهر زعماء الأبناء بالانضمام اليه . وقد اضطر معاذ بن جبل وابو موسى الأشعري  
 وأتباعهما الى الانسحاب الى حضرموت ، كما أخرج أهل نجران عمرو بن حزم  
 وخالد بن سعيد بن العاص حيث عادا الى المدينة . وأخرج قيس بن المكشوح أحد  
 قادة قبيلة مراد عامل المسلمين فروة بن مسيك ، وانضم قيس بن المكشوح الى الأسود  
 العنسي ، كما انضم اليه عمرو بن معديكرب الزبيدي أحد زعماء مذحج . وانسحب  
 من بقي على الاسلام من أهل اليمن مع الولاة المسلمين .  
 وتكمن قوة الأسود في ضخامة جسمه وقوته وشجاعته ، واستخدم الكهانة  
 والسحر ، والخطابة البليغة<sup>٤</sup> كان الأسود كاهنا شعابا ، وكان يريهم الأعاجيب ،  
 ويسبي قلوب من سمع منطقه<sup>٤</sup> كما استخدم الأموال للتأثير على الناس . ومثل هذه  
 الصفات تجعله مشهورا في قومه ، ويبدو أن انتشار الاسلام كان يضعف مركزه لأن  
 الاسلام يحرم الكهانة ، ويمنع الناس من استشارة الكهان .

( ١ ) البخاري : الصحيح ، كتاب المغازي باب ٧٠ ، ومسلم : الصحيح حديث رقم ٢٢٧٢ .

( ٢ ) الطبري : تاريخ ٣ : ٢٣٩ - ٢٤٠ .

( ٣ ) ابن حبيش : المغازي ٤٠ ، والكلاعي : حروب الردة ٢١٣ .

( ٤ ) الطبري : تاريخ ٣ : ١٨٥ .

وقد أثار الأسود موضوع أخذ الزكاة من اليمن ، فكتب الى العمال المسلمين في مناطق اليمن « أيها المستوردون علينا أمسكوا علينا ما أخذتم من أرضنا ، ووفروا ماجمعتم فنحن أولى به ، وأنتم على ما أنتم عليه »<sup>١</sup> . وقد طلب النبي صلى الله عليه وسلم من المسلمين المجتمعين في نجران وحضرموت أن يقاوموا الأسود ، وقد أفاد معاذ بن جبل من الانشقاق في حركة الأسود حيث أن الأبناء لم يكونوا مخلصين له وكذلك قيس بن المكشوح فتمكنوا من قتله في قصره ، واعلان العودة الى الاسلام<sup>٢</sup> .

### ردة اليمامة :

تقع اليمامة في شرقي الجزيرة العربية ، وهي واد خصب تتوفر فيه المياه الغزيرة ، وتزرع فيه الحنطة والشعير والذرة والنخيل وتقوم فيه القرى حيث يستقر فيها بعض السكان الذين ينتمي معظمهم الى بني حنيفة وبعضهم ينتمي الى بني بكر أو الى بني تميم وخاصة شمال اليمامة ، وقد قامت فيها صناعة السيوف والنصال . وكان في قطر مركز مطرنة للمبشرين النصارى النساطرة الذين أقصاهم البيزنطيون فاحتموا بالساسانيين ومن فارس مدوا دعايتهم الى اليمامة<sup>٣</sup> . وقد دخلت بنو حنيفة في الاسلام وقدم فدها الى النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة في العام التاسع للهجرة ومنهم مسيلمة بن حبيب وقد أعلن مسيلمة نبوته في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولعله فعل ذلك بعد عودته من الوفد ، وكان قد تعاضم نفوذه بعد وفاة

(١) الطبري: تاريخ ٣: ٢٢٩ .

(٢) عبد العزيز نور ولي: حركة الردة ١٨٢ - ٢٠٧ .

(٣) إحسان صدقي العمدة: حركة مسيلمة الحنفي ص ٣١ - ٣٢ (بحث في حوليات كلية الآداب ،

جامعة الكويت ، الحولية العاشرة - ١٤٠٩ هـ (١٩٨٨ م) .

هوذة بن علي زعيم اليمامة عقب فتح مكة<sup>١</sup> . وادعى أنه يوحى اليه واتخذ له محرابا ومؤذنا اسمه حجير وجعل الصلاة ثلاثة أوقات في اليوم في الصباح والظهر والعشاء<sup>٢</sup> وحدد النسل بابن واحد ، ويروي الجاحظ أن مسيلمة كان قبل ادعاء النبوة يدور في أسواق العرب يتعلم الحيل والنيرنجات واختيارات النجوم والمنتبئين ، حتى أحكم حيل السدنة والحواة وأصحاب الزجر والحظ ومذهب الكاهن العياف والساحر وصاحب الجن الذي يزعم أن معه تابعه<sup>٣</sup> . وقد نقلت المصادر عن مسيلمة ما ادعاه من آيات عارض بها القرآن ، واسلوبها ينم عن ركافة ، ولعلها من وضع الأخباريين لذلك من الصعب اعتمادها لمعرفة مبادئه العقديّة<sup>٤</sup> . وقد التف حوله أكثر بني حنيفة فمنهم من تبعه جهلا وتصديقا وهم العوام ومنهم من تبعه عصبية وهم الخاصة (ولكن كذاب ربيعة أحب إلينا من صادق مضر) .

وتعاضم أمره بعد قدوم الرجال بن عنفوه من المدينة الى اليمامة ، وكان الرجال قد تعلم القرآن وتفقه بالدين ، فلما رأى بني حنيفة يتابعون مسيلمة انسلخ من الاسلام وأظهر تصديقه لمسيلمة ، فكانت فتنته للناس أعظم من فتنه مسيلمة .

وراسل مسيلمة النبي صلى الله عليه وسلم في أواخر العام العاشر بعد حجة الوداع قائلًا : « إني قد أشركت في الأمر معك وان لنا نصف الأرض ولقريش نصف الأرض »<sup>٥</sup> ، ولما توفي الرسول صلى الله عليه وسلم زاد نفوذ مسيلمة وتحالف

( ١ ) البلاذري : فتوح البلدان ١ : ١٠٥ .

( ٢ ) البلاذري : فتوح البلدان ١ : ١١٨ ، وأبو الفرج الأصفهاني : الأغاني ٢١ : ٣٧ ، وابن طباطبا :

الفخري في الآداب السلطانية ٧٤ .

( ٣ ) الجاحظ : كتاب الحيوان ٤ : ٣٦٩ ، ٣٧٠ .

( ٤ ) انظر عنها إحسان صدقي العميد : حركة مسيلمة الحنفي ٣٦ - ٤٠ .

( ٥ ) ابن هشام : السيرة النبوية ٦٠٠ ، وابن سعد : الطبقات الكبرى ١ : ٢٧٣ . ويقصد بنصف

مع سجاح التميمية ، وقيل أنه تزوجها ، لكن هذا التحالف لم يدم طويلاً حيث انسحبت سجاح بقواتها من الإمامة بعد أخذ نصف خراجها<sup>١</sup> .  
وقد أدرك أبو بكر الصديق رضي الله عنه خطر ردة بني حنيفة لقوتهم وكثرتهم ورخائهم واجتماعهم على مسيلمة .

### رده طليحة الأسدي :

كانت قبيلة غطفان التي تسكن شرقي خيبر تسيطر على شمال الحجاز بتحالفها مع قبيلة طيء ويهود خيبر فلما سقطت خيبر سنة ٧ هـ بيد الرسول صلى الله عليه وسلم ، وأخذ الرسول صلى الله عليه وسلم يوجه الحملات الى الشمال ، ضعف نفوذ غطفان ، وحاول طلحة بن خويلد الأسدي أن يسيطر على شمال شبه الجزيرة عن طريق المحالفات بين قبيلة أسد وطيء وفزارة ( وهي أهم فروع غطفان ) ، ثم ادعى النبوة في أواخر حياة الرسول صلى الله عليه وسلم وان ملكا يدعى ذو النون يأتيه بالوحي ، وروت التواريخ بعض الآيات ذات الاسلوب الركيك التي كان يقرأها .  
وقد سعى الى مفاوضة الرسول صلى الله عليه وسلم ، وكان انشغال الرسول صلى الله عليه وسلم عنه سببا في تعاضم نفوذه ، فلما كانت خلافة الصديق رضي الله عنه اجتمعت أسد وغطفان وطيء على طليحة ، وأرسلت وفدا الى المدينة تطلب من الصديق أن يعفيهم من الزكاة ، لكنه رفض وقال: «لومنعوني عقالا لجاهدتهم عليه»<sup>٢</sup> ولعله أدرك أن مطالب الأعراب لن تقف عند حد ، كما أنه ليس بوسعهم اعفاؤهم من أحد أركان الاسلام . وقد اطلع الوفد على ضعف القوة العسكرية في المدينة عقب

الأرض أي نصف خراج الإمامة ( إحصان صدقي العمدة : حركة مسيلمة الحنفي ٤٨ ) .

( ١ ) الطبري : تاريخ ٣ : ٢٧٢ .

( ٢ ) الطبري : تاريخ ٣ : ٢٤٤ .



خروج حملة أسامة ، لذلك تجرأت هذه القبائل على غزو المدينة .

### انتشار الردة :

أدت وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم الى تهديد وحدة الدولة الاسلامية الناشئة ، حيث توسعت حركة الردة في أنحاء الدولة ماعدا الحجاز ، وكان أخطرها حركة مسيلمة الحنفي ، لكن بعدها عن المدينة وقرب حركات الردة الأخرى التي ابتدأت بوصول خبير وفاة النبي صلى الله عليه وسلم الى البوادي ، فارتد جموع غفيرة من بني أسد و غطفان وتميم والبحرين وعمان وحضرموت كما تجددت الردة في اليمن ..

وكانت وقفة الصديق رضي الله عنه أمام حركات الردة تتسم بالحزم وعدم التفريط بمصلحة العقيدة والدولة ، فلم يتأخر في حشد الجيوش ولم يقبل المساومة في أحكام الاسلام ومحاولات بعض القبائل التخلص من دفع الزكاة . وكان عمر رضي الله عنه يحاول أن يقنعه بالترفق في معاملة مانعي الزكاة ليفرغ لأصحاب الردة الشاملة ممن عادوا الى عبادة الأوثان أو اتبعوا أدعياء النبوة فرفض أبو بكر رضي الله عنه وجهة نظره بشدة ، وأوضح للصحابة رضوان الله عليهم : « والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ، فإن الزكاة حق المال ، والله لو منعوني عناقاً - أي معزّة - كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها »<sup>١</sup> . وكان أن انشرت صدور الصحابة رضوان الله عليهم للقتال ، وعرفوا أنه الحق .

وهذا الوضوح في فهم ارتباط الأحكام الشرعية ببعضها ، ورفض تعطيل أي حكم منها كان مهماً لقتال مانعي الزكاة بصورة خاصة حيث تنقدح شبهة بقائهم على

١ ( البخاري : الصحيح ( فتح الباري ١٢ : ٢٧٥ ) ، ومسلم : الصحيح ١ : ٥١ .

الاسلام وبالتالي حصانة دمهم بالشهادة ، وهذا ماعالجه الصديق رضي الله عنه بالبيان والحجة . ولو خضع لمساومات الأعراب فربما كانوا سيطالبونه بإسقاط أحكام والتزامات شرعية أخرى .. ولو أجابهم لأحسوا بضعفه وزاد طمعهم فيه ..

وقد وصفت عائشة رضي الله عنها وضع الدولة وبناتها من الصحابة : « كأنهم معزى في حش في ليلة مطيرة بأرض مسبعة » وهو تصوير دقيق لحالة الخطر القصوى لإحاطة الأعداء بهم من كل جانب ، ووصفت أبا بكر رضي الله عنه وهو ممسك بزمام القيادة .. واضح الرؤية قوي العزيمة شديد المضاء صائب الرأي « فوالله ماختلفوا في نقطة إلا طار أبي بحظها وسنانها »<sup>١</sup> .

ومن المؤسف أن ينفرد الأخباريون برسم صورة أحداث الردة في أرجاء الجزيرة دون مشاركة مهمة من المحدثين مما يفقدنا القدرة على نقد أسانيد الروايات .. وتظهر مصادر المعلومات المحلية والقبلية ..

والصورة التي نقدمها تبين أن حركات الردة كانت مختلفة في تصوراتها العقدية فمنها ما كان استمراراً للحركات التي ظهرت في العام العاشر من العصر النبوي مثل ردة بني حنيفة - أحد فروع بكر بن وائل - في اليمامة بزعامة المتنبئيء مسيلمة ، ومنها ما كان مرتبطاً بأدعياء نبوة جدد كما هو شأن ردة بني أسد وفزارة المرتبطين بالمتنبئيء طليحة بن خويلد الأسدي . وردة بني يربوع من تميم بزعامة المتنبئة سجاح في حين التف آخرون منهم حول مالك بن نويرة ، وكان قد امتنع عن

(١) ابن أبي شيبه : المصنف ١٤ : ٥٧٢ بإسناد صحيح ، وابن كثير : البداية والنهاية ٦ : ٣٠٩ عن

هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة .

وانظر الهيثمي : مجمع الزوائد ٩ : ٥٠ عن الطبراني في الأوسط والصغير ، وابن حجر :

المطالب العالية ٤ : ٣٩٠٦ ، وابن هشام : السيرة النبوية ٤ : ٦٦٥ ، وخليفة : التاريخ ١٠٢ .

والألفاظ مختلفة ومؤداها واحد .

دفع الزكاة لأبي بكر . وتحالف بنو عطاراد التميميون مع مسيلمة باليمامة .. وانقسمت على نفسها قبيلة سليم العدنانية في عالية نجد قرب خيبر ، فمنهم من حافظ على إسلامه ومنهم من ارتد ، ويبدو أن قرب ديارها من المدينة ومشاركة الكثير من رجالها في فتوح مكة وحنين والطائف أدى الى ثبات فروع منها أمام المرتدين الآخرين من رجالها .

وتحالفت فزارة - من فروع غطفان العدنانية - بنجد بزعامه عيينة بن حصن الفزاري مع طليحة الأسدي .

وارتدت فروع أخرى من بني بكر بن وائل بالبحرين بزعامه الحطم بن ضبيعة وثبتت قبيلة عبد القيس على الاسلام بزعامه الجارود بن المعلى العبدي ، لكن الغلبة في البحرين كانت للمرتدين قبل وصول القوات الاسلامية من المدينة .

وانقسمت الأزدي في عمان ودُّبا بين زعماء القبيلة ، فمنهم من بقي على الاسلام بقيادة جيفر وعباد ابني الجلندي ، ومنهم من اتبع المتنبئ ذي التاج لقيط بن مالك الأزدي الذي غلب على عمان وطرد جيفر وعباد الى الجبال والساحل .

وأما قبائل حضرموت وهم قبائل كندة والسكاسك والسكون فقد حافظ بعضها على ولائه للإسلام وبإيع الوالي زياد بن لبيد البياضي ، في حين التف البعض الآخر منهم حول الأشعث بن قيس الكندي الذي امتنع عن دفع الزكاة . ولم تستقر الاضطرابات في حضرموت إلا بعد قدوم الجيوش الاسلامية اليها .

ورغم أن حركة الأسود العنسي تم القضاء عليها في عصر السيرة إلا أن وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم أدت الى انقسام خطير بين قبائلها .. فمنهم من التف حول الوالي فيروز - من الأبناء - ومنهم من خرج على سلطة الوالي مثل قيس بن عبد يغوث ( المكشوح ) الطامح الى الزعامه الذي استعان بفلول حركة الأسود العنسي . وهكذا توسعت حركات الردة في خلافة أبي بكر رضي الله عنه في شمال الجزيرة وشرقها وجنوبها حتى كادت أن تقضي على الدولة الاسلامية الفتية .

## المبحث الثاني القضاء على الردة

اعتمد أبو بكر رضي الله عنه على أهل المدينة ومكة والطائف وماحولها من قبائل في تجهيز الجيوش للقضاء على المرتدين فضلاً عن مساندة من بقي على الاسلام في مراكز الردة .

ولاتوجد إشارة الى أن أحداً من أهل المدينة فكر بالردة ، وكذلك ثبت أهل مكة ، وربما هم بعضهم بالردة ، فاختلف عتاب بن أسيد بن أبي العاص - عامل مكة - ووقف سهيل بن عمرو موقفاً مشرفاً كان له أثره في تثبيت الناس على الاسلام حيث خاطبهم بقوله : « إن ذلك لم يزد الاسلام إلا قوة فمن رابنا ضربنا عنقه » .

كذلك ثبت أهل الطائف على الاسلام ، وربما هم بعضهم بالردة ، فخطب فيهم عثمان بن أبي العاص - عامل الطائف - فقال : « يا أبناء ثقيف كنتم آخر من أسلم فلا تكونوا أول من ارتد » .

ولعل الصلات الوثيقة بين مكة والطائف جعلت ثقيفاً تخلد الى الهدوء كما فعلت مكة .

إن سكان المدن الثلاثة نالوا حظاً من التربية الاسلامية والتوجيهات النبوية أكثر من سواهم ، وتعرفوا على تعاليم الاسلام عن كثب ، وتفقهوا فيه ، لذلك كان سكان محور ( المدينة - مكة - الطائف ) هم القائمون على أمر الاسلام وحرب المرتدين ، وساعدهم في ذلك من ثبت على دينه من المسلمين في مناطق الردة نفسها . وكان أول صدام مع المرتدين في خلافة الصديق رضي الله عنه مع قبائل فزارة وأسد التي استغلت غياب حملة أسامة عن المدينة ، وحاولت غزو المدينة ، وقد نظم أبو بكر رضي الله عنه حراسة المدينة ، وألزم المسلمين بحضور الصلاة في المسجد النبوي استعداداً للطوارئ ، ثم خرج بالمسلمين الى ذي القصة ( على بريد

من المدينة من ناحية نجد ) حيث صدَّ أول هجوم قامت به عبس وذبيان على المدينة بعد أكثر من شهر من خروج أسامة من المدينة .

وبعد أيام قدم أسامة فاستخلفه أبو بكر رضي الله عنه على المدينة وخرج لملاقاة عبس وذبيان بالربذة فهزهمهم ، ولما استراح جند أسامة عقد أبو بكر رضي الله عنه أحد عشر لواءً لقتال المرتدين وأمر عليها الأمراء وهم :

١ - خالد بن الوليد <sup>١</sup> ، ووجهه الى طليحة بن خويلد الأسدي في بني أسد ثم الى مالك بن نويرة في تميم .

٢ - عكرمة بن أبي جهل ، الى مسيلمة بن حبيب الكذاب في اليمامة ، ففشل في مهمته ، فأمره بالتوجه الى عمان .

٣ - المهاجر بن أبي أمية ، على اليمن للقضاء على قيس بن عبد يغوث (المكشوح) ثم الى حضرموت للقضاء على ردة كندة بقيادة الأشعث بن قيس .

٤ - خالد بن سعيد بن العاص ، الى مشارف الشام .

٥ - عمرو بن العاص ، الى قضاة .

٦ - حذيفة بن اليمان الغلفاني ، الى دُبا .

٧ - عرفجة بن هرثمة ، الى مهرة .

٨ - شرحبيل بن حسنة ، لمساعدة عكرمة .

٩ - طريفة بن حاجز ، الى بني سُليم .

١٠ - سويد بن مقرن ، الى تهامة اليمن .

( ١ ) حديث : « نعى رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل مؤنة على المنبر ثم قال : فأخذ الراية خالد بن

الوليد وهو سيف من سيوف الله » . أخرجه الحاكم ٣ : ٢٩٨ وصححه وتعقبه الذهبي بقوله :

لم يسمع أيوب - وهو السخيتاني - من أنس - وهو ابن مالك الصحابي - لكنه رآه .

١١ - العلاء بن الحضرمي ، الى البحرين ١ .  
وأرسل أبو بكر رضي الله عنه الرسائل الى سائر المرتدين ، فسبقت الرسل  
الجيوش وتضمنت الرسائل تذكيراً ونصحاً وترهيباً وأن الأمان لمن أجاب ورجع  
الى دينه .

### القضاء على طليحة الأسدي :

اجتمعت عبس وذبيان بعد هزيمتها في ذي القصة الى طليحة بالبزاخة والتحق  
به رجال من طيء ، فلما وجه الصديق رضي الله عنه خالد بن الوليد للقضاء على  
طليحة قام عدي بن حاتم الطائي بمحاولة ناجحة فأقنع طيء بالعودة الى الاسلام  
والانضمام الى خالد مما أضعف طليحة ، وكان عيينة بن حصن الفزاري يقود جيش  
طليحة ومعه ( ٧٠٠ ) من فزارة ، فلما التقى خالد بن الوليد بجيش أسد وفزارة  
وحمي القتال أيقن عيينة بكذب طليحة فانسحب مع فزارة من المعركة ... وفرّ طليحة  
الى الشام حيث عاد فأسلم وحسن إسلامه .

### القضاء على مالك بن نويرة :

بعد قضاء خالد بن الوليد على ردة بني أسد اتجه الى ديار تميم ، ولما علم  
مالك بن نويرة بقدوم المسلمين طلب من قومه التفرق الى دورهم إذ لا قبل لهم -  
وكانوا في تنازع وانقسام - بالمسلمين فدخل المسلمون ديار تميم وأسروا مالك بن  
نويرة فجادله خالد بن الوليد ، ولما تبين له أنه مرتد عن دفع الزكاة أمر بقتله فقتل ،  
وقد تزوج خالد من ليلى زوجة مالك بعد انقضاء عدتها . وقد لفقت روايات في

كتب التاريخ والأدب تشير الى أن خالداً قتل مالكاً وهو على الاسلام أو أن قتل مالك كان عن سوء فهم لقول خالد : « أدفنوا أسراكم » وهي في لغة القوم تعني القتل فقتلوا ولم يقصد خالد ذلك . وقد كره أبو بكر رضي الله عنه زواج خالد من ليلى وكانت العرب تكره الزواج في الحروب <sup>١</sup> .

### القضاء على ردة مسيلمة الكذاب :

بعد قضاء خالد على ردة بني تميم اتجه الى اليمامة للقضاء على ردة بني حنيفة وكان عكرمة بن أبي جهل قد اندحر أمام بني حنيفة فأمره أبو بكر رضي الله عنه أن يتجه الى عمان ، وكذلك فشل شرحبيل بن حسنة في حربهم ثم انضم الى خالد ، وجمع مسيلمة أربعين ألفاً من قومه <sup>٢</sup> وتقدم بهم لمواجهة خالد بن الوليد ، فكانت موقعة عقرباء العنيفة ، التي أبدى فيها المهاجرون والأنصار بسالة منقطعة النظر ، وأبدى بنو حنيفة مقاومة وجرأة شهد بها خالد بن الوليد ، وكان جيش المسلمين حوالي ١١,٠٠٠ مقاتل <sup>٣</sup> ، فيهم ألفان وخمسمائة من المهاجرين والأنصار <sup>٤</sup> وبقيتهم من أهل البوادي ممن ثبتوا على إسلامهم .

وفي بداية اللقاء تراجع المسلمون أمام قوة أعدائهم وكثرتهم حتى وصلوا رحالهم فصرخ شجعانهم وقادتهم بهم ، وطلب الأنصار من خالد بن الوليد أن يمتاز الناس فتقاتل كل قبيلة على حدة ، فأجابهم الى ذلك فقاتل المهاجرون في جبهة وقاتل

(١) راجه صادق ابراهيم عرجون : خالد بن الوليد .

(٢) تبالغ الروايات في تقدير عدد جيش مسيلمة ، فقد ذكر ابن كثير مرة أنهم قريب من مائة ألف أو يزيدون ، كما ذكر أنهم أربعون ألفاً ( البداية والنهاية ٦ : ٢٦٨ ) .

(٣) يذكر ابن كثير أنهم كانوا أحد عشر ألفاً ( البداية والنهاية ٦ : ٢٦٨ ) .

(٤) الديار بكري : تاريخ الخميس ٢ : ١٦٠ .

الأنصار في جبهة وقاتلت كل قبيلة في جبهة ليتبين القوي من الضعيف ويعرف من أين يؤتى المسلمون . فتنافس الجميع في القتال وتمكنوا أن يصدوا بني حنيفة الى حديقة الموت ثم اقتحموها عليهم وقتلوا مسيلمة والرجال بن عنفوة ومحكم اليمامة وهم زعماء بني حنيفة . وقد أسفرت المعركة عن استشهاد عدد كبير من المسلمين قدرتهم الروايات ما بين ١٤٥٠ الى ١٧٠٠ شهيد<sup>٢</sup> ، وثمة روايات ذكرت أنهم ١٢٠٠ شهيد<sup>٣</sup> فيهم ثلاثون أو خمسون من حملة القرآن<sup>٤</sup> ، مما اعتبر حافزاً لجمع القرآن في خلافة أبي بكر .

أما قتلى بني حنيفة فقد بلغت بهم بعض الروايات ١٠,٠٠٠ قتيل<sup>٥</sup> ، بينما أوصلتهم روايات أخرى الى ٢١,٠٠٠ قتيل<sup>٦</sup> . وما زالت آثار قبور الشهداء من الصحابة ظاهرة على مقربة من بلدة الجبيلة القريبة من حديقة الموت<sup>٧</sup> .

(١) خليفة بن خياط : التاريخ ١١١ .

(٢) البلاذري : فتوح البلدان ١ : ١١١ .

(٣) البلاذري : فتوح البلدان ١ : ١١١ ، والطبري : تاريخ ٣ : ٢٩٦ ، وابن أعمش : كتاب الفتوح ١ :

٤٠ ، ٤٤ ، والكلاعي : الاكتفا ١٧٦ ، والديار بكري : تاريخ الخميس ٢ : ٢٢٠ في حين

ينفرد برواية أخرى تذكر أنهم ١٨٠٠ شهيد .

(٤) خليفة : التاريخ ١١١ .

(٥) الطبري : تأريخ ٣ : ٢٩٤ ، وابن كثير : البداية والنهاية ٦ : ٣٢٥ ، والديار بكري : تاريخ

الخميس ٢ : ٢٢٠ .

(٦) الطبري : تاريخ ٣ : ٢٩٧ ، وابن كثير : البداية والنهاية ٦ : ٣٢٥ .

وانظر الجدول الذي عمله إحسان صدقي العمدة في بحثه : حركة مسيلمة الحنفي ص ٦٧ - ٦٨ .

(٧) الكلاعي : الاكتفا ( حروب الردة ) ص ١٨٠ حيث نقل الكلاعي عن كتاب يعقوب الزهري أنهم

أكثر من سبعة آلاف منهم سبعمائة من صلب بني حنيفة ، وإحسان العمدة : حركة مسيلمة الحنفي



وقد انتهت المعركة بالصلح بعد أن كادت بنو حنيفة أن تفتنى وبعد أن أنهكت الحرب قوات المسلمين وأتت على صفوة من خيارهم وأثخنت بالجراح بقيتهم ، وعقد خالد الصلح مع مجاعة بن مرارة الحنفي - وكان قد أسره قبل المعركة - على أن يعود بنو حنيفة الى الاسلام ويسلمون حصونهم ونصف أموالهم وسلاحهم ونصف السبي ( أو ربهه ) وبعض مزارعهم <sup>١</sup> .

وقد استعرض أحد الباحثين المعاصرين آراء بعض المستشرقين وتقويمهم لحركة مسيلمة ثم قال : « وقد يتفق الباحث مع كثير من آراء الباحثين السابقين عن طبيعة حركة مسيلمة ، من حيث كونها حركة لبست مسوح الدين وادعت النبوة لتحقيق أغراضها في الاستقلال ، في ظل فراغ سياسي كان يخيم على الجزيرة العربية وتعزيز المكانة القبلية لبني حنيفة ومنافستهم لقريش ، وعدم قبولهم الخضوع والتبعية للمدينة ، وتطلعاتهم الى إقامة كيان قوي مماثل لكيان المدينة ، يحافظ على مصالحهم السياسية والزراعية والتجارية ، لكن حركة مسيلمة تظل مع ذلك حركة مصطنعة ضحلة الفكر والعقيدة ، وبخاصة اذا ما قورنت بالاسلام وسمو مبادئه وشمول عقيدته وشريعته ، التي تخطت كثيراً القبلية والاقليمية والقومية ، وجاوزتها الى الانسانية العالمية ، وبذلك هزمت تلك الحركة وأمثالها بالفكر والعقيدة ، قبل أن تهزم في ميادين الجهاد والاستشهاد ، فكانت أقرب ماتكون بذلك الى حركة رد فعل متسرع ومفتعل ضد حركة اسلامية صادقة وأصيلة » <sup>٢</sup> .

### القضاء على ردة البحرين :

. ٧٨

( ١ ) الزركلي : الأعلام ٨ : ١٢٥ ، وإحسان صدقي العماد : حركة مسيلمة الحنفي ٦٦ .

( ٢ ) إحسان صدقي العماد : حركة مسيلمة الحنفي ٧٨ .

كان بنو بكر وبنو عبد القيس من قبائل ربيعة يقيمون بالبحرين ، وكان ملكهم المنذر بن ساوى أسلم على يد العلاء بن الحضرمي في سنة ٩ هـ ومات المنذر في الشهر الذي مات فيه النبي صلى الله عليه وسلم فارتد أهل البحرين عن الاسلام إلا بنو عبد القيس تمكن سيدهم الجارود من إقناعهم بالثبات على الاسلام ، وتزعم الردة الحطم بن ضبيعة وحاصر الجارود في جواثي وبينما هم محاصرون قدم العلاء بن الحضرمي الى البحرين على رأس جيش واتصل بالجارود ، ومكث يقاتل الحطم شهراً دون التحام فاصل ، وعرف المسلمون أن المرتدين سكرؤا في إحدى الليالي فهاجموهم وقضوا عليهم وقتل الحطم وفرَّ بعض المرتدين الى جزيرة دارين المواجهة للبحرين على الشراع ، فاقتحم المسلمون الماء بخيولهم الى الجزيرة وقتلوا بقية المرتدين وغنموا غنائم عظيمة وعادوا الى البحرين .

### القضاء على ردة عمان ومهرة :

كانت عمان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم خاضعة لفارس ، ثم أسلم جيفر أميرها وأرسل اليه النبي صلى الله عليه وسلم عمرو بن العاص يعلمهم الدين ، فاتفقا على قسمة أموال الزكاة بين فقراء البلاد ، فلما توفي الرسول صلى الله عليه وسلم ارتد أهل عمان بقيادة ذي التاج لقيط بن مالك الأزدي ، وادعى النبوة ، وفرَّ جيفر الى الجبال .

وقد أشارت رواية الى تدمير أهل عمان من الزكاة ، فقد قال قره بن هبيرة لعمرؤ بن العاص منصرفه من عمان : « يا هذا إن العرب لانتظيبن لكم نفساً بالأناوة ، فإن أنتم أعفيتموها من أخذ أموالها فستسمع لكم وتطيع ، وإن أبيتم فلا أرى أن

تجتمع عليكم « ١ .

وأرسل أبو بكر رضي الله عنه عرفجة بن هرثمة البارقي الى مهرة ، وحذيفة بن محصن الغلفاني الى عمان ، ثم أتبعهما عكرمة بعد هزيمة بني حنيفة له ، وجعل القيادة لعكرمة على عرفجة وحذيفة وقد تمكن عكرمة من القضاء على لقيط الأزدي وإعادة عمان الى حظيرة الاسلام بالتعاون مع جيفر ومع بني عبد القيس التي أمدته من البحرين . ثم اتجه عكرمة الى مهرة حيث ارتد أهلها أيضاً ، فلما وصلهم وجدهم منقسمين فانضم اليه بعضهم وقاتل بعضهم الآخر فغلبهم ، وسار نحو حضرموت واليمن للتعاون مع المهاجر بن أبي أمية في القضاء على الردة هناك ٢ .

### القضاء على ردة اليمن :

ما إن علم أهل اليمن بوفاة الرسول صلى الله عليه وسلم حتى ارتد قيس بن عبد يغوث عن الاسلام ، وقتل داذويه ، وكاتب أتباع الأسود ، واستعان بهم ، وسيطر على صنعاء وطرده الأبناء منها ، كذلك ارتد عمرو بن معديكرب في نجران . وعين أبو بكر رضي الله عنه فيروز والياً على اليمن ، فاستعان بأخواله خولان ، وساعدته قبائل عك وعقيل ، فتمكن من طرد قيس من صنعاء . واتحد قيس مع عمرو بن معديكرب واستمرت الاضطرابات حتى قدم عكرمة بن أبي جهل من عمان والمهاجر بن أبي أمية من المدينة ، وقاما بتطهير اليمن من المرتدين ، وتمكنا من توثيق عمرو بن معديكرب وقيس بن عبد يغوث وإرسالهما الى أبي بكر رضي الله عنه حيث

( ١ ) الطبري : تاريخ ٣ : ٢٥٩ .

( ٢ ) يوجد اختلاف كبير في تفاصيل الأحداث بين روايتي سيف بن عمر عند الطبري ( الطبري :

تاريخ ٣ : ٣١٤ - ٣١٦ ) ورواية الواقدي عند الكلاعي ( الكلاعي : الاكتفا ٢٠٨ - ٢١١ ،

٢١٧ ) . وكلتا الروايتين واهية السند ، واختلاف المتن بينهما كثير .

استتابهما وعفا عنهما .

وهكذا انتهت أحداث الردة الثانية باليمن<sup>١</sup> ، وقد تمثلت فيها الصراعات القبلية ، والطموحات الشخصية ، ولعل مما أثار القبائل أن الأبناء - حكام اليمن - ليست أصولهم عربية .

### القضاء على ردة هضرموت :

منع بنو عمرو بن معاوية بقيادة الملوك الأربعة الزكاة واعتصموا بمحاجرهم وخرج من بقي على الاسلام منهم الى عامل المسلمين زياد بن ليبيد البياضي الذي واجه المرتدين وتمكن من قتل الملوك الأربعة ، وأمدّه أبو بكر رضي الله عنه بالمهاجر بن أبي أمية وعكرمة بن أبي جهل لمواجهة كندة بزعامة الأشعث بن قيس ، وقد تمكن المسلمون بعد معارك طويلة من هزيمة كندة وإرسال الأشعث الى المدينة حيث رجع الى الاسلام<sup>٢</sup> . وذكرت روايات ضعيفة أن أبا بكر رضي الله عنه زوجّه من أخته أم فروة<sup>٣</sup> .

وقد نتج عن حركة الردة والقضاء عليها إعادة وحدة الدولة الاسلامية ، وتجريد البدو من سلاحهم وخيلهم خلال خلافة أبي بكر رضي الله عنه ، ولاشك أنها أكسبت المسلمين المزيد من الخبرات القتالية والمعرفة بجغرافية الجزيرة العربية مما أفادهم في حشد الجيوش في حركة الفتح الاسلامي .

(١) الطبري : تاريخ ٣ : ٣٢٠ ، ٣٢٩ عن سيف ، وانظر ملخصاً لها عند الكلاعي : حروب الردة

٢٢٨ ، وانظر روايات مخالفة في الاصابة لابن حجر ١ : ٢٥ .

(٢) الطبري : تاريخ ٣ : ٣٣٤ - ٣٣٩ ، والكلاعي : حروب الردة ٢٢٥ - ٢٤١ .

(٣) الطبراني : المعجم الكبير ١ : ٢٣٧ ، والكلاعي : حروب الردة ٢٣٨ ، والطبري : تاريخ ٣ :

٣٣٩ ، والمزي - تهذيب الكمال ٣ : ٢٤٠ .

## **الفصل الثاني**

**فتنة مقتل الخليفة عثمان رضي الله عنه**



### فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه

تعتبر فتنة مقتل الخليفة عثمان رضي الله عنه من أخطر الأحداث التي مرّت بها الدولة الإسلامية في عصر الخلافة الراشدة ، وقد تركت من الاختلاف والانقسام في صفوف الأمة ماكاد يودي بها ، وقد أعقبتها فتن داخلية أخرى تتصل بها وتتفرع عنها وهي موقعة الجمل وصفين والنهروان ، كما استمرت آثارها متمثلة في أحزاب المعارضة للدولة الأموية وهما الخوارج والشيعة . كما استمر الحزبان في التأثير على الحياة السياسية خلال العصر العباسي الأول خاصة ، بل يمكن أن نعتبر الانقسامات الكبرى الناجمة عن الفتنة مؤثرة في الأمة حتى الوقت الحاضر .

ومثل هذه الفتنة لا بد أن تختلف فيها الآراء وتتلاعب في نقل أخبارها الأهواء ، وقد شحنت مصادرنا التاريخية بألوف الروايات المتعارضة وهي تمثل الاتجاهات المختلفة السائدة وقت الرواية ثم في عصر التدوين .

ومن هنا تظهر أهمية نقد الروايات ، والتعرف على اتجاهات الرواة ، والظروف التي أحاطت بشاهد العيان الذي يرتقي إليه الإسناد مع فحص المتون ومعرفة سلامتها من العلل مثل التناقض والاضطراب ، وتقديم كتب علم الرجال المعلومات الأولية عن الرواة ، كما يقدم مصطلح الحديث منهج التعامل النقدي مع المعلومات الأولية تلك ، ومع الرواية سنداً ومتمناً .

وتقدم الروايات الصحيحة والحسنة - لذاتها ولغيرها - صورة مغايرة الى حدٍ كبير للصورة التي يُقدمها الأخباريون من خلال ما نقلته عنهم المصادر التاريخية ، وإن كانت تلتقي معها في بعض التفاصيل أحياناً .

فماهي معالم الأحداث من خلال الروايات الصحيحة والحسنة ؟

لماذا نقم المعارضون على عثمان رضي الله عنه ؟

يبدو أن المعارضة كانت تنذر ع أسباب دينية وسياسية واقتصادية ، فمما

أثاروه من القضايا الدينية قضية تدوين المصحف واعتماد النسخة المدونة وإحراق  
 ماسواها من النسخ ، ولايرد ذلك على لسان المعارضة ، ولكن توحى به الرواية  
 التالية :

قال سويد بن غفلة - مخضرم من كبار التابعين ( ت ٨٠ هـ ) وعمره ١٣٠  
 سنة - : والله لأحدثكم إلا شيئاً سمعته من علي بن أبي طالب ، سمعته يقول :  
 يا أيها الناس لاتغلوا في عثمان ، ولاتقولوا له إلا خيراً في المصحف  
 وإحراق المصحف ، فوالله ما فعل الذي فعل إلا عن ملأ منا جميعاً ، فقال : ماتقولون  
 في هذه القراءة ، فقد بلغني أن بعضهم يقول : إن قراءتي خير من قراءتك ، وهذا يكاد  
 أن يكون كفراً ؟

قلنا : فما ترى ؟

قال : نرى أن نجتمع الناس على مصحف واحد ، فلا تكون فرقة ، ولا يكون  
 اختلاف .

قلنا : فنعم مارأيت .

قال - يعني علي رضي الله عنه - : فقيل : أي الناس أفصح ؟ وأي الناس  
 أقرأ ؟

قالوا : أفصح الناس سعيد بن العاص ، وأقرأهم زيد بن ثابت .

فقال : ليكتب أحدهما ، ويملي الآخر . ففعلا ، وجمع الناس على مصحف

قال علي : والله لو وُئيتُ لفعلتُ مثل الذي فعل ١ .

وقد عهد عثمان اعتماد النسخة الموحدة من المصحف الى أربعة من  
 الصحابة هم : زيد بن ثابت وسعيد بن العاص وعبد الله بن الزبير وعبد الرحمن بن

( ١ ) ابن أبي داؤد : المصاحف ٢٨ - ٢٩ بإسناد صحيح ، وابن عساکر : تاريخ دمشق ، ترجمة عثمان

٢٣٧ ، ٢٣٨ ، ٢٣٩ ( ابن حجر : فتح الباري ٩ : ١٨ ) .



الحارث بن هشام ، وقال لهم : « إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في عربية من عربية القرآن ، فاكتبوها بلسان قريش ، فإن القرآن أنزل بلسانهم » . ففعلوا ، فأرسل الى كل أفق بمصحف مما نسخوا ، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يُحرق <sup>١</sup> . وإذا تأملنا في النص فإنه يدل على وجود معارضة لاعتماد نسخة واحدة من المصحف ، وإحراق ماسواها ، منعاً لاختلاف القراءات والزيادة والنقص في كتاب الله تعالى .

ويبدو أن المعارضة أثارت هذه القضية وأن علياً رضي الله عنه دافع عن موقف عثمان رضي الله عنه مبيناً أنه فعله عن إجماع من الصحابة ، وليس لدى المعارضة علماء كبار يدركون مغزى هذا العمل العظيم ، بل ربما أدرك بعضهم فائدة ذلك ، ولكن الغضب والحقد أعمى بصيرته ، فاستغل القضية ضد الخليفة ، وليس العامة بقادرين على تمييز الأمور وتمحيص الدعاية ، بل هم يتبعون كل ناعق ، وكلام علي رضي الله عنه يدل على أن المعارضة غلت في دعايتها ، وقلبت الحق باطلاً ، والمعروف منكراً .

ويُستشف من الرواية أنه كان يتكلم في ظروف الفتنة قبل توليه الخلافة . ويحتمل أنه تكلم بذلك بعد وقوع الفتنة ومقتل الخليفة وتوليه الأمر وأراد أنه لو ولي قبل إنفاذ الجمع لجمعه .

ومن المسائل التي أثيرت ضد عثمان رضي الله عنه بعد مقتله وتبناها الخوارج عدم شهوده بدمراً وعدم ثباته يوم أحد ، وعدم اشتراكه فيبيعة الرضوان ، فقد سأل أحد الخوارج - قيل أنه العلاء بن عرار - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في المسجد الحرام بمكة عن مواقف عثمان هذه ، فبيّن له ابن عمر ذلك معللاً بأن

(١) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٩ : ٩ ، ١١ ) .

عدم شهود عثمان بدمراً كان بأمر النبي صلى الله عليه وسلم لمرض زوجته رقية ، وأنه وعده : ١ إن لك أجر رجل ممن شهد بدمراً وسهمه ١ ، وأما فراره مع الفارين يوم أحد فقد عفا الله عنهم جميعاً ٢ ، وأما تغيبه عن بيعة الرضوان فلأن النبي صلى الله عليه وسلم أرسله من الحديدية إلى مكة رسواً ، ووقعت البيعة بسبب حجز قريش له ، وضرب النبي صلى الله عليه وسلم بيده وقال : ١ هذه لعثمان ٣ . وبذلك قطع ابن عمر على الخارجي سبيل التلبيس على الناس بأمر لا يعلمون حقيقتها .

ومن المحتمل أن المعارضة استغلت هذه القضايا في دعايتها ضد الخليفة ، وأنها استمرت تثيرها بعد مقتله ، ولكن ليس ثمة ما يقطع بذلك .

ومن القضايا التي أثرت ضد الخليفة أنه أتم الصلاة بمنى أواخر خلافته خلافاً لسنة النبي صلى الله عليه وسلم وعمل أبي بكر وعمر ٤ ، وكان عثمان يتأول ذلك ويرى أن له حكم المقيم ، كذلك كانت عائشة رضي الله عنها تتم الصلاة بمنى ٥ ، بل إن عبد الله بن مسعود فعل ذلك وهو لا يراه صحيحاً - فقهياً - لأنه لم يشأ أن يخالف فعل عثمان - وهو الخليفة الشرعي - ٦ . وكان ابن عمر إذا صلى مع الإمام صلى أربعاً ، وإذا صلاها وحده صلى ركعتين ٧ .

(١) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٧ : ٥٤ ، ٣٦٣ ) .

(٢) إشارة إلى الآية : ( إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا ) ولقد عفا الله عنهم إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ( آل عمران ١٥٥ ) .

(٣) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٩ : ٩ ، ١١ ) .

(٤) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٢ : ٥٦٣ و ٣ : ٥٠٩ ) .

(٥) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٢ : ٥٦٩ ) ، ومسلم : الصحيح ١ : ٤٧٨ .

(٦) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٢ : ٥٦٣ ) ، ومسلم : الصحيح ١ : ٤٨٣ .

(٧) مالك : الموطأ ١٤٩ ، ومسلم : الصحيح ١ : ٤٨٢ .

وقد أثار وفد مصر عندما استقبلهم عثمان بالمدينة حمايته الحمى ، فوضَّح لهم أن عمر حماه قبله لإبل الصدقة ، وأنه زاد فيه لما زادت إبل الصدقة <sup>١</sup> .

وورد في كلام لعائشة رضي الله عنها مع الثائرين ما يحدد أهم الانتقادات التي وجهوها الى سياسة عثمان رضي الله عنه ، قالت : « اسمعوا نحدثكم عما جئتمونا له ، إنكم عتبتم على عثمان في ثلاث خلال ، في إمارة الفتى ، وموضع الغمامة - تريد الحمى - وضربه بالسوط والعصا . حتى اذا مصتموه - تريد غسلتموه - موص الثوب بالصابون عددتم عليه الفقر الثلاث ، حرمة البلد ، وحرمة الخلافة ، وحرمة الشهر الحرام ، وإن كان عثمان لأحسنهم فرجاً وأوصلهم للرحم » <sup>٢</sup> .

وقد أوضح محمد بن سيرين ( ٣٣ - ١١٠ هـ ) أن عثمان بعث الى المعارضين علي بن أبي طالب ورجلاً معه فاصطلحوا على خمس : أن المنفي يُقلب ، والمحروم يُعطى ، ويوفر الفيء ، ويعدل في القسم ، ويُستعمل ذو الأمانة والقوة . كتبوا ذلك في كتاب ، وأن يرد ابن عامر على البصرة ، وأبو موسى الأشعري على

( ١ ) خليفة بن خياط : التاريخ ١٦٨ - ١٦٩ بإسناد حسن ينتهي الى شاهد عيان هو أبو سعيد مولى أبي أسيد الأنصاري مختلف في صحبته ، لكنه أدرك خلافة أبي بكر ، وشهد مقتل عثمان ( مسلم : الكنى ١٢١ ، وابن حجر : الاصابة ٤ : ٩٩ ) .

( ٢ ) أحمد : فضائل الصحابة ١ : ٤٥٢ من زيادات ابنه عبد الله ، بإسناد فيه عبد الملك بن عمير ربما دلس وكلامه في التقريب متأخر عن كلامه في « تعريف أهل التقديس » فينسخه ، وقد عُمِّر فمات عن ثلاث ومائة ، فوهنت ذاكرته دون أن يبلغ حد الاختلاط ( الذهبي ميزان الاعتدال ) ، ومسعر بن كدام الراوي عنه كوفي قديم الطلب ، والأغلب أنه روى عنه قبل اختلاطه ، وقد تابعه هشيم عن عبد الملك وهو مدلس وقد عنعن ( أحمد : فضائل الصحابة ١ : ٤٥٥ ) . والرواية تاريخية ، ولو رددناها وأمثالها يضيغ التاريخ ...

## الكوفة ١ .

وهذه الروايات تكشف عن شعارات المعارضة المعلنة ، وترجع الدراسات الحديثة الفتنة الى عوامل اقتصادية واجتماعية فيشيرون الى تدفق الأموال في المجتمع الاسلامي نتيجة الفتوح ، وظهور بوادر الترف في المجتمع ، وحدثت تفاوت كبير في مستوى المعيشة نتيجة التباين في توزيع الثروة ، والى توقف الفتوح في النصف الثاني من خلافة عثمان رضي الله عنه مما جعل الناس في الأمصار يحسون بالفراغ وينغمسون في الفتن والشغب على الحكام .

وأما كتب الأخبار والتاريخ فتعطي ابن سبأ دوراً كبيراً في الأحداث ، وخلاصة الصورة التي يقدمها سيف بن عمر وآخرون نقلت عنهم كتب التاريخ وخاصة تاريخ الطبري ، أن ابن سبأ يهودي من صنعاء أسلم في خلافة عثمان ، وقام ببسّ الدعاية ضده في الحجاز والعراق والشام ومصر وأن الولاة كانوا اذا أحسوا به طردوه الى بلد آخر ...

وأنه أثار أبا ذر ضد معاوية زاعماً أن معاوية يقول إن المال مال الله ، وأقنعه أنه يريد بذلك احتجاز المال ومنعه عن الرعية ، لذلك طلب أبو ذر من معاوية أن يقول إن المال مال المسلمين ، فوافق معاوية ترضية له ، ولكن أبا ذر استمر يعلن آراءه في سياسة المال والإنفاق ، وأن فضول أموال الأغنياء يجب أن تُرد على الفقراء وإلا فإنها كنز حرام ، فشكاه معاوية الى عثمان فطلبه عثمان . وتذكر الروايات التاريخية أن ابن سبأ أثار تدمير عمار بن ياسر في مصر ضد عثمان ، وأنه كان ذا عقلية ذكية فاستطاع أن ينظم دعاية واسعة ضد الخليفة عثمان وعمال الأمصار ،

(١) خليفة : التاريخ ١٦٩ - ١٧٠ بإسناد الى ابن سيرين صحيح ، ولكنه منقطع ضعيف لأن ابن

سيرين لم يدرك الأحداث ، ويعتضد برواية أبي سعيد مولى أبي أسيد ( ابن عساكر : تاريخ

دمشق - ترجمة عثمان - ٣٢٨ وهو أيضاً مرسل ابن سيرين ) .

فتبادل أشياعه الرسائل التي يوضحون فيها تدميرهم وشكاواهم من عمال عثمان ، وقد كانت هذه الرسائل تقرأ في الأمصار المختلفة ، فتثير الفتن ، وينشأ عند العامة تصور للسوء والفوضى والظلم الذي انحدرت اليه الدولة !! وأن ابن سبأ كان وراء الوفود المصرية والعراقية التي قدمت المدينة وحاصرت دار عثمان وقتلته .

ويرى البعض أن ما أورده الطبري عن أثر ابن سبأ في الفتنة لا يصمد للنقد التاريخي ، لتفرد سيف بن عمر بمعظم الأخبار ، وهو متروك عند المحدثين . ولكن ينبغي الانتباه الى أن سيف بن عمر عمدة في التأريخ وإن كان متروكاً إذا روى أحاديث نبوية ، وأن رواياته ينبغي أن تحظى بالنقد التاريخي مثل بقية الأخباريين ، ويمكن أن نقبل فكرة وقوع المبالغة في أثر ابن سبأ في أحداث الفتنة مما يجعلنا نتلمس عواملها في الأوضاع العامة مع ملاحظة التطور الذي أصاب المجتمع الاسلامي نتيجة الانسحاق في الهلال الخصيب .

#### خبر الراكب الذي تعرض للوفد المصري :

كان الوفد المصري قد ناقش عثمان رضي الله عنه في الأمور التي أخذوها عليه ، ثم أخذوا ميثاقه وكتبوا عليه شرطاً ، وأخذ عليهم ألا يشقوا عصاً ولا يفارقوا جماعة ما أقام لهم شرطهم ، ثم رجعوا راضين . فبينما هم بالطريق إذا راكب يتعرض لهم ويفارقهم ، ثم يرجع اليهم ثم يفارقهم .

قالوا : مالك ؟

قال : أنا رسول أمير المؤمنين الى عامله بمصر .

ففتشوه فإذا هم بالكتاب على لسان عثمان ، عليه خاتمه ، الى عامل مصر : أن يُصلبهم ، أو يقتلهم ، أو يقطع أيديهم وأرجلهم . فأقبلوا حتى قدموا المدينة ، فأتوا علياً فقالوا : ألم تر الى عدو الله ، كتب فينا بكذا وكذا ، وإن الله قد أحل دمك فقم معنا إليه .

قال : والله لا أقوم معكم .

قالوا : فلم كتبت إلينا ؟

قال : والله ما كتبت إليكم كتاباً .

فنظر بعضهم الى بعض ، وخرج علي من المدينة .

فانطلقوا الى عثمان فقالوا : كتبت فينا بكذا وكذا .

فقال : انهما اثنتان ، أن تقيموا رجلين من المسلمين ، أو يميني بالله الذي

لا إله إلا هو ما كتبتُ ولا أمليتُ ولا علمتُ . وقد يكتب الكتاب على لسان الرجل ويُنقش الخاتم على الخاتم .

قالوا : قد أحلَّ الله دمك ، ونقضت العهد والميثاق وحصروه في القصر <sup>١</sup> .

كان عثمان رضي الله عنه يترقب وقوع الفتنة ، حيث أخبره النبي صلى الله

عليه وسلم بفتنة تقع له وأنه يستشهد فيها <sup>٢</sup> ، وكان يخرج على المعارضين

يحاججهم بالقرآن والسنة ويذكرهم بمواقفه في خدمة الاسلام والمسلمين : « إن

وجدتم في كتاب الله أن تضعوا رجلي في قيود فضعوها » <sup>٣</sup> .

( ١ ) خليفة : التأريخ ١٦٨ - ١٦٩ بإسناد حسن ، ورواه البزار وصحح إسناده ( الهيثمي : مجمع

الزوائد ٧ : ٢٢٨ - ٢٢٩ ) ، وانظر رواه الآخرين عن معتمر عند محمد عبد الله الغبان : فتنة

مقتل عثمان بن عفان ، الملحق ص ١٠٦ - ١٠٧ وأحال على الهيثمي : كشف الأستار عن زوائد

البزار ٤ : ٩٠ - ٩١ ، وابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٢١٥ - ٢٢٠ ، والطبري : تاريخ ٤ :

٣٥٤ - ٣٥٦ ، وابن عساکر : تاريخ دمشق - ترجمة عثمان - ٣٢٧ ، وأبي نعيم الأصبهاني :

الإمامة ٣٤٧ ، وابن حجر : المطالب العالیه ٤ : ٢٨٣ - ٢٨٦ نقلًا عن اسحق بن راهويه في

مسنده ، والمحجب الطبري : الرياض النضرة ٣ : ٦٠ وعزاه الى أبي حاتم الرازي .

( ٢ ) أحمد : المسند ١ : ٣٣٤ ، ٣٧٧ ، والترمذي : السنن (تحفة الأحوذی ٥ : ٦٣١ ، ١٠ : ٢٠٩)

وابن ماجة : السنن ١ : ٤٢ ، وابن سعد : الطبقات الكبرى ٣ : ٦٦ - ٦٧ ، وابن أبي شيبة :

المصنف ١٥ : ٢٠٢ ، والحيمدي : المسند ١ : ١٣٠ .

( ٣ ) ابن سعد : الطبقات ٣ : ٦٩ - ٧٠ بإسناد صحيح ، وابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٢٢٤ بإسناد

« لما حصر عثمان أشرف عليهم فوق داره ثم قال : أذكركم بالله هل تعلمون أن حراء حين انتفض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اثبت حراء فليس عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد ؟ قالوا : نعم . قال : أذكركم بالله هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في جيش العسرة : من ينفق نفقةً متقبلة ؟ والناس مجهدون معسرون ، فجهزت ذلك الجيش ؟ قالوا : نعم . ثم قال : أذكركم بالله هل تعلمون أن بئر رومة لم يكن يشرب منها أحد إلا بئس ، فابتعتها فجعلتها للغني والفقير وابن السبيل ؟ قالوا : نعم . وأشياء عددها ١ . فانتشد له رجال ٢ وكان يخص بمناشدته الصحابة ٣ ، ويلاحظ أن مخاطبته للثائرين كانت تحدث أثراً مؤقتاً حتى انتشر النهي عنه بينهم مرة ٤ وجعل الناس يقولون : مهلاً عن أمير المؤمنين « ٤ . » وقام الأشر فقال : لعله لقد مكر به وبكم . قال - يعني أبا أسيد وهو شاهد عيان - : فوطئه الناس حتى لقد لقي كذا وكذا - يعني من الأذى والشدة - . قال : فرأيته أشرف عليهم مرة أخرى فوعظهم وذكرهم ، فلم تأخذ فيهم الموعظة ، وكان الناس تأخذ فيهم الموعظة أول ما يسمعونها فإذا أعيدت عليهم لم تأخذ فيهم ، ثم إنه فتح الباب ووضع المصحف بين يديه « ٥ . »

صحيح .

( ١ ) الترمذي : السنن ٥ : ٦٢٥ وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب ، وأحمد : المسند ١ : ٣٤٠ .

- ٣٤١ بإسناد حسن .

( ٢ ) أحمد : المسند ١ : ٣٤٠ - ٣٤١ بإسناد حسن ، ط . أحمد شاكر .

( ٣ ) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٥ : ٤٠٦ - ٤٠٧ ) معلقاً .

( ٤ ) خليفة : التاريخ ١٧٢ بإسناد حسن ، وأبو سعيد شاهد عيان مختلف في صحبته ، والطبري :

تاريخ ٤ : ٣٨٣ .

( ٥ ) الطبري : تاريخ ٤ : ٣٨٣ بإسناد حسن .

وفي إحدى خطبه وهو يشير الى صحبته ومكانته اعترضه أعين ابن امرأة الفرزدق بقوله : « يانعثل إنك قد بدلت » . وقال عثمان بعد أن عُرِفَ به : « بل أنت أيها العبد » و « وثب الناس على أعين » و « جعل رجل من بني ليث يزعمهم عنه حتى أدخله الدار » ١ .

وكان حريصاً على إقامة المسلمين صلاتهم بالمسجد النبوي ، مع أنه حُرِمَ من الخروج للصلاة فيه ، قال له عبيد الله بن عدي بن الخيار : إنك إمام عامة ، ونزل بك مانري ، ويصلي لنا إمام فتنه وتتحرج ؟ فقال عثمان : الصلاة أحسن ما يعمل الناس ، فإذا أحسن الناس فأحسن معهم ، وإذا أساءوا فاجتنب إساءتهم ٢ .

ثبت أن عثمان اتخذ موقفاً واضحاً وحاسماً يتمثل في عدم المقاومة ، وأنه ألزم به الصحابة ، قال عبد الله بن عامر بن ربيعة - شاهد عيان ولد سنة ٦ هـ - : كنت مع عثمان في الدار فقال : « أعزِمُ على كل من رأى أن عليه سمعاً وطاعةً إلا كفَّ يده وسلاحه » ٣ ، وقد خرج من الدار على أثر أمر عثمان لهم بوضع أسلحتهم ولزوم دورهم كل من الحسن والحسين وعبد الله بن عمر وأصر على البقاء في الدار عبد الله بن الزبير ومروان بن الحكم ٤ . وكان عثمان رضي الله عنه قد أمر عبد الله بن

( ١ ) أحمد : المسند ١ : ٣٧٨ ط . أحمد شاكر وحسنه ، لكن شاهد العيان عباد بن زاهر أبا الرواع ممن يعتبر بحديثه ولا يبلغ مرتبة صدوق ، ولكن الخبر تاريخي فيتساهل فيه ، وسماع شعبة بن الحجاج من سماك بن حرب قديم فلا يضر اختلاط الأخير ( ابن الكيال : الكواكب النيرات ٢٣٧ - ٢٤١ ) .

( ٢ ) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٢ : ١٨٨ ) .

( ٣ ) خليفة : التاريخ ١٧٣ ، وابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٢٠٤ ، وابن سعد : الطبقات ٣ : ٧٠ . كلهم بأسانيد صحيحة .

( ٤ ) خليفة : التاريخ ١٧٤ بإسناد صحيح الى ابن سيرين ، لكن ابن سيرين لم يشهد الحادثة



الزبير على الدار ، وأمر بطاعته ، فلما طلب منه ابن الزبير أن يقاتل الخارجين « لقد أحلَّ الله لك قتالهم » . فقال عثمان : « لا والله لا أقاتلهم أبداً » ١ . وكان في الدار عصابة ، قال ابن الزبير : « ينصر الله بأقل منهم » ٢ .

« وممن أراد القتال دفاعاً عن عثمان الصحابي أبو هريرة - وكان متقلداً سيفه - ٣ ، لكن عثمان لم يأذن له قاتلاً : يا أبا هريرة أيسرُّك أن تقتل الناس جميعاً وإياي ؟ قال : قلت لا . قال : فإنك والله إن قتلت رجلاً واحداً فكأنما قُتل الناس جميعاً . قال أبو هريرة : فرجعتُ ولم أقاتل » ٤ .

وحكى أبو حبيبة مولى عروة أنه دخل على عثمان في يوم صائف وهو محصور ليلبغه رسالة الزبير بن العوام اليه ، وفيها يعلن طاعته ونصرته والتزام بني عمرو بن عوف من الأنصار بنجدته ، ورأى أبو حبيبة عدداً من الصحابة في الدار وهم الحسن بن علي وأبو هريرة وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير ، وأن الناس كلموا عثمان أن يأذن لهم بالجهاد ، فقال : « أعزم علي من كانت لي عليه طاعة ألا يقاتل » ٥ . واستأذن الحسن بن علي عثمان في القتال فمنعه ٦ .

( ١ ) ابن سعد : الطبقات ٣ : ٧٠ بإسناد صحيح .

( ٢ ) ابن سعد : الطبقات ٣ : ٧٠ بإسناد صحيح ، وخليفة : التاريخ ١٧٣ بإسناد صحيح .

( ٣ ) خليفة : التاريخ ١٧٣ وإسناده صحيح ، وسعيد من أثبت الناس في قتادة ، ورواية كهمس عن سعيد قبل اختلاطه ( البخاري - فتح الباري ٧ : ٤٢ ) .

( ٤ ) ابن سعد : الطبقات ٣ : ٧٠ بإسناد صحيح ، والأعمش مدلس ولكن ثبتت روايته عن أبي صالح كما في الصحيحين ( المزي : تحفة الأشراف ٩ : ٣٧٦ - ٣٨٤ ، وابن حجر : هدي الساري ١٢ ) .

( ٥ ) ابن عساكر : تاريخ دمشق - ترجمة عثمان - ٢٧٤ نقلاً عن مصعب بن عبد الله الزبيري ، وإسناد مصعب حسن ، وأحال المحقق على حديث مصعب في الظاهرية ( مجلد ١١٧ ورقة ١٥١ ب )

وممن نصحه بالكف عن القتال الصحابي عبد الله بن سلام ، وقد سأله عثمان عن رأيه في الموقف من الثائرين ، فأجابته : « الكفُّ الكفُّ فإنه أبلغ لك في الحجّة » ١ .

وتعتضد روايتان ضعيفتان لبيان اقتراح تقدم به الى عثمان المغيرة بن شعبة يرى فيه أن يخرج عثمان الى مكة للخلاص من المعارضين ، وأن عثمان رفض الفكرة ٢ .

وهكذا كانت الاقتراحات والمداومات تتم في ظروف صعبة تضغط فيها المعارضة بشدة على الدار وأهله .

رفض عثمان رضي الله عنه التنازل عن الخلافة ، ويدل حديث صحيح ترويه عائشة رضي الله عنها على أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعثمان : « ياعثمان إن الله مقمصك قميصاً فإن أَرادك المنافقون على أن تخلعه فلا تخلعه لهم ولاكرامة » ٣ . وكان المغيرة بن الأخنس قد أشار عليه بالخلع لثلاثي يقتله الخارجون عليه ، وقد سأل عثمان عبد الله بن عمر عن رأي المغيرة ٤ فنصحه بأن لا يخلع نفسه من الخلافة .

٦ ( ابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٢٢٤ بإسناد حسن إن صحَّ سماع أبي قلابة من الحسن .

١ ( ابن سعد : الطبقات ٣ : ٧١ بإسناد حسن .

٢ ( أحمد : المسند ١ : ٣٦٩ ط . أحمد شاكر وضعفه بالانقطاع لأن محمد بن عبد الملك بن مروان لم يسمع المغيرة ( الهيثمي : مجمع الزوائد ٧ : ٣٢٩ ) ، والمسند ١ : ٣٦١ بإسناد ضعيف أيضاً لأن ابن أبيزى لم يدرك عثمان .

٣ ( أحمد : المسند ٦ : ٨٦ - ٨٧ ، ١٤٩ ، وفضائل الصحابة ١ : ٥٠٠ رقم ٨١٦ بإسناد صحيح ، والترمذي : السنن رقم ٣٧٨٩ وقال : حسن غريب ، وابن ماجه : السنن ١ : ٤١ رقم ١١٢ ، وابن حبان كما في الاحسان لابن بلبان ٥٣٩ رقم ٢١٩٦ .

٤ ( ابن سعد : الطبقات ٣ : ٦٦ بإسناد صحيح رجاله رجال الشيخين .

« قال له ابن عمر : إذا خلعتها أمخلد أنت في الدنيا ؟

قال : لا .

قال : فإن لم تخلعها هل يزيدون علي أن يقتلوك ؟

قال : لا .

قال : فهل يملكون لك جنّة أو ناراً ؟

قال : لا .

قال : فلا أرى لك أن تخلع قميصاً قمصكه الله ، فتكون سنة كلما كره قوم

خليفتهم أو إمامهم قتلوه « ١ .

وتتضافر روايات ضعيفة للدلالة على أن عثمان - وهو محصور في الدار - بعث الى علي يطلبه ، وأن علياً استجاب لأمره ، لكنه لم يتمكن من الوصول الى الدار التي كان المعارضون يطوقونها ، وأن آل علي حبسوه عن دخولها خشية عليه من القتل ، فحلّ عمامته السوداء التي كان يرتديها ، ورمى بها الى رسول عثمان ، ثم خرج حتى انتهى الى أحجار الزيت في سوق المدينة ، فأناه خير قتل عثمان ، فأعلن براءته ممن قتله أو مالاً عليه ٢ .

لم يألُ الخليفة جهداً في محاورة الشوار لإقناعهم بخطأ موقفهم ، سواء بذكر مكانته وخدماته في الاسلام ، أو ببيان خطورة قتله على وحدة الأمة « يا أيها الناس

(١) خليفة : التاريخ ١٧٠ بإسناد حسن ، كهمس صدوق وروايته عن سعيد بن أبي عروبة قديمة قبل

اختلاط سعيد ( الكلاباذي : رجال البخاري ٢ : ٤٨٥ ، ٨٧٥ ، وابن منجويه : رجال مسلم ١ :

٢٤٥ ، وابن حجر : تعريف أهل التقديس ٦٣ ) .

(٢) ابن أبي شيبه : المصنف ١٥ : ٢٠٩ بسند منقطع ، وابن سعد : الطبقات ٣ : ٦٨ - ٦٩ بسند

منقطع ، وسند آخر منقطع مع تدليس حبيب بن أبي ثابت . ( انظر محمد عبد الله الغبان : فتنة

مقتل عثمان - الملحق - ١٤٦ ) .

لاقتلونني واستتيبوني ، فوالله لئن قتلتموني لاتصلون جميعاً أبداً ، ولاتجاهدون عدواً  
جميعاً أبداً ، ولتختلفنَّ حتى تصيروا هكذا - وشبَّك بين أصابعه - ١ ، وكان يخاطبهم  
من كوة في الجدار ١ ، إذ لم يكن يأمن الخروج اليهم .

وكان عثمان رضي الله عنه يتابع تحركات المعارضين ، ويسمع مايقولون ،  
قال أبو أمامة بن سهل بن حنيف الأنصاري : ١ كنت مع عثمان في الدار - وهو  
محصور - وكنا ندخل مدخلاً اذا دخلناه سمعنا كلام من على البلاط - وهو موضع  
أمام الباب الشرقي للمسجد النبوي بينه وبين دار عثمان - ٢ ، فدخل عثمان يوماً  
لحاجة فخرج منتعماً لونه ، فقال : إنهم ليتوعدونني بالقتل آنفاً . فقلنا : يكفيكهم الله  
يا أمير المؤمنين . قال : ولم يقتلونني وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :  
( لايحل دم امرئ مسلم إلا في إحدى ثلاث ، رجل كفر بعد إيمانه ، أو زنى بعد  
إحصانه ، أو قتل نفساً بغير نفس ) فوالله مازنيت في جاهلية ولافي إسلام قط .  
ولاتمنيت أن لي بديني بدلاً منذ هداني الله . ولاقتلتُ نفساً . فقيم يقتلونني ؟ ٣ ١ .  
وبين عبد الله بن عمر أن عثمان أشرف على المعارضين وحدثهم بهذا  
المعنى ٤ .

وتتضافر روايات ضعيفة لتؤكد أن عثمان أصبح صائماً يوم استشهاده ، وأنه

( ١ ) ابن سعد : الطبقات ٣ : ٧١ بإسناد حسن ، وابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٢٠٣ بإسناد حسن ،

وابن الأعرابي : المعجم ق ١١٢٥ ، وخليفة : التاريخ ١٧١ مختصراً وسقط منه ( أبو ليلى ) .

( ٢ ) راجع عن البلاط السهمودي : وفاء الوفا ٣ : ٧٣٤ .

( ٣ ) ابن سعد : الطبقات ٣ : ٦٧ بإسناد صحيح ، وأحمد : المسند ١ : ٣٤٨ ، ٣٦٣ ، ٣٧٩ - ٣٨٠ .

ط . أحمد شاکر وصحح إسناده .

( ٤ ) أحمد : المسند ١ : ٣٥٥ بإسناد صحيح .

أخبر برؤيته النبي صلى الله عليه وسلم في المنام يدعوه للإفطار عنده <sup>١</sup> .  
قال أبو سعيد مولى أبي أسيد - وهو شاهد عيان - : « ففتح عثمان الباب ،  
ووضع المصحف بين يديه ، فدخل عليه رجل فقال : بيني وبينك كتاب الله . فخرج  
وتركه . ثم دخل عليه آخر ، فقال : بيني وبينك كتاب الله . فأهوى إليه بالسيف  
فأثاقه بيده ، فقطعها ، فلا أدري أبانها أم قطعها ولم بينها . فقال - يعني عثمان - : أما  
والله إنها لأول كَفِّ خَطَّتِ المصحف » <sup>٢</sup> .

وقد انتضح دمه على المصحف الذي كان يقرأ فيه فوق الآية ( فسيفكفيهم  
الله وهو السميع العليم ) <sup>٣</sup> .

وتتضافر الروايات المتعددة في إثبات موقف محمد بن أبي بكر الصديق مع  
المعارضين لعثمان ، وأنه دخل على عثمان يوم مقتله ، فأخذ بلحيته ، وأنَّ عثمان  
ذكره بمكانه من أبيه ، فخرج دون أن يشترك في قتله <sup>٤</sup> .

وقد دافع بعض الشباب عن عثمان ، قال كنانة مولى صفية - وهو شاهد  
عيان - : « شهدت مقتل عثمان ، فأخرج من الدار أمامي أربعة من شبان قریش

( ١ ) الهيثمي : المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي ق ١٦٤ أ وفي إسناده أبي جعفر الرازي  
صدوق سيء الحفظ ، وابن سعد : الطبقات ٣ : ٧٤ - ٧٥ بإسناد منقطع لأن نافعاً لم يرو عن  
عثمان ، وأحمد : المسند ١ : ٣٨٨ - ٣٨٩ تحقيق أحمد شاکر وضح إسناده لكنه ضعيف لأن  
مسلماً أبا سعيد انفرد ابن حبان بتوثيقه .

( ٢ ) خليفة : التاريخ ١٧٤ بإسناد حسن ، وقارن بالطبري : تاريخ ٤ : ٣٣٣ - ٣٣٤ من مرسل الحسن  
البصري .

( ٣ ) أحمد : فضائل الصحابة ١ : ٤٧٠ - ٤٧٣ بإسناد صحيح .

( ٤ ) خليفة : التاريخ ١٧٤ من مرسل الحسن البصري نقلًا عن أسد بن موسى بإسناد حسن ، وابن عبد  
البر : الاستيعاب ٣ : ٣٤٩ .

ملطخين بالدم ، محمولين ، كانوا يدراون عن عثمان رضي الله عنه ، الحسن بن علي وعبد الله بن الزبير ، ومحمد بن حاطب ، ومروان بن الحكم <sup>١</sup> .

ولكن المقاومة لم تكن عنيفة فقد انصرف الكثير من المدافعين عن الدار بسبب أوامر عثمان التي تقضي بالكف عن القتال بل وتأمرهم بالخروج من الدار ولزوم بيوتهم ... لقد اختار حقن دمائهم وفداء أرواحهم بدمه وروحه .

تثبت الروايات الصحيحة أن الذي باشر قتل عثمان رضي الله عنه رجل من بني سدوس ، خنقه قبل أن يضرب بالسيف <sup>٢</sup> ، والرواية تنتهي الي شاهد عيان مختلف في صحبته لكنه شهد الحادثة <sup>٣</sup> ، قال كنانة مولى صفية : « رأيتُ قاتل عثمان ، رجلاً أسود من أهل مصر ، وهو في الدار رافعاً يديه يقول : أنا قاتل نعل <sup>٤</sup> » . يقال له جبلة : أي الرجل الأسود <sup>٥</sup> .

قال عبد الله بن شقيق - معاصر للأحداث - يروي عن عثمان : « أول من ضرب عثمان رومان اليماني بصولجان <sup>٦</sup> » .

### موقف الأنصار :

حدثت الفتنة في المدينة ، وهي دار المهاجرين والأنصار ، فكان لا بد أن

( ١ ) ابن عبد البر : الاستيعاب ( مع الاصابة ) ٣ : ٧٨ بإسناد حسن .

( ٢ ) خليفة : التاريخ ١٧٤ - ١٧٥ بإسناد صحيح ، وقارن الطبري : تاريخ ٤ : ٣٨٣ - ٣٨٤

( ٣ ) الذهبي : التجريد ٢ : ١٧٣ ، وابن حجر : الاصابة ٤ : ٩٩ .

( ٤ ) علي بن الجعد : المسند ٢ : ٩٥٨ - ٩٥٩ بإسناد حسن .

( ٥ ) ابن سعد : الطبقات الكبرى ٣ : ٨٣ - ٨٤ بإسناد حسن ، والمحج الطبري : الرياض النضرة ٣ :

٧١ .

( ٦ ) خليفة : التاريخ ١٧٥ بإسناد صحيح ، وانظر روايته عن عثمان في ابن منجويه : رجال صحيح

مسلم ١ : ٣٦ . والصولجان : المحجن .

يظهر للأنصار موقف مما يدور في مدينتهم من أحداث خطيرة تهدد الخليفة ، وتتضافر عدة روايات لتقوي ماعرضه زيد بن ثابت على عثمان : « هؤلاء الأنصار بالباب يقولون : إن شئت كنا أنصار الله مرتين . فقال : لاجحة لي في ذلك كُفُوا » ١ .

وقد ذكر محمد بن سيرين أن عدد الأنصار الذين كانوا مع زيد بن ثابت هو ثلثمائة ٢ . كما ذكر أن عدد من كان مع عثمان يومئذ في الدار سبعمائة ٣ . « لو يدعهم لضربوهم - إن شاء الله - حتى يخرجوهم من أقطارها » . ولكن هذه الأرقام لم تثبت من طرق صحيحة ، ولكنها محتملة وتدل على موقف الأنصار في ذلك الوقت العصيب .

وتظهر الروايات المعتمدة أن بني عمرو بن عوف من الأنصار واعدوا الزبير بن العوام أن يأتروا بأمره في نجدة الخليفة عثمان ٤ . وقد عرض حارثة بن النعمان على عثمان وهو محصور استعداد الأنصار

١ ( خليفة : التاريخ ١٧٣ عن قتادة ، وابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٢٠٥ ، وابن سعد : الطبقات ٣

: ٧٠ والأخيران عن ابن سيرين وفيه انقطاع بين ابن سيرين وزيد ويعتضد الطريقان الى الحسن

٢ ( ابن عساكر : تاريخ دمشق - ترجمة عثمان - ٤٠٠ ، وهو مرسل محمد بن سيرين ولم يدرك زيد بن ثابت .

٣ ( ابن سعد : الطبقات ٣ : ٧١ بإسناد صحيح الى ابن سيرين ، لكن ابن سيرين ولد سنة ٣٣ هـ

لستين بقيتا من خلافة عثمان ، ويبدو أن ابن سيرين نقل الخبر عن سليط بن سليط دون الرقم سبعمائة وذلك في رواية خليفة ١٧٣ وفي إسناد خليفة سعيد بن عبد الرحمن لم يترجموا له فهو مجهول .

٤ ( ابن عساكر : تاريخ دمشق - ترجمة عثمان - ٣٧٤ نقلًا عن مصعب بن عبد الله الزبيري وإسناد

مصعب حسن لذاته .

للقتال ذوداً عنه ١ ، ودخل الدار معه أبو أمامة بن سهل بن حنيف الأنصاري ٢ .

### مواقف الصحابة في الفتنة

#### صفية أم المؤمنين :

قال كنانة مولى صفية : « كنتُ أقودُ بصفية ، لتردَّ عن عثمان ، فلقيها الأشر فضرب وجه بغلتها حتى (مالت ) ، فقالت : ردُّوني ولايفضحني هذا الكلب « ٣ .  
ولما أخفقت في الوصول الى دار عثمان ، وضعت خشباً بين سطح منزلها وسطح منزل عثمان - وكانت جاره - لنقل الطعام والشراب ٤ .

#### الزبير بن العوام :

بعث أبو حبيبة مولى عروة الى عثمان وهو محصور يقرئه السلام ويقول : « إني على طاعتي لم أبدل ولم أنكث ، فإن شئت دخلت الدار معك وكنتُ رجلاً من القوم ، وإن شئت أقمْتُ ، فإن بني عمرو بن عوف وعدوني أن يصبحوا على بابي ، ثم يمضون على ما أمرهم به « فطلب منه عثمان البقاء في مكانه « عسى الله أن يدفع بك عني « ٥ .

( ١ ) البخاري : التاريخ الصغير ١ : ١٠١ بإسناد صحيح .

( ٢ ) ابن سعد : الطبقات ٣ : ٦٧ بإسناد صحيح .

( ٣ ) البخاري : التاريخ الكبير ٧ : ٢٣٧ ، وأحمد : المسند ٢ : ٩٥٩ ، وابن سعد : الطبقات ٨ :

١٢٨ بإسناد صحيح الى كنانة وهو شاهد عيان وثقه ابن حبان ( الثقات ٥ : ٣٣٩ ) والمجلي :

الثقات ٢ : ٢٢٩ ، ويرى ابن حجر أنه مقبول ( التقريب ) .

( ٤ ) علي بن الجعد : المسند ٢ : ٩٥٩ بإسناد صحيح .

( ٥ ) ابن عساكر : تاريخ دمشق - ترجمة عثمان - ٣٧٤ نقلاً عن مصعب بن عبد الله الزبيري ، وإسناد

مصعب حسن .



### أبو ذر الغفاري :

توحي الدراسات الحديثة بأن لأبي ذر رضي الله عنه وآرائه في سياسة المال والإنفاق أثراً كبيراً في أحداث الفتنة ، وتعتمد على روايات واهية تفيد وقوع العداوة والبغضاء بينه وبين عثمان رضي الله عنهما ، وأن معاوية بن أبي سفيان اشتكى أبا ذر الى عثمان فأمر بإنفاذه الى المدينة ، ثم نفاه الى الربذة ، فماذا تقول الروايات الصحيحة ؟

حكى أبو ذر رضي الله عنه اختلافه في الشام مع معاوية في تفسير الآية : ( والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله ) قال معاوية : نزلت في أهل الكتاب . فقلت : نزلت فينا وفيهم . فكان بيني وبينه في ذلك ، وكتب الى عثمان رضي الله عنه يشكوني ، فكتب إلي عثمان أن أقدم المدينة ، فقدمتها . فكثرت علي الناس حتى كأنهم لم يروني قبل ذلك ، فذكرت ذلك لعثمان ، فقال لي : إن شئت تنحيت فكنت قريباً . فذاك الذي أنزلني هذا المنزل ، ولو أمروا علي حبشياً لسمعت وأطعت<sup>١</sup> .

وقابل أبو ذر عثمان بعد عودته من الشام في رهط من غفار منهم عبد الله بن الصامت الغفاري ، وبين له التزامه بطاعته « أخفنتني فوالله لو أمرتني أن أتعلق بعروة قتب حتى أموت لفعلت<sup>٢</sup> » . واستأذنه في الإقامة بالربذة ، واعتذر عن عدم قبول أخذ إبل الصدقة التي عرضها عليه ليصيب من لبنها « دونكم معاشر قريش دنياكم

١ ( البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٣ : ٢٧١ ) ، وابن سعد : الطبقات ٤ : ٢٢٦ بإسناد صحيح لأن سماع هشيم من حصين قبل اختلاط الأخير ( ابن حجر : تهذيب التهذيب ١١ : ٦١ ) وقد صرح هشيم بالتحديث .

٢ ( عبد الرزاق : المصنف ١١ : ٣٣٢ بإسناد صحيح .

فاعذموها لاجحة لنا فيها « ١ .

ويوضح عبد الله بن الصامت الغفاري ظروف ذلك اللقاء :

قال أبو ذر لعثمان وهو يرفع عمامته عن رأسه : إني والله يا أمير المؤمنين ما أنا منهم - يعني من الخوارج - ولو أمرتني أن أعصّ على عرقوبي قتب لعضضت عليهما حتى يأتيني الموت وأنا عاض عليهما .

قال عثمان : صدقت يا أبا ذر ، إنما أرسلنا اليك لخير ، لتجاورنا بالمدينة .

قال أبو ذر : لاجحة لي في ذلك ، ائذن لي في الربذة .

قال : نعم ٢ .

لذلك كان محمد بن سيرين والحسن البصري ينكرون أن يكون عثمان قد

أخرج أبا ذر الى الربذة ٣ .

وقالت أم ذر - زوجته - : والله ماسير عثمان أبا ذر ، ولكن رسول الله صلى

الله عليه وسلم قال : « اذا بلغ البنيان سلعاً فاخرج منها » فلما بلغ البنيان سلعاً وجاوز خرج أبو ذر الى الشام ٤ .

وأما بالنسبة لرأي أبي ذر في سياسة المال وفهمه لآية الانفاق فلم يتغير بعد

قدومه المدينة على عثمان ، فقد دخل عليه وهو يقسم مال عبد الرحمن بن عوف بين ورثته وعنده كعب الأحبار ، فسأله عثمان أمام أبي ذر : يا أبا اسحق ، ماتقول في رجل جمع هذا المال فكان يتصدق منه ، ويحمل في السبيل ، ويصل الرحم ؟ فقال

( ١ ) ابن سعد : الطبقات ٤ : ٢٣٢ بإسناد صحيح ، وعمر بن شبة : تاريخ المدينة ١٠٣٥ - ١٠٣٦ .

( ٢ ) عمر بن شبة : تاريخ المدينة ١٠٣٦ - ١٠٣٧ بإسناد حسن .

( ٣ ) المصدر السابق ١٠٣٧ .

( ٤ ) الحاكم : المستدرک ٣ : ٣٤٤ وقال : هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه

وانظر الذهبي : سير أعلام النبلاء

كعب الأحبار : إني لأرجو له خيراً . فغضب أبو ذر ، ورفع عليه العصا وقال : ما يدريك يا ابن اليهودية ليؤدّن صاحب هذا المال يوم القيامة أن لو كان عقارب تلسع السويداء من قلبه <sup>١</sup> .

وكان أبو ذر رضي الله عنه يعلن أن فضول أموال الأغنياء ينبغي أن توزع على الفقراء ، وإلا فإنها كنز حرام ، وهو اجتهاد خاص لم يتابعه عليه الخليفة عثمان ولا بقية الصحابة .

#### أسامة بن زيد :

لما قيل لأسامة بن زيد أن يكلم عثمان رضي الله عنه في أحداث الفتنة أجاب بأنه يكلمه في السر دون أن يفتح باب الفتنة <sup>٢</sup> .

#### الحسن بن علي بن أبي طالب :

لم يزل مع عثمان - وهو محصور - حتى عزم عليه ليخرجن <sup>٣</sup> ، وكان قد جرح خلال المناوشات ، فحمل من الدار <sup>٤</sup> .

#### عبد الرحمن بن عوف :

قال سعد بن ابراهيم الزهري : رأيت عبد الرحمن بن عوف بمنى مخلوقاً رأسه يبكي ، يقول : ما كنت أخشى أن أبقى حتى يقتل عثمان <sup>٥</sup> .

#### زيد بن ثابت :

( ١ ) عمر بن شبة : تاريخ المدينة ١٠٣٦ - ١٠٣٧ بإسناد حسن .

( ٢ ) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٦ : ٣٣١ ، ١٣ : ٤٨ ) .

( ٣ ) ابن عساكر : تاريخ دمشق - ترجمة عثمان - ٣٩٥ ، ٣٩٦ .

( ٤ ) البخاري : التاريخ الكبير ٧ : ٢٣٧ .

( ٥ ) ابن أبي شيبه : المصنف ١٥ : ٢٤٢ بإسناد صحيح .

« وكان يبكي على عثمان يوم الدار » ١ .

**عبد الله بن عمر :**

دخل دار عثمان رضي الله عنه للدفاع عنه ، فأمره عثمان بعدم القتال ، وبالإجارة بين الناس ، وكان معه رجال من قومه بني عدي ( ابن سراقه وابن مطيع ) فغادروا الدار قبل مقتل الخليفة ٢ . وقد لبس ابن عمر درعه مرتين يوم الدار ٣ وتقلد سيفه حتى عزم عليه عثمان أن يخرج مخافة أن يُقتل ٤ .

### **تعليقات على مقتل الخليفة**

**آراء الصحابة وتوقعاتهم لنتائج مقتل عثمان رضي الله عنه**

**علي بن أبي طالب :**

« والله ماقتلتُ عثمان ، ولا أمرتُ بقتله ، ولكن غلبتُ » ٥ « وإن كنت لقتله لكارها » ٦ .

**سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل :**

( ١ ) ابن سعد : الطبقات ٣ : ٨١ بإسناد حسن .

( ٢ ) خليفة : التاريخ ١٧٣ بإسناد صحيح .

( ٣ ) خليفة : التاريخ ١٧٣ بإسناد حسن .

( ٤ ) المصدر السابق بإسناد حسن .

( ٥ ) مسلم : الصحيح ٣ : ١١٦٠ .

( ٦ ) ابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٢٠٨ ، وانظر أقبوالاً مماثلة في ابن عساكر : تاريخ دمشق - ترجمة

عثمان - ٤٦٤ .

قال في مسجد الكوفة : « لو أن أحداً أرفضّ للذي صنعتم بعثمان لكان محقوقاً أن يرفضّ » ١ .

**أبو موسى الأشعري :**

« إن قتل هذا - يعني عثمان - لو كان هدى لاحتلبت به العرب لبناً ، ولكنه ضلال فاحتلبوا دمماً » ٢ .

**سمرة بن جندب :**

« إن الاسلام كان في حصن حصين ، وإنهم ثلموا في الاسلام ثلماً بقتلهم عثمان ، وإنهم شرطوا شرطة ، وإنهم لن يسدوا ثلمتهم الى يوم القيامة ، وإن أهل المدينة كانت فيهم الخلافة فأخرجوها ولم تعد فيهم » ٣ .

**عائشة رضي الله عنها :**

قال طلق بن خشاف : « قُتل عثمان ففرقنا في أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم نسألهم عن قتله ، فسمعتُ عائشة قالت : قُتل مظلوماً ، لعن الله قتله » ٤ .

١ ( البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٧ : ١٧٦ ، ١٧٨ ، ١٢ : ٣١٥ ) .

٢ ( البخاري : التاريخ الكبير ١ : ٣٦٩ ، وابن عساكر : تاريخ دمشق - ترجمة عثمان - ٤٨٩ - ٤٩٠ ، وإسناد البخاري فيه سعيد بن أبي عروبة اختلط بأخرة ، ورواية ابن أبي عدي بعد اختلاطه ) ابن الكيال : الكواكب النيرات ( ١٩٩ ) وفيه اسماعيل بن عمران لم يوثقه إلا ابن حبان ، وأما إسناد ابن عساكر ففيه انقطاع لأن قتادة لم يسمع أبا موسى الأشعري ، ويقوى الطريقان ببعضهما الى الحسن لغيره .

٣ ( ابن عساكر : تاريخ دمشق - ترجمة عثمان - ٤٩٣ بإسناد حسن ، ولاتضره كثرة إرسال وتدليس الحسن البصري ، فقد ثبت سماعه عن سمرة ( البخاري : الصحيح - فتح الباري ٩ : ٥٩٠ ، ومحمد عبد الله سنينور : فتنة مقتل عثمان ، الملحق ص ٧٦ - ٧٧ ) .

٤ ( البخاري : التاريخ الكبير ٤ : ٣٥٨ بإسناد حسن .

وحكى مسروق بن الأجدع ( ت ٦٣ هـ ) عن عائشة قالت حين قتل عثمان :  
« تركنموه كالثوب النقي من الدنس ، ثم قربتموه تذبحونه كما يذبح الكبش . فقال  
لها مسروق : هذا عملك أنتِ كتبتِ الى الناس تأمرينهم بالخروج اليه . فقالت  
عائشة: لا والذي آمن به المؤمنون ، وكفر به الكافرون ، ما كتبت اليهم بسوءاء في  
بيضاء حتى جلستُ مجلسي هذا » . قال الأعمش : فكان يرون أنه كتب على لسانها <sup>١</sup>  
وقد أوضحت عائشة رضي الله عنها موقفها من إرهابات الفتنة فقالت :  
كان القوم يختلفون إليّ في عيب عثمان ، ولا أرى إلا أنها معاتبه ، فأما دمه فأعوذ  
بالله من دمه ، والله لوددت أني أعيش برصاء سالخ - أي مسلوخة الجلد - وإنني لم  
أذكر عثمان قط » فذكرت كلاماً فضلت عثمان على علي <sup>٢</sup> .

وكانت كلما ذكرت عثمان بكت حتى ليبتل خمارها ، وتقول : ماتمنيّت  
لعثمان شيئاً إلا أصابني ، حتى أنني لو تمنيتُ أن يُقتل قُتلتُ <sup>٣</sup> .  
وأما عن تقويمها للمعارضين لعثمان ، فيظهر من قولها لعبيد الله بن عدي بن  
الخيار القرشي - من أبطال المسلمين - : « يا عبيد الله بن عدي لا يغرّنك أحد بعد  
الذي تعلم ، فوالله ما احتقرتُ أعمال أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حتى نجم

( ١ ) خليفة : التاريخ ١٧٦ بإسناد صححه ابن كثير ( البداية والنهاية ٧ : ٢٠٤ ) وعن عائشة الأعمش هنا  
لاتضر ، وابن سعد : الطبقات ٣ : ٨٢ ، وابن شبة : تاريخ المدينة ١٢٢٥ ، وابن عساكر :  
تاريخ دمشق - ترجمة عثمان - ٤٩٦ . وقارن برواية ابن شبة : تاريخ المدينة ١٢٢٤ - ١٢٢٥ .  
وفي سنه أم الحجاج العوفية مجهولة .

( ٢ ) أحمد : مسائل الامام أحمد ، برواية اسحق بن ابراهيم بن هانيء ٢ : ١٧١ رقم ١٩٤٢ ، والخلال  
: كتاب السنة ٣٨٥ عن الامام أحمد وإسناده صحيح .

( ٣ ) أبو نعيم : الإمامة والرد على الرافضة ٣٣٠ بإسناد صحيح ، وقارن مع البخاري : خلق أفعال  
العباد ٢٥ بإسناد صحيح .

النفر الذين طعنوا على عثمان ، فقالوا له قولاً لا يحسن مثله ، وقرأوا قراءة لا يحسن مثلها ، وصلوا صلاة لا يصلح مثلها ، فلما تدبرتُ الصنيع إذا هم والله ما يقاربون أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا أعجبك حسن قول امرئ فقل : ( اعملوا فسيري الله عملكم ورسوله )<sup>١</sup> .

وهكذا أوضحت أن المعارضين رغم عباداتهم التي دونها عبادة الصحابة مما يجعل الناس ينجشون بهم ، ويتهاونون في التعامل معهم .

### بيعة علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالخلافة :

أصاب المسلمون بلاء عظيم بسبب مقتل الخليفة عثمان رضي الله عنه ، إذ كان المسلمون قد مروا بانتقال السلطة سلماً بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وبعد وفاة الصديق رضي الله عنه ، لكنهم الآن أمام تجربة جديدة تمثلت باستخدام العنف في تغيير السلطة ونجم عن ذلك مقتل الخليفة ، وبقاء المنصب شاغراً ، وسعى المعارضون الى بيعة واحد من كبار الصحابة لملأ الفراغ في السلطة ، فعرضوها على طلحة بن عبيد الله<sup>٢</sup> ، وعبد الله بن عمر حتى هددوه بالقتل<sup>٣</sup> ، لكن أحداً لم يكن ليقبل منهم السلطة في ظروف الفتنة ، لأنهم لا يمثلون الأمة ، بل يمثلها كبار الصحابة في المدينة ، وهم الذين يقبل الناس في أنحاء الدولة اختيارهم ، وقد أدرك

( ١ ) البخاري : خلق أفعال العباد ٢٥ بإسناد صحيح ، وعبد الرزاق : المصنف ١١ : ٤٤٧ .

( ٢ ) أحمد : فضائل الصحابة ٢ : ٥٧٣ - ٥٧٤ .

( ٣ ) أحمد : فضائل الصحابة ٢ : ٨٩٥ رقم ١٧٠٢ ، وابن سعد : الطبقات ٤ : ١٥١ بإسناد صحيح ،

والحسن البصري شهد أحداث الفتنة بالمدينة وعمره أربع عشرة سنة ( ابن حجر : تهذيب

التهذيب ٢ : ٢٦٦ - ٢٦٧ ) .

المعارضون ذلك<sup>١</sup> بعد فشل محاولاتهم . واشتد ذهول الناس ، وتعدّى الدهول عامتهم الى قاداتهم ، يقول علي بن أبي طالب رضي الله عنه : « ولقد طاش عقلي يوم قتل عثمان ، وأنكرت نفسي ، وجاؤوني للبيعة فقلت : والله إنني لأستحي من الله أن أبايع قوماً قتلوا رجلاً قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( ألا أستحي ممن تستحي منه الملائكة ) ، وإنني لأستحي من الله أن أبايع وعثمان قتيل على الأرض لم يدفن بعد ، فانصرفوا . فلما دُفِن رجوع الناس فسألوني البيعة ، فقلت : اللهم إنني مشفق مما أقدم عليه ، ثم جاءت عزيمة فبايعتُ . فلقد قالوا : يا أمير المؤمنين . فكأنما صدع قلبي ، وقلت : اللهم خذ مني لعثمان حتى ترضى »<sup>٢</sup> .

بهذه الروح المرهفة الحزينة المليئة بالصفاء والوفاء لمعاني الأخوة وذكريات الرفقة استقبل علي بيعته بالخلافة ، وقد استجاب لطلب الناس الملح لينتهي مرحلة مضطربة بسبب الفراغ في السلطة ، وقد اشترط أن لا تكون بيعته سرّاً « فأخرجُ الى المسجد فمن شاء أن يبايعني يبايعني » فخرج الى المسجد وبايعه الناس<sup>٣</sup> .

وقد بينَّ كل من طلحة بن عبيد الله التيمي ، والزبير بن العوام - وهما من العشرة المبشرة بالجنة - أنهما بايعا مكرهين تحت التهديد من قتلة عثمان<sup>٤</sup> ، ولم

( ١ ) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ١٢ : ١٤٤ - ١٤٥ ، وأحمد : المسند ١ : ٣٢٣ ، والبلاذري :

أنساب الأشراف ٢ : ٣٥ ب .

( ٢ ) الحاكم : المستدرک ٣ : ٩٥ وصححه على شرطهما ووافقه الذهبي . وله متابعة ضعيفة لدى

الحاكم ٣ : ١٠٣ بسند فيه الكدومي وهو ضعيف .

( ٣ ) أحمد : فضائل الصحابة ٢ : ٥٧٣ بإسناد حسن ، والحاكم : المستدرک ٣ : ٩٥ بإسناد حسن ،

وأبو نعيم : الإمامة ٣٢٩ .

( ٤ ) ابن أبي شيبة : المصنف ١١ : ١٠٧ و ١٥ : ٢٦١ بإسناد صحيح ، والبلاذري : أنساب الأشراف

٢ : ٥٣٧ ب .



يكونا راضيين عن الطريقة التي تمت بها بعيداً عن أهل الشورى ، وفي ظروف يسود فيها العنف والاختلاف .

وجنح عبد الله بن عمر<sup>١</sup> الى اعتزال الأحداث ، وكذلك أسامة بن زيد وقال لعلي : « لو كنت في شقّ الأسد لأحببتُ أن أكون معك فيه ، ولكن هذا أمر لم أره »<sup>٢</sup> ، ومحمد بن مسلمة<sup>٣</sup> ، وسعد بن أبي وقاص<sup>٤</sup> ، وأهبان بن صيفي وقال لعلي : « إن خليلي وابن عمك صلى الله عليه وسلم أمرني اذا كان قتال بين المسلمين أن أتخذ سيفاً من خشب »<sup>٥</sup> ، وعبد الله بن سعد بن أبي سرح<sup>٦</sup> وآخرون<sup>٧</sup> فلم يبايعوا لأحد بالخلافة . لكن جمهور الصحابة من المهاجرين والأنصار بايعوا علياً ، وتبعهم الناس

وكانت بيعة علي بعد سبعة أيام من مقتل عثمان . وقد ثبتَّ أبا موسى الأشعري على ولاية الكوفة فأخذ له البيعة من معظم أهلها<sup>٨</sup> .

١ ( ابن أبي شيبة : المصنف ١١ : ١٣٣ و ١٥ : ٨١ بإسناد صحيح .

٢ ( البخاري : الصحيح ( فتح الباري ١٣ : ٦١ ) ، وابن سعد : الطبقات ٤ : ٧١ .

٣ ( أحمد : المسند ٤ : ٢٢٥ من زوائد عبد الله و ٣ : ٤٩٣ ، والبخاري : التأريخ الصغير ١ :

١٠٥ ، وابن ماجه : السنن ٢ : ١٣١٠ رقم ٣٩٦٢ وتعتضد طرقة الى الصحيح ( الألباني :

سلسلة الأحاديث الصحيحة ٣ : ٣٦٩ رقم ١٣٨٠ ) .

٤ ( الحاكم : المستدرک ٣ : ١١٥ بدون إسناد .

٥ ( أحمد : المسند ٥ : ٦٩ و ٦ : ٣٩٣ ، والطبراني : المعجم الكبير ١ : ٢٧١ بإسناد حسن .

٦ ( البخاري : التأريخ الكبير ٥ : ٢٩ .

٧ ( عبد الرزاق : المصنف ١١ : ٣٥٧ ، وأحمد : المسند ( كما في الفتح الرباني للساعاتي ٢٣ :

١٣٩ ) ، وابن عبد البر : الاستيعاب ١ : ٧٧ ، ١١٦ .

٨ ( البلاذري : أنساب الأشراف ٢ : ٣٦ ب .

وعزل علي والي مكة خالد بن العاص المخزومي وعيّن بدله أبا قتادة الأنصاري مدة شهرين ثم عزله وعيّن قثم بن العباس<sup>١</sup> ، ويبدو أن الرأي العام بمكة كان غاضباً لعثمان وتصاعد الغضب لكثرة النازحين من المدينة الى مكة على أثر سيطرة الثوار على المدينة<sup>٢</sup> .

وأرسل عثمان بن حنيف الأنصاري الى البصرة والياً عليها بدلاً من عبد الله بن عامر بن كرزيز واليها لعثمان وكان قد ترك البصرة متجهاً الى مكة . وقد انقسمت البصرة على الوالي الجديد ، فمنهم من بايع ، ومنهم من اعتزل ، ومنهم من رفض البيعة حتى يُقتل قتلة عثمان ، وهؤلاء الأخيرون التفوا حول طلحة والزبير وعائشة حين قدم الثلاثة الى البصرة<sup>٣</sup> .

وأما الشام فلم يبايع واليها معاوية بن أبي سفيان مطالباً بالقصاص من القتلة ، لكنه لم يمد المعارضين بالبصرة .

وأما مصر فكان واليها عبد الله بن سعد بن أبي سرح قد تركها متجهاً الى عسقلان ، فاستولى عليها محمد بن أبي حذيفة مدة عام كامل وواجه معارضة عثمانية تطالب بالقصاص من قتلة عثمان ، فلما قتل بعد العام ولّى علي عليها قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري حيث تمكن من أخذ البيعة لعلي وهادن العثمانية<sup>٤</sup> .

وأرسل علي عبيد الله بن العباس والياً على اليمن فأخذ له البيعة من أكثر

(١) خليفة بن خياط : التاريخ ١٧٨ ، ٢٠١ .

(٢) عبد الحميد علي ناصر : خلافة علي ١١٥ - ١١٧ .

(٣) ابن سعد : الطبقات ٦ : ٣٣٣ .

(٤) عبد الرزاق : المصنف ٢ : ٤٥٨ بسند صحيح الى الزهري ثم هو من مراسيله ، ويعقوب بن

سفيان : المعرفة والتاريخ ١ : ٢٥٤ ، والبخاري : التاريخ الكبير ٥ : ٢٩ ، والكندي : ولاة

مصر ٢١ .

أهلها ، وبقيت جماعات تطالب بالقصاص من قتلة عثمان ، وعقَّب الصحابي ثمامة بن عدي والي صنعاء لعثمان على الأحداث بقوله وهو يبكي بكاءً شديداً : « اليوم انتزعت خلافة النبوة من أمة محمد صلى الله عليه وسلم ، وصارت ملكاً وجبرية ، من أخذ شيئاً غلب عليه » ١ .

وكانت أخطر قضية تواجه الخليفة الجديد هي مقاضاة قتلة عثمان وإنفاذ القصاص فيهم ، وكان ابن عباس قد نبه علياً إلى خطورة الموقف قبل توليه الخلافة : « إن الناس سيلزموك دم عثمان » ٢ . فقد كانت المأساة الدامية تملأ النفوس بالحزن والندم على عدم بذل الوسع في الذود عن الخليفة وإن كان ذلك يعني عدم التقيد بأوامر عثمان بالكفِّ عن القتال .

وكان طلحة والزبير وعائشة رضي الله عنهم قادة المطالبين بإنفاذ القصاص بقتلة عثمان مشرطين ذلك للدخول في طاعة علي الخليفة الجديد .. وكان طلحة بن عبيد الله التيمي يحس بالتفريط وبالتهاون مع الشوار ومجاملتهم فيندم ويرغب في التكفير عن ذلك كله « كان في أمر عثمان ما لأرى كفارته إلا أن يُسفك دمي في طلب دمه » ٣ « كننا قد داهنا في أمر عثمان فلا نجد بدأ من المبالغة » ٤ - يعني بالمداهنة : اللين مع الشوار . وبالمبالغة : التشدد في المطالبة بالقصاص - . ويبدو أن هذا الشعور كان يملك الكثيرين بحيث شكلوا تياراً معارضاً

(١) عبد الرزاق : المصنف ١١ : ٤٤٧ ، وابن سعد : الطبقات ٣ : ٨٠ بسند صحيح ، والبخاري : التاريخ الكبير ٢ : ١٧٦ .

(٢) عبد الرزاق : المصنف ١١ : ٤٤٨ بسناد صحيح ، والذهبي : تاريخ الاسلام ( ٦١ - ٨٠ هـ ) ص

(٣) الحاكم : المستدرک ٣ : ٣٧١ - ٣٧٢ وقال الذهبي : سنده جيد .

(٤) ابن أبي شيبة : المصنف ١١ : ١٤٢ بسند صحيح .

قويًا يعادل في كثرة أتباعه وقوة دوافعه وعزمه على تحقيق أهدافه التيار المؤيد لخلافة علي ، وهذا ما تكشف عنه الملاحم العظيمة في الجمل وصفين .  
 وكان علي بين تيارين قويين ، فالمشاركون والمحرضون على قتل عثمان منهم حكيم بن جبلة العبدي زعيم الثوار البصريين ، ومنهم عبد الرحمن بن عديس البلوي وكنانة بن بشر من زعماء الثوار المصريين ، ومنهم مالك الأشر النخعي من زعماء الثوار الكوفيين ، ومنهم محمد بن أبي حذيفة الذي غلب على مصر ، ومحمد بن أبي بكر ، وكلهم لهم اختلاط بجيشه وتأثير على قبائلهم ، وبعضهم ترك المدينة الى الأمصار عقب بيعة علي ، فلم يكن قادراً على إنفاذ القصاص مع اختلاف الناس عليه ١ .

وكان التيار الآخر ممثلاً بطلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام وعائشة أم المؤمنين ، وكانوا يضغطون بقوة لإنفاذ القصاص بقتلة عثمان ، ويرون أن علياً قد تخلى عن القصاص ٢ . ولم يعذروه في سياسته التي تميل الى إماتة الفتنة وتخطيها بعدم إيقاع القصاص حتى يستتب له الأمر ويدخل في بيعته الناس جميعاً ، كما أنه صرح بأنه لا يعلم القتلة بأعيانهم ٣ ، والله لوددت أن بني أمية رضوا لنفلناهم خمسين رجلاً من بني هاشم يحلفون : ماقتلنا عثمان ، ولا نعلم له قاتلاً ٤ . ولما مضت أربعة أشهر على بيعة علي دون أن ينفذ القصاص خرج طلحة والزبير الى مكة ٥ ومنها

(١) ابن تيمية : منهاج السنة ٤ : ٤٠٧ .

(٢) ابن أبي شيبة : المصنف ١١ : ١١٨ بسند صحيح ( ابن حجر : فتح الباري ١٣ : ٣٤ ، ٥٧ ) .

(٣) سعيد بن منصور : السنن ٢ : ٣٣٥ - ٣٣٦ رقم ٢٩٤٢ بإسناد صحيح .

(٤) الطبري : تاريخ ٤ : ٤٣٩ بسند صحيح الى الزهري ثم هو مرسل لأن الزهري ( ت ١١٤ هـ ) لم

يشهد الأحداث .

جمعوا مؤيديهم الذين بلغ عددهم سبعمائة رجل<sup>١</sup> وانطلقوا الى البصرة مستهدفين القبض على القتلة من أهلها وإنفاذ القصاص فيها وقد بلغ عددهم عند وصولهم البصرة ثلاثة آلاف رجل ، وذلك لالتحاق الناس بهم في الطريق اليها ، وقد أنفق عبد الله بن عامر بن كريز ويعلى بن أمية أموالاً كثيرة في تجهيز هذا الجيش بمكة ، حيث قدّم يعلى بن أمية وحده أربعمائة بعير<sup>٢</sup> . وكان معظم أهل البصرة يؤيدون إيقاع القصاص بالقتلة ، فكانوا مهيبين نفسياً للانضمام الى طلحة والزبير وعائشة عند قدومهم اليهم .

وكان الحزن يخيم على قلوب قادة المعارضة ، فرغم أن مطالبتهم بإنفاذ الحكم الشرعي يقوي موقفهم ويشعل حماسهم ، إلا أن غموض المستقبل وما قد ينطوي عليه من ضياع الوحدة بين المسلمين وسفك دمائهم يبعث فيهم إحساساً أليماً وأحياناً تردداً واضحاً .. لكنهم مضوا الى أقدارهم بنفوس مثقلة بالهموم .

قال علقمة بن وقاص - شاهد عيان ثقة ثبت - :<sup>١</sup> ورأيت - يريد طلحة بن عبيد الله - وأحب المجالس اليه أخلاها ، وهو ضارب بلحيته على زوره ، فقلت له : يا أبا محمد ، إنني أراك وأحب المجالس اليك أخلاها ، وأنت ضارب بلحيتك على زورك إن تكره هذا اليوم فدعه ، فليس يكرهك عليه أحد . قال : يا علقمة بن وقاص لاتلمني ، كنا يداً واحدة على من سوانا ، فأصبحنا اليوم جبلين يزحف أحدهما الى صاحبه<sup>٣</sup> .

(١) حدد الزهري عدد الجيش قبل خروجه من مكة بسبعمائة رجل ، وقبل دخوله البصرة بثلاثة آلاف رجل ( عبد الرزاق : المصنف ٥ : ٤٥٦ ، والطبري : تاريخ ٤ : ٤٥٢ من مرسل الزهري ، والبلاذري : أنساب الأشراف ٢ : ٣٨ ب من مرسل صالح بن كيسان ) ويعتضد الخبران المرسلان .

(٢) عبد الرزاق : المصنف ٥ : ٤٥٦ من مرسل الزهري .

(٣) الحاكم : المستدرک ٣ : ٣٧١ - ٣٧٢ وقال الذهبي : سنده جيد . والطبري : تاريخ ٤ : ٤٥٣ ،

وماذا عن القائد الآخر الزبير بن العوام ؟

قال مطرف بن عبد الله بن الشخير - شاهد عيان ثقة فاضل - : « قلنا للزبير : يا أبا عبد الله ، ماجاء بكم ؟ ضيعتم الخليفة حتى قُتل ، ثم جئتم تطلبون بدمه !! . قال الزبير : إنا قرأناها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان ( واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة )<sup>١</sup> لم نكن نحسب أنا أهلها حتى وقعت منا حيث وقعت »<sup>٢</sup> .

وماذا عن عائشة رضي الله عنها ؟

قال قيس بن أبي حازم البجلي - شاهد عيان ثقة - : « لما أقبلت عائشة بلغت مياه بني عامر ليلاً نبح الكلاب . قالت : أي ماء هذا ؟ قالوا : ماء الحوآب . قالت : ما أظنني إلا أني راجعة . إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنا : ( كيف بإحدائكن تنبح عليها كلاب الحوآب ؟ ) . فقال لها الزبير : ترجعين !! عسى الله عزوجل أن يصلح بك بين الناس »<sup>٣</sup> .

. ٤٧٦

( ١ ) الأنفال ٢٥ .

( ٢ ) أحمد : المسند ٣ : ٩ ( ط . أحمد شاكر ) بإسناد حسن ، وابن أبي خيثمة : التأريخ الكبير ٥٠ : ١٧٧ بمثل إسناد أحمد ، وانظر البزار : كشف الأستار ٤ : ٩١ رقم ٣٢٦٦ من طريق مطرف أيضاً ، وابن أبي شيبة : المصنف ١١ : ١١٥ عن الحسن البصري و ١٥ : ٢٧٧ ، والطبري : تاريخ ٩ : ٢١٨ ويعتضد الخبر الى مرتبة الصحيح .

( ٣ ) أحمد : المسند ٦ : ٥٢ ، ٩٧ بإسناد صحيح ، وقد جمعت بين الـمتنين ، والحاكم : المستدرک ٣ : ١٢٠ وقال الألباني : إسناده صحيح جداً ، صححه خمسة من كبار أئمة الحديث هم : ابن حبان ، والحاكم ، والذهبي ، وابن كثير ، وابن حجر ( سلسلة الأحاديث الصحيحة ١ : ٧٦٧ رقم ٤٧٤ ) .

وهذا النص يكشف عن أمور مهمة ، منها ماهو من اعلام النبوة ، حيث أخبر الرسول صلى الله عليه وسلم بأمر غيبي فوقع كما أخبر ، ومنها تردد عائشة رضي الله عنها في المضي الى البصرة ، ومنها أن المعارضين كانوا يرغبون في الاصلاح بين الناس مع تصميمهم على إنفاذ القصاص بقتلة عثمان . وقد دخلوا البصرة فانضم اليهم معظم سكانها ، لكن البعض منهم اختاروا اعتزال الجميع ، فقد حيرهم الأمر وهالهم الموقف ، فلنستمع الى أحدهم وهو الأحنف بن قيس التميمي من زعماء تميم وحكماء العرب - وقد طلب منه الزبير بن العوام الانضمام اليهم - : « فأتاني أفضح أمر أتاني قط ، فقلت : إن خذلاني هؤلاء ، ومعهم أم المؤمنين ، وحواري رسول الله صلى الله عليه وسلم لشديد ، وإن قتالي رجلاً ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد أمروني ببيعته لشديد »<sup>١</sup> . وهكذا اعتزل مع ستة آلاف من قومه الذين أطاعوه وانخرط بقيتهم - وهم كثير - مع طلحة والزبير وعائشة<sup>٢</sup> ..

(١) ابن أبي شيبة : المصنف ١١ : ١١٨ ، والطبري : تاريخ ٤ : ٤٩٧ - ٤٩٩ ، وابن حجر : فتح

الباري ١٣ : ٣٤ من طريق الطبري وقال : سند صحيح .

(٢) ابن سعد : الطبقات ٣ : ١١٠ - ١١١ .





## **الفصل الثالث**

### **موقعة الجمل**

### موقعة الجمل :

وصل المعارضون الى البصرة ، ففوجيء الناس بهم وارتاعوا وتعجبوا ، قال كليب بن شهاب - شاهد عيان تابعي صدوق - : « لما قُتل عثمان رضي الله عنه أتانا الخبر ونحن راجعون من غزاتنا .. فانتبهنا الى البصرة ، فلم نلبث إلا قليلاً حتى قيل : هذا طلحة والزبير ، معهما أم المؤمنين ، فراع ذلك الناس وتعجبوا ، فإذا هم يزعمون للناس أنهم إنما خرجوا غضباً لعثمان وتوبة مما صنعوا من خذلانه ، وإنَّ أم المؤمنين تقول : غضبنا لكم على عثمان في ثلاث : إمارة الفتى ، وموقع الغمامة ، وضربة السوط والعصا . فما أنصفنا إن لم نغضب له عليكم في ثلاث جررتموها اليه حرمة الشهر ، والبلد ، والدم . فقال الناس : أفلم تبايعوا علياً ، وتدخلوا في أمره ؟ فقالوا : دخلنا واللج - السيف - في أعناقنا ، ١ .

وقد غلب المعارضون على البصرة دون أن يتمكن عثمان بن حنيف واليها لعلي من مقاومتهم ، لأن قبائل البصرة انضم معظمها اليهم ، وقد ألقى القبض على الوالي ، ثم أطلق سراحه ليلتحق بعلي .. واتجه المعارضون الى بيت المال ودار الرزق فاعترضهم حكيم بن جبلة العبدي أحد الثوار المشاركين في حصار الدار بالمدينة ، ومعه سبعمائة من قومه وجرت معركة قُتل فيها حكيم بن جبلة وسبعون من قومه كانوا قد شاركوا في حصار دار عثمان رضي الله عنه بالمدينة ٢ .

وسيطر المعارضون بقيادة الزبير بن العوام على البصرة ٣ ، وقوي موقفهم باستيلائهم على بيت المال ، وفيه الذهب والفضة ٤ .

( ١ ) الطبري : تاريخ ٤ : ٤٩٠ بإسناد حسن .

( ٢ ) الطبري : تاريخ ٤ : ٤٦٩ من مرسل الزهري بسند صحيح اليه .

( ٣ ) البلاذري : أنساب الأشراف ٢ : ٣٩ ب بسند حسن .

( ٤ ) ابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٢٨٠ بإسناد صحيح .

أدرك علي رضي الله عنه خطورة الموقف ، وما يمكن أن يجرّ إليه الخلاف من تمزيق الدولة الإسلامية ، فعزم على إعادة المعارضين إلى الطاعة ، واستنفر أهل المدينة للخروج معه فاجتمع معه حوالي سبعمائة رجل<sup>١</sup> ، وتناقل عنه عدد من كبار الصحابة منهم سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمر وأبو مسعود الأنصاري ومحمد بن مسلمة الأنصاري وعبد الله بن سلام وأسامة بن زيد وأهبان بن صيفي .. إذ رأوا أنها أحداث فتنة ينبغي عدم الخوض فيها . وقد اختص النبي صلى الله عليه وسلم بعضهم بالتحذير من المشاركة في الفتن الداخلية ، فاعتذروا لعلي بذلك .

وقد حاول عبد الله بن سلام أن يشي علياً عن عزمه على الخروج من المدينة إلى العراق « لاتأت العراق ، وعليك بمنبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فالزمه .. فوالله لئن تركته لاتراه أبداً » . فقال رجال من حول علي : دعنا فلنقتله . فأجابهم : إن عبد الله بن سلام منا رجل صالح<sup>٢</sup> .

وقد خرج علي من المدينة متجهاً إلى العراق ، وقد عسكر في الربذة<sup>٣</sup> حيث أضيف إلى جنده مائتا رجل<sup>٤</sup> ، فبلغوا تسعمائة رجل .

وقد حاول الحسن بن علي ثني أبيه عن الذهاب إلى العراق وهو يبكي لما أصاب المسلمين من الفرقة والاختلاف ، لكن علياً رفض ذلك ، وأصرّ على إعادة المعارضين له إلى الطاعة محتجاً ببيعتهم له بالمدينة<sup>٥</sup> .

( ١ ) البلاذري : أنساب الأشراف ٢ : ٤٥ ب بسند حسن .

( ٢ ) ابن حجر : المطالب العالية ( المستدق ) ق ٦٣٠ - ٦٣١ نقلاً عن ابن اسحق بن راهويه .

( ٣ ) الربذة : قرية تقع شرق المدينة على بعد ٢٠٤ كيلومتر عنها ، وعلى الإبل مسافة ثلاثة أيام ونصف

اليوم للإبل السريعة ( علي ثائب العمري : النبذة في ترجمة أبي ذر وتاريخ الربذة ص ٢٦٩ ) .

( ٤ ) البلاذري : أنساب الأشراف ٢ : ٤٥ ب .

( ٥ ) ابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٩٩ - ١٠٠ بإسناد حسن و ٢٧٤ ، والبخاري : التاريخ الكبير ١ :

وقد أرسل علي من الربذة رسولين لاستنفار الكوفيين ، وهما محمد بن أبي بكر الصديق ومحمد بن جعفر ، فأخفقا في مهمتهما لأن أبا موسى الأشعري والي الكوفة لعلّي التزم موقف اعتزال الفتنة وحذّر الناس من المشاركة فيها <sup>١</sup> ، فأرسل علي رسولاً ثالثاً هو هاشم بن عتبة بن أبي وقاص ، فأخفق في التأثير فيهم <sup>٢</sup> . فاتجه علي الى ذي قار - قرب الكوفة - وعسكر بها <sup>٣</sup> ، ومنها أرسل عبد الله بن عباس وأتبعه ابنه الحسن وعمار بن ياسر لاستنفار الكوفيين ، كما عزل أبا موسى الأشعري عن الكوفة وولى عليها قرظة بن كعب <sup>٤</sup> .

ولم يتأثر عمار بن ياسر بملامة أبي موسى الأشعري وأبي مسعود الأنصاري له لتسرع في الأمر ، بل صعد يوم الجمعة الى المنبر وخاطب الناس قائلاً : « أما والله إنها لزوجة نبيكم في الدنيا والآخرة ، ولكن الله ابتلاكم ليعلم إياه تطيعون أم هي » <sup>٥</sup> . وهكذا شهد لعائشة رضي الله عنها بالجنة ، وبصر الناس بأن هذا امتحاناً

٦٧ ، والحاكم : المستدرک ٣ : ١١٥ ، والذهبي : تاريخ الاسلام ( الخلفاء الراشدون ) ٤٨٧ .

( ١ ) ابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ١٢ . بإسناد حسن ، وأبو داؤد : السنن ( مع شرح الخطابي ) ٤ :

٤٥٧ . بإسناد حسن ، والترمذي : السنن - نسخة تحفة الأحوذى - ٦ : ٤٤٦ . حديث رقم ٢٣٠٠

وقال : حسن غريب . والألباني : سلسلة الأحاديث الصحيحة ٤ : ١٥٢٤ وقال : إسناده صحيح

رجالهم ثقات رجال البخاري .

( ٢ ) الطبري : تاريخ ٤ : ٤٧٧ وفيه محمد بن أبي ليلى سيء الحفظ ، وابن حجر : فتح الباري ١٣ :

٥٨ .

( ٣ ) الطبري : تاريخ ٤ : ٤٥٢ . بسند صحيح الى الزهري مرسلأ .

( ٤ ) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ١٣ : ٥٣ و ١٣ : ٥٨ ) نقلأ عن ابن أبي شيبة وصحح الحافظ

سنده .

( ٥ ) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ١٣ : ٥٣ - ٥٤ ) ، وابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٢٨٧ ،

لهم من الله ، ليعلم إن كانوا يتبعون عواطفهم ، أم ينقادون للحق فيتبعون علياً ، وهو الخليفة الشرعي الواجب الطاعة ...

وبعد هذا الاستنفار التحق ما بين الستة آلاف الى السبعة آلاف رجل بجيش علي بندي قار ، كما التحق به ألفان من أهل البصرة من عبد القيس قبيلة حكيم بن جبلة كما التحقت به قبائل أخرى حتى بلغ جيشه حوالي اثني عشر ألف رجل منهم ثمانمائة من الأنصار ، وأربعمائة ممن شهد بيعة الرضوان<sup>١</sup> .

عسكر علي بالزاوية أياماً ، وطلب من الأحنف بن قيس أن يكف الناس عن الالتحاق بالزبير - وكان الأحنف ممن بايع علياً بالمدينة - ، وأن يفى بوعدته لطلحة بأن يعتزل القتال<sup>٢</sup> .

كانت المواجهة بين علي من ناحية والزبير وأصحابه من ناحية أخرى قرب قصر عبید الله ، وجرت محاولات لمنع القتال قام بها المعتزلون للقتال<sup>١</sup> خرج كعب بن سور ناشراً مصحفه ، يُذكَر هؤلاء ، ويذكر هؤلاء ، حتى أتاه سهم فقتله<sup>٣</sup> .

وكذلك فإن الصحابي عمران بن الحصين أرسل الى بني عدي رسولاً ينصحهم باعتزال الفريقين : « إني لكم ناصح ، ويحلف بالله لئن يكون عبداً حبشياً

وخليفة : التأريخ ١٨٤ ، والطبراني : المعجم الأوسط ١ : ٣٢٢ ، والذهبي : تأريخ الاسلام ٢ : ١٤٩ ( ط . القدسي ) ، وابن حجر : فتح الباري ١٣ : ٥٨ - ٥٩ .

( ١ ) عبد الرزاق : المصنف ٥ : ٤٥٦ - ٤٥٧ ، والطبري : تأريخ ٤ : ٥٠٨ كلاهما بإسناد صحيح الى الزهري . وخليفة بن خياط : التأريخ ١٨٤ من مرسل سعيد بن جبير ، والبلاذري : أنساب الأشراف ٢ : ٤٥ ب بسند حسن وتعضد الطرق .

( ٢ ) الداني : الفتن ١٩٤ ب - ١١٩٥ ، والطبري : تأريخ ٤ : ٥٠٠ - ٥٠١ .

( ٣ ) ابن سعد : الطبقات ٧ : ٩٢ وصححه ابن حجر ( فتح الباري ١٣ : ٣٤ ) .

مجدعاً يرعى أعنزاً في رأس جبل حتى يدركه الموت أحب إليه من أن يرمي في أحد من الفريقين بسهم أخطأ أو أصاب فأمسكوا . فأجابوا رسوله : « دعنا منك أيها الغلام ، فإننا والله لاندع نقل رسول الله صلى الله عليه وسلم لشيء أبداً »<sup>١</sup> .

وكان الناس يحددون موقفهم من الصراع بسؤال كبار الصحابة أحياناً ، وقد تأتي الفتوى ضد مصلحة المفتي ، فقد سأل ممالك بقبيلة ربيعة الزبير عن موقفهم : « مع من تكون العبيد ؟ قال : مع مواليتهم . قلنا : فإن موالينا مع علي . قال : فكأنما ألقمنا حجراً »<sup>٢</sup> .

وقبل نشوب القتال بثلاثة أيام نصبت خيمة بين المعسكرين ، التقى فيها علي وطلحة والزبير في محاولة لإيجاد حلٍّ سلمي للموقف<sup>٣</sup> ، كما أرسل علي عبد الله بن عباس الى طلحة والزبير يسألهما : « هل أحدث ما يوجد السخط على خلافته ، كحيف في حكم ، أو استئثار بفيء ؟ أو في كذا ؟ فقال الزبير : ولا في واحدة منها »<sup>٤</sup> .

وقد أخفق الطرفان في التوصل الى حلٍّ خلال الأيام الثلاثة ، وعرض رجل على الزبير أن يغتال علياً بعد التظاهر بالالتحاق به ، فرفض الزبير ذاكراً حديث : « لا يفتك مؤمن » .

وفي اليوم الرابع حدث الالتحام بين الجيشين ، وتؤكد رواية صحيحة أن

( ١ ) ابن سعد : الطبقات ٤ : ٢٨٧ - ٢٨٨ بإسناد حسن ، والطبراني : المعجم الكبير ١٨ : ١٠٥ ، والطبري : تاريخ ٤ : ٥٢ وتمتد هذه الطرق الى الصحيح لغيره .

( ٢ ) الداني : الفتن ١٦ ب وفي إسناده أبو كنانة شاهد عيان مجهول الحال ( البخاري : التاريخ الكبير ٨ : ٦٥ ) .

( ٣ ) أحمد : فضائل الصحابة ٢ : ٥٩٦ بسند حسن ، وابن أبي سية : المصنف ١٥ : ٢٦٧ .

( ٤ ) المصدرين السابقين .

جيش الزبير وطلحة هو الذي بدأ القتال ، وأن علياً أصدر أمره بالقتال بعد صلاة الظهر ، واستمر القتال ساعات ١ فما غربت الشمس وحول الجمل عين تطرف ممن كان يذبُّ عنه ١ . ويتضح الموقف المأساوي أكثر فأكثر ، فيشك الزبير وهو القائد الأول بشرعية الموقف ويلاحظ عظم المصائب واختلاف الناس فينصرف عن الميدان دون أن يقاتل ٢ ، ولحق به عمير بن جرموز وآخران الى سفوان فاغتالوه ٣ . وهكذا انتهت حياة القائد الأول ، وتبعه القائد الثاني طلحة بن عبيد الله فقد رماه مروان بن الحكم بسهم فقتله فدفن على شط الكلا ٤ . وأثخنت الجراح عبد الله بن الزبير فأخذ من وسط القتلى وبه بضع وأربعون طعنة وضربة ٥ .

١ وقد قتل بشر كثير حول عائشة يومئذ ، سبعون كلهم قد جمع القرآن ، ومن لم يجمع القرآن أكثر ٦ .

- 
- ( ١ ) ابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٢٨٦ - ٢٨٧ بإسناد صحيح ( ابن حجر : فتح الباري ١٣ : ٥٧ ) .  
 ( ٢ ) الحاكم : المستدرک ٣ : ٣٦٦ بإسناد حسن ، وانظر الذهبي : تاريخ الاسلام ( الخلفاء الراشدون  
 ( ٥٠٥ ) .  
 ( ٣ ) ابن سعد : الطبقات ٣ : ١١٠ بإسناد صحيح ( ابن حجر : الاصابة ١ : ٥٢٦ ) ، وخليفة :  
 التاريخ ١٨٦ ، وابن أبي عاصم : الأحاد والمثاني ١ : ١٦٠ .  
 ( ٤ ) ابن سعد : الطبقات ٣ : ٢٢٣ بإسناد صحيح ، وخليفة : التاريخ ١٨٦ ، وابن أبي شيبة :  
 المصنف ١٥ : ٢٥٩ ، والحاكم : المستدرک ٣ : ٣٧٠ .  
 ( ٥ ) ابن عساکر : تاريخ دمشق - ترجمة عبد الله بن الزبير - ص ٤٢٧ نقلًا عن يحيى بن معين بإسناد  
 صحيح .  
 ( ٦ ) ابن سعد : الطبقات الكبرى ٤ : ٢٨٧ - ٢٨٨ بإسناد صحيح لغيره ، وأبو نعمة توبع ( الطبراني :  
 المعجم الكبير ١٨ : ١٠٥ ) ، وروايته عن حميد بن هلال في صحيح مسلم ( بشرح  
 النووي ) ٢ : ٨ فلا يضر اختلاطه .

قال أبو رجاء عمران بن ملحان العطاردي - شاهد عيان - : « لقد رأيت  
 الجمل يومئذ كأنه قنفذ من النبل ، ورجل آخذ بالخطام وهو يقول :  
 نحن بنو ضبة أصحاب الجمل  
 ننازل الموت إذا الموت نزل

والموت أحلى عندنا من العسل

نبغي ابن عفان بأطراف الأسل<sup>١</sup>

وكانت عائشة على جمل أحمر في هودج أحمر<sup>٢</sup> ، وقد تكلمت في المربد  
 لاعنة قتلة عثمان ، فلما سمع علي ذلك لعن قتلة عثمان<sup>٣</sup> . وكان مؤيدوها « يهتفون  
 بقتلة عثمان » فلما نقل ذلك لعلي قال : « اللهم أحلل بقتلة عثمان خزيًا »<sup>٤</sup> .  
 وارتفعت أصوات الدعاء في المعسكرين .. يقول الحارث بن سويد الكوفي -  
 شاهد عيان ثقة ثبت - : « لقد رأيتنا يوم الجمل ، وإن رماحنا ورماحهم لمتشاجرة ،  
 ولو شاءت الرجال لمشت عليه ، يقولون : الله أكبر ، سبحان الله ، الله أكبر .  
 وترتفع أصوات تؤكد سلامة موقف المقاتلين دينياً « ليس فيها شك » - أي لا يشكون  
 في شرعية قتالهم للطائفة الأخرى - و « ليتني لم أشهد » - موقف الندم للشعور بأنها  
 فتنة والشك في شرعية القتال - و « ماسرني أني لم أشهد » - مؤكداً على وضوح  
 الرؤية الشرعية في القتال الى جانب علي - «<sup>٥</sup> . ويتساقط القتلى من الجانبين « قتل

(١) خليفة : التاريخ ١٩٠ بإسناد حسن .

(٢) الطبري : تاريخ ٤ : ٥٣٢ - ٥٣٣ بإسناد فيه مقبول فيحتاج الى متابعة ، لكن الرواية مما يُتساهل  
 فيه .

(٣) ابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٢٦٨ بإسناد صحيح .

(٤) المصدر السابق ١٥ : ٢٧٧ بإسناد صحيح .

(٥) خليفة : التاريخ ١٩٨ بإسناد صحيح .



يوم الجمل عشرون ألفاً<sup>١</sup> - والرقم لا يخلو من مبالغة ولكنه يعبر عن عمق الشعور بمرارة الحادثة - ، « قتل ألفان وخمسمائة من الأزد ، وثمانمائة من بني ضبّة<sup>٢</sup> - وبنو ضبّة من تميم - والراويان من بني تميم أحدهما ثقة والآخر صدوق ناصبي<sup>٣</sup> ، لكن رواية الطبري عن أحدهما تذكر « قتل علي يوم الجمل ألفين وخمسمائة ، ألف وثلثمائة وخمسون من الأزد ، وثمانمائة من بني ضبّة وثلثمائة وخمسون من سائر الناس<sup>٤</sup> » .

وهكذا فقد جيش المعارضين قاداته .. واشتد القتال حول جمل عائشة رضي الله عنها فأمر عبد الله بن بديل بعقر الجمل لينتهي القتال ، ثم نزل مع أخيها محمد بن أبي بكر الصديق فاحتملا الهودج حتى وضعاه بين يدي علي ، فأمر به فأدخل في منزل - خباء - عبد الله بن بديل<sup>٥</sup> .

« فلم ينشب أهل البصرة أن انهزموا ، فصرخ صارخ لعلي : لا يقتل مُدبر ، ولا يدف على جريح ، ومن أغلق باب داره فهو آمن ، ومن طرح السلاح آمن<sup>٥</sup> . أدرك الطرفان خسارتهم ، وحلّت مراجعة النفس محل الغضب ، وفتّت الندم قلوبهم .. وذابت نفوسهم حسرة على ما حدث حيث التقى المسلمان بسيفيهما في فتنة داخلية اتضح معالمها ، ولم يتمكنوا من تجنبها ، فمضوا لا يغالبون أقدارهم حتى

١ ( خليفة : التاريخ ١٨٦ بإسنادين ضعيفين أحدهما فيه انقطاع والآخر فيه مجاهيل .

٢ ( خليفة : التاريخ ١٨٦ مرسلأ ، والطبري : تاريخ ٤ : ٥٤٥ بإسناد حسن .

٣ ( البلاذري : أنساب الأشراف ٢ : ق ١٤٥ ، والطبري : تاريخ ٤ : ٥٤٥ .

٤ ( ابن أبي شيبه : المصنف ١٥ : ٢٨٤ - ٢٨٥ بإسناد جيح ( ابن حجر : فتح الباري ١٣ : ٥٧ ) .

٥ ( سعيد بن منصور : السنن ٢ : ٣٣٧ - ٣٣٨ بإسناد حسن ، وأحمد : المسند ١ : ١٠٢ ، وابن أبي

عاصم : السنة ٢ : ٦١٠ ، وأحمد : فضائل الصحابة ٢ : ٧٣٧ ، والطبراني : المعجم الكبير ١ :

٨٣ ، وابن أبي شيبه : المصنف ١٥ : ٢٦٧ .

انجلت عن صرعى من خيرة المسلمين من الطرفين ، دون إنجاز لصالح دنياهم أو دينهم ... بل إن الألم والندم تملكا القادة خلال القتال ، قال الحسن بن علي يصور الحالة النفسية لعلي رضي الله عنه : « لقد رأيته حين اشتد القتال يلوذُ بي ويقول : يا حسن لو ددتُ أني متُّ قبل هذا بعشرين حجة - أو سنة - » ١ .

ولما رأى علي محمد بن طلحة بن عبيد الله قتيلاً قال : « إنا لله وإنا إليه راجعون ، أما والله لقد كان شاباً صالحاً » ثم قعد كئيباً حزيناً ٢ .

وقد زاره عمران بن طلحة بن عبيد الله بعد سنين فرحب به علي قائلاً : « إني لأرجو أن يجعلني الله وأباك من الذين قال الله ( إخواناً على سررٍ متقابلين ) » ٣ . وأعاد إليه أراضيه قائلاً : « أما إنا لم نقبض أرضكم هذه السنين ونحن نريد أن نأخذها ، إنما أخذناها مخافة أن ينتهبها الناس » ٤ . وكثيراً ما ردَّ هذه الآية وأظهر محبته لطلحة والزبير رغم اختلافهما معه ٥ .

وأما الابن الثالث لطلحة فقد بايع علياً بعد الجمل مباشرة ورجع الى أهله وماله ، واطمأن المعارضون فدخلوا الى علي وبايعوه ٦ . وهكذا كان علي باراً بأخيه

( ١ ) ابن أبي شيبة : المصنف : ١٥ ، ٢٨٨ بإسناد صحيح ، وعبد الله بن أحمد : السنة : ٢ : ٥٦٦ ،

ونعيم بن حماد : الفتن : ١ : ق ١٩ ب ، والطبراني : المعجم الكبير : ١ : ٧٢ حديث رقم ٢٠٣ .

( ٢ ) الحاكم : المستدرک : ٣ : ١٠٣ - ١٠٤ ، ٣٧٥ بإسناد حسن لغيره ، ونعيم بن حماد : الفتن : ١ :

١٨١ بإسناد صحيح .

( ٣ ) الحجر : ٤٧ .

( ٤ ) ابن سعد : الطبقات الكبرى : ٣ : ٢٢٤ ، والبلاذري : أنساب الأشراف : ١٣ : ق ٨٥ ب - ١٨٦ ،

والطبري : تفسير : ١٤ : ٣٧ ، والحاكم : المستدرک : ٣ : ٣٧٦ وضححه ووافقه الذهبي .

( ٥ ) أحمد : فضائل الصحابة : ٢ : ٦١٨ بإسناد صحيح .

( ٦ ) ابن أبي شيبة : المصنف : ١٥ : ٢٧٦ ، وأبو العرب : المحن : ٣٥٠ .

الذي خاصمه وقاتله متأولاً .

وأما نظرتة للزبير بن العوام فقد عقب علي مقتله بقوله : « بشر قاتل ابن صفية بالنار » ١ .

ولم تكن الحسرة على ما حدث تختص بعلي رضي الله عنه ، فهذه عائشة رضي الله عنها تقول : « وددت أني كنت غصناً رطباً ولم أسر مسيري هذا » ٢ . وتقول : « وددت أني كنت قد ثكلت عشرة مثل الحارث بن هشام ، وأنني لم أسر مسيري مع ابن الزبير » ٣ ، وتقول : « إنه كان قدراً » ٤ . وكانت تترحم على قتلى الطرفين إذا ذكروا ، وقد ترحمت على طلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام وزيد بن صوحان ، والأخير كان في صفّ علي ، فقال خالد بن الواشمة : يرحمك الله تترحمين عليهم وقد قتل بعضهم بعضاً والله لا يجمعهم الله في الجنة أبداً ! قالت : أو لاتدري أن رحمة الله واسعة وهو على كل شيء قدير . فقال خالد : فكانت أفضل مني ٥ .  
ولاتقدم الفتن حتى غنائم الحرب ، قسم علي يوم الجمل في العسكر ما أجلب

( ١ ) ابن سعد : الطبقات ٣ : ١٠٥ ، والطيالسي : المسند ٢٤ ، وأحمد : المسند ١ : ١٠٢ ، وفضائل الصحابة ٢ : ٧٣٧ ، وابن أبي عاصم : السنة ٢ : ٧٣٧ بإسناد حسن مداره على أبي عاصم بن بهدلة صدوق له أوهام .

( ٢ ) ابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٢٨١ بإسناد صحيح .

( ٣ ) الحاكم : المستدرک ٣ : ١١٩ بإسناد حسن ، والهيثمي : مجمع الزوائد ٧ : ٢٣٨ وفي سنده أبو معشر نجيب ضعيف .

( ٤ ) ابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٢٨١ ، والبلاذري : أنساب الأشراف ٢ : ١٤٦ وإسناده حسن ، لأن رواية أحمد بن يونس عن أبي بكر بن عياش في صحيح البخاري ( فتح الباري ١٣ : ٤٧٣ )

( ٥ ) البيهقي : السنن الكبرى ٨ : ١٧٤ بإسناد حسن وساق له طرقات أخرى .

عليه المعارضون من سلاح أو كراع<sup>١</sup> ، ودفع لكل مقاتل خمسمائة درهم<sup>٢</sup> وليس ثمة شيء آخر .. إذ « أن علياً لم يسب يوم الجمل ولم يُخمس ، قالوا : يا أمير المؤمنين ألا تُخمس أموالهم ؟ فقال : هذه عائشة تستأمرونها ! قالوا : ما هو إلا هذا ما هو إلا هذا »<sup>٣</sup> .

وتعتضد عدة روايات لبيان رأي علي في حكم الشرع فيما حدث من فتنة وقاتل : « سئل علي رضي الله عنه عن أهل الجمل فقال : إخواننا بغوا علينا فقاتلناهم وقد فآؤا وقد قبلنا منهم »<sup>٤</sup> .

وكانت أحكام البغاة التفصيلية بحاجة الى تجلية ، وقد جلاها علي بعقليته الفقهية العميقة ، وروحه المتشعبة بفهم مقاصد الاسلام وأهدافه العليا . « قال عمار لعلي يوم الجمل : ماترى في سبي الذرية ؟ فقال : إنما قاتلنا من قاتلنا - أي أنه استجاز القتال دفاعاً عن النفس لأن خصومه شرعوا في قتاله - قال عمار : لو قلت غير هذا لخالفناك »<sup>٥</sup> .

ويحكي الحافظ الزهري إجماع الصحابة على حصانة أموال وأعراض الخارجين على الحاكم بتأويل .. « أما بعد ، فإن الفتنة الأولى ثارت وأصحاب

( ١ ) ابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٢٦٣ بإسناد ضعيف ، ٢٨١ بإسناد حسن .

( ٢ ) ابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٢٦٣ بإسناد حسن .

( ٣ ) ابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٢٥٧ بإسناد صحيح ، والبيهقي : السنن الكبرى ٨ : ١٨٢

( ٤ ) البيهقي : السنن الكبرى ٨ : ١٨٢ بسند فيه العطاردي ضعيف في غير سماعه لسيرة ابن اسحق ، وابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٢٥٦ - ٢٥٧ مرسل أبي البخترى و ١٥ : ٢٥٨ ، ٢٧٧ مرسل محمد الباقر .

( ٥ ) ابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٢٦٩ - ٢٧٠ بإسناد حسن ، والبيهقي : السنن الكبرى ٨ : ١٨١ -

رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدماء كثيرة . فاجتمع رأيهم على أن لا يقيموا على أحدٍ حداً في فرج استحلوه بتأويل القرآن ، ولا قصاص في قتل أصابوه على تأويل القرآن ، ولا يُرد ما أصابوه على تأويل القرآن ، إلا أن يوجد بعينه فيرد على صاحبه « ١ » وتتضافر روايات تؤكد أن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر علياً بما سيكون بينه وبين عائشة وأوصاه بها خيراً ، فكانت أحداث الفتنة من أعلام النبوة التي تحققت في جيل الصحابة رضوان الله عليهم ٢ .

---

(١) ابن أبي شيبة : المصنف ١٠ : ١٢٠ - ١٢١ بإسناد صحيح الى الزهري .  
(٢) الهيثمي : كشف الأستار ٤ : ٩٣ - ٩٤ نقلاً عن البزار ، وأحمد : المسند ٦ : ٣٩٣ من زوائد ابنه عبد الله ، والطبراني : المعجم الكبير ١ : ٣١٤ رقم ٩٩٥ ومداره على الفضيل بن سليمان وهو صدوق له خطأ كثير ( التقريب ٢٩١٢ ) ولكن ابن حجر حسن سند عبد الله والبزار ( فتح الباري ١٣ : ٥٥ ) وله شاهد حسنه ابن عساكر ( مناقب أمهات المؤمنين ٧١ رقم ١١ ) .



## **الفصل الرابع**

### **معركة صفين**

### معركة صفين :

لم يمكث علي بعد موقعة الجمل بالبصرة طويلاً ، فما إن أعطى أهلها بيعتهم واستقام له الأمر فيها ، حتى اتجه بجيشه نحو الكوفة ، حيث يلقي تأييداً قوياً من أهلها في مواجهة معاوية بن أبي سفيان بالشام الذي أصرَّ على معاينة قتلة عثمان قبل إعطاء البيعة لعلي ، ويتضح موقفه وهو يحاور القراء من رجاله ، مما توضحه الرواية التالية : « جاء أبو مسلم الخولاني وناس معه الى معاوية فقالوا له : أنت تنازع علياً أم أنت مثله ؟ فقال معاوية : لا والله إنني لأعلم أن علياً أفضل مني ، وإنه لأحقُّ بالأمر مني ، ولكن أستم تعلمون أن عثمان قُتل مظلوماً ، وأنا ابن عمه ، وإنما أطلب بدم عثمان ، فأتوه فقولوا له فليدفع إليَّ قتلة عثمان وأسلمَّ له <sup>١</sup> ، فأتوا علياً فكلّموه بذلك فلم يدفعهم إليه <sup>٢</sup> . وكان معاوية يؤكد على هذا المعنى « ماقاتلت علياً إلا في أمر عثمان <sup>٣</sup> .

وقد رأى معاوية أنه ولي دم عثمان ، لأنه صار رأس بني أمية مكانةً ، والأحاديث النبوية تدل على أن عثمان يُقتل مظلوماً ، بل تذكر أن النبي صلى الله عليه

( ١ ) يعني أنه يبايع بالخلافة .

( ٢ ) ابن عساکر : تأريخ دمشق ١٦ : ق ٣٥٦ ب ، والذهبي : سير أعلام النبلاء ٣ : ١٤٠ ، وابن حجر : فتح الباري ١٣ : ٨٦ وحسن ابن حجر إسناد يحيى بن سليمان الجعفي - أحد شيوخ البخاري - في كتاب صفين ، والكتاب مفقود شأن العديد من المصنفات عن صفين مثل كتاب صفين لعبد الله بن أحمد بن حنبل ، وكتاب صفين لابن ديزيل ( أبو اسحق إبراهيم بن الحسين بن ديزيل وثقه الذهبي في تذكرة الحفاظ ٢ : ٦٠٨ ) .

( ٣ ) ابن أبي شيبة : المصنف ١١ : ٩٢ بإسناد حسن .



وسلم أوصاه بأن لا يخلع نفسه من الخلافة ، ووصف الثائرين عليه بالمنافقين <sup>١</sup> .  
 وشهد الصحابي كعب بن مرة البهزي أمام معسكر معاوية بأن النبي صلى الله عليه  
 وسلم قال عن عثمان بن عفان : « لتخرجنَّ فتنة من تحت قدمي هذا - أو من بين رجلي  
 هذا - ، هذا ومن اتبعه يومئذ على الهدى » ، وإذا كان المدافعون عن عثمان كانوا  
 على الهدى خلافاً للثائرين عليه الذين سيكونون أصحاب ضلالة ، فإن الموقف في نظر  
 معسكر معاوية ينسحب عليهم ليصبحوا أصحاب الهدى ويصبح خصمهم على ضلالة  
 وهكذا استحلوا القتال متأولين ، ولم يتبين خطأهم إلا فيما بعد مقتل عمار بن ياسر  
 في صفين ومقتل المخدج في النهروان .. فالذين استندوا الى نصوص شرعية في  
 تحديد مواقفهم كانوا يواجهون تحديات التفسير والتأويل للنصوص ، وكانت  
 أحداث الفتنة تؤثر في نضوج الرأي الشرعي وتمنع استنارة البصيرة .

وقد وقف عدد من فقهاء الصحابة خارج الصراع مثل سعد بن أبي وقاص  
 ومحمد بن مسلمة الأنصاري وعبد الله بن عمر وآخرين رضي الله عنهم جميعاً .  
 وجهز علي رضي الله عنه جيشاً كبيراً قدرته الروايات مابين خمسين ألفاً  
 ومائة وخمسين ألفاً <sup>٢</sup> ، في حين قدرت جيش معاوية بستين ألفاً أو سبعين ألفاً أو  
 مائة وعشرين ألفاً <sup>٣</sup> ، وإذا كان ديوان الجند في أول خلافة علي يضم مائة ألف مقاتل

(١) أحمد : المسند ٦ : ٧٥ ، ٨٦ - ٨٧ ، ١٤٩ ، والترمذي : السنن (تحفة الأحمدي ١٠ : ٢٠٠) ،

وابن ماجة : السنن ١ : ٤١ ، ١١٢ ، ١١٣ . وصححه الألباني (صحيح ابن ماجة ١ : ٢٥) .

(٢) خليفة : التاريخ ١٩٣ بسند حسن .

(٣) قدرت الروايات الضعيفة عدد الجيش بسبعين ألفاً ، وتسعين ألفاً ، ومائة ألف ، ومائة وعشرة

آلاف ، ومائة وعشرين ألفاً ، ومائة وخمسين ألفاً (الذهبي : دول الاسلام ١ : ٢٨ بدون سند ،

وخليفة : التاريخ ١٩٣ بسند فيه مجاهيل ، وابن كثير : البداية والنهاية ٧ : ٢٦٠ ، وابن دحية :

أعلام النصر ق ١٤ بدون سند ، ويعقوب بن سفيان : المعرفة والتاريخ ٣ : ١١٣ بسند منقطع ،

من البصريين والكوفيين<sup>١</sup> ، فإن جيش علي ينبغي أن يبلغ أكثر من خمسين ألف مقاتل ، ولكن الأخباريين يشيرون الى تخلف أزد البصرة<sup>٢</sup> ، كما أن الأشتر ضعف حماسه للقتال ، بل ثبط قومه عندما نصحهم بالتبصر في الأمر ، قال عمير بن سعيد النخعي الكوفي ( ت ١٠٧ هـ ) : لما رجع علي من الجمل وتهيأ لصفين ، اجتمعت النخع حتى دخلوا على الأشتر فقال : هل في البيت إلا نخعي ؟ فقالوا : لا . فقال : إن هذه الأمة عمدت الى خيرها فقتلته ، وسرنا الى أهل البصرة ، قوم لنا عليهم بيعة ، فنصرنا عليهم بنكثهم ، وإنكم تسيرون غداً الى أهل الشام ، قوم ليس لكم عليهم بيعة ، فلينظر كل امريء منكم أين يضع سيفه<sup>٣</sup> . وهذه النصيحة المثقلة بالورع تدل على غضب الأشتر لعدم حصوله على ما كان يتوقعه من إمارة البصرة التي تولاها ابن عباس<sup>٤</sup> ، ولا تعبر عن تغير دائم في موقفه من مواجهة معاوية والشاميين فقد كان من مشيري الفتنة ضد عثمان . وإنما يطالب معاوية برأسه ورؤوس أمثاله من الذين تماؤوا على قتل عثمان .

وبالمقابل فقد اشترك الأحنف بن قيس التميمي وعشيرته في جيش علي ، وكان معتزلاً لحرب الجمل بإذن من علي رضي الله عنه<sup>٥</sup> .

وابن كثير : البداية والنهاية ٧ : ٢٦٠ وراجع عن دراسة الروايات عبد الحميد علي ناصر : خلافة علي ، الملحق رقم ١٧٢ .

١ ) صالح العلي : امتداد العرب في صدر الاسلام ٢٥ ، ٢٦ .

٢ ) البلاذري : أنساب الأشراف ٢ : ق ١٥١ عن أبي مخنف وغيره ، وأبو مخنف أزدي متعاطف بقوة مع علي ، فلا يمكن أن يعتمد التقليل من مشاركة قبيلته في صفين بدون حق .

٣ ) ابن أبي شيبة : المصنف ١١ : ١١٢ و ١٥ : ٢٦٥ ، والحاكم : المستدرک ٣ : ١٠٧ بسند حسن

٤ ) الطبري : تاريخ ٤ : ٤٩٠ بسند حسن .

٥ ) البلاذري : أنساب الأشراف ٢ : ق ١٥١ عن أبي مخنف وغيره .

وقد تجمع جيش علي بالنخيلة غرب الكوفة ، وقد ضم عدداً من الصحابة البدرين وأصحاب بيعة الرضوان<sup>١</sup> ، ويذكر الأخباري عوانة بن الحكم أن علياً بعث من النخيلة اثني عشر ألف مقاتل باتجاه الموصل ، ثم اجتاز الى المدائن فأرسل منها ثلاثة آلاف مقاتل<sup>٢</sup> ثم مضى علي بجيشه من المدائن الى محاذة الموصل (نينوى)<sup>٣</sup> ثم عبر الفرات قرب الرقة حيث نزل على صفين ، وكانت مدن الجزيرة مثل الرقة وقرقيساء وعانات وهيت موالية لمعاوية ، ومعظمهم من بني الأرقم وهو حي عظيم من كندة ، وقد شهدوا صفين مع معاوية<sup>٤</sup> .

وكان الجيش الشامي قد عسكر في صفين واستولى على المياه ، ومنع جيش العراق منها ، فقام الأشعث بن قيس - بأمر علي - بتخليص المياه من أيدي الشاميين<sup>٥</sup> وكان ذلك في بداية شهر ذي الحجة سنة ٣٦ هـ ، ثم استمر القتال بشكل كتائب محدودة العدد طيلة الشهر والاسبوع الأول من محرم ٣٧ هـ دون أن يلتحم الجيشان ، وكان الأمل في الصلح يحدو الجميع ، ويرى الأخباريون أن عدد الوقعات بين

١) بالغ ابن دحية في تقدير أعدادهم حتى ذكر أنهم سبعمائة من أصحاب الشجرة وذلك لبيان أن الحق مع علي ، ولكن ترجيح موقف علي واضح لايحتاج الى هذه المبالغات ( عبد الحميد علي ناصر : خلافة علي ١٨٨ - ١٨٩ ) .

٢) الطبري : تاريخ ٤ : ٥٦٥ بإسناد منقطع .

٣) أحمد : المسند ١ : ٨٥ ، وأبو يعلى الموصلي : المسند ١ : ٢٩٨ .

٤) ابن سعد : الطبقات الكبرى ، تحقيق عبد العزيز السلمي ( أطروحة دكتوراه بجامعة أم القرى ، وهي قطعة ساقطة من المطبوع ) ٢ : ٦٣٨ - ٦٤٠ بدون سند .

والبلاذري : أنساب الأشراف ق ١٥١ ، وابن حجر : الإصابة ١ : ٢٥٩ - ٢٦٠ ، وصالح العلي :

امتداد العرب في صدر الاسلام ٩٨ - ٩٩ ، وعبد الحميد علي ناصر : خلافة علي ١٨٩ - ١٩٠ .

٥) ابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٢٩٤ ، وخليفة : التاريخ ١٩٣ بسند حسن .

الطرفين تزيد على السبعين<sup>١</sup>. ثم في يوم الأربعاء التالي بدأ الالتحام بين الجيشين ، وكان قادة جيش علي رضي الله عنه هم : علي بن أبي طالب ، وعبد الله بن عباس ، وعمار بن ياسر ، ومحمد بن الحنفية ، وهاشم بن عتبة ، والمرقال ، والأشعث بن قيس . أما قادة جيش معاوية رضي الله عنه فهم : معاوية بن أبي سفيان ، وعمرو بن العاص ، وذو الكلاع الحميري ، وحبيب بن مسلمة الفهري ، والمخارق بن الصباح الكلاعي<sup>٢</sup> ، وعبد الله بن عمرو بن العاص<sup>٣</sup> .

وقد وصف أبو العالية الرفاعي - شاهد عيان ثقة ت ٩٠ هـ - المعركة بقوله :  
 « لما كان زمن علي عليه السلام ومعاوية ، وإني لشاب القتال أحب إلي من الطعام الطيب ، فتجهزت بجهاز حسن حتى أتيتهم ، فإذا صفان لا يرى طرفاهما ، إذا كبر هؤلاء كبر هؤلاء ، وإذا هلل هؤلاء هلل هؤلاء . قال : فراجعت نفسي فقلت : أي الفريقين أنزله كافراً ، وأي الفريقين أنزله مؤمناً ؟ فما أمسيت حتى رجعت وتركتهم »<sup>٤</sup> .

ولم ينفرد أبو العالية الرياحي بالتردد والشك ثم التوقف عن القتال ، فهذا عبد الله بن عمرو بن العاص يُصرِّح بحقيقة مشاعره وهو يقف الى جوار أبيه بيده الراية ويتقدم في الجيش الشامي منزلة أو منزلتين : « مالي ولصفين !! مالي ولقتال المسلمين !! لوددت أني متُّ قبله بعشر سنين أما والله على ذلك ما ضربت بسيف

( ١ ) ابن حجر : فتح الباري ٣ : ٨٦ نقلاً عن تاريخ ابن أبي خيثمة ، وأما المصدر المتقدم في ذكر

الخبر فهو نصر بن مزاحم ( صفين ٢٠٢ ) .

( ٢ ) خليفة : التأريخ ١٩٣ بسند حسن الى شاهد عيان .

( ٣ ) ابن سعد : الطبقات ٤ : ٢٦٦ بسند صحيح .

( ٤ ) ابن سعد : الطبقات ٧ : ١١٤ بإسناد فيه يحيى بن خليف السعدي ، حديثه عن الثوري منكر

وليس هذا عنه ( ابن عدي : الكامل ٧ : ٢٧٠٠ - ٢٧٠١ ) .

ولاطعنت برمح ، ولارميت بسهم <sup>١</sup> . وعبد الله بن عمرو بن العاص عالم محدث ، وتعتوره الشكوك في صحة موقفه من الفتنة دون أن يحسم الأمر مع نفسه أولاً ثم في الميدان فقد أرغمه أبوه على الاشتراك مع الجيش الشامي مذكراً إياه بحديث : « أطع أباك مادام حياً » فاشترط أن يقف معهم ولا يقاتل <sup>٢</sup> فهل نسي أن الطاعة بالمعروف ؟ <sup>٣</sup> ... يالله كيف كانت حالة عامة الجند الاسلامي !! قاتل الله الفتن تدع الحليم حيرانا .

لم يكن الطرفان يكفران بعضهما ، لكن بعض الجند المتحمس في جيش علي رضي الله عنه كان يلعن ويكفر الشاميين ، فلا يلقي من قادته إلا النهر والتوضيح « قال رجل يوم صفين : اللهم العن أهل الشام . فقال علي رضي الله عنه : لاتسب أهل الشام جمعاً غفيراً ، فإن بها الأبدال ، فإن بها الأبدال ، فإن بها الأبدال » <sup>٤</sup> . وقال زياد بن الحارث الصدائي - صحابي شاهد عيان - : « كنتُ الى جنب عمار بن ياسر بصفين ، وركبتي تمسُّ ركبته . فقال رجل : كفر أهل الشام . فقال عمار : لاتقولوا ذلك ، نبينا ونبينهم واحد ، وقبلتنا وقبلتهم واحدة ، ولكنهم قوم مفتونون جاروا عن الحق ، فحق علينا أن نقاتلهم حتى يرجعوا اليه » <sup>٥</sup> . ولم تكن بين الجيشين أحقاد ، بل كان كل طرف ينافح عما يعتقد حقا ، فلاغرابة اذا قال شاهد عيان هو عبد الرحمن السلمي : « شهدنا صفين مع علي ...

( ١ ) ابن سعد : الطبقات الكبرى ٤ : ٢٦٦ - ٢٦٧ بإسناد صحيح .

( ٢ ) أحمد : المسند - بتحقيق أحمد شاکر - ١١ : ١٣٨ - ١٣٩ بسند صحيح .

( ٣ ) مسلم : الصحيح - بشرح النووي - ١٢ : ٢٢٧ .

( ٤ ) عبد الرزاق : المصنف ١١ : ٢٤٩ بإسناد صحيح .

( ٥ ) ابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٢٩٠ وله شواهد في المصنف ١٥ : ٢٩٠ أيضاً ، وابن عساکر :

تأريخ دمشق ( تحقيق المنجد ) ١ : ٣٣٢ ، ٣٣٣ . ويعتضد بشواهده الى الحسن لغيره .

فكنا إذا توادعنا<sup>١</sup> دخل هؤلاء في عسكر هؤلاء ، وهؤلاء في عسكر هؤلاء<sup>٢</sup> . ولاغرابة إذا ماصرَّح عبد الله بن عمرو بن العاص أمام معاوية ، ورجلان يختصمان في قتل عمار بن ياسر كل واحد يزعم أنه قتله : « إني سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : تقتله الفئة الباغية » ويستغرب معاوية من هذا التصريح فيقول : فما بالك معنا ؟ قال : إن أبي شكاني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أطع أباك مادام حياً ولاتعصه ، فأنا معكم ولست أقاتل<sup>٣</sup> . وهكذا تتجلى الصراحة في الحق وتتخطى المعوقات من المجاملات والمواربات .. فقد كان الحديث الذي رواه عبد الله بن عمرو بن العاص من أقوى الحجج على أن الحق مع علي وأن معاوية بغى عليه لكن معاوية تأول الحديث : « لما قتل عمار بن ياسر دخل عمرو بن حزم على عمرو بن العاص فقال : قُتل عمار وقد سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : تقتله الفئة الباغية . فقام عمرو يرجع فزعاً حتى دخل على معاوية . فقال له معاوية : ماشأنك ؟ فقال : قُتل عمار . فقال له معاوية : قُتل عمار فماذا ؟ قال عمرو : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : تقتله الفئة الباغية . فقال له معاوية : دحضت في قولك أنحن قتلناه ؟ إنما قتله علي وأصحابه ، جاؤا به حتى ألقوه تحت رماحنا<sup>٤</sup> »

الباغية

( ١ ) المواعدة بين الجيشين تقتضي وقف القتال لمدة محددة لدفن القتلى أو لسبب يقتنع به الطرفان

( ٢ ) الهيثمي : مجمع الزوائد ٧ : ٢٤٠ - ٢٤١ وقال : رواه الطبراني وأحمد باختصار ، وأبو يعلى بنحو الطبراني ، ورجال أحمد وأبي يعلى ثقات .

( ٣ ) أحمد : المسند ١١ : ١٣٨ - ١٣٩ وقال أحمد شاكر : إسناده صحيح .

( ٤ ) عبد الرزاق : المصنف ١١ : ٢٤٠ بإسناد صحيح . وحديث : « تقتله الفئة الباغية » متواتر ( السيوطي : الخصائص الكبرى ، ط . الهراس ٢ : ٤٩٦ ، وانظر الحديث في صحيح البخاري - فتح الباري ١ : ٥٤ و ٦ : ٣٠ - وصحيح مسلم ٤ : ٢٢٣٥ - ٢٢٣٦ ) ، وراجع حول تواتر الحديث عبد الحميد علي ناصر : خلافة علي ٢١٢ - ٢١٩ . وقد اشتهر بعد مقتل عمار بن ياسر

وقد أنقذ معاوية بتأويله للنص معنويات الجند الشامي ، كما أنقذ معنويات قائده عمرو بن العاص الذي تبني هذا التأويل بعد أن كان قد تملكته الرهبة ، بل مضى يتأول حديثاً آخر كان يرويه : « إن قاتله وسالبه في النار . فقيل له : هوذا أنت تقاتله ؟ فقال : إنما قال قاتله وسالبه »<sup>١</sup> . أي أن النص مخصص بالقاتل الفعلي وحده وإذا نفع التأويل في إقناع الشاميين ، فإن مقتل عمار أذكى حماسة العراقيين فقد بان لهم بمقتله أن علياً محق ، وأن معاوية باغ ، ومافي ذلك من دلائل النبوة<sup>٢</sup> . ويبدو أن النصر لاح لهم بعد قتال شديد دام ثلاثة أيام بلياليها<sup>٣</sup> . وقد التزم كلٌّ من الطرفين بأحكام قتال البغاة ، قال أبو أمامة - وهو صحابي شاهد عيان - : « شهدت صفين فكانوا لا يجهزون على جريح ولا يطلبون مولياً ولا يلبسون قتيلاً »<sup>٤</sup> .

وقال أبو فاخحة ( ت ٩٠ هـ ) - شاهد عيان ثقة - : « حدثني جار لي قال : أتيت علياً بأسير يوم صفين ، فقال لي : أرسله ، لا أقتله صبراً ، إني أخاف الله رب العالمين ، أفليك خير ؟ بايع . وقال للذي جاء به : لك سلبه »<sup>٥</sup> .

وقدّر محمد بن سيرين ( تابعي كبير ت ١١٠ هـ ) عدد القتلى في صفين « بسبعين ألفاً ، فما قدروا على عدّهم إلا بالقصب ، وضعوا على كل إنسان قصبه ، ثم

( ١ ) أحمد : المسند ( الفتح الرباني ٢٣ : ١٤٣ بسند صحيح ) . وابن سعد : الطبقات الكبرى ٣ : ٢٦٠ بسند صحيح .

( ٢ ) ابن كثير : البداية والنهاية ٧ : ٢٦٧ .

( ٣ ) ابن كثير : البداية والنهاية ٧ : ٢٧٢ - ٢٧٣ .

( ٤ ) ابن سعد : الطبقات ٧ : ٤١١ ، والحاكم : المستدرک ٢ : ١٥٥ وصححه الألباني ( إرواء الغليل ٨ : ١١٤ ) .

( ٥ ) عبد الرزاق : المصنف ١٠ : ١٢٤ بإسناد صحيح ، وسعيد بن منصور : السنن ٢ : ٣٣٩ .

عدُّوا القصب « ١ .

وكذلك قدرهم شاهد عيان هو عبد الرحمن بن أبزي « افترقوا على سبعين ألف قتيل ، خمسة وأربعين ألفاً من أهل الشام ، وخمسة وعشرين ألفاً من أهل العراق ويقال على ستين ألفاً « ٢ .

وسئل علي رضي الله عنه عن قتلى يوم صفين فقال : « قتلنا وقتلهم في الجنة ، ويصير الأمر إليّ وإلى معاوية « ٣ . أي أنه يرى نفسه ومعاوية مسؤولين عما حدث وهما يحاسبان علي ذلك « ٤ .

ويصف شاهد عيان هو الصحابي سالم بن عبيد الأشجعي موقف علي رضي الله عنه فيقول : « رأيتُ علياً بعد صفين ، وهو آخذ بيدي ، ونحن نمشي في القتلى ، فجعل علي يستغفر لهم حتى بلغ أهل الشام ، فقلت له : يا أمير المؤمنين ، إننا في أصحاب معاوية !؟ فقال علي : إنما الحساب عليّ وعلى معاوية « ٥ .

وقد طحنت المعركة ألوفاً من الجانبين ، وكلُّ الباكون من القتال ، وهنا

( ١ ) ابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٢٩٥ بإسناد حسن لكنه من مرسل ابن سيرين . وخليفة : التاريخ ١٩٤ مختصراً .

( ٢ ) خليفة : التاريخ ١٩٤ بإسناد ضعيف بسبب تدليس يزيد بن عبد الرحمن ، وضعف عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزي فهو مقبول ويحتاج الى متابعة . ولبعض الرواية شاهد عند خليفة : التاريخ ١٩٤ وهو تقديرهم بسبعين ألفاً .

( ٣ ) ابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٣٠٣ بإسناد حسن ، والطبراني : المعجم الكبير ١٩ : ٣٠٧ ، وسعيد بن منصور : السنن ٢ : ٣٤٤ - ٣٤٥ من طريق آخر فهو شاهد له .

( ٤ ) ابن عساكر : تاريخ دمشق نقلاً عن كتاب صفين لابن ديزيل ، وإسناد ابن ديزيل حسن ، وابن العديم : بغية الطلب في تاريخ حلب ١ : ق ٢٠٢ - ٣٠٣ .

( ٥ ) المصادر السابقة .



تفتق ذهن عمرو بن العاص عن فكرة التحكيم التي أنقذت الجيش الشامي من الهزيمة فأرسل معاوية رجلاً يحمل المصحف الى علي ويقول له : بيننا وبينكم كتاب الله ، فقال علي : إنا أولى بذلك بيننا كتاب الله . ويبدو أن معظم الجند العراقي جنحوا الى التحكيم ، لكن كثيراً من القراء أنكروا عليه قبوله بالتحكيم وقالوا : لاحكم إلا لله . فقال علي : كلمة حق أريد بها باطل <sup>١</sup> .

وقد انشق المحتجون من القراء واعتزلوا جيش علي محتجين بأنه محا اسمه من إمرة المؤمنين <sup>٢</sup> . وقد مثل أبو موسى الأشعري علياً ، ومثل عمرو بن العاص معاوية في اجتماع الحكيمين بدومة الجندل ، وحضر الاجتماع جمع من الصحابة فيهم عبد الله بن عمر ، وحاول عمرو بن العاص استمالته الى صف معاوية قائلاً : « إنا قد رأينا أن نبايعك فهل لك أن نعطيك مالاً وتدعها لمن هو أحرص عليها منك؟ فوثب ابن عمر مغضباً ، فأخذ ابن الزبير بثوبه فجلس وقال : ويحك يا عمرو ! ابعث آخرتك بدنياك ، إني والله لا أعطي عليها مالاً ، ولا أقبل عليها مالاً ، ولا أقبلها إلا عن رضى جميع الناس <sup>٣</sup> . فقال عمرو : إنما قلت أجربك <sup>٤</sup> . وكان ابن عمر قد صرح مراراً بأنه لا يقبل الخلافة إلا عن إجماع المسلمين <sup>٥</sup> ، ومعنى ذلك عملياً أنه لا يريد أن يتولاها .

وقد اختبره عمرو بن العاص مرةً فقال له : « يا أبا عبد الرحمن ، ما يمنعك أن

( ١ ) ابن حجر : فتح الباري ٨ : ٥٨٧ .

( ٢ ) البلاذري : أنساب الأشراف ٢ : ق ١٦٠ بإسناد حسن ، وأبو نعيم : حلية الأولياء ١ : ٢٩٣ -

٢٩٤ بإسناد صحيح ، والذهبي : سير أعلام النبلاء ٣ : ٢٢٦ - ٢٢٧ .

( ٣ ) المصادر السابقة .

( ٤ ) أبو نعيم : حلية الأولياء ١ : ٢٩٣ - ٢٩٤ بإسناد صحيح .

( ٥ ) ابن سعد : الطبقات الكبرى ٤ : ١٥١ بإسناد حسن .

تخرج فنبايعك وأنت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن أمير المؤمنين وأنت أحق الناس بهذا الأمر ؟ فأجابه ابن عمر : لو لم يبق إلا ثلاثة أعلاج بهجر لم يكن لي فيها حاجة . وهنا يعرض عليه عمرو بن العاص البيعة لمعاوية : « هل لك أن تباع لمن قد كاد الناس أن يجتمعوا عليه ، ويكتب لك من الأرضين والأموال ما تحتاج أنت ولولدك الى مابعده ؟ فقال ابن عمر : ويحك إن ديني ليس بديناركم ولا درهمكم ، وإني أرجو أن أخرج من الدنيا ويدي بيضاء نقية » ١ .

ورغم اعتزال ابن عمر الفتنة ، إلا أنه كان يصرح بأن الحق مع علي فيقول : « ما آسى على شيء ، كما آسى أني لم أقاتل مع علي رضي الله عنه » ٢ .

أما الشخصية الأخرى التي عجم عودها في أحداث التحكيم فهو الصحابي أبو موسى الأشعري ، يقول شاهد عيان هو مسروق بن الأجدع ( ت ٦٢ هـ ) : « كنت مع أبي موسى أيام الحكمين ، وفسطاطي الى جانب فسطاطه ، فأصبح الناس ذات يوم قد لحقوا بمعاوية من الليل ، فلما أصبح أبو موسى رفع رفر فسطاطه فقال : يامسروق بن الأجدع . قلت : لبيك أبا موسى . قال : إن الإمرة ماؤتمر فيها ، وإن الملك ماغلب عليه بالسيف » ٣ .

وقد حاول معاوية استمالة أبي موسى - في ظروف التحكيم أو عقبها - الى جانبه دون جدوى ، قال أبو موسى الأشعري : « كتب إلي معاوية : سلام عليك ، أما

( ١ ) ابن سعد : الطبقات الكبرى ٤ : ١٦٤ ، وابن عساکر : تاريخ دمشق ( ترجمة عبد الله بن عمر )

ق ١٤٥ - ١٤٦ ، والذهبي : سير أعلام النبلاء ٣ : ٢٢٨ ، ويقوى بشواهد الى الصحيح لغيره .

( ٢ ) ابن عبد البر : الاستيعاب ١ : ٧٧ ، والحاكم : المستدرک ٣ : ١١٧ وقال : صحيح على شرط

الشيخين ووافقه الذهبي . والهيثمي : مجمع الزوائد ٧ : ٢٤٢ وقال : رواه الطبراني بأسانيد

وأحدها رجاله رجال الصحيح .

( ٣ ) ابن سعد : الطبقات ٤ : ١١٣ بإسناد صحيح .

بعد ، فإن عمرو بن العاص قد بايعني على الذي قد بايعني عليه ، وأقسم بالله لئن بايعتني على ما بايعني عليه لأبعثنُ ابنك أحدهما على البصرة والآخر على الكوفة ، ولا يغلث دونك باب ، ولا تقضى دونك حاجة ، وإني كتبت اليك بخط يدي فاكتب إليّ بخط يدك . فقال أبو موسى لابنه أبي بردة : يا بني إنما تعلمتُ المعجم ( الخط ) بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : وكتبت اليك مثل العقارب . أما بعد فإنك كتبت إليّ في جسيم أمر أمة محمد صلى الله عليه وسلم ، لاجاجة لي فيما عرضت عليّ » ١ .

وقد حاولت الروايات الأخبارية الضعيفة أن تعطي صورة محرّفة عن أبي موسى الأشعري وأنه اختير للتحكيم من قبل الجند العراقي وفرض على الخليفة علي رضي الله عنه ، وأنه أظهر وهناً وغفلةً خلال التحكيم ، وأن عمرو بن العاص استغل بمكره الموقف ، ولكن الصحيح أن علياً كان راضياً عن اختيار أبي موسى الأشعري « قال الأحنف بن قيس لعلي حين أراد أن يحكم أبا موسى : إنك تبعث رجلاً من أهل القرى رقيق ... فابعثني مكانه آخذ لك بالوثيقة ، وأضعك من الأمر بحيث أنت . فقال له ابن عباس : دعنا يا أحنف منك فإننا أعلم بأمرنا منك » ٢ .

ولا يخفى أن أبا موسى الأشعري أرسخ في الاسلام وأسبق ، وأفقه وأورع حتى لو سلمنا بأن الأحنف أكثر دهاءً وأوسع حيلة . كما أن اعتزال أبي موسى لأحداث الفتنة أقدر على ضبط النفس والتحكم في الأقوال والأفعال من الأحنف الذي

(١) ابن سعد : الطبقات ٤ : ١١١ - ١١٢ بإسناد صحيح . وابن عساکر : تاريخ دمشق ٥٤١ - ٥٤٢ )  
ترجمة أبي موسى الأشعري . والذهبي : سير أعلام النبلاء ٢ : ٣٩٦ ، وتاريخ الاسلام (١) - ٤١ - ٦٠ هـ) ص ١٤٥ .

(٢) البلاذري : أنساب الأشراف ٢ : ٥٧ ؛ بإسناد حسن ، ورواه عن الأحنف هو محمد بن أبي يعقوب سيد بني تميم ثقة ويحكم مكانه فإنه يستطيع التحقق من صحة المعلومات .

يمثل خصماً لدوداً للشاميين . ولعل من عوامل اختيار أبي موسى للتحكيم مهارته في القضاء وممارسته الطويلة في هذا الميدان في عهد النبوة وخلافة أبي بكر وعمر وعثمان<sup>١</sup> .

ولا يرجع فشل التحكيم الى شخصية أبي موسى بل الى صعوبة حل الخلاف وإصرار الطرفين على مواقفهما السابقة ، وعدم حيافة المحكمين على قوة محايدة تنفذ القرار . ومما يوضح سلامة التحكيم وحياده نص الوثيقة التي أقرها ، بما في ذلك التسامح في رفض عمرو بن العاص صيغة أول وثيقة التحكيم التي تشير الى إمرة علي للمؤمنين ، لأن الشاميين لم يبايعوه على ذلك<sup>٢</sup> . ولا يبت نص وثيقة التحكيم في القضية بل يوضح الإطار العام الذي يحكم المباحثات ويوضح الهدف منها وهو الإصلاح بين الأمة وعدم ردها الى الفرقة والحرب ، ويحدد زمناً لانتهائها ، كما يحدد مكان التحكيم وأنه متوسط بين الكوفة والشام والحجاز ، واشترطاً رضا الطرفين عن حضور المباحثات ، أما الشهود فيختار كل طرفٍ شهوده ، وتلتزم الأمة بنصره قرارات التحكيم ، كما يلتزم بذلك الشهود<sup>٣</sup> .

وقد بقيت هذه الوثيقة محفوظة حيث اطلع عليها أبو اسحق الشيباني (محدث ثقة ت ١٤١ هـ) ووصفها بقوله : « صحيفة صفراء عليها خاتم من أسفلها وخاتم من أعلاها ، وهما ختما علي ومعاوية ونقشهما - محمد رسول الله - »<sup>٤</sup> .

(١) عبد الحميد علي ناصر : خلافة علي ٢٦١ - ٢٦٢ .

(٢) أبو عبيد : الأموال ١٥٨ - ١٥٩ بسند حسن ، وعبد الرزاق : المصنف ١٠ : ١٥٧ ، ويعقوب بن

سفيان : المعرفة والتاريخ ١ : ٥٢٢ ، والنسائي : خصائص أمير المؤمنين علي ١٩٥ .

(٣) البلاذري : أنساب الأشراف ٢ : ق ١٥٨ .

(٤) ابن سعد : الطبقات ٣ : ٣٠ بسند حسن . وانظر محمد حميد الله : مجموعة الوثائق السياسية

٥٣٨ - ٥٤٤ حيث يمكن ملاحظة الاختلاف بين رواية البلاذري وأبي مخنف والجاحظ

وقد اجتمع الحكماء في دومة الجندل ولم يتوصلا الى اتفاق ، وكان معاوية حاضراً اجتماع الدومة ، ولم يحضر علي ، ولعل لتحركات الخوارج أثراً في ذلك ، فخطب معاوية في الناس قائلاً : « من كان يريد أن يتكلم في هذا الأمر فليطلع لنا قرنه ، فلنحن أحق به ومن أبيه . قال ابن عمر : فحللتُ حبوتي وهممت أن أقول : أحق بهذا الأمر من قاتلك وأباك على الاسلام . فخشيتُ أن أقول كلمة تفرق بين الجمع وتسفك الدماء ، ويُحمل عني غير ذلك ، فذكرتُ ما أعد الله في الجنان » ١ . فبقيت الأوضاع على حالها ، علي خليفة المسلمين ، ومعاوية أمير الشام ولم يبايع معاوية بالخلافة إلا بعد استشهاد علي يد الخوارج وكانت بيعته في بيت المقدس في شهر رمضان سنة ٤٠ هـ ، بعد وصول خبر استشهاد علي رضي الله عنه ٢ .

---

واسماعيل التيمي .

( ١ ) البخاري : الصحيح ( فتح الباري ٧ : ٤٠٣ ) . وعبد الرزاق : المصنف ٥ : ٤٦٥ ، وابن سعد :

الطبقات ٧ : ٤٠٣ .

( ٢ ) ابن كثير : البداية والنهاية ٨ : ١٣١ .



## **الفصل الخامس**

### **موقعة النهروان**





### موقعة النهروان :

كان عدد القراء الذين اعترضوا على التحكيم في صفين أربعة آلاف ، فهم أقلية في جيش علي الذي كان يزيد على خمسين ألف مقاتل قبل اشتباك الجيشين . وقد ضرب عروة بن حدير التميمي ( وهو عروة بن أديه ) عجز دابة الأشعث بن قيس بالسيف عندما كان الأشعث يقرأ وثيقة الهدنة التي تم وقف القتال بموجبها ، وقد اعتذر بنو تميم للأشعث وقومه اليمانية عن فعل عروة ، وكان عروة يقول : « أتحكمون في أمر الله الرجال ، لاحكم إلا لله »<sup>١</sup> . وهذه المقولة صارت شعار الحركة الخارجية ولذلك سمو بالمحكمة كما سمو بالخوارج لخروجهم على الخليفة الشرعي علي رضي الله عنه ، كما سمو بالحرورية نسبة الى قرية حروراء قرب الكوفة حيث انشقوا عن جيش علي العائد الى الكوفة .

ويبدو أنهم واصلوا نشاطهم الدعوي في جيش علي بعد حادثة التحكيم حيث بلغ عددهم حين إعلان الانشقاق ثمانية آلاف<sup>٢</sup> ثم بضعة عشر ألفاً<sup>٣</sup> . بل أوصلتهم بعض الروايات الى أربعة وعشرين ألفاً<sup>٤</sup> . ويبدو أن الرقم الأخير متأخر عن مرحلة

١ ( الطبري : التاريخ ٥ : ٥٥ ، والمبرد : الكامل ( أخبار الخوارج ) ١٦ .

٢ ( أحمد : المسند - بتحقيق أحمد شاكر - ٢ : ٦٥٦ وصححه ، ١ : ٨٦ - ٨٧ وصححه ابن كثير )

البدية والنهاية ٧ : ٢٨٠ - ٢٨١ ) ، وأبو يعلى : المسند ١ : ٣٦٧ - ٣٧٠ قال الهيثمي : بيان

رجال أبي يعلى ثقات ( مجمع الزوائد ٦ : ٢٣٥ - ٢٣٧ ) ، والحاكم : المستدرک ٢ : ١٥٢ -

١٥٤ وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي .

٣ ( المصادر نفسها .

٤ ( عبد الرزاق : المصنف ١٠ : ١٥٧ - ١٦٠ بإسناد حسن ، والطبراني : المعجم الكبير ١٠ : ٣١٢

الانشقاق ، ويدل على سريان الدعوة الخارجية وحيازتها لأعداد جديدة ... كما نظموا أنفسهم بزعامة عبد الله بن الكراء وشيث بن ربيعي<sup>١</sup> ، وعينوا أميراً للصلاة وآخر للقتال . وهذا التطور الأخير جعل ابن عباس يستأذن علياً في محاورتهم في إحدى اجتماعاتهم الضخمة في حروراء ، وقد وصلهم في نصف النهار ووصفهم بقوله : « دخلتُ على قوم لم أرَ قوماً قط أشدَّ اجتهاداً منهم ، أيديهم كأنها ثفن الأبل ووجوههم معلمة من آثار السجود » ، وكان رجلاً جميلاً جهيراً ، فرحبوا به ، ثم حاججهم في الشبهات التي علقّت بأذهانهم نتيجة تفسيرهم للقرآن دون بصيرة موضحاً لهم أن التحكيم نص عليه القرآن<sup>٢</sup> وأن محو لقب أمير المؤمنين من نص وثيقة الهدنة له سابقة من السنة في حادثة الحديبية ، وأن قتال علي لمخالفيه دون أن يستحل أموالهم وأعراضهم هو الحكم الشرعي الصحيح ، فرجع منهم ألفان بعد أن تبين لهم الحق<sup>٣</sup> . وأبرز من رجع زعيمان منهم هما عبد الله بن الكراء وشيث بن ربيعي<sup>٤</sup> . ولم يكن فيهم أحد من الصحابة رضوان الله عليهم .

(١) خليفة : التاريخ ١٩٢ بسند صحيح ، وابن عساكر : تاريخ دمشق ( ترجمة عبد الله بن أبي أوفى

( ٣٩٥ ، ٣٩٨ من مرسل الزهري .

(٢) قوله تعالى في المرأة وزوجها : ( وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها

( النساء ٣٥ . وقوله تعالى في جزاء المحرم إذا صاد : ( بأيتها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم

حُرْمٌ ومن قتله منكم متعمداً فجزاء مثل ماقتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم ) المائدة ٩٥ .

وقد أوضح ابن عباس أن صلاح ذات البين وحق الدماء بين المسلمين أولى بالتحكيم من هاتين

الصورتين ، صلح المرأة مع زوجها ، وحكم صيد المحرم لأرنب أو مايشبهه ...

(٣) عبد الرزاق : المصنف ١٠ : ١٥٧ - ١٦٠ بإسناد حسن ، وأحمد : المسند ١ : ٣٢٤ ، والنسائي

: خصائص علي ١٩٥ - ٢٠٠ .

(٤) ابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٣١٧ - ٣١٩ ، وأبو يعلى : المسند ١ : ٣٦٤ ، والألباني : إرواء

وأعقب هذا الحوار خروج علي بن نفسه الى حروراء ، ومحاورته الخوارج ، حيث فهموا خطأ أنه يعلن توبته ويعود عن التحكيم ، وهكذا وقعوا مرة أخرى في سوء الفهم فرجعوا الى الكوفة على ظنهم الخاطيء فأقاموا يومين ، فلما اتضح لهم في خطبة علي يوم الجمعة أنه لم يرجع على التحكيم والكفر !! خرجوا من المسجد وعلي يعلن أسفاً موقفه منهم : « لانتمكم صلاة في هذا المسجد ، ولانتمكم نصيبكم من هذا الفيء ما كانت أيديكم مع أيدينا ، ولانقاتلكم حتى تقاتلونا » ١ . لكنهم لم يقبلوا منه ، وأخذوا يصيحون في أنحاء المسجد « لاحكم إلا لله » ٢ . وحاول زعماءهم أن يثنوا علياً عن إرسال أبي موسى الأشعري الى التحكيم ، وأن يقودهم لقتال أهل الشام ، فأبى عليهم نقض العهد مع الشاميين : « فارقتا القوم فلا يجوز نقضه » ٣ .

وقد جرت محاورات أخرى من قبل الصحابة والتابعين مع الخوارج مما أدى الى تقليص أعدادهم الى أربعة آلاف فقط ٤ . إلا أنهم اجتمعوا في دار عبد الله

الغليل ٨ : ١١١ وصححه .

( ١ ) ابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٣٢٧ - ٣٢٨ ، والطبراني : الأوسط ( مجمع الزوائد ٦ : ٢٤٢ -

٢٤٣ ) ، والطبري : تاريخ ٥ : ٧٤ ، والبيهقي : السنن الكبرى ٨ : ١٨٤ ويتقوى بمجموع

طرقه الى الحسن .

( ٢ ) ابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٣١٢ - ٣١٣ وصحح الألباني سنده ( إرواء الغليل ٨ : ١١٨ -

١١٩ ) وقارن برواية الطبري : التاريخ ٥ : ٧٣ - ٧٤ .

( ٣ ) البلاذري : أنساب الأشراف ٢ : ق ١١٦٣ - ١١٦٤ مدار الرواية على مجالد بن سعيد ليس

بالقوي لكنه يصلح للمتابعات ..

( ٤ ) ابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٩١ - ٩٣ بإسناد حسن ، والطبري : التاريخ ٥ : ٩١ - ٩٣ ،

والبيهقي : السنن الكبرى ٨ : ١٧٩ .

بن وهب الراسبي ، وأرادوا مبايعة أحد زعمائهم أميراً ، فلم يقبلها أحد منهم ، ثم قبلها عبد الله بن وهب الراسبي قائلاً : « والله لا أخذها رغبةً في الدنيا ، ولا أتركها جزعاً من الموت » . وبذلك نكثوا بيعتهم لعلي ، وذلك في العاشر من شوال سنة ٣٧ هـ ، ونقضوا مبدأ « الخلافة في قريش » فصار من مقولاتهم جواز خلافة غير القرشي .

وقد خرج عبد الله بن وهب الراسبي الأزدي بأتباعه الى النهروان خفية ، لثلا يصدهم أحد واجتمعوا هناك ، ورغم هذا التحدي فلم يقرر علي رضي الله عنه مناجزتهم وإعادةهم الى الطاعة بالقوة ، بل اكتفى بتوضيح خطئهم وتفنيدهم آرائهم . ولما فشل الحكمان وافترقا دون اتفاق لم يرجع الخوارج الى صف علي ، رغم أنه أعد جيشه لمواجهة أهل الشام وعسكر بالنعخيلة قرب الكوفة ، وقدرت روايات ضعيفة عدد هذا الجيش بثمانية وستين ألفاً ومائتي رجل ( ٦٨،٢٠٠ رجل ) وفي هذه الفترة قتل الخوارج عبد الله بن خباب بن الأرت ومعه أم ولده ٢ ، كما قتلوا آخرين ٣ ، فقد صاروا يكفرون من خالفهم ويستبيحون دمه وماله ٤ . فسار اليهم علي رضي الله عنه بجيشه في محرم عام ٣٨ هـ ، وعسكر على الضفة الغربية لنهر النهروان ، والخوارج شرقيه ٥ ، وقد التحق بهم خوارج البصرة وهم ثلاثمائة أو

- 
- ( ١ ) البلاذري : أنساب الأشراف ٢ : ق ١١٦٣ - ١١٦٤ أ بسناد فيه مجالد بن سعيد ليس بالقوي .  
 ( ٢ ) ابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٣١٠ - ٣١١ بسند صحيح ، ٣٠٨ - ٣٠٩ . والطبراني : المعجم الكبير ٤ : ٦٨ ، والطبري : التاريخ ٥ : ٨١ .  
 ( ٣ ) الطبري : التاريخ ٥ : ٨٢ .  
 ( ٤ ) ابن حجر : فتح الباري ١٢ : ٢٨٤ .  
 ( ٥ ) الخطيب : تاريخ بغداد ١ : ٢٠٥ - ٢٠٦ .

خمسمائة رجل عليهم مسعر بن فدكي التميمي <sup>١</sup> .

ونظراً لأن مناطق نشاط الخوارج التي تعرضت لضياح الأمن وقطع الطرق ضمن مسؤولية علي رضي الله عنه ، فقد طلب من الخوارج تسليم القتلة لإقامة الحد عليهم ، فأجابوه : كلنا قتلناه <sup>٢</sup> . وبذلك استحل علي قتالهم ، وبين لجنده أجر مقاتلتهم ، معتمداً على حديث : « يخرج قوم من أمتي يقرأون القرآن ، ليس قراءتكم الى قراءتهم بشيء ، ولا صلواتكم الى صلواتهم بشيء ، ولا صيامكم الى صيامهم بشيء ، يقرأون القرآن يحسبون أنه لهم وهو عليهم ، لا تجاوز صلواتهم تراقبهم ، يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية » . ثم قال علي معقباً : « لو يعلم الجيش الذي يصيبونهم ما قضى لهم على لسان نبيهم صلى الله عليه وسلم لا تكلوا عن العمل » ، ثم ذكر لهم العلامات التي تنطبق على الخوارج مثل وجود المخدج فيهم <sup>٣</sup> له عضد وليس له ذراع ، على رأس عضده مثل حلمة الثدي عليه شعيرات بيض . فتذهبون الى معاوية وأهل الشام وتتركون هؤلاء يخلفونكم في ذرايكم وأموالكم ، والله إنني لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم ، فإنهم قد سفكوا الدم الحرام ، وأغاروا في سرح الناس ، فسيروا على اسم الله <sup>٤</sup> .

وقد أرسل علي اليهم الرسل يدعونهم ، فقتلوا رسوله ، وعبروا اليه النهر <sup>٤</sup> ، فأمر بقتالهم . يقول شاهد عيان ثقة هو زيد بن وهب الجهنني : « لما التقينا وعلى الخوارج يومئذ عبد الله بن وهب الراسبي فقال لهم : ألقوا الرماح وسلوا السيوف من

(١) البلاذري : أنساب الأشراف ٦٣ ب بسند فيه مجهول ، الطبري : تاريخ ٥ : ٨٠ عن أبي مخنف .

(٢) ابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٣٠٨ - ٣٠٩ بسند صحيح .

(٣) مسلم : الصحيح ٢ : ٧٤٨ - ٧٤٩ ، وعبد الرزاق : المصنف ١٠ : ١٤٧ - ١٤٩ .

(٤) ابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٣٢٥ - ٣٢٧ بسند حسن .

جفونها ، فإني أخاف أن ينشدوكم كما ناشدوكم يوم حروراء<sup>١</sup> . واشتبك الجيشان في معركة خاطفة وغير متكافئة ، انتهت بالإجهاز على الخوارج رغم ما أبدوه من جلد وشجاعة .. فقد أفتناهم جيش علي الكبير دون أن يصيبوا منه إلا بضعة عشر رجلاً<sup>٢</sup> . ولم يعش من جيش الخوارج إلا الجرحى ومن فرَّ وهم عدد يسير<sup>٣</sup> .

واهتم علي بالتفتيش عن المخدج ذي الشدية حتى وقف عليه<sup>٤</sup> ، فكان شاهداً على صحة موقف علي ، وآية على ضلال الخوارج .

وقد عامل علي رضي الله عنه الخوارج معاملة البغاة ، فلم يكفرهم ، ومنع جنده من تعقيب فاريهم ، والإجهاز على جريحهم ، ولم يسبهم<sup>٥</sup> ولم يغنم أموالهم<sup>٦</sup> وسئل عنهم أكفارهم ؟ قال : من الكفر فروا . فقيل : منافقون ؟ قال : المنافقون لا يذكرون الله إلا قليلاً . قيل : فمن هم ؟ قال : قوم بغوا علينا فقاتلناهم . وفي رواية :

(١) مسلم : الصحيح ٢ : ٧٤٨ ، وابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٣١٧ بإسناد صحيح ، وأحمد :

المسند ٣ : ٤٨٥ بإسناد صحيح ، وأبو داؤد : السنن ٤ : ٢٤٤ .

(٢) ابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٣١١ ، وخليفة : التاريخ ١٩٧ بسند حسن ، والنسائي : خصائص

علي ١٩٠ بسند حسن ، ويعقوب بن سفيان : المعرفة والتاريخ ٣ : ٣١٥ .

(٣) عبد الحميد علي ناصر : خلافة علي ٣٢٩ .

(٤) ابن أبي عاصم : السنة ٢ : ٤٤٢ - ٤٤٣ بإسناد صحيح ، وابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٣٢٥ -

٣٢٧ ، والطبري : التاريخ ٥ : ٩١ - ٩٢ ، والطحاوي : تهذيب الآثار ٤ : ٢٣٦ - ٢٣٨ .

(٥) البيهقي : السنن ٨ : ١٨٢ بسند صحيح .

(٦) عبد الرزاق : المصنف ١٠ : ١٢٢ - ١٢٣ ، وابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٣٣٢ ، وسعيد بن

منصور : السنن ٢ : ٣٣٩ ، والبيهقي : السنن الكبرى ٨ : ١٨٣ .

قوم بغوا علينا فنصرنا عليهم . وفي رواية : قوم أصابتهم فتنة فعموا فيها وصموا <sup>١</sup> . وهكذا صرَّح بأنهم مؤمنون ليسوا كفاراً ولا منافقين <sup>٢</sup> . ونصح الأمة في التعامل معهم بقوله : « إن خالفوا إماماً عادلاً فقاتلوهم ، وإن خالفوا إماماً جائراً فلا تقاتلوهم فإن لهم مقالاً » <sup>٣</sup> .

ومما يلقي الضوء على صفات الخوارج ومستوى جدلهم وحفظهم للقرآن وقدرتهم على استحضار الشواهد منه أنه لما رجع ابن عباس الى البصرة بعد فشل التحكيم جادله خوارج البصرة - وهم العباد أصحاب البرانس والسواري - بشدة واتهموه بالكفر « كفرت وأشركت ونددت » ، فقال لهم : « انظروا أخصمكم وأجدلكم وأعلمكم بحجتكم فليتكلم » ، فاختروا عباد التغلبي ، « فقام فقال : قال الله كذا وقال الله كذا ، كأنما ينزع بحاجته من القرآن في سورة واحدة » وتتضح قدرة الرجل على استحضار الأدلة المفرقة في القرآن وكأنها في موضع واحد شهادة ابن عباس له : « إني أراك قارئاً للقرآن عالماً بما قد فصلت ووصلت » . ثم واجه ابن عباس الخوارج بأخطائهم : « هل علمتم أن أهل الشام سألوا القضية - أي وقف القتال برفع المصاحف والدعوة الى التحكيم - فكرهناها وأبيناها ، فلما أصابتكم الجروح وعضكم الأمل ومُنعتم ماء الفرات أنشأتم تطلبونها !؟ ولقد أخبرني معاوية أنه أتى بفرس .. ليهرب عليه ، ثم أتاه منكم آتٍ فقال : إني تركتُ أهل العراق يمجون مثل الناس ليلة النفر بمكة » وهكذا أشار الى أن اختلافهم وشقاقهم أضعف

(١) عبد الرزاق : المصنف ١٠ : ١٥٠ ، وابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٣٣٢ بسند صحيح ،

والبيهقي : السنن الكبرى ٨ : ١٧٤ .

(٢) ابن تيمية : منهاج السنة ٥ : ٢٤٣ - ٢٤٤ .

(٣) ابن أبي شيبة : المصنف ١٥ : ٣٢٠ ، وابن حجر : فتح الباري ١٢ : ٣٠١ .

موقف علي ، وكان سبباً في قبول التحكيم . وقد فنّد ابن عباس مقولاتهم <sup>١</sup> .  
ولاشك أن وقعة النهروان تركت جراحاً أليمة في الكوفة العلوية الاتجاه  
والبصرة العثمانية معاً ، حيث ينتمي معظم الخوارج الى قبائل المدينتين ، وقد نعى  
البعض علي علي رضي الله عنه دماء أهل النهر ، ووقعت بينهم وبين علي معارك  
صغيرة <sup>٢</sup> .

وتعدى الوهن أقارب الخوارج الى جملة الجيش الذي يحمل ذكريات صفين  
الأليمة وقد تجددت الذكريات في حرب الخوارج بالنهروان .. فلم يجد علي فيهم  
النشاط لقتال معاوية . بينما أفاد معاوية من هذه الظروف التي أحاطت بخصمه ، فمدّ  
نفوذه الى مصر بقيادة عمرو بن العاص وبالتعاون مع العثمانية فيها مما أضاف اليه  
قوة بشرية واقتصادية ، كما راسل وجوه القادة في العراق محاولاً استمالتهم .

وأمام الوهن والشقاق وضعف الطاعة في جيش علي لم يتمكن من القيام بأية  
حملة ضد القوات الشامية ، وتبين خطبه الأخيرة مدى ماعاناه من الملل والألم إذ كان  
يقول : « اللهم إني قد سئمتهم وسئمتوني ، ومللتهم وملئوني فأرحني منهم وأرحهم مني  
، فما يمنع أشقاكم أن يخضبها بدم . ووضع يده على لحيته » <sup>٣</sup> . فكانت هذه  
الإشارة بأن ثمة من يسعى لقتله ، أول إعلان عما بلغه من محاولة عبد الرحمن بن  
ملجم المرادي قتله <sup>٤</sup> ، وكان قد حذّر من التأمّر لقتله « جاء رجل من مراد الى علي -

( ١ ) ابن أبي شيبة : المصنف : ١٥ : ٢٩٩ - ٣٠١ بإسناد حسن .

( ٢ ) ابن أبي شيبة : المصنف : ١٥ : ٣٣١ ، وابن عساكر : تاريخ دمشق ٩ : ق ١٦٧ .

( ٣ ) عبد الرزاق : المصنف : ١٠ : ١٥٤ بإسناد صحيح وله متابعات عند ابن عباس : الطبقات الكبرى

٣ : ٣٤ ، وشواهد عند ابن أبي عاصم : الأحاد والمثاني ١ : ١٣٧ بإسناد حسن

( ٤ ) ابن سعد : الطبقات الكبرى ٣ : ٣٣ .



وهو يصلي في المسجد - فقال : احترس فإن ناساً من مراد يريدون قتلك « ١ .  
ولما طعنه ابن ملجم في صلاة الفجر صبيحة إحدى وعشرين من رمضان ٢ ،  
لم يمت حتى أوصى بقاتله خيراً : « إنه أسير فأحسنوا نُزله وأكرموا مشواه ، فإن بقيتُ  
قتلتُ أو عفوتُ ، وإن متُّ فاقتلوه قتلتي ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين « ٣ .  
وبعد اغتيال الخوارج له ، تنازل الحسن بن علي عن الخلافة لمعاوية ، لينتهي  
مرحلة الصراع وعودة الأمة الى الجماعة بعد أن مرّت بتجارب جديدة قاسية تركت  
آثاراً عميقة في المخيلة الجماعية لأجيالها المتلاحقة حتى الوقت الحاضر .

( ١ ) المصدر السابق ٣ : ٣٤ بإسناد صحيح .

( ٢ ) البخاري : التاريخ الصغير ١ : ٩٩ - ١٠٠ بإسناد فيه حريث بن مخش انفرد ابن حبان بتوثيقه .

( ٣ ) ابن سعد : الطبقات الكبرى ٣ : ٣٥ ، وأحمد : فضائل الصحابة ٢ : ٥٦٠ ، والحاكم :  
المستدرک ٣ : ١٤٤ ويقوى بطرقه الى الحسن لغيره .



## المصادر والمراجع



## المصادر

- ه القرآن الكريم .
- ه ابن الأثير : أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ( ت ٦٠٦ هـ ) .  
- النهاية في غريب الحديث ، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي ،  
نشر دار الفكر ، بيروت .
- ه ابن الأثير : أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني ( ت  
٦٣٠ هـ ) .  
- الكامل في التاريخ ، دار صادر ، بيروت - ١٤٠٢ هـ ( ١٩٨٢ م ) .  
- أسد الغابة في معرفة الصحابة ، نشر دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
- ه أحمد بن حنبل ( ت ٢٤١ هـ ) .  
- المسند ، ط . بيروت ( بالأوفسيت ) عن الطبعة الميمنية ، مصر - ١٣١٣ هـ .  
وكذلك ط . أحمد محمد شاكر في القسم الذي حققه .  
- والمسند ، وبهامشه كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، ط . المكتب الاسلامي  
- فضائل الصحابة ، تحقيق وصي الله بن محمد عباس ، ط ١ ، مركز البحث  
العلمي بجامعة أم القرى - ١٤٠٣ هـ . وطبعة بدار العلم للطباعة والنشر ، المملكة  
العربية السعودية .
- الزهد ، دار الريان للتراث ، ط ١ ، القاهرة - ١٤٠٨ هـ .  
- العلل ومعرفة الرجال ، تحقيق طلعت قوج بيكيت ، واسماعيل جراح أوغلي ،  
أنقرة - ١٩٦٣ م .  
- مسائل الامام أحمد ، برواية اسحق بن ابراهيم بن هانيء .

- ه الأزدى : محمد بن عبد الله البصري ( ق ٢ ) .  
 - فتوح الشام ، بعناية عبد المنعم عامر ، مؤسسة سجل العرب ، القاهرة - ١٩٧٠ م .
- ه الأزرقي : أبو الوليد محمد بن عبد الله .  
 - تاريخ مكة ، تحقيق رشدي الصالح ملمس ، ط ٣ ، ط . دار الأندلس ، بيروت - ١٣٨٩ ه .
- ه اسحق بن راهويه ( ت ٢٣٨ ه ) .  
 - المسند ، ط ١ ، تحقيق عبد الغفور البلوشي ، مكتبة الإيمان ، المدينة - ١٤١٠ ه .
- ه ابن اسحق : محمد ( ت ١٥١ ه ) .  
 - السير والمغازي ، تحقيق سهيل زكار ، نشر دار الفكر - ١٣٩٨ ه ( ١٩٧٨ م )  
 - السيرة ، تحقيق محمد حميد الله ، نشر معهد الدراسات والأبحاث للتعريب - ١٣٩٦ ه ( ١٩٧٦ م ) .
- ه ابن أعثم الكوفي : أبو محمد أحمد بن أعثم الأزدى ( ت ٣١٤ ه ) .  
 - الفتوح ، نشر دار الفكر العلمية ، بيروت - ١٤٠٦ ه .
- ه ابن الأعرابي : أحمد بن محمد بن زياد بن بشر الأعرابي ( ت ٣٤٠ ه ) .  
 - المعجم ( مخطوط ) ، وقد حقق أحمد ميرين قطعة منه نال بها درجة الدكتوراه من الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .
- ه البخاري : أبو عبد الله محمد بن اسماعيل ( ت ٢٥٦ ه ) .  
 - الصحيح الجامع المسند من أقوال وأفعال الرسول صلى الله عليه وسلم ، حاشية السندي ، ط . دار إحياء الكتب العربية ، مصر .  
 - والصحيح ( نسخة فتح الباري ) ، نشر المكتبة السلفية بالقاهرة . وأحياناً ط . محمد علي صبيح ، مصر ( بدون تاريخ ) .

- التأريخ الكبير ، تحقيق المعلمي اليماني ، نشر حيدر آباد الدكن ، الهند .  
وأحياناً ط . دار الكتب العلمية ، بيروت .
- التأريخ الصغير ، تحقيق محمد ابراهيم زايد ، ط . دار المعرفة ، بيروت ١٤٠٦ هـ .
- الأدب المفرد ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، ط . دار الكتب العلمية ، بيروت  
و ط ٣ ، ط . دار البشائر الاسلامية - ١٤٠٩ هـ .
- خلق أفعال العباد ، تحقيق عبد الرحمن عميرة ، ط ٢ ، نشر دار عكاظ ، جدة .
- ه ابن بدران : عبد القادر ( ت ١٣٤٦ هـ ) .
- تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، نشر دار المسيرة ، بيروت - ١٣٩٩ هـ  
( ١٩٧٩ م ) .
- ه البزار : أحمد بن عمرو ( ت ٢٩٢ هـ ) .
- المسند ، وهو البحر الزخار ، تحقيق محفوظ الرحمن الأعظمي ، ط ١ ، مؤسسة  
علوم القرآن ، ١٤٠٩ هـ ( ١٩٨٩ م ) .
- ه بقي بن مخلد :
- عدد ما لكل واحد من الصحابة من الحديث ، تحقيق أكرم العمري ، بيروت -  
١٤٠٥ هـ .
- ه البكري ( ت ٤٨٧ هـ )
- معجم ما استعجم ، تحقيق مصطفى السقا ، نشر عالم الكتب : بيروت ( بدون  
تأريخ ) .
- ه البلاذري : أحمد بن يحيى بن جابر ( ت ٢٧٩ هـ ) .
- أنساب الأشراف ، القسم الثاني ، جزء ١ و ٢ تحقيق محمد باقر المحمودي ، بيروت -  
١٩٧٤ م و ١٩٧٧ م .
- والقسم الرابع ، ج ١ ، تحقيق احسان عباس ، بيروت - ١٩٧٩ م .

والقسم الرابع ، ج ٢ ، تحقيق م . شلوسنغار ، القدس - ١٩٣٨ م .  
والقسم الخامس ، تحقيق س . غويتاين ، القدس - ١٩٣٦ م .  
والجزء الأول ، ط ١ ، مطبعة دار المعارف ، مصر - ١٩٥٩ م .  
وقسم الشيخين أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب ولدهما ، تحقيق إحسان صدقي العمدة ،  
مؤسسة الشراع الغربي ، الكويت - ١٩٨٩ م .  
- فتوح البلدان ، ط . القاهرة - ١٩٣٢ م . وأحياناً نشر مكتبة النهضة العربية ( بدون تاريخ )  
وأحياناً ط . دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان - ١٤٠٣ هـ .

هـ البوصيري : الحافظ أحمد بن أبي بكر بن اسماعيل بن عمر الكنانني ( ت ٨٤٠ هـ ) .  
- إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة ، مخطوطة مصورة بمكتبة الجامعة الإسلامية  
بالمدينة المنورة .

هـ البيهقي : أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي ( ت ٤٥٨ هـ ) .  
- السنن الكبرى ، ١٠ مجلدات ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد الدكن ،  
الهند - ١٣٤٤ هـ .

- والسنن الكبرى ، وبذيله الجوهر النقي ، دار المعرفة ، بيروت .  
- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة ، تحقيق عبد المعطي قلعجي ، دار  
الكتب العلمية ، بيروت . ودار الريان للتراث ، ط ١ ، القاهرة - ١٤٠٨ هـ .

هـ الترمذي : محمد بن عيسى بن سورة ( ت ٢٧٩ هـ ) .  
- السنن ، تحقيق أحمد شاکر وآخرين ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر -  
١٣٩٨ هـ . وأحياناً نسخة تحفة الأحوذى للمباركفوري ، تحقيق عبد الوهاب عبد  
اللطيف ، ط ٢ ، المكتبة السلفية ، المدينة المنورة - ١٣٦٨ هـ ( ١٩٦٣ م ) .  
- السنن ( تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي ) ، نشر المكتبة السلفية ، ط ٢ ،  
المدينة المنورة - ١٣٦٨ هـ ( ١٩٦٣ م ) .  
- الجامع الصحيح ، تحقيق أحمد محمد شاکر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم  
عطوة عوض ، القاهرة - ١٩٦٢ م ( ١٣٨١ هـ ) و ط ٣ ، دار الفكر - ١٣٩٨ هـ .



- مختصر الشمائل المحمدية ، المكتبة الاسلامية ، عمان - ١٤٠٥ هـ .

هـ ابن تيمية الحراني : أحمد بن عبد الحلیم ( ت ٧٢٨ هـ ) .

- منهاج السنة النبوية ، تحقيق محمد رشاد سالم ، نشر جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية ، الرياض - ١٤٠٦ هـ .

- الفتاوى ، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد النجدي وابنه ، نشر دار الإفتاء ، الرياض .

- السياسة الشرعية في إصلاح الرعية ، تحقيق أبو عبد الله علي بن محمد المغربي ، دار الأرقم ، الكويت - ١٤٠٦ هـ .

هـ الجاحظ : أبو عمرو عثمان بن بحر ( ت ٢٥٥ هـ ) .

- كتاب الحيوان ، تحقيق عبد السلام هارون ، مصر - ١٣٦٤ هـ .

هـ ابن الجارود : أبو محمد عبد الله ( ت ٣٠٧ هـ ) .

- المنتقى من السنن المسندة عن الرسول صلى الله عليه وسلم ، علق عليه عبد الله عمر البارودي ، ط ١ ، دار الجنات ومؤسسة الكتب الثقافية - ١٤٠٨ هـ .

هـ ابن الجزري : شمس الدين أبو الخير محمد بن محمد ( ت ٨٣٣ هـ ) .

- غاية النهاية في طبقات القراء ، بعناية برجستراسر ، مطبعة السعادة ، مصر - ١٣٥١ - ١٣٦٤ هـ ( ١٩٣٨ - ١٩٤٥ م ) .

هـ الجهشياري : أبو عبد الله محمد بن أسيد بن عبد الله ( ت ٣٣١ هـ ) .

- الوزراء والكتاب ، تحقيق مصطفى السقا و ابراهيم الأبياري وعبد الحفيظ شلبي ، مصر - ١٩٣٨ م . و ط ٢ ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر - ١٤٠١ هـ ( ١٩٨١ م )

هـ ابن الجوزي ( ت ٥٩٧ هـ ) :

- نواسخ القرآن ، تحقيق محمد أشرف علي المليباري ، نشر المجلس العلمي

بالجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة - ١٤٠٤ هـ .

- مناقب عمر بن الخطاب

٥ الحاكم : محمد بن عبد الله النيسابوري ( ت ٤٠٥ هـ ) .

- المستدرک علی الصحیحین فی الحدیث ، نشر مجلس دائرة المعارف العثمانية ،

حيدر آباد الدکن ، الهند - ١٣٤١ هـ .

- والمستدرک ، وفي ذيله تلخيص المستدرک للحلفظ الذهبی ، ط . دار الفكر ،

بيروت - ١٣٩٨ هـ .

٥ ابن حبان البستي : أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي ( ت ٣٥٤ هـ ) .

- الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، نشر مؤسسة الرسالة ، بيروت -

- الثقات ، ط . مجلس دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد الدکن ، الهند - ١٤٠٠ هـ

٥ ابن حبيب : محمد بن حبيب السكري البغدادي ( ت ٢٤٥ هـ ) .

- المحبر ، ط . حيدر آباد الدکن - الهند .

٥ ابن حبيش : أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد الأنصاري ( ت ٥٨٤ هـ ) .

- الغزوات الضامنة الكافلة ( مخطوطة ) وقد حقق طلال بن سعود الدعجاني قطعة من

أولها نال بها الماجستير من الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة - ١٤١٢ هـ .

٥ ابن الجعد : أبو الحسن علي الجوهري ( ت ٢٣٠ هـ )

- المسند ، تحقيق عبد المهدي عبد القادر ، مجلدان ، ط ١ ، نشر مكتبة الفلاح ، الكويت -

١٤٠٥ هـ ( ١٩٨٥ م ) .

٥ ابن حجر : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ( ت ٨٥٢ هـ ) .

- الإصابة في تمييز الصحابة ، تحقيق علي الجاوي ، نشر دار النهضة ، مصر .

- والاصابة في تمييز الصحابة ، وبهامشه الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، ط ١ ،

- مطبعة السعادة بجوار محافظة مصر ، نشر دار صادر - ١٣٢٨ هـ .
- فتح الباري شرح صحيح البخاري ، ط . المكتبة السلفية ، القاهرة .
- تهذيب التهذيب ، ط ١ ، دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد الدكن ، الهند - ١٣٨٧ - ١٣٩٦ هـ .
- تقريب التهذيب ، تحقيق محمد عوامة ، نشر دار الرشيد ، حلب - ١٤٠٨ هـ ( ١٩٨٨ م ) .
- لسان الميزان ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت .
- المطالب العالية ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، المطبعة العصرية ، ط ١ ، الكويت - ١٣٩٣ هـ . ودار المعرفة ، بيروت ، لبنان .
- النكت على ابن الصلاح ، تحقيق د . ربيع بن هادي المدخلي ، نشر المجلس العلمي بالجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة - ١٤٠٣ هـ .
- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير ، نشر بعناية عبد الله هاشم اليماني ، نشر دار المعرفة ، بيروت .
- هدي الساري مقدمة فتح الباري ، المطبعة السلفية ، القاهرة .
- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، ط ١ ، تحقيق عاصم القريوتي مكتبة المنار ، الأردن .

- ٥ ابن حزم : علي بن أحمد بن سعيد ( ت ٤٥٦ هـ ) .
- الفصل في الملل والأهواء والنحل ، ط ٢ ، دار المعرفة ، بيروت - ١٣٩٥ هـ .
- المحلّي ، نشر مكتبة الجمهورية العربية ، مصر - ١٣٨٧ هـ .
- جمهرة أنساب العرب ، ط ١ ، تحقيق عبد السلام هارون ، نشر دار المعارف بمصر .

- ٥ حماد بن اسحق ( ت ٢٦٧ هـ ) .
- تركة النبي صلى الله عليه وسلم ، ط ١ ، تحقيق أكرم العمري ، نشر مؤسسة الرسالة ، بيروت - ١٤٠٤ هـ .

٥ ابن خرداذبة : أبو القاسم عبيد الله بن عبد الله ( ت ٣٠٠ هـ ) .  
- المسالك والممالك ، ط . مكتبة المثنى ، بغداد .

٥ الخزاعي : أبو الحسن علي بن محمد التلمساني ( ت ٧٨٩ هـ ) .  
- تخريج الدلالات السمعية ، نشر المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ، القاهرة - ١٤٠١ هـ ( ١٩٨٠ م ) .

٥ ابن خزيمة : أبو بكر محمد بن اسحق بن خزيمة السلمى النيسابوري ( ت ٣١١ هـ ) .  
- الصحيح ، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي ومراجعة محمد ناصر الدين الألباني ، نشر المكتب الإسلامي ، بيروت .

٥ الخطابي : أبو سليمان حمد بن محمد البستي ( ت ٣٨٨ هـ ) .  
- معالم السنن ( شرح سنن أبي داؤد ) ، تحقيق محمد حامد الفقي ، نشر مكتبة السنة المحمدية ، القاهرة .

٥ الخطيب البغدادي : أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت ( ت ٤٦٣ هـ ) .  
- تاريخ بغداد ، ط ١ ، مطبعة السعادة ، مصر - ١٣٤٩ هـ ( ١٩٣١ م ) . كذلك ط . دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

- تقييد العلم ، تحقيق د . يوسف العث ، دمشق - ١٩٤٩ م .  
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ، تحقيق د . محمود الطحان ، نشر مكتبة المعارف الرياض - ١٤٠٣ هـ .

- الرحلة في طلب الحديث ، ضمن مجموعة رسائل في علوم الحديث ، تحقيق صبحي البديري السامرائي ، ط ١ ، مطابع المجد ، القاهرة - ١٣٨٩ هـ ( ١٩٦٩ م ) .  
- الكفاية في علم الرواية ، ط . دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن ، الهند ١٣٥٧ هـ .

٥ الخلال : أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون ( ت ٣١١ هـ ) .  
- السنة ، تحقيق عطية الزهراني ، نشر دار الراية ، الرياض - ١٤١٠ هـ ( ١٩٨٩ م ) .

٥ ابن خلدون : عبد الرحمن ( ت ٨٠٨ هـ ) .  
- المقدمة ، نشر دار الفكر ، بيروت - ١٩٨١ م .

٥ خليفة بن خياط بن أبي هبيرة الليثي العصفري ( ت ٢٤٠ هـ ) :  
- التأريخ ، تحقيق أكرم العمري ، النجف - ١٩٦٨ م . وكذلك ط ٢ ، ط . دار طيبة للنشر والتوزيع ، الرياض - ١٤٠٥ هـ .  
- الطبقات ، تحقيق أكرم العمري ، مطبعة العاني ، بغداد - ١٩٦٧ م .

٥ ابن أبي خيثمة : أحمد بن زهير ( ت ٢٧٩ هـ ) .  
- التأريخ الكبير ، مخطوطة مكتبة القرويين ح ل 40 : 244N وهو السفر الثالث . وقطعة المكتبة المحمودية بالمدينة وهي الجزء الخمسون .

٥ الدارقطني : علي بن عمر ( ت ٣٨٥ هـ ) .  
- السنن ، نشر عالم الكتب ، بيروت - ١٤٠٦ هـ . وكذلك دار المحاسن للطباعة ، القاهرة .

٥ الدارمي : أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن ( ت ٢٥٥ هـ )  
- السنن ، ط ١ ، تحقيق مصطفى البغا ، دار القلم ، دمشق - ١٤١٢ هـ ( ١٩٩١ م ) .  
وأحياناً بعناية محمد أحمد دهمان ، نشر دار إحياء السنة النبوية ١٣٤٦ هـ ( ١٩٣٠ م ) .  
وأحياناً دار الكتب العلمية .

٥ الداني : أبو عمرو عثمان بن سعيد ( ت ٤٤٤ هـ ) .  
- الفتن ، اطروحة دكتوراه مقدمة للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .

٥ أبو داود : سليمان بن الأشعث السجستاني ( ت ٢٧٥ هـ ) .  
- السنن ، تحقيق الدعاس ، دار الحديث ، حمص . وأحياناً مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر - ١٣٧١ هـ . وكذلك دار إحياء التراث العربي ، بيروت . وأحياناً مع

شرح الخطابي ، تحقيق محمد حامد الفقي ، القاهرة .

٥ ابن أبي داؤد : أبو بكر عبد الله بن أبي داؤد السجستاني ( ت ٣١٦ هـ ) .

— كتاب المصاحف ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت - ١٤٠٥ هـ ( ١٩٨٥ م ) .

٥ ابن دحية : أبو الخطاب عمر بن الحسن بن علي ( ت ٦٣٣ هـ ) .

— علم النصر المبين في المفاضلة بين أهل صفين ( مخطوطة ) .

٥ ابن أبي الدنيا : عبد الله بن محمد بن عبيد القرشي ( ت ٢٨٢ هـ ) .

— الإشراف في منازل الأشراف ، تحقيق نجم عبد الرحمن خلف ، ط ١ ، مكتبة

الرشد ، الرياض - ١٤١١ هـ .

٥ الديار بكري : حسين بن محمد بن الحسن ( ت ٩٦٦ هـ ) .

— تاريخ الخميس ، نشر مؤسسة شعبان ، بيروت .

٥ الدينوري : أحمد بن داؤد ( ت ٢٨٢ هـ ) .

— الأخبار الطوال ، تحقيق عبد المنعم عامر ، دار إحياء الكتب العربية ، ط ١ ،

القاهرة - ١٣٨٠ هـ .

٥ الذهبي : محمد بن أحمد بن عثمان ( ت ٧٤٨ هـ ) .

— سير أعلام النبلاء ، تحقيق شعيب الأرنؤوط وحسين الأسد ، نشر مؤسسة الرسالة ، بيروت

( ١٩٨١ - ١٩٨٥ م ) .

— ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، تحقيق علي محمد البجاوي ، نشر دار إحياء الكتب

العربية ، القاهرة .

— تاريخ الإسلام - عهد الخلفاء الراشدين - ، تحقيق عبد السلام تدمري ، نشر دار

الكتاب الحديث ، بيروت - ١٤٠٧ هـ .

— تذكرة الحفاظ ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن ، الهند

- ١٩٥٥ م .  
- دول الاسلام ، نشر دائرة المعارف العثمانية ، ط ٢ ، حيدر آباد الدكن ، الهند -  
١٣٦٤ هـ .  
- تجريد أسماء الصحابة ، مجلدان ، نشر دار المعرفة ، بيروت .

هـ الرامهرمزي : الحسن بن عبد الرحمن ( ت ٣٦٠ هـ ) .  
- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ، تحقيق محمد عجاج الخطيب ، نشر دار  
الفكر ، ط ١ ، بيروت .

- هـ ابن رجب الحنبلي : أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد ( ت ٧٩٥ هـ ) .  
- الاستخراج لأحكام الخراج ، دار الكتب العلمية ، بيروت - ١٤٠٥ هـ .

هـ ابن رشد : محمد بن أحمد ( ت ٥٩٥ هـ ) .  
- بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، جزآن ، مطبعة محمد صبيح ، القاهرة .

هـ أبو زرعة النصري الدمشقي : عبد الرحمن بن عمرو ( ت ٢٨١ هـ ) .  
- التأريخ ، جزآن ، تحقيق شكر الله بن نعمة الله القوجاني ، نشر مجمع اللغة  
العربية بدمشق - ١٩٨٠ م .

هـ الزركشي : محمد بن عبد الله ( ت ٧٩٤ هـ ) .  
- البحر المحيط في أصول الفقه ، تحقيق عبد القادر عبد الله العاني ، ط ٢ ، نشر  
وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية ، الكويت - ١٤١٣ هـ ( ١٩٩٢ م ) .

هـ الزركلي : خير الدين .  
- الأعلام ، ط ٥ ، نشر دار العلم للملايين ، بيروت - ١٩٨٠ م .

هـ ابن زنجويه : حميد بن زنجويه ( ت ٢٥١ هـ )

– الأموال ، تحقيق شاكِر ذيب فياض ، ط ١ ، نشر مركز الملك فيصل للبحوث ، الرياض - ١٤٠٦ هـ ( ١٩٨٦ م ) .

٥ ابن سحنون : محمد  
– آداب المعلمين ، تحقيق حسن حسني عبد الوهاب ، ومراجعة وتعليق محمد العروسي المطوي ، ( بدون تأريخ ومحل طبع ) .

٥ السرخسي : شمس الدين .  
– المبسوط ، ط ٢ ، نشر دار المعرفة ، بيروت .

٥ ابن سعد : محمد بن سعد ( ت ٢٣٠ هـ ) .  
– الطبقات الكبرى ، دار صادر ، بيروت - ١٩٧٤ - ١٩٧٧ م .  
– والطبقات تحقيق السلومي ( قطعة ساقطة من المطبوع اطروحة قدمت الى جامعة أم القرى بمكة لنيل درجة الدكتوراه ) .

٥ سعيد بن منصور ( ت ٢٢٧ هـ ) .  
– السنن ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت - ١٤٠٥ هـ .

٥ السمناني : علي بن محمد بن أحمد الحنفي ( ت ٤٩٩ هـ ) .  
– روضة القضاة وطريق النجاة ، مطبعة أسعد ، بغداد - ١٣٨٩ هـ ( ١٩٧٠ م ) .

٥ السمهودي : علي بن أحمد ( ت ٩١١ هـ ) .  
– وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى ، مجلدان ، تحقيق محيي الدين عبد الحميد ، ط ٣ ، نشر دار إحياء التراث العربي ، بيروت - ١٣٩٧ هـ ( ١٩٧٧ م ) .

٥ السهيلي : عبد الرحمن بن أبي بكر ( ت ٩١١ هـ ) .



- الروض الأنف ، تحقيق عبد الرحمن الوكيل ، نشر دار الكتب الحديثة ، القاهرة .
- هـ السيوطي : عبد الرحمن بن أبي بكر ( ت ٩١١ هـ ) .
- تاريخ الخلفاء ، تحقيق محيي الدين عبد الحميد ، مطبعة السعادة ، مصر - ١٣٧١ هـ ( ١٩٥٢ م ) .
- الإتقان في علوم القرآن ، نشر مصطفى البابي الحلبي ، مصر .
- تحذير الخواص من أكاذيب القصاص ، مطبعة المعاهد ، القاهرة - ١٣٥١ هـ .
- الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، نشر محمد أمين دمج ، بيروت .
- هـ الشافعي : محمد بن ادريس .
- الأم ، ط . بولاق ، القاهرة - ١٣٢٥ هـ .
- هـ الشوكاني : محمد بن علي بن محمد ( ت ١٢٥٠ هـ ) .
- نيل الأوطار ، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد ومصطفى محمد الهواري ، نشر مكتبة الكليات الأزهرية - ١٣٩٨ هـ ( ١٩٧٨ م ) .
- هـ ابن أبي شيبة : أبو بكر عبد الله بن محمد ( ت ٢٣٥ هـ ) .
- المصنف في الأحاديث والآثار ، تحقيق عبد الخالق الأفغاني ، نشر الدار السلفية - ١٣٩٩ هـ ( ١٩٧٩ م ) . وكذلك دار التاج ، بيروت - ١٤٠٩ هـ .
- هـ أبو الشيخ الأنصاري : عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان ( ت ٣٦٩ هـ ) .
- طبقات المحدثين بأصبهان ، تحقيق عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي ، نشر مؤسسة الرسالة ، ط ١ ، بيروت - ١٤١٢ هـ ( ١٩٩٢ م ) .
- هـ الشيرازي : أبو اسحق إبراهيم بن علي بن يوسف .
- المهذب في فقه الإمام الشافعي ، جزآن ، القاهرة - ١٣٤٣ هـ .

- ٥ الصولي : أبو بكر محمد بن يحيى ( ت ٣٣٦ هـ ) .  
 - أدب الكتاب ، تحقيق محمد بهجت الأثري ، المطبعة السلفية ، القاهرة - ١٣٤١ هـ .
- ٥ ابن طباطبا : محمد بن علي .  
 - الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية ، دار صادر ، بيروت .
- ٥ الطبراني : سليمان بن أحمد ( ت ٣٦٠ هـ ) .  
 - المعجم الكبير ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، ط ١ ، نشر وزارة الأوقاف العراقية ، بغداد . وأحياناً ط ٢ .
- ٥ الطبري : أبو جعفر محمد بن جرير ( ت ٣١٠ هـ ) .  
 - تاريخ الأمم والملوك ، تحقيق ابو الفضل ابراهيم ، القاهرة ١٩٦٠ - ١٩٦٩ م . وأحياناً ط  
 لندن ، وقد ميزت ذلك بالحاشية . وكذلك ط . دار الكتب العلمية ، بيروت - ١٤٠٧ هـ .  
 - جامع البيان في تفسير القرآن ، المعروف بتفسير الطبري ، مصطفى البابي الحلبي ، مصر -  
 ١٣٨٨ هـ .
- ٥ الطحاوي : أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الحنفي ( ت ٣٢١ هـ ) .  
 - شرح معاني الآثار ، مطبعة الأنوار المحمدية ، تحقيق محمد سيد جاد الحق ، القاهرة -  
 ١٣٨٧ هـ ( ١٩٦٨ م ) .  
 - تهذيب الآثار
- ٥ ابن أبي عاصم : أحمد بن عمرو بن أبي عاصم ( ت ٢٨٧ هـ ) .  
 - الأحاد والمثاني ، تحقيق باسم الجوابرة ، ط ١ ، دار الراية ، الرياض - ١٤١١ هـ ( ١٩٩١ م ) .  
 - السنة ، تخريج محمد ناصر الدين الألباني ، ط ١ ، بيروت - ١٤٠٠ هـ ( ١٩٨٠ م ) .
- ٥ ابن عبد البر القرطبي : أبو عمر يوسف ( ت ٤٦٣ هـ ) .

- الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، تحقيق علي محمد البجاوي ، مطبعة نهضة مصر ، القاهرة ( بدون تاريخ ) .

- جامع بيان العلم وفضله ، المطبعة المنيرية ، مصر ( بدون تاريخ ) .

٥ ابن عبد الحكم المصري : أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله ( ت ٢٥٧ هـ ) .

- فتوح مصر وأخبارها ، ط . ليدن . وكذلك ط . بريل ، لندن - ١٩٣٠ م .

٥ عبد الرزاق بن همام الصنعاني ( ت ٢١١ هـ )

- المصنف ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، ط ١ ، دار القلم ، بيروت - ١٣٩٠ هـ . و

ط ٢ ، ط . المجلس العلمي - ١٤٠٣ هـ .

- التفسير ، تحقيق مصطفى مسلم محمد ، نشر مكتبة الرشد ، ط ١ ، الرياض - ١٤١٠ هـ (

١٩٨٩ م ) .

٥ عبد الله بن أحمد بن حنبل ( ت ٢٩٠ هـ ) .

- كتاب السنة ، تحقيق محمد سعيد القحطاني ، ط ١ ، نشر دار ابن القيم ، الدمام - ١٤٠٦ هـ .

هـ .

٥ أبو عبيد : القاسم بن سلام ( ت ٢٢٤ هـ ) .

- الأموال ، تحقيق محمد خليل هراس ، ط ١ ، مصر - ١٣٨٨ هـ ( ١٩٦٨ م ) . ودار الكتب

العلمية ، بيروت - ١٤٠٦ هـ .

٥ العجلي : أحمد بن عبد الله بن صالح ( ت ٢٦١ هـ ) .

- الثقات ، ترتيب علي بن أبي بكر الهيثمي ، بعناية عبد المعطي قلعجي ، ط ١ ، نشر دار

الكتب العلمية ، بيروت - ١٤٠٥ هـ ( ١٩٨٤ م ) .

٥ ابن عدي : أبو أحمد عبد الله ( ت ٣٦٥ هـ ) .

الكامل في ضعفاء الرجال ، ط ١ ، نشر دار الفكر ، بيروت - ١٤٠٥ هـ .

٥ ابن العديم : كمال الدين عمر بن أحمد بن أبي جرادة .  
- بغية الطلب في تاريخ حلب ( مخطوطة ) وقد صدر أخيراً بعناية سهيل زكار ، نشر دار  
الفكر ، بيروت .

٥ أبو العرب التميمي : محمد بن أحمد بن تميم .  
- المحن ، تحقيق يحيى الجبوري ، ط ٢ ، نشر دار الغرب الاسلامي ، بيروت - ١٤٠٣ هـ ( ١٩٨٣ م ) .

٥ ابن عساكر : أبو القاسم علي بن الحسن ( ت ٥٧١ هـ )  
- تاريخ دمشق ( مخطوطة الظاهرية ) .  
- تاريخ مدينة دمشق ، طبع المجمع العلمي العربي بدمشق .  
- مناقب أمهات المؤمنين (مخطوطة )

٥ العلائي : خليل بن كيكلدي (٧٦١ هـ)  
- إجمال الإصابة في أقوال الصحابة ، تحقيق محمد سليمان الأشقر ، ط ١ ، نشر مركز  
المخطوطات والتراث ، الكويت - ١٤٠٧ هـ .

٥ ابن العماد : عبد الحي بن العماد الحنبلي ( ت ١٠٨٩ هـ )  
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، نشر المكتبة التجارية ، بيروت .

٥ عمر بن شبة ( ت ٢٦٢ هـ ) :  
- تاريخ المدينة ، تحقيق فهيم محمد شلتوت ، نشر السيد حبيب محمود أحمد ، المدينة  
المنورة ( بدون ) .

٥ أبو عوانة الأسفرائني : يعقوب بن اسحق ( ت ٣١٦ ) .  
- المسند ، ط . دار المعارف العثمانية ، حيدر آباد الدكن ، الهند .

- ٥ العيني : بدر الدين محمود بن أحمد ( ت ٨٥٥ هـ )  
 - عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، ط ١ ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة .
- ٥ الفاكهي : أبو عبد الله محمد بن اسحق .  
 - تأريخ مكة ، تحقيق عبد الملك بن عبد الله بن دهيش ، ط ١ ، مكتبة النهضة ، مكة المكرمة - ١٤٠٧ هـ ( ١٩٨٧ م ) .
- ٥ ابن الفراء الحنبلي : أبو يعلى محمد بن حسين ( ت ٤٥٨ هـ ) .  
 - الأحكام السلطانية ، تحقيق محمد حامد الفقي ، ط . دار الكتب العلمية ، بيروت - ١٤٠٣ هـ .
- ٥ أبو الفرج الأصفهاني :  
 - الأغاني ، ط ١ ، مطبعة دار الكتب المصرية .
- ٥ ابن فرحون المالكي ( ٧٩٩ هـ ) :  
 - تبصرة الحكام في أصول الأفضية ومناهج الحكام ، جزء آن ، القاهرة - ١٣٠٢ هـ .
- ٥ ابن قتيبة : أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري ( ت ٢٧٦ هـ ) .  
 - تأويل مختلف الحديث ، ط ١ ، مطبعة كردستان العلمية ، مصر - ١٣٢٦ هـ .  
 - المعارف ، تحقيق ثروت عكاشة ، نشر دار المعرف - بيروت .  
 - عيون الأخبار ، مطبعة دار الكتب المصرية ، القاهرة .
- ٥ قدامة بن جعفر :  
 - الخراج وصناعة الكتابة ، تحقيق محمد حسين الزبيدي ، دار الحرية ، بغداد - ١٩٨١ م .
- ٥ ابن قدامة المقدسي : عبد الرحمن بن أبي عمر محمد بن أحمد ( ت ٦٢٠ هـ ) .

- الشرح الكبير على المغني ، حاشية المغني ، بعناية جماعة من العلماء ، دار الكتاب العربي - ١٤٠٣ هـ .

- المغني ، نشر المكتبة الحديثة ، الرياض .

٥ القرطبي : أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري ( ت ٦٧١ هـ )  
- الجامع لأحكام القرآن ، ط ٣ ، دار احياء التراث العربي - ١٣٨٧ هـ .

٥ القلقشندي :

- صبح الأعشى ، مصر ( ١٣٣١ - ١٣٣٨ هـ ) .

٥ ابن القيم : محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي ( ت ٧٥١ هـ )  
- إعلام الموقعين عن رب العالمين ، ٤ مجلدات ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، مطبعة السعادة ، القاهرة - ١٣٧٤ هـ ( ١٩٥٥ م ) .  
- الطرق الحكمية في السياسة الشرعية ، القاهرة - ١٣١٧ هـ .

٥ الكتاني : عبد الحي بن عبد الكبير بن محمد الحسني

- التراتيب الإدارية ، ط ١ ، مجلدان نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ( بدون تأريخ ) .

٥ ابن كثير : اسماعيل بن عمر ( ت ٧٧٤ هـ )

- البداية والنهاية ، ١٤ جزءاً ، ط ١ ، مطبعة السعادة ، القاهرة - ١٣٥١ هـ ( ١٩٣٢ م ) .

- مسند الفاروق ( اطروحة دكتوراه ، تحقيق مطر أحمد الزهراني ) جامعة أم القرى - ١٤٠٩ هـ .

- تفسير القرآن العظيم ، مكتبة دار التراث ، القاهرة .

٥ الكلابادي : أبو نصر أحمد بن محمد ( ت ٣٩٨ هـ )

- رجال صحيح البخاري ، تحقيق عبد الله الليثي ، ط ١ ، نشر دار المعرفة ، بيروت - ١٤٠٧ هـ .

ه الكلاعي : أبو الربيع سليمان بن موسى ( ت ٦٣٤ هـ )  
 - الاكتفا في مغازي المصطفى والثلاثة الخلفا ( حروب الردة ) نشر أحمد غنيم ، ط ٢ ، نشر  
 دار الاتحاد العربي للطباعة ، القاهرة - ١٤٠١ هـ ( ١٩٨١ م ) .

ه الكندي : محمد بن يوسف  
 - الولاة والقضاة ، بيروت - ١٩٠٨ م .

ه ابن الكيال : أبو البركات محمد بن أحمد ( ت ٩٣٩ هـ ) .  
 - الكواكب النيرات ، تحقيق عبد القيوم عبد رب النبي ، مركز البحث العلمي للتراث  
 الاسلامي ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة . ودار المأمون للتراث ، دمشق ، وبيروت - ١٤٠١ هـ .

ه ابن ماجة : أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ( ت ٢٧٥ هـ )  
 - السنن ، ط . محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية ، مصر - ١٩٥٣ م .

ه مالك بن أنس ( ت ١٧٩ هـ ) .  
 - الموطأ برواية يحيى الليثي ، بعناية محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية ،  
 القاهرة .

- الموطأ برواية الشيباني ، تحقيق سيد أحمد صقر ، القاهرة .  
 - الموطأ بشرح السيوطي  
 - المدونة الكبرى ، مطبعة السعادة ، القاهرة - ١٣٢٣ هـ .

ه الماوردي : أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري ( ت ٤٥٠ هـ ) .  
 - الأحكام السلطانية ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

ه ابن المبارك المروزي : عبد الله ( ت ١٨١ هـ ) .

– الزهد ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

٥ المبرد : أبو العباس محمد بن يزيد النحوي ( ت ٢٨٥ هـ ) .

– الكامل في اللغة والأدب ، نشر مؤسسة المعارف ، بيروت .

٥ المتقي الهندي : علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي البرهان فوري ( ت ٩٧٥ هـ ) .

– كنز العمال ، ١٦ مجلد ، تحقيق بكرى حياني وصفوت السقا ، نشر مؤسسة الرسالة .

وأحياناً نشر دار اللواء ، الرياض - ١٣٩٨ هـ ( ١٩٧٨ م ) .

٥ ابن المحب الطبري : أبو جعفر أحمد ( ت ٦٩٤ هـ ) .

– الرياض النضرة في مناقب العشرة ، ط ١ ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت - ١٤٠٥ هـ .

٥ محمد بن يحيى الأشعري المالكي ( ت ٧٤١ هـ ) .

– التمهيد والبيان في مقتل الشهيد عثمان ،

٥ المزي : جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن ( ت ٧٤٢ هـ ) .

– تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، تحقيق بشار عواد معروف ، نشر مؤسسة الرسالة ،

بيروت .

– تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ، نشر دار القيمة ، بومباي - ١٣٨٤ هـ .

٥ المسعودي : أبو الحسن علي بن الحسن بن علي ( ت ٣٤٦ هـ ) .

– مروج الذهب ومعادن الجوهر ، ط ٤ ، القاهرة - ١٣٨٤ هـ ( ١٩٦٤ م ) .

٥ مسلم بن الحجاج النيسابوري ( ت ٢٦١ هـ )

– الصحيح ، ٥ مجلدات ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، ط ١ ، نشر دار إحياء الكتب

العربية ، مصر ( ١٣٧٤ - ١٣٧٥ هـ ) ، ونشر دار إحياء التراث العربي ، بيروت .



## وأحياناً بشرح النووي

– التمييز ، ملحق بكتاب منهج النقد عند المحدثين ، تأليف محمد مصطفى الأعظمي ، ط ٣ ، مكتبة الكوثر ، المملكة العربية السعودية - ١٤١٠ هـ .

٥ مصعب الزبيري : مصعب بن عبد الله بن مصعب ( ت ٢٣٦ هـ ) .

– نسب قريش ، تحقيق ليفي بروفنسال ، نشر دار المعارف ، مصر .

٥ المقريزي : تقي الدين أحمد ( ت ٨٤٥ هـ ) .

– إمتاع الأسماع ، تحقيق محمود شاكر ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة -

١٩٤١ م .

– المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار المعروف بخط المقريزي ، مصر - ١٣٢٧ هـ .

٥ ابن منجويه : أحمد بن علي الأصبهاني ( ت ٤٢٨ هـ ) .

– رجال صحيح مسلم ، تحقيق عبد الله الليثي ، ط ١ ، نشر دار الباز ، مكة المكرمة ١٤٠٧ هـ

( ١٩٨٧ م ) .

٥ موسى بن عقبة ( ت ١٤١ هـ ) .

– المغازي ، جمع وتحقيق محمد الباقر شيش ، رسالة ماجستير بإشراف أكرم العمري قدمت

للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .

٥ ابن النديم : محمد بن اسحق ( ت ٣٨٥ هـ ) .

– الفهرست ، نشر مكتبة خياط ، بيروت .

٥ النسائي : أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب ( ت ٣٠٣ هـ ) .

– السنن ، ط ١ ، دار الفكر ، بيروت - ١٣٤٨ هـ . وكذلك بشرح السيوطي وحاشية السندي ،

تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ، نشر مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب .

– خصائص علي ، تحقيق أحمد ميرين البلوشي ، نشر مكتبة المعلى ، الكويت - ١٤٠٦ هـ .

- كتاب الوفاة ، تحقيق محمد زغلول ، نشر مكتبة التراث الاسلامي ، القاهرة .
- فضائل الصحابة ، نشر دار الكتب العلمية ، ط ١ ، بيروت - ١٤٠٥ هـ .
- ٥ نصر بن مزاحم المنقري ( ت ٢١٢ هـ ) .
- صفيين ، تحقيق عبد السلام هارون ، ط ٢ ، القاهرة .
- ٥ نعيم بن حماد ( ت ٢٢٨ هـ ) .
- الفتن ، مخطوط بالمتحف البريطاني رقم ٢٠٧ ، وقد صدر أخيراً بتحقيق سمير بن أمين الزهيري ، نشر مكتبة التوحيد ، القاهرة - ١٤١٢ هـ ( ١٩٩١ م ) .
- ٥ أبو نعيم : أحمد بن عبد الله الأصبهاني ( ت ٤٣٠ هـ ) .
- معرفة الصحابة ، تحقيق محمد راضي حاج عثمان ، ط ١ ، مكتبة الدار ، المدينة المنورة - ١٤٠٨ هـ .
- تأريخ أصبهان ، مجلدان ، نشر الدار العلمية ، دلهي ، الهند - ١٩٨٥ م .
- حلية الأولياء ، ١٠ مجلدات ، مطبعة السعادة ، مصر - ١٣٥٧ هـ .
- الإمامة والرد على الرافضة ، تحقيق علي محمد فقيهي ، ط ١ ، نشر مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة - ١٤٠٧ هـ .
- ٥ النووي : أبو زكريا محيي الدين بن شرف ( ت ٦٧٦ هـ )
- تهذيب الأسماء واللغات ، ٣ مجلدات ، نشر ادارة المطبعة المنيرية ، القاهرة .
- ٥ النويري : شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب ( ت ٧٣٣ هـ ) .
- نهاية الأرب في فنون الأدب ، ط ٢ ، دار الكتب المصرية ، القاهرة - ١٣٤٦ هـ .
- ٥ ابن هشام : أبو محمد عبد الملك بن هشام الحميري ( ت ٢١٨ هـ ) .
- السيرة النبوية ، ط . السقا ورفاقه ، مصر - ١٣٧٥ هـ . وأحياناً ط . محمد محيي الدين عبد الحميد .

– كتاب التيجان في ملوك حمير ، حيدر آباد الدكن ، الهند - ١٣٤٧ هـ .

٥ هشام الكلبي :

– جمهرة النسب ، تحقيق ناجي حسن ، ط ١ ، نشر عالم الكتب ، بيروت - ١٤٠٧ هـ ( ١٩٨٦ م ) .

٥ أبو هلال العسكري : أبو هلال بن عبد الله بن سهل ( ت ٣٩٥ هـ ) .

– الأوائل ، تحقيق محمد السيد الوكيل ، نشر اسعد الحسيني ، مطبعة دار الأمل ، طنجة .

٥ ابن الهمام الحنفي : كمال الدين ( ت ٨٦١ هـ )

– فتح القدير شرح الهداية ، بولاق - ١٣١٨ هـ .

٥ الهيثمي : علي بن أبي بكر ( ت ٨٠٧ هـ ) .

– مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، ط ٣ ، دار الكتاب العربي بيروت - ١٤٠٢ هـ ( ١٩٨٢ م ) .

– موارد الظمان الى زوائد ابن حبان ، تحقيق محمد عبد الرزاق حمزة ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت .

– بغية الباحث في زوائد مسند الحارث ، تحقيق حسين الباكري ، نشر مركز خدمة السنة والسيرة بالجامعة الاسلامية .

– المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي ، مخطوطة مصورة بمكتبة الجامعة

الاسلامية بالمدينة المنورة ، وقد حقق قطعة منها نايف الدعيس لنيل الدكتوراه من الجامعة الاسلامية ، ثم أصدرها كاملة في مجلدين سيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية ، بيروت - ١٤١٣ هـ ( ١٩٩٣ م ) .

– كشف الأستار عن زوائد البزار ، ط ١ ، نشر مؤسسة الرسالة ، بيروت - ١٣٩٩ هـ

٥ الواقدي : محمد بن عمر ( ت ٢٠٧ هـ ) .

– المغازي ، ط . مارسدن جونس ، بيروت .

- ٥ وكيع : محمد بن خلف .  
 - أخبار القضاة ، القاهرة - ١٩٥٠ م .
- ٥ ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي ( ت ٦٢٦ هـ ) .  
 - معجم البلدان ، دار صادر ، بيروت - ١٤٠٤ هـ .
- ٥ يحيى بن آدم القرشي ( ت ٢٠٣ هـ ) .  
 - الخراج ، تحقيق أحمد محمد شاكر ، ط ٢ ، دار التراث ، القاهرة .
- ٥ يعقوب بن سفيان الفسوي ( ت ٢٧٧ هـ ) .  
 - المعرفة والتاريخ ، ٤ مجلدات ، تحقيق اكرم العمري ، نشر مكتبة الدار ، المدينة المنورة - ١٤١٠ هـ .
- ٥ اليعقوبي : أحمد بن أبي يعقوب اسحق ( ت ٢٨٤ هـ ) .  
 - التاريخ ، بيروت - ١٩٦٠ م .
- ٥ أبو يعلى الموصلي : أحمد بن علي بن المثنى التميمي ( ت ٣٠٧ هـ ) .  
 - المسند ، تحقيق حسين سليم أسد ، ط ١ ، دار المأمون للتراث - ١٤٠٤ هـ .
- ٥ أبو يوسف : يعقوب بن إبراهيم ( ت ١٨٢ هـ ) .  
 - الخراج ، ط ٥ ، المطبعة السلفية ، القاهرة - ١٣٩٦ هـ .

## المراجع الحديثة

- ٥ ادوين رايشاور :  
 - اليابانيون ، ترجمة ليلي الجبالي ، سلسلة عالم المعرفة ، الكويت - ١٤٠٩ هـ ( ١٩٨٩ م ) .
- ٥ آرنولد توينبي :  
 - تاريخ البشرية ، ترجمة نقولا زيادة ، نشر الأهلية للنشر والتوزيع ، بيروت - ١٩٨١ م .  
 - مختصر دراسة التاريخ ، ط ١ ، ترجمة فؤاد محمد شبل ، نشر الإدارة الثقافية بجامعة الدول العربية ، القاهرة - ١٩٦٠ م .
- ٥ إحسان صدقي العماد :  
 - حركة مسيلمة الحنفي ، حوليات كلية الآداب ، الحولية العاشرة ، الكويت - ١٤٠٩ هـ ( ١٩٨٨ م ) .
- ٥ أكرم العمري :  
 - بحوث في تاريخ السنة المشرفة ، نشر مؤسسة الرسالة ، بيروت - ١٩٧٥ م .  
 - دراسات تاريخية ، نشر المجلس العلمي بالجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة - ١٤٠٣ هـ .  
 - المجتمع المدني ، نشر المجلس العلمي بالجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة - ١٤٠٣ هـ .  
 - السيرة النبوية الصحيحة ، مجلدان ، بيروت - ١٤١٤ هـ .
- ٥ الأكوح : اسماعيل بن علي .  
 - البلدان اليمانية عند ياقوت الحموي ، ط ٢ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت - ١٤٠٨ هـ .
- ٥ الباز العريني :  
 - الدولة البيزنطية ، نشر دار النهضة العربية ، بيروت - ١٩٨٢ م .

٥ بتلر : ألفريد . ج

- فتح العرب لمصر ، عربيه محمد فريد أبو حديد ، مطبعة دار الكتب المصرية ، القاهرة -  
١٣٥١ هـ ( ١٩٣٣ م ) .

٥ البلادي : عاتق بن غيث

- معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ، ط ١ ، دار مكة للنشر ، مكة - ١٤٠٢ هـ .  
- بين مكة وحضرموت ، ط ١ ، نشر دار مكة ، مكة - ١٤٠٢ هـ .

٥ جمال محمد صادق القاضي :

- فتوح الشام من كتاب الاكتفا ، رسالة ماجستير قدمت للجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة .

٥ جوزيف نسيم يوسف :

- تاريخ الدولة البيزنطية ، نشر مؤسسة شباب الجامعة ، الاسكندرية - ١٩٨٤ م .

٥ أبو الحسن الندوي :

- ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين ، نشر الاتحاد الاسلامي العالمي للمنظمات الطلابية ،  
الكويت - ١٤٠٥ هـ ( ١٩٨٥ م ) .

٥ سعدي مهدي الهاشمي :

- ابن سبأ حقيقة لآخيات ، نشر مكتبة الدار ، المدينة المنورة .

٥ سعيد عبد الفتاح عاشور :

- أوربا العصور الوسطى ، مجلدان ، ط ٨ ، مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة - ١٩٨١ م .

٥ سليمان عبد الله السويكت :

- منهج المسعودي في كتابة التاريخ ، ط ١ ، الرياض - ١٤٠٧ هـ ( ١٩٨٦ م ) .

٥ سليم النعيمي :

- ظهور الخوارج ، مجلة المجمع العلمي العراقي ، ج ١٥ ، ١٩٦٧ م .

٥ سيد معظم حسين :

- مناقشة لإقامة جامعة إسلامية حديثة ( حل الازدواجية ) ضمن كتاب : التعليم الاسلامي ، أهدافه ومقاصده .

٥ شاكر مصطفى :

- التأريخ العربي والمؤرخون ، ط ٢ ، مجلدان ، نشر دار العلم للملايين ، بيروت - ١٩٧٩ م .

٥ شكري فيصل :

- حركة الفتح الاسلامي ، ط ٦ ، نشر دار العلم للملايين ، بيروت - ١٩٨٢ م .

٥ شمس الله محمد صديق :

- منهج ابن كثير وموارده ، اطروحة دكتوراه قدمت للجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة .

٥ صالح أحمد العلي :

- دراسات في تطور الحركة الفكرية ، ط ١ ، نشر مؤسسة الرسالة ، بيروت - ١٤٠٣ هـ (

١٩٨٣ م ) .

- خطط البصرة - دراسة أحوالها العمرانية والمالية - ، ط . المجمع العلمي العراقي - ١٤٠٦ هـ .

- الدولة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ، ط ١ ، نشر المجمع العلمي العراقي ، بغداد -

١٩٨٨ م .

- التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الأول الهجري ، ط ٢ ، دار الطليعة

، بيروت - ١٩٦٩ م .

- امتداد العرب في صدر الاسلام ، نشر مؤسسة الرسالة ، بيروت - ١٤٠٣ هـ ( ١٩٨٣ م ) .

- تاريخ العلماء وفهارس المصنفات في المصادر العربية ( بحث في مجلة المجمع العلمي

العراقي ، المجلد ٣٤ ، ج ١ ) .

٥ صبحي محمصاني :

– تراث الخلفاء الراشدين في الفقه والقضاء ، ط ١ ، نشر دار العلم للملايين ، بيروت - ١٩٨٤ م .

٥ طه حسين :

– الفتنة الكبرى ، القاهرة ١٩٥٣ م .

٥ ظافر القاسمي :

– نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الاسلامي ( السلطة القضائية ) ، ط ١ ، نشر دار النفائس ، بيروت - ١٣٩٨ هـ ( ١٩٧٨ م ) .

٥ عبد الحميد علي ناصر فقيه :

– خلافة علي بن أبي طالب - دراسة نقدية للروايات - ، رسالة ماجستير بإشراف أكرم العمري قدمت للجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة - ١٤١٣ هـ .

٥ عبد السلام محسن آل عيسى :

– النواحي المالية في خلافة عمر بن الخطاب - دراسة نقدية للأسانيد بإشراف أكرم ضياء العمري ، نالت درجة الماجستير من الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة .

٥ عبد العزيز ابراهيم العمري :

– الولاية على البلدان في عصر الخلفاء الراشدين ، الرياض .

٥ عبد العزيز البيتي :

– ابن أعثم الكوفي ، منهجه وموارده عن خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، رسالة ماجستير قدمت للجامعة الاسلامية بإشراف أكرم ضياء العمري .



٥ عبد العزيز الدوري :

- مقدمة في تاريخ صدر الاسلام ، بيروت - ١٩٦٠ م .
- نشأة علم التاريخ عند العرب ، ط ١ ، المطبعة الكاثوليكية ، بيروت - ١٩٦٠ م .
- نظام الضرائب في صدر الاسلام ، بحث في مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق ، مجلد ٤٩ ، ج ٢ سنة ١٩٧٤ م .
- الجزيرة العربية في عصر الخلفاء الراشدين ( نظرة شاملة ) ، ضمن بحوث ندوة الجزيرة العربية ، ج ١ ، نشر جامعة الملك سعود ، الرياض - ١٤٠٤ هـ .

٥ عبد العزيز سليمان المقبل :

- خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه - دراسة نقدية للروايات باستثناء حروب الردة - رسالة ماجستير بإشراف أكرم ضياء العمري قدمت للجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة .

٥ عبد العزيز عبد الله السلومي :

- ديوان الجند ، نشر مكتبة الطالب الجامعي ، مكة - ١٤٠٦ هـ ( ١٩٨٦ م ) .

٥ عبد العزيز محمد نور ولي :

- حركة الردة في اليمن وحضرموت وعمان ، رسالة ماجستير بالجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة .

٥ عبد القديم زلوم :

- الأموال في دولة الخلافة ، ط ١ ، ط . دار العلم للملايين - ١٤٠٣ هـ .

٥ عبد الكريم زيدان :

- الوجيز في أصول الفقه ، نشر مؤسسة الرسالة ، بيروت - ١٩٨٧ م .

٥ علي ثابت العمري :

- النبذة في ترجمة أبي ذر وتاريخ الربذة ، ط ١ ، الرياض - ١٤٠٧ هـ .

٥ غالي محمد الأمين الشنقيطي :

- الدر الثمين في معالم دار الرسول الأمين ، ط . دار القبلة للثقافة الاسلامية ، جدة . و ط ٣ ،  
مؤسسة علوم القرآن ، دمشق - ١٤١١ هـ .

٥ فؤاد سزكين :

- تاريخ التراث العربي ، مجلدان ، ترجمة د . فهمي أبو الفضل ، و د . محمود فهمي  
حجازي ، نشر الهيئة المصرية العامة للكتاب - ١٩٧٧ م .

٥ كريستنسن : آرثر

- إيران في عهد الساسانيين ، ترجمة يحيى الخشاب ، دار النهضة العربية ، بيروت - ١٩٨٢ م

٥ ماسينيون :

- خطط الكوفة وشرح خريطتها ، ط ١ ، تعريب تقي محمد الصعبي ، تحقيق كامل سلمان  
الجبوري ، مطبعة العزى ، النجف - ١٣٩٩ هـ .

٥ محمد الأمين محمد محمود أحمد مولود الجكني الشنقيطي :

- السيرة النبوية في فتح الباري ، اطروحة دكتوراه من الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة -

١٤١٣ هـ .

٥ محمد الأمين بن المختار الشنقيطي :

- مذكرة أصول الفقه ، نشر المكتبة السلفية ، المدينة المنورة - ( بدون تاريخ ) .

٥ محمد حميد الله :

- مجموعة الوثائق السياسية ، ط ٥ ، دار النفائس ، بيروت - ١٤٠٥ هـ ( ١٩٨٥ م ) .

٥ محمد سعيد رمضان البوطي :  
 - الشورى في عهد الخلفاء الراشدين ( بحث ضمن كتاب : الشورى في الاسلام ) نشر  
 المجمع الملكي الأردني - ١٩٨٩ م .

٥ محمد صامل السلمي :  
 - منهج كتابة التاريخ الاسلامي ، نشر دار طيبة ، الرياض - ١٤٠٦ هـ ( ١٩٨٦ م ) .

٥ محمد ضياء الدين الريس :  
 - الخراج والنظم المالية للدولة الاسلامية ، ط ٤ ، ط . دار الأنصار ، القاهرة - ١٩٧٧ م .

٥ محمد عبد القادر خريسات :  
 - دور العرب المنتصرة في الفتوحات ( ضمن بحوث المؤتمر الدولي الرابع لتأريخ بلاد  
 الشام )

٥ محمد عبد الله الغبان :  
 - فتنة مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه ، رسالة ماجستير بإشراف أكرم العمري قدمت  
 للجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة - ١٤١٠ هـ .

٥ محمد محمد علي العواجي :  
 - خلافة عثمان بن عفان ، رسالة ماجستير بإشراف أكرم العمري بالجامعة الاسلامية بالمدينة  
 المنورة .

٥ محمد مصطفى الأعظمي :  
 - دراسات في الحديث النبوي ، نشر جامعة الرياض ، ( د . ت ) .

٥ محمد ناصر الدين الألباني :  
 - سلسلة الأحاديث الصحيحة ، نشر المكتب الاسلامي ، بيروت - المجلدة الأولى سنة ١٩٧٢

م ، والرابعة ١٩٨٣ م .

- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ، ط . المكتب الاسلامي - ١٤٠٧ هـ .
- صحيح سنن أبي داؤد ، ط ١ ، نشر مكتب التربية العربي لدول الخليج - ١٤٠٩ هـ .
- صحيح سنن الترمذي ، ط ١ ، نشر مكتب التربية العربي لدول الخليج - ١٤٠٩ هـ .
- ضعيف سنن أبي داؤد ، ط . المكتب الاسلامي - ١٤١٢ هـ .
- صحيح سنن النسائي
- صحيح ابن ماجه ، ط ١ ، نشر مكتب التربية العربي لدول الخليج - ١٤٠٨ هـ .

هـ محمد النقيب العطاس :

- التعليم الاسلامي ، أهدافه ومقاصده ( بالانكليزية ) ، ترجمة د . عبد الحميد الخريبي ، نشر مؤسسة عكاظ وجامعة الملك عبد العزيز ، جدة - ١٩٨٤ م .

هـ مصطفى محمد مسعد :

- التنظيم الإداري في الجزيرة العربية في عصر الخلفاء الراشدين ، بحث ضمن ندوة دراسات تاريخ الجزيرة العربية ، الكتاب الثالث ، الجزيرة العربية في عصر الرسول والخلفاء الراشدين ، نشر جامعة الملك سعود ، الرياض - ١٤٠٤ هـ ( ١٩٨٣ م ) .

هـ ملكة أبيض :

- التربية والثقافة العربية الاسلامية في الشام والجزيرة ، نشر دار العلم للملايين ، بيروت - ١٩٨٠ م .

هـ مناع القطان :

- النظام القضائي في العهد النبوي وعهد الخلافة الراشدة ( ضمن وقائع ندوة النظم الاسلامية ، أبو ظبي ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م ) .

هـ مهدي رزق الله أحمد :

- الثابتون على الاسلام أيام فتنة الردة بحث منشور في مجلة كلية الآداب بجامعة الملك سعود

٥ ناصر الدين الأسد :

- مصادر الشعر الجاهلي وقيمتها التاريخية ، مصر - ١٩٥٦ م .

٥ ناصر بن عقيل الطريفي :

- القضاء في خلافة عمر بن الخطاب ، ط ١ ، دار المدني - ١٤٠٦ هـ ( ١٩٨٦ م ) .

٥ نالينو . ك :

- علم الفلك تاريخه عند العرب في القرون الوسطى ، روما - ١٩١١ م .

٥ هشام جعيط :

- الفتنة ، دار الطليعة ، بيروت - ١٩٩٢ م .

٥ همام سعيد :

- عرض الأحاديث النبوية المتعلقة بالشورى ودراساتها ( بحث ضمن كتاب : الشورى في

الاسلام ص ٨٥ - ٩٨ ) نشر المجمع الملكي الأردني - ١٩٨٩ م .

٥ هيجل : ج . ف . ف :

- محاضرات في فلسفة التاريخ ، ج ١ ، ترجمة إمام عبد الفتاح إمام ، نشر دار الثقافة ،

القاهرة - ١٩٨٠ م .

٥ ول ديورانت :

- قصة الحضارة ، ٤٢ مجلدة ، نشر الإدارة الثقافية بجامعة الدول العربية ١٩٧٨ - ١٩٨٦ م .

٥ ولز : هـ . ج ( ت ١٩٤٦ م )

- موجز تاريخ الانسانية ، ٤ مجلدات ، ترجمة عبد العزيز توفيق جاويد ، مطبعة لجنة التأليف

والترجمة والنشر ، القاهرة - ١٩٦٧ م .

٥ يحيى ابراهيم يحيى :

- الروايات التاريخية في فتح الباري - الخلافة الراشدة والدولة الأموية - جمع ودراسة ،

اطروحة دكتوراه قدمت للجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة - ١٤١١ هـ .

## المؤلف

### السيرة الذاتية :

- ٥ من مواليد الموصل شمال العراق سنة ١٩٤٢ م .
- ٥ متخرج من كلية التربية عام ١٣٨٤ هـ ( ١٩٦٣ م ) .
- ٥ حصل على الماجستير في التاريخ الاسلامي من كلية الآداب بجامعة بغداد عام ١٣٨٦ هـ ( ١٩٦٦ م ) وكانت رسالته ( بحوث في تأريخ السنة المشرفة ) مع تحقيق (طبقات خليفة بن خياط).
- ٥ حصل على الدكتوراه في التاريخ الاسلامي من جامعة عين شمس بالقاهرة عام ١٣٩٤ هـ ( ١٩٧٤ م ) في اطروحته ( موارد الخطيب البغدادي في تأريخ بغداد )
- ٥ بدأ التدريس بكلية الآداب بجامعة بغداد منذ سنة ١٣٨٦ هـ ( ١٩٦٦ م ) الى سنة ١٣٩٦ هـ ( ١٩٧٦ م ) حيث أعيرت خدماته للجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة .
- ٥ عمل بالجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة رئيساً لقسم الدراسات العليا مابين سنة ١٣٩٧ - ١٤٠٣ هـ .
- ٥ عمل رئيساً للمجلس العلمي بالجامعة الاسلامية خلال الفترة ١٣٩٨ - ١٤٠٣ هـ
- عمل أستاذاً للتاريخ الإسلامي في قسم الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية حيث أشرف على عشرات الرسائل للماجستير والدكتوراه ، ثم عمل أستاذاً في قسم التاريخ بكلية الدعوة وأصول الدين الى تاريخ ٢ - ٨ - ١٤١٥ هـ .
- ٥ يعمل حالياً في قسم الشؤون العلمية بمجمع الملك فهد لطباعة المصحف بالمدينة المنورة وعضواً في مجلس مركز خدمة السنة والسيرة النبوية منذ تأسيسه ، وعضواً في المجلس العلمي بمجمع الملك فهد لطباعة المصحف بالمدينة المنورة .
- ٥ أشرف على عشرات الرسائل الجامعية للماجستير والدكتوراه خلال السنوات العشرين الماضية في الجامعات العربية وخاصة الجامعات السعودية كما ناقش عدداً

كبيراً منها في تخصصات الحديث النبوي ، والتأريخ الاسلامي ، والتربية الاسلامية .  
**مؤلفاته :**

١ - السيرة النبوية الصحيحة ، محاولة لتطبيق قواعد المحدثين في نقد روايات السيرة ، مجلدان ، ط ٢ ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة - ١٤١٤هـ وقد ترجم معظمه ، ونشر باللغتين التركية Istanbul - 1988 والانكليزية Maryland U.S.A - 1991 .

٢ - بحوث في تأريخ السنة المشرفة ، طبع خمس مرات في بغداد وبيروت والمدنة المنورة في سنة ١٩٦٧ م ، ١٩٧٢ م ، ١٩٧٥ م ، ١٩٨٤ م ، والطبعتان الأولى والثانية بتعزيد من جامعة بغداد . والطبعة الأخيرة مطورة ، وتقع في ٥٠٠ صفحة .

٣ - موارد الخطيب في تأريخ بغداد ، طبع بدمشق سنة ١٩٧٥ م وبيروت ١٩٨٤ م ، والطبعة الأولى بتعزيد من جامعة بغداد .

٤ - دراسات تاريخية ، نشر المجلس العلمي بالجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة - ١٩٨٣ م .

٥ - التراث والمعاصرة ، طبعتان ، نشر رئاسة الشؤون الدينية ، قطر ١٤٠٥هـ كما طبع باللغة التركية Istanbul - 1991 .

٦ - الاسلام والوعي الحضاري ، بيروت - ١٤٠٨ هـ .

٧ - تراث الترمذي العلمي ، نشر مكتبة الدار بالمدينة المنورة - ١٤١٣ هـ .

٨ - مجتمع المدينة في عصر النبوة ، مكتبة الدار بالمدينة المنورة ١٤١٥هـ

٩ - مناهج البحث وتحقيق التراث ، نشر مؤسسة الرسالة ، بيروت - ١٤١٥ هـ ، ويقع في ٣٦٠ صفحة ، وهو تطوير لكتابه «تعليقة في مناهج البحث وتحقيق المخطوطات» ، نشر مكتبة الدار بالمدينة المنورة - ١٤١٤ هـ .

١٠ - قيم المجتمع الاسلامي من منظور تاريخي ، نشر في جزئين ضمن سلسلة كتاب الأمة - قطر - ١٤١٤ هـ .



- ١١ - التربية الروحية والاجتماعية في الاسلام ، نشر من قبل مركز خدمة السنة بجامعة قطر .
- ١٢ - عصر الخلافة الراشدة : محاولة لتطبيق قواعد النقد عند المحدثين على الرواية التاريخية ، نشر مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة - ١٤١٤ هـ .
- عصر السيرة النبوية ، ضمن مرجع في تأريخ العرب ، من إعداد المنظمة العربي للتربية والثقافة والعلوم ، جامعة الدول العربية ، ولم يطبع بعد ( ٤٠٠ صفحة ) .
- ١٣ - من فقه السيرة النبوية العطرة ، نشر النادي الأدبي بمكة المكرمة ( تحت الطبع )
- ١٤ - الحياة الاجتماعية والاقتصادية في عصر السيرة النبوية ( تحت الطبع ) .

#### التحقيقات :

- ١٥ - تأريخ خليفة بن خياط ، ٣ طبعات ، العراق - ١٩٦٧ م ، بتعزيد من المجمع العلمي العراقي ، ودمشق - ١٩٧٧ م ، والرياض - ١٩٨٤ م .
- ١٦ - طبقات خليفة بن خياط ، طبعتان ، الأولى ببغداد - ١٩٦٧ م بتعزيد من جامعة بغداد ، والثانية بالرياض - ١٩٨٣ م .
- ١٧ - المعرفة والتأريخ ، ليعقوب بن سفيان ( ت ٢٧٧ هـ ) ، ٣ طبعات الأولى ببغداد - ١٩٧٤ م من قبل وزارة الأوقاف العراقية ، والثانية نشر مؤسسة الرسالة بيروت - ١٩٧٦ م ، والثالثة نشر مكتبة الدار بالمدينة المنورة - ١٩٨٨ م .
- ١٨ - أزواج النبي ، لابن زبالة ، نشر المجمع العلمي بالجامعة الاسلامية - ١٩٨٢ م .
- ١٩ - بقي بن مخلد القرطبي ومقدمة مسنده عدد مالكل واحد من الصحابة من الحديث ، بيروت - ١٩٨٤ م .
- ٢٠ - مسند خليفة بن خياط ، بيروت - ١٩٨٥ م .
- ٢١ - تركة النبي ، لحمد بن اسماعيل ، بيروت - ١٩٨٣ .

**البحوث :**

- ٢٢ - منهج المحدثين في النقد مقارناً بالميثودولوجيا الغربية ، مجلة السنة ، جامعة قطر - ١٤١٢ هـ .
- ٢٣ - الخطيب البغدادي : سيرته الذاتية ، بيئته الحضارية ، انتاجه الفكري واهتماماته التربوية ، ضمن كتاب « من أعلام التربية العربية الاسلامية » ، مجلد ٢ ، نشر مكتب التربية العربي لدول الخليج - ١٤٠٩ هـ ( ١٩٨٨ م ) .
- ٢٤ - موقعة عين جالوت . ، نشر مجلة الشرطة ١٩٦٨ م .
- ٢٥ - القراءة المجدولة وأثرها .
- ٢٦ - الإستشراق ، نشر مجلة مركز السنة والسيرة ، جامعة قطر ١٤١٥ هـ .